الفتوحات الربانية

على الأذكار النواوية

تأليف

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « حلية الابرار وشعار الاخيار فى تلخيص الدعوات والاذكار » للامام الربانى العارف بالله تعالى شيخ الاسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء والمحدثين ، أبى زكريا يحيي محيي الدين النووى المتوفى سنة ٦٧٦ هـ تغمده الله برحمته

الجزء السادس

دار إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

باب تشميت العاطس وحكم التثاؤب

﴿ باب تشميت العاطس وحكم التثاؤب ﴾

تشميت العاطس أن يقال له يرحمك الله و يقال بالسين المهملة و بالمعجمة لغتان مشهورتان قال الأزهرى قال الليث التشميت ذكر الله تعالى على كل شيء ومنه قولك للعاطس يرحمك الله وقال ثعلب سمت العاطس وشمته اذا دعوت له بالهدي وقصد السمت المستقيم قال والاصل فيه السين المهملة فقلبت شينا معجمة قال صاحب المحكم تسميت (١) العاطس معناه هداك الله الى السمت قال وذلك لما فى العاطس من الانزعاج والقلق قال أبو عبيد وغيره الشين المعجمة أعلى اللغتين قال ابن الانبارى يقال منه سمته وشمت عليه (٢) إذا دعوت له بخير وكل داع بالخير (٣) فهو مسمت ومشمت قاله المصنف فى شرح مسلم وقال القاضي عياض أصل التشميت أى بالمعجمة الشماتة فاستعمل للدعاء بالخير لتضمنه ذلك اه وفى شرح المشكاة لابن حجر التشميت بالمهملة والمعجمة أى الدعاء بالخير والبركة من السمت أو الشوامت وهى القوائم كانه دعاء للعاطس بحسن السمت والهدى أو بالثبات على الطاعة وقيل معناه أبعدك الله عن الشماتة اه أى لا جعلك الله فى حال يشمت بها أو أنه إذا حمد الله أدخل على الشيطان ما يسوءه فقد شمت هو بالشيطان قال ابن العربى تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وذلك بديع وذلك أن العاطس ينحل عن عضوه من رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه فكانه إذا قيل له رحمك الله كان معناه أعطاك رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس و يقيم على حاله من غير تغير فان كان بالمهملة فمعناه رجع كل

---

(١) في النسخ (تشميت) بالشين وهو تصحيف (٢) فى النسخ او شمته عليه وهو تصحيف وفى النهاية يقال شمت فلانا وشمت عليه تشميتا (٣) لفظ وكل داع بالخير ساقط من النسخ وزدناه من نسخ شرح مسلم . ع

رَوَيْنا فى صَحيحِ البُخارىّ عن أبى هُرَيْرَةَ رضىَ اللهُ عنهُ عنِ النَّبىِّ ﷺ

عضو الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته أي قوائمه أي التي بها قوام بدنه عن خروجها عن الاعتدال وشوامت كل إنسان قوائمه وصدره اه نقله السيوطى فى مرقاة الصعود والتثاؤب بالفوقية والمثلثة أى و بالهمز بعد الالف قال في المغرب الهمزة بعد الالف هو الصواب والواو غلط اه وكذ ذكره شارح للمصابيح ولم يذكر فى القاموس تثاءب إلا فى المهموز وقال المصنف فى شرح مسلم وقع فى بعض النسخ تثاءب بالمد وفى أكثرها تثاوب بالواو قال القاضى عياض قال ثابت ولا يقال تثاءب بالمد مخففا بل تثأب بتشديد الهمزة قال ابن دريد أصله من تثأب الرجل بالتشديد اذا استرخى وكسل وقال الجوهرى يقال تثاءبت بالمد مخففا على تفاعلت ولا يقال تثاوبت والاسم منه الثوباء ممدودة اه(١) وفى فصل الثاء المثلثة مع الواو من المصباح المنير تثاءب بالهمز تثاؤبا وزان تقاتل قيل هي فترة تعترى الشخص فيفتح عندها فمه و تثاوب بالواو عامى اه وقال الكرمانى التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل بالواو بوزن التفعل النفس الذى ينتفخ منه الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس ويورث الغفلة والنسيان ولذا ورد ما تثاءب نبى قط ولذا أحبه الشيطان اه وهذا الحديث أخرجه ابن أبى شيبة والبخارى في تاريخه من مرسل يزيد بن الاصم قال ما تثاءب النبى ﷺ وأخرج الخطابى من طريق مسلمة بن عبدالملك بن مروان قال ما تثاءب نبى قط ومسلمة أدرك بعض الصحابة وهو صدوق كذا فى مرقاة الصعود وفى النهاية التثاؤب مصدر تثاءب والاسم الثوباء اه (قوله روينا فى صحيح البخارى الخ) فى الجامع الصغير حديث ان الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب رواه البخاري وأبو داود والترمذي عن أبى هريرة وفي الجامع أيضا حديث إذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فان أحدكم إذا قال ها ضحك منه الشيطان رواه البخارى عن أنس وفى رواية لاحمد والشيخين وابى دواد عن أبى سعيد بلفظ إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه فان الشيطان يدخل مع التثاؤب وفى رواية لابن ماجه عن أبى هريرة إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه لا يعوي فان الشيطان يضحك منه وفى رواية للبيهقى عن عبادة بن الصامت وغيره إذا تجشي أحدكم أوعطس فلا يرفع بهما الصوت فان الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت

(١) كان فى النسخ سقط مخل وصحح من شرح مسلم . ع

قالَ إنَّ اللهَ تعالى يُحِبُّ العُطَاسَ و يكْرَهُ التَّثاؤُبَ فإِذَا عَطَسَ أحَدُكُم وحَمِدَ اللهَ تعالى كانَ حَقًّا عَلى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقولَ لهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ،

وفى رواية للحاكم والبيهقي عن أبى هريرة إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته اه (قوله يحب العطاس) بضم العين مصدر عطس كنصر ينصر وضرب يضرب وفى المصباح عطس عطسا من باب ضرب وفى لغة من باب قتل اه وفى بعض نسخ الحصن أنه من باب علم وفى الحرز أنه من تحريف الكتاب ومحبة العطاس لانه سبب خفة الدماغ وصفاء القوى الادراكية فيحمل صاحبه على الطاعة (قوله و يكره التثاؤب) وكراهته لانه يمنع صاحبه من النشاط فى الطاعة وفيه الغفلة ولذا يفرح به الشيطان أي يكره مايدعو الى التثاؤب فانه إنما يتولد من كثرة الاكل والشرب وفى ذلك استرخاء للبدن والتكسل عن الطاعة وإلا فكلا الامرين العطاس والتثاؤب ليسا فى قدرة الانسان ولكن لما كان الاول ينشأ حيث لاعارض من نحو زكام عن خفة الجسم لقلة الاختلاط وخفة الغذاء وهو مما يندب اليه كان محبوبا ولما كان الثانى ينشأ عن ضده كان مكروها وهذا حاصل قول المصنف الآتى قال العلماء معناه أن العطاس سببه محمود والتثاؤب بضده (قوله كان حقا على كل مسلم سمعه الخ) المراد من الحق فيه الندب المتأكد لا الوجوب كحديث غسل الجمعة حق على كل محتلم أى متأكد والصارف له عن الوجوب الذي قيل به أخذا بظاهر الخبر وما فى معناه ماقام عنده مما يعارضه وقيل إنه فرض عين وقيل فرض كفاية ولا يخالف قوله فى الخبر على كل مسلم ماقرروه من أن التشميت سنة كفاية لأن المخاطب بسنة الكفاية كفرضها الجميع و يسقط الطلب بفعل البعض ثم لما كان العطاس محمودا لما ذكرنا طلب الحمد على التوفيق لسببه فاذا أتى به العاطس طلب لمن سمعه أن يقول يرحمك الله فان كان السامع واحدا كان سنة عين والا فسنة كفاية أمامن لم يسمعه فلا يتوجه عليه الامر وفى شرح السنة ينبغى أن يرفع صوته بالتحميد حتى يسمع من عنده و يستحق التشميت اه و يستحب للعاطس أن يجيب من شمته بنحو يهديك الله و يصلح بالك أو يغفر الله لك وسيأتى لهذا مزيد بيان أواخر الباب (قال ابن دقيق العيد : من فوائد التشميت) تحصيل المودة والتألف

وأمَّا التَّثاؤُبُ فإِنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطانِ ، فإذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ فإِنَّ أحَدَكُمْ إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنهُ الشَّيْطانُ (قلْتُ) قال العُلَماء مَعْناهُ : أنَّ

بين المسلمين وتأدب العاطس بكسر النفس عن الكبر والحمل على التواضع لما فى ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذى لا يعرى عنه انسان الا من عصم الله وظاهر الحديث أن السنة لا تحصل الا بالمخاطبة وما اعتاده كثير من قولهم يرحم الله مولانا لخلاف السنة قال و بلغني عن بعضهم أنه شمت رئيسا فقال رحمك الله يامولانا فجمع بين الامرين (قوله وأما التثاؤب فانما هو من الشيطان) قال فى النهاية جعله من الشيطان كراهية له لانه انما يكون مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه وميله إلى الكسل والنوم واضافته الى الشيطان لانه الذى يدعو إلي اعطاء النفس شهوتها وأراد به التحذير من السبب الذى يتولد منه وهو التوسع فى المطعم والشبع فيثقل عن الطاعات و يكسل عن الخيرات اه وقال ابن بطال معنى الاضافة إلي الشيطان اضافة إرادة و رضا أى أنه يحب تثاؤب الانسان لانه حال تغير الصورة فيضحك من جوفه لا أن(١) الشيطان يفعل التثاؤب فى الانسان إذ لا خالق إلا الله وكذا كل ما نسب اليه كان إما بمعنى الارادة وإما بمعنى الوسوسة اه (قوله فاذا تثاءب) أى أراد أن يتثاءب أو الماضى فيه بمعنى المضارع أشار اليه الكرمانى ثم هو بالهمزة بعد الالف اللينة وأما قول بعضهم تثاوب بالواو فى محل الهمزة فغلط نبه عليه المطرزي والجوهرى والفيومى فى المصباح كما تقدم قال السيوطى فى التوشيح زاد الترمذي وغيره فى الصلاة قال العراقي فيمكن حمل الروايات المطلقة عليه و يمكن خلافه وأنه فى الصلاة أولي و بالثانى جزم ابن العربى والنووي اه (قوله فليرد ذلك ٧) أي إما بوضع اليد على الفم وإما بتطبيق الشفتين وهو الذى عبر عنه بالكظم فى رواية أخري وذلك لئلا يبلغ الشيطان مراده من الضحك عليه من تشويه صورته أو من دخوله فمه كما جاء في بعض الروايات (قوله ضحك منه الشيطان) قال الكرمانى الظاهر أنه على الحقيقة لانها الاصل ولا ضرورة تدعو الي العدول عنها قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البخاري ولكون التثاؤب سبب فرح الشيطان قالوا لم يتثاءب نبي

---

(١) فى النسخ (لأن) وهو تصحيف . ع

العُطاسَ سَبَبُهُ مَحْمُودٌ وهُوَ خِفَّةُ الجِسْمِ التي تكونُ لِقِلَّةِ الأَخْلاطِ وتَخْفِيفِ الغِذاءِ وهُوَ أمرٌ مَنْدوبٌ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ يُضْعِفُ الشَّهْوَةَ ويُسَهِّلُ الطَّاعَةَ ، والتَّثاؤُبُ بِضِدِّ ذلكَ ، واللهُ أعلمُ * ورويْنا في صَحِيحِ البُخارِيُّ عنْ أبي هُرَيْرَةَ أيضاً عنِ النبيِّ ﷺ قال : إذا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الحَمْدُ لِلهِ ولْيَقُلْ لهُ أخوهُ أوصاحِبُهُ يَرْحَمُكَ اللهُ ، فإذا قال لهُ يَرْحَمُكَ اللهُ فَلْيَقُلْ يَهْدِيكُمُ

قط اه وقد تقدم ذلك مرفوعا قال ابن الجوزى(١) انما ضحك الشيطان من قول المتثائب ها لمعنيين أحدهما أنه رأى ثمرة تحريضه على الشبع فضحك فرحا بأن اثمرت شجرة غرسه والثانى أن السنة كظم التثاؤب وحبسه ما استطاع فاذا ترك الأدب وقال ها ضحك منه لقلة أدبه اه (قوله ورويناني صحيح البخارى الخ) قال فى السلاح ورواه أبو داود والنسائى وعند أبى داود فليقل الحمد لله على كل حال قلت وعند الترمذى والحاكم كذلك لكن من(٢) حديث أبى داود كما فى الحصن (قوله إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله الخ) قال الكرمانى : اعلم أن الشارع إنما أمر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة لخروج ما احتقن(٣) فى دماغه من الابخرة قال الاطباء العطسة تدل على قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه فهي نعمة وكيف لا وإنها جالبة للخفة المؤدية الى الطاعات فاستدعى الحمد عليها ولما كان ذلك تغييراً لوضع الشخص وحصول حركات غير مضبوطة بغير اختيار ولهذا قيل انها زلزلة البدن أريد إزالة ذلك الانفعال عنه بالدعاء له والاشتغال بجوابه ولما دعى له كان مقتضى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أن يكافئه بأكثر منها فلذا أمرنا بالدعوتين الاولى لصلاح الآخرة(٤) فهو دعاء له بخير الدارين وسعادة المنزلين اه وقال الشيخ زكريا فى تحفة القاري الحمد للعاطس فى مقابلة نعمة جليلة هى رفع الاذى من الدماغ إذ العطاس يذهبه اه وفى شرح الانوار السنية لما أبان العطاس عن صحة ما ناسب أن يقول العاطس الحمد لله ولما كان ذلك الصلاح برحمة الله ناسب ذلك أن يقال له يرحمك الله ولما كان ذلك

---

(١) علة ابن الجزرى صاحب مفتاح الحصن (٢) « لعل الصواب من حديث أبى أيوب كما يدل عليه ما يأتى فى ص ١٢ » ، (٣) فى النسخ مااختنق (٤) لعله سقط : والثانية للصلاح الدنيا . ع

اللهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ ، قال العُلَمَاء بالَكُمْ أىْ شأْنَكُمْ * وروينا فى صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ عنْ أنَسٍ رضىَ اللهُ عنْهُ قال :

بهداية الله ناسب ذلك أن يقول يهديكم الله ولما كان العطاس صلاحا ناسب ذلك أن يقول و يصلح بالكم أى يصلح حالك بالسلامة والنعمة كما أصلح حالى بالعطاس اه «قال السيوطى نقلا عن الحليمى » الحكمة فى مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يرفع الاذي عن الدماغ الذى فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعضاء التى هى معدن الحس و بسلامته تسلم الاعضاء فيظهر بهذا أنه نعمة جليلة فناسب أن يقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا إلى الطبائع قال وحكمة تشميته بيرحمك الله أن أنواع البلاء والآفات كلها مؤاخذات والمؤاخذة عن ذنب فاذا جعل الذنب مغفورا وادركت العبد الرحمة لم تقع المؤاخذة وفيه الاشارة الي تنبيه العاطس على طلب الرحمة والتوبة من الذنب ومن ثم شرع الجواب بقوله يغفر الله لنا ولكم أى كما جاء عند أبى داود وغيره وقال العاقولى ندب التشميت بيرحمك الله كأنه لازالة الشماتة بما يكون فى الصرع من تكشف عورة ونحو ذلك اه وفى المرقاة شرع الترحم من جانب المشمت لانه كان قريبا من الرحمة حيث عظم ربه بالحمد على نعمته وعرف قدرها وكان دعاء العاطس لمن شمته تألفا للقلوب وجبرا لها (قوله قال العلماء بالكم أي شأنكم) وفى الحرز وقيل أى قلبكم أوحالكم وفى المفاتيح شرح المصابيح البال القلب تقول فلان مايخطر ببالى أى بقلبي والبال رخاء العيش يقال رخى البال والبال الحال تقول وما بالك أى حالك والبال فى الحديث يحتمل المعانى الثلاثة والاولى أن يحمل على المعني الثالث انسب(١) لعمومه المعنيين الاولين أيضا اه وفى المرقاة الأول أولى فانه إذا صلح القلب صلح الحال اه «ثم لابد فى حصول السنة» من اسماع كل من التشميت وجوابه و يجوز الاكتفاء بأحد هذين أى يهديكم الله ويصلح بالكم ، وافراد الخطاب لكن التعظيم أكمل والجمع بينهما أفضل اه وفى المرقاة بلفظ العموم أي الميم الدالة على عموم المخاطب وأنه جمع خرج مخرج الغالب فان العاطس قلما يخلو عند عطاسه عن أصحابه أو هو

---

(١) عله (إذ هو أنسب) . ع

عَطَسَ رجُلانِ عِندَ النبيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أحَدَهُما ولمْ يُشَمِّتِ الآخرَ، فقال الذي لمْ يُشَمِّتْهُ عَطَسَ فُلانٌ فشَمَّتَّهُ وعَطَسْتُ فلمْ تُشَمِّتْنِي فقال: هَـذا حَمِدَ اللهَ تعالى وإنَّكَ لمْ تَحْمَدِ اللهَ تعالى * وروينا في صَحيحِ مسلمٍ عنْ أبي مُوسى الأشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: إذا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَحمِدَ اللهَ تعالى فَشَمِّتُوهُ

اشارة إلي تعظيمه واحترامه في الدعاء قلت فيكون من باب الزيادة في الجزاء لانه افرد المخاطبه بقوله رحمك الله فاتى بميم الجمع في جوابه تعظيما لجنابه والله أعلم أو الي أمة محمد ﷺ اه (قوله عطس رجلان) قال السيوطي في التوشيح هما عامر بن الطفيل ولم يحمد وابن أخيه وهو الذي حمد اه قال الشيخ زكريا كذا في الطبراني زاد السيوطي في حاشيته على أبي داود في عامر أنه ابن الطفيل بن مالك بن جعفر بن كلاب الفارسي المشهور مات كافرا لكن يشكل عليه أن في بعض طرقه عند البخاري أنه قال يارسول الله شمت هذا الخ وأجاب الحافظ بأنه يحتمل أنه قالها غير معتقد بل باعتبار مايخاطب به المسلمون قال شيخ الاسلام زكريا ويحتمل أنه كان مسلما ثم ارتد ومات مشركا اه (قوله فقال هذا حمد الله) أي قابل نعمة العطاس بالحمد عليها فاستحق الدعاء له بزيادة النعمة لأن الشكر سبب المزيد (وأنت لم تحمد) ففاتك وفي شرح السنة في الحديث أن العاطس إذا لم يحمد الله لا يستحق التشميت قال مكحول كنت إلى جنب ابن عمر فعطس رجل من ناحية المسجد فقال يرحمك الله إن كنت حمدت الله وقال الشعبي إذا سمعت الرجل يعطس من وراء جدار فحمد الله فشمته وقال ابراهيم إذا عطست فحمدت وليس عندك أحد قل يغفر الله لي ولكم فانه يشمتك من سمعك كذا في بعض شروح المشكاة (قوله روينا في صحيح مسلم) قال السيوطي في الجامع الصغير ورواه أحمد في مسنده والبخاري في الأدب المفرد (قوله فشمتوه) ظاهره يقتضي الوجوب وبه قال جمع منهم الحنفية كما في المرقاة ومنهم مالك كما سيأتي في كلام الشيخ بما فيه فقد نقل المصنف الاتفاق على استحبابه ومراده اتفاق الجمهور قال المصنف وهذا الخبر صريح في الامر بالتشميت إذا

فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ * وروينا فى صَحِيحَيْهِما عنِ البَرَاءِ رضيَ اللهُ عنهُ قال : أَمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ ونَهانا عنْ سَبْعٍ : أَمَرَنا بِعِيادَةِ المَرِيضِ واتِّباعِ الجَنائِزِ (١) وتَشْمِيتِ العَاطِسِ وإجابَةِ الدَّاعِي

حمد العاطس وفي النهى عن تشميته إذا لم يحمد الله قال الحافظ هذا منطوق الخبر لكن هل النهى فيه للتحريم أو للتنزيه الجمهور على الثانى اه و يؤخذ من الخبر أن من أتى بلفظ غير الحمد لم يشمت و ينبغى له رفع الصوت بالحمد حتى يسمعه من يشمته فلو حمد ولم يسمعه الانسان لم يشمته قال مالك لا يشمته الانسان حتي يسمع حمده قال فان رأيت من يليه يشمته فشمته وسيأتي للمسئلة مزيد فى فصل إذا عطس ولم يحمد العاطس لا يشمت (قوله فان لم يحمد الله فلا تشمتوه) هذا نهى عن تشميت من لم يحمد الله بعد عطاسه وأقل الدرجات أن يكون الدعاء له مكروها عقوبة له على غفلته عن نعمة الله عليه فى العطاس إذا خرج به ما احتقن فى الدماغ من البخار قاله القرطبى نقلا عن بعض شيوخه ثم قال ولا خلاف يعلم أن من لم يحمد الله لا يشمت وقد ترك ﷺ تشميت من لم يحمد الله ونص على أن ترك الحمد هو المانع منه اه (قوله ورويناً فى صحيحيهما) سبق تخريج الحديث والكلام على بعض فوائده أول كتاب السلام (قوله أمرنا رسول الله ﷺ بسبع) الامر فى هذا الخبر للطلب المتأكد الشامل للوجوب والندب فان بعض الخصال واجب كفاية كرد السلام من الجمع المسلم عليهم أو عينا كاجابة الدعوة في وليمة العرس بشرطه و بعضها مندوب كبا قي الخصال ودلالة الاقتران غير حجة عندنا فيجوز قرن الواجب بالمندوب ومنه قوله تعالى كلوا من ثمره إذا اثمر وءاتوا حقه يوم حصاده (قوله بعيادة المريض) بدل مما قبله بدل مفصل من مجمل بتقدير سبق العطف على الابدال وعيادة المريض سنة كل وقت وقيل انها فرض كفاية كما سبق ولا تكره فى وقت الا ان شقت على المريض وقول بعض أصحابنا يستحب فى الشتاء فى الليل وفى الصيف في النهار غريب (قوله واتباع الجنائز) أى تشييعها والمكث الى الفراغ من دفنها (قوله وتشميت العاطس) أي إذا حمد الله تعالى قيل والامر فى هذه الثلاث للندب (قوله واجابة الداعى) أى وليمة النكاح (٢) بشرطه فى اليوم الاول وتسن الاجابة فى

(١) نسخة (الجنازة) (٢) نسخة (العرس) . ع

وَرَدِّ السَّلامِ وَنَصْرِ المَظْلُومِ وإِبْرارِ القَسَمِ * وروينا فى صحيحيهما عنْ أبى هُريرةَ ... عنِ النبيِّ ﷺ قال: حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلامِ وعِيادَةُ المَرِيضِ واتِّباعُ الجَنائِزِ وإِجابَةُ الدَّعْوَةِ وتَشْمِيتُ العاطِسِ، وفى رِوايَةٍ لِمُسلِمٍ حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ سِتٌّ:

الثانى وكذا فى باقي الولائم وتكره فى الثالث من ولائم النكاح (قوله ورد السلام) أى وجوبا على العين تارة وعلى الكفاية أخرى (قوله ونصر المظلوم) أى ولو ذميا بأن يمنع الظالم عن ظلمه وجوبا على من قدر على ذلك بفعله أو قوله وهذا يرجع إلى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وهما واجبان عينا تارة وكفاية أخرى (قوله وإبرار القسم) عند مسلم ابرار القسم أو المقسم بالشك أى إذا قال له أقسمت عليك بالله أو نحو والله لتفعلن كذا فيسن له حيث لا مانع من نحو مفسدة أو خوف ضرر تخليصه من ورطة الاستهتار بحقه فى الاول والحنث فى الثانى فاذا كان فيه مانع لم يبر قسمه كما ثبت أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه لما عبر الرؤيا بحضرته ﷺ قال رسول الله ﷺ أصبت بعضا وأخطأت بعضا فقال أقسمت عليك يارسول الله لتخبرنى فقال لا تقسم فلم يخبره رواه مسلم وقد تقدم (قوله وروينا فى صحيحيهما عن أبي هريرة الخ) ورواه أبو داود لكن قدم ذكر بعض الخصال على باقيها (قوله حق المسلم على المسلم) أي المتأكد الطلب واجبا كان أو مندوبا كما سبق فى الحديث قبله فيتأكد لكل مسلم حيث لا مانع على كل مسلم الاتيان له بذلك ولا منافاة بين قوله فى هذا الخبر خمس وفى الخبر بعده ست لان العدد لا مفهوم له على الاصح وعلى مقابله فمحله مالم يعلم خلافه كما هنا فان الحقوق المتأكدة كثيرة لا تنحصر فيما ذكروا لاقتصار على ماذكر إما لانها المشروعة إذ ذاك وماعداها شرع بعد أو لانها الانسب بحال السامعين لتساهلهم فيها أو لشدة احتياجهم اليها (قوله وفى رواية لمسلم) وأخرجه البخارى فى الادب المفرد كما فى الجامع الصغير والحديث عند الترمذى أيضا بنحوه (قوله حق المسلم على المسلم ست) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الاذكار ست فى الاجمال وخمس فى التفصيل وسقطت السادسة وهى الخامسة

إذا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وإذا دَعاكَ فأَجِبْهُ وإذا ٱسْتَنْصَحَكَ فٱنْصَحْ لَهُ وإذا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ تعالى فَشَمِّتْهُ وإذا ماتَ فَٱتْبَعْهُ

﴿ فصلٌ ﴾ اتَّفَقَ العُلَماءُ على أنه يُسْتَحَبُّ لِلْعاطِسِ أَنْ يَقولَ عَقِبَ عُطاسِهِ الْحَمْدُ لِلّهِ فلَوْ قالَ الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ كانَ أحْسَنَ

فى الحديث أى قوله فاذا (٢) مرض فعده و إذا مات اخ (قوله إذا لقيته فسلم عليه الخ) عدل عن قوله السلام عليه إذا لقيه مع أنه مقتضى القياس لافادة الاعتناء والاهتمام بهذه السنن الست لانها أمهات مكارم الاخلاق والخطاب فيه عام شامل لكل صالح للخطاب من هذه الامة وكذا فيما بعده والامر فى قوله فسلم عليه للوجوب على سبيل التعين إن كان واحدا والا فعلى الكفاية وقوله (و إذا دعاك فاجبه) أى وجوبا عينيا فى وليمة النكاح بشرطه وعلى الكفاية إن دعاك لتخلصه من نحو مهلك كغرق وقد أطقت ذلك ووجدت من يقوم به غيرك حالا وندبا إن دعاك الى وليمة غير عرس ونحوها (واذا استنصحك) أى طلب منك النصح وهو تحرى مابه الصلاح من قول أو فعل من نصح الود والعسل خلص من الشوائب (فانصح له) وجوبا عليك بأن تذكر له مابه صلاحه وطلبه ليس بشرط للوجوب بل النصيحة مطلوبة لمن سأل ومن لم يسأل كما دلت عليه أحاديث أخر و إنما هو لافادة أن تأكده بعد الطلب أكثر قال أئمتنا ومنهم المصنف فى باب مايبيح الغيبة يجب على من علم عيبا بنحو مبيع أو مخالط أو خاطب أن يذكره لمن يريد الشراء أو المخالطة و إن لم يستشره فيه وكل من عيادة المريض بشرطها السابق وتشييع الجنازة سنة مؤكدة

﴿ فصل ﴾ (قوله يستحب للعاطس اخ) قال الحافظ ولا أصل لما اعتيد من استكمال الفاتحة والعدول عن الحمد الى التشهد أو تقديمه على الحمد فكل ذلك مكروه اه (قوله فلو قال الحمد لله رب العالمين كان أحسن اخ) قال المصنف فى شرح مسلم نقلا عن ابن جرير إنه مخير بين هذه الصيغ الثلاث ثم قال وهذا هو الصحيح وماذكره هنا من أن الحمد لله رب العالمين أحسن نقل ابن بطال اختيار القول به عن طائفة و يشهد له

---

(٢) عله (واذا) . ع

وَلَوْ قالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ على كُلِّ حالٍ كانَ أفْضَلَ *

أنه ورد كذلك عند الطبراني والحاكم والبيهقي عن ابن مسعود وعند أحمد وأبي داود والترمذي والنسائي والحاكم والبيهقي عن سالم بن عبيد الأشجعي وعند الطبراني أيضا من حديث ابن عباس مرفوعا من عطس فقال الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله كما أشار اليه في الجامع الصغير وقوله (ولو قال الحمد لله على كل حال كان أفضل) المقتضى لأفضليته على كلا الكيفيتين استشهد له الشيخ بما ذكره بعده من حديث أبي داود وغيره وقد جاء طلب ذلك من العاطس عند أبي داود وعند الترمذي والنسائي والدارمي والحاكم في المستدرك عن أبي أيوب وعند الترمذي أيضا وقال غريب وعند الحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد عن ابن عمر وعند النسائي وابن ماجه والحاكم في المستدرك عن علي عن النبي ﷺ قال اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال ويرد عليه يرحمك الله ويرد عليهم يغفر الله لنا ولكم وعند النسائي والحاكم في المستدرك أيضا عن ابن مسعود أشار اليه في السلاح زاد في الحرز أنه عند أبي داود والترمذي والنسائي عن رفاعة بن رافع اهـ قال العلقمي اختارت طائفة أنه لا يزيد على قوله الحمد لله كما في حديث أبي هريرة عند الحاكم قال وجمع شيخنا يعني السيوطي بين جميع الروايات فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال قلت ويوافقه ما قرره الشيخ من أنه اذا جاءت روايات في ذكر يسن الجمع بين الجميع وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن علي موقوفا من قال عند كل عطسة الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان(١) لم يجد وجع ضرس ولا اذن أبدا قال الحافظ العسقلاني هذا موقوف ورجاله ثقات ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم المرفوع والله أعلم قلت وعند أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن رفاعة بن رافع أنه قال صليت خلف رسول الله ﷺ فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى ﷺ انصرف فقال من المتكلم في الصلاة فقال رفاعة بن رافع ابن عفراء أنا يارسول الله قال كيف قلت قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فقال ﷺ والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضع وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها قال الترمذي حديث حسن قال وكان هذا

---

(١) في نسخة اسقاط (ما كان) . ع

(روينا في سُنَنِ أبي داودَ وغيرِهِ) بإسنادٍ صَحيحٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إذا عَطَسَ أحَدُكُمْ فلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلهِ على كُلِّ حالٍ وليَقُلْ أخوهُ أوْ صاحِبُهُ يَرْحَمُكَ اللهُ ويقولُ هُوَ يَهْدِيكُمُ اللهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ * وروينا في كِتابِ الترمذِيِّ عنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُما أنَّ رَجُلاً عَطَسَ إلى جَنْبِهِ فقال : الحَمْدُ لِلهِ والسَّلامُ على رسولِ اللهِ ، فقال ابْنُ عُمَرَ وأنا أقولُ الحَمْدُ لِلهِ والسَّلامُ على رسولِ اللهِ ﷺ وليْسَ هكذا علَّمَنا رسولُ اللهِ ﷺ ، علَّمَنا أنْ نَقولَ الحَمْدُ لِلهِ

الحديث عند بعض أهل العلم انه في التطوع لأن غير واحد من أهل العلم من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في الصلاة قالوا انما يحمد الله في نفسه ولم يوسعوا بأكثر من ذلك وذكر هذه الصيغة في السلاح والحصن في صيغ الحمد المطلوبة من العاطس وتقدم الكلام على الحديث في أذكار الاعتدال من حديث الصحيحين وليس فيه عندهما ذكر أنه عطس حينئذ والله أعلم (قوله وليقل أخوه) أى في الايمان فمن ثم لم يشمت الكافر اذا عطس وحمد بذلك كما سيأتى وتقدم مايؤخذ منه الكلام على باقيه خصوصا كلام السيوطي المنقول عن الحليمى (قوله وروينا في كتاب الترمذى) قال الحاكم حديث غريب لا نعرفه الامن حديث زيادة بن الربيع قال في السلاح ورواه الحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد (قوله فقال الحمد لله والسلام على رسول الله) يحتمل أن يكون من جهله بالحكم الشرعى أوظن أنه يستحب زيادة السلام عليه ﷺ هنا لأنه من جملة الأذكار أو جزاء على تأديبه لنا أدب الأبرار وقياسا على ذكره بعد الحمد له في كثير من الامور كابتداء الخطبة ودخول المسجد لكن لما كان هذا من باب القياس مع وجود الفارق قال ابن عمر وأنا أقول الخ أى لأنهما ذكران شريفان لكن لكل مقام مقال كما أشار اليه بقوله (وليس هكذا) أي ليس ضم السلام الى الحمد من الأدب المأمور به هنا بل الادب الاتباع من غير زيادة ولا نقصان من تلقاء النفس إلا بقياس جلى ثم قال (علمنا رسول الله ﷺ الخ) أى فالزيادة المطلوبة هي المتعلقة بالحمد أما ضم ذكر آخر اليه فغير مستحسن

عَلَى كُلِّ حَالٍ . (قُلْتُ) وَيُسْتَحَبُّ لِكُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَوْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ أَوْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَوْ رَحِمَكُمُ اللَّهُ، وَيُسْتَحَبُّ لِلْعَاطِسِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ يَهْدِيكُمُ اللَّهُ

لان من سمعه ربما يتوهم أنه من جملة المأمور به ثم قوله (على كل حال) لا يبعد أن يتعلق بقوله يقول فالمعنى أنه علمنا هذا الذكر أى الحمد لله عند العطسة على كل حال من الاحوال ويحتمل وهو الاقرب أنه فى محل الحال فيتعلق بمحذوف أي الحمد لله كائنا على كل حال ووقع للطيبى فى الكلام على هذا الحديث سوء أدب في التعبير تعقبه فيه فى المرقاة والله أعلم (قوله أو يرحمكم الله) ظاهره أنه يقول ذلك وان كان العاطس واحدا نظير ما تقدم أن العاطس يقول لمن شمته يهديكم الله و يصلح بالكم بضمير الجمع وكما تقدم نظيره في السلام على الواحد والله أعلم ثم الجملة بألفاظها خبرية مبني انشائية معني والاتيان بلفظ المضارع هو الاصل وهو الوارد فى الأحاديث و بلفظ الماضى تفاؤلا بالقبول فكانه استجيب له وحصل وأخبر عنه بما يخبر به عن الحاصل وذكر المصنف فى شرح لمسلم أنه يقول الحمد لله (١) يرحمك الله وقيل يقول يرحمنا الله واياكم اه وسيأتى فى الاصل عن ابن عمر أنه كان يأتى بذلك جوابا لمن شمته و يزيد فى آخره و يغفر الله لنا و لكم (قوله و يستحب للعاطس أن يقول الخ) قال ابن بطال ذهب الكوفيون الى أنه يقول يغفر الله لنا ولكم فقد أخرجه البخارى فى الادب المفرد والطبراني من حديث ابن مسعود زاد فى الحرز وأخرجه النسائى والحاكم عن ابن مسعود وهما كذلك من حديث على رضي الله عنه وتقدم ذكر لفظه وجاء عند أبي داود والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث سالم بن عبيد لكن بلفظ الافراد فى قوله لي وذهب الجمهور الى أنه يقول يهديكم الله و يصلح بالكم كما هو عند البخاري وأبى داود والنسائى والترمذي والحاكم فى المستدرك وقال ابن بطال ذهب مالك والشافعى الي أنه يتخير بين اللفظين قال المصنف فى شرح مسلم وهذا هو الصواب فقد صحت الاحاديث بهما والله أعلم وقال ابن رشد يغفر الله لنا أولي لاحتياج المكلف الي طلب الغفران لانه ان هدى فيما يستقبل ولم يغفر له فيما تقدم من ذنبه بقيت التباعة

---

(١) عبارته وأما لفظ التشميت فقيل يقول يرحمك الله وقيل يقول الحمد ـ الي آخر ما هنا . ع

ويُصْلِحُ بالَكُمْ أو يَغْفِرُ اللهُ لَنا ولَكُمْ * وروينافي مُوطَّإِ مالِكٍ عنهُ عنْ نافِعٍ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما أنهُ قال: إذا عَطَسَ أحَدُكُمْ فقيلَ لهُ يَرْحَمُكَ اللهُ يقولُ يَرْحَمُنا اللهُ وإيّاكُمْ ويغفرُ اللهُ لَنا ولَكُمْ، (وكلُّ هٰذا سُنَّةٌ) لَيْسَ فيهِ شَيْءٌ واجِبٌ. قال أصحابُنا: والتَّشْميتُ وهُوَ قَوْلُهُ يَرْحَمُكَ اللهُ سُنَّةٌ على الكِفايَةِ لَوْ قالَهُ بَعْضُ الحاضِرينَ أجزَأَ عنهمْ ولكِنَّ الأَفْضَلَ أنْ يَقولَهُ كُلُّ واحِدٍ مِنهمْ لِظاهِرِ قَوْلِهِ ﷺ في الحَديثِ الصَّحيحِ الذي قَدَّمْناهُ كانَ حَقًّا على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقولَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللهُ. هٰذا الذي ذَكَرْناهُ مِنَ استِحْبابِ التَّشْميتِ هُوَ مَذْهَبُنا، (واختَلَفَ أصحابُ مالِكٍ) في وُجوبِهِ

عليه فيها قال وان جمع فيها اذا كان المشمت مسلما أحسن واختاره ابن أبى جمرة فقال يجمع بين اللفظين فيكون أجمع للخير ويخرج من الخلاف ورجحه ابن دقيق العيد نقله العلقمى فى شرح الجامع الصغير (قوله يغفر الله لنا ولكم) فيه استحباب تقديم الداعى نفسه اذا دعا وفيه أنه يأتى بضمير الجمع وان كان المخاطب واحدا وتقدم حكمة تخصيص المخاطب بالدعاء فى قوله يهديكم الله ويصلح بالكم في كلام الكرمانى وغيره (قوله والتشميت وهو قوله يرحمك الله سنة على الكفاية الخ) ووقع لابن الجزرى فى مفتاح الحصن ان تشميت العاطس سنة عين كالتسمية على الاكل وقد اعترضه فى الحرز بأنه خالف مذهب امامه الشافعى فى المسألتين أى بكون التشميت والتسمية على الاكل سنتى عين فقد صرح النووي في شرح مسلم بأنهما سنتان على الكفاية اذا أتى بهما البعض سقط الطلب عن الباقين وان كان الافضل الاتيان بهما من الآكلين والحاضرين والله أعلم ولعله أراد بيان ماهو الافضل وان كان فى كلامه بعد عن ذلك الحمل (قوله واختلف أصحاب مالك فى وجوبه الخ) قال ابن القيم فى حواشى السنن مقويا لمن قال بالوجوب انه جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبلفظ على الظاهر فيه وبصيغة الامر التي هى حقيقة فيه وبقول الصحابى أمرنا رسول الله ﷺ قال

فقال القَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ : هُوَ سُنَّةٌ ويُجْزِئُ تَشْمِيتُ واحِدٍ مِنَ الْجَمَاعَةِ كَمَذهَبِنا ، وقال ابْنُ مُزَيْنٍ : يَلْزَم كُلَّ واحِدٍ مِنْهُمْ ، واخْتارَهُ ابْنُ الْعَرَبِيُّ المالِكيُّ

﴿ فَصْلٌ ﴾ إذا لَمْ يَحْمَدِ الْعاطِسُ لا يُشَمَّتُ لِلْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ وأَقَلُّ الحَمْدِ والتَّشْمِيتِ وجَوابِهِ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِحَيْثُ يُسْمِعُ صاحِبَهُ

ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الامور اه وفى المرقاة التشميت عندنا أى الحنفية فرض كفاية اه (قوله قال القاضي عبد الوهاب هو سنة) وبه قال غيره من المالكية أنه ندب وارشاد وليس بواجب (قوله وقال ابن مزين) كذا فى نسخ الاذكار بالنون آخره بعد التحتية وهو كذلك فى أصل مصحح من شرح مسلم للقاضى عياض لكن فى نسخة من شرح مسلم للمصنف أنه ابن مريم والله أعلم ثم رأيت ابن فرحون قال فى طبقات المالكية فى الطبقة الرابعة أبو العباس أحمد بن عمر بن ابراهيم الانصارى الاندلسى ثم القرضى الفقيه المالكي عرف بابن مزين بالزاى المعجمة بعدها تحتية ثم نون يلقب بضياء الدين ثم ترجمه وذكر له اختصار الصحيحين وشرحا على صحيح مسلم اه ومزين بلفظ المصغر قال المصنف وهذا المذهب قال به الظاهرية أيضا فأوجبوه على كل من سمعه لظاهر قوله ﷺ فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته والقائلون بالاستحباب يحملون الحديث على الندب والادب كقوله ﷺ حق على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام انتهي باختصار (قوله واختاره ابن العربى المالكي) هذا النقل من الشيخ لا يخالفه مافى شرح الجامع للعلقمى من حكاية ترجيح ابن عربى كابن رشد القول بأنه فرض كفاية كما قال به الحنفية وجمهور الحنابلة لانه يحمل على أنه وقع عنده تردد فى ذلك فتارة رجح هذا وتارة رجح الثانى وانه رجح ماذكره فى شرح الجامع من حيث الدليل واختار ما نقله الشيخ هنا لما قام عنده مما يقتضيه والله أعلم

﴿ فصل ﴾ (قوله اذا لم يحمد الله العاطس الخ) أى بل يكره تشميته حينئذ كما صرح به المصنف فى فتاويه وتقدم فى كلام المفهم وتردد الحافظ بينها وبين

﴿ فَصْلٌ ﴾ إذا قال العاطِسُ لَفظاً آخَرَ غيرَ الحمْدُ لِلّهِ لم يَستحقّ التَّشْميتَ

* (رويْنا) فى سُنَنِ أَبى داودَ والترمذىّ عن سالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ الأشْجَعِيّ الصَّحابِي رضىَ اللهُ عنهُ قال: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ إذْ عَطَسَ رجلٌ مِنَ القَوْمِ فقال السَّلامُ عَلَيْكُمْ فقال رسولُ اللهِ ﷺ وعَلَيْكَ وعلى أُمِّكَ، ثمّ

الحرمة (قال بعض المتأخرين من المحدثين) خص من استحباب التشميت من لم يحمد الله كما ذكر وتقدم دليله والكافر فلا يشمت بالرحمة بل يقال يهديكم الله ويصلح بالكم والمزكوم اذا زاد على الثلاث بل يدعو له بالشفاء قيل ومن يكره التشميت فلا يشمت اجلالا قال ابن دقيق العيد والذى عندى انه لا يمتنع من ذلك الا إن خاف من ضرره أماغيره فيستحب امتثالا للامر ومعارضة المتكبر في مراده وكسراً لسورة الكبر فى ذلك وهو أولى من اخلال التشميت قال الحافظ ابن حجر ويؤيده أن التشميت دعاء بالرحمة فناسب المسلم كائنا من كان، ومن عطس والامام يخطب يوم الجمعة فالراجح عندنا استحباب تشميته كما علم مما تقدم فى الفصول أول الكتاب ومن كان عند عطاسه فى حال لا يطلب فيها ذكر الله تعالى كما اذا كان على الخلاء أو حال الجماع فيؤخر الحمد ثم يحمد فيشمت فلو خالف وحمد فى تلك الحالة هل يستحق التشميت فيه نظر والله أعلم

﴿ فصل ﴾ (قوله روينا فى سنن أبى داود والترمذى) قال في السلاح ورواه النسائى وابن حبان قلت وأخرجه ابن أبى شيبة في مسنده ولفظ أبي داود والترمذي اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وقال في آخره وليقل ويغفر الله لي ولكم بياء المتكلم فى محل ضمير المتكلم ومعه غيره وقال الترمذى هذا حديث اختلفوا فى روايته عن منصور وقد أدخلوا بين هلال بن يسار وبين سالم رجلا اهـ وكذا قال فى أسد الغابة روي عن هلال عن رجل عن سالم (قوله عن سالم بن عبيد) أى بالتصغير * قال فى أسد الغابة هو من أهل الصفة سكن الكوفة قال في السلاح ليس لسالم فى الكتب الستة سوى حديثين أحدهما هذا والثاني أغمى على النبي ﷺ فى مرضه رواه الترمذى فى الشمائل وابن ماجه (قوله فقال السلام عليكم) قال ابن الملك يجوز أنه ظن

قال: إذا عَطَسَ أحَدُكُمْ فلْيَحْمَدِ اللهَ فَذَكَرَ بَعْضَ المَحامِدِ ولْيَقُلْ له مَنْ عِنْدَهُ يَرْحَمُكَ اللهُ ولْيَرُدَّ(١) - يعني عَلَيْهِمْ - يَغْفِرُ اللهُ لَنا ولَكُمْ

أن ذلك يقال بدل الحمد لله قال فى المرقاة و يحتمل أنه من سبق اللسان كما يشاهد من غيره لكن رجح الاول حيث اعترض عليه فقال ﷺ وعليك وعلى أمك كذا فى نسخ الاذكار بالواو فى وعليك(٢) وهى محذوفة فى السلاح وفى المرقاة عليك وعلى أمك بلاواو اه قال بعضهم إنه لما جهل مشروعية الذكر المسنون شرعا عند العطاس ذكر الام لأن الانسان إذا ربته أمه دون أبيه فان الغالب عليه الجهل لانهن ناقصات العقل والدين لم يعرفن تفصيل الآداب بخلاف الآباء فانهم لمعاشرة العلماء لا يجهلون أمثال ذلك وقال التوربشتى نبه بقوله وعلى أمك على بلاهته و بلاهة أمه وأنها كانت حمقة فصارا مفتقرين إلي السلام فيسلمان به من الآفات اه وتعقب بأن تقدير السلام غير متعين فى هذا المقام بل يجوز أن يكون التقدير عليك وعلى أمك من جهة عدم التعلم والاعلام وليس المراد رد السلام بل زجره عن هذا الكلام فى غير المرام (قال بعضهم) سمع العارف أبو محمد المرجاني انسانا عطس فقال الله أكبر فقال له هذا بمنزلة من جعل الطراز على الذيل وما شمته. قال فى المرقاة والظاهر أن من أتى بالسلام فى هذه الحالة لا يستحق جوابا لأنه فى غير محله المطلوب (فان قلت) ما الفرق بين ماوقع بين الرجلين حيث اختلف الجوابان مع أن كلا منهما خالف السنة فى الذكر المطلوب من العاطس (قلنا) الفرق ظاهر فان الذي فى حديث ابن عمر جاء بالذكر المطلوب وهو الحمد لله وزاد عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ظنا منه لطلبه أيضا فأعلم بعدم طلبه هنا بخلاف الذى فى حديث سالم فأنه وضع السلام المتعارف عند اللقاء مكان الحمد المطلوب حال العطاس ووقع للطيبي انه قال إن ما فى حديث سالم لعله تكرر منه ذكر السلام فى محل الحمد ولذا زجر أبلغ زجر وما فى حديث ابن عمر ابتداء تعليم وارشاد وتعقبه في المرقاة بأنه يحتاج ذلك الى نقل صريح وأنى به وليس بمعقول ولا فى كتب السير منقول انه ﷺ نهى بعض أصحابه المؤمنين مرارا عن مثل هذا القول و يعود الي المنهي عنه حتى يحتاج الى الزجر ووقع للطيبي فى هذا المقام أيضا سوء أدب فى التعبير فى حق البشير النذير فاحذر من ذلك والله أعلم (قوله بعض المحامد) أي فليقل الحمد لله رب العالمين كما جاء عند الترمذى (قوله لنا ولكم)

(١) ضم الدال أكثر من فتحها وكسرها (٢) في النسخ (بالواو وفى وعليك). ع

﴿ فَصْلٌ ﴾ إذا عَطَسَ فى صَلَاتِهِ، يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقولَ الْحَمْدُ لِلّهِ ويُسْمِعَ نَفْسَهُ، هٰذا مَذْهَبُنا ولِأَصحابِ مالكٍ ثَلَاثَةُ أَقْوالٍ أَحَدُها هٰذا واخْتارَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ والثّانِي يَحْمَدُ فى نَفْسِهِ والثّالِثُ قالَهُ سَحْنُونٌ لا يَحْمَدُ جَهْراً ولاَ فى نَفْسِهِ

تقدم أنه عند الترمذي لى ولكم ولعل وجه الافراد النظر إلى حال السائل وذلته ووجه الجمع النظر إلى عظم المسئول ومنته فينبغى الاجتماع للتوجه إلى أبوابه لان العادة عند قصد العظيم يكون بذلك والله أعلم وسبق جواز ذلك بضمير الافراد وان كان بضمير الجمع أفضل لكونه واردا والله أعلم

﴿ فصل ﴾ (قوله إذا عطس فى صلاته يستحب أن يقول الحمد لله الخ) قال الاشخر فى فتاويه قال الاصحاب مالفظه يسن لمن عطس ولو فى صلاته أن يحمد الله لكنه فى الصلاة يسر به وشمل قولهم ولو فى الصلاة من عطس اثناء قراءة الفاتحة فان الحمد يسن له والحالة هذه وان انقطعت به القراءة (فان قلت) كان القياس إذا انقطعت ألا يندب الحمد لانه يؤدى الي قطع فرض لنفل (قلنا) لامحذور فى ذلك فانه فى محل القراءة والإتيان بها مستأنفا ممكن فاغتفر مثل هذا لتحصيل كل من المطلوبين اعني القراءة وحمد العاطس لانه لوقلنا بعدم الحمد له لفاتت هذه السنة وبالجملة فالمحذور في منع قطع الفرض للنفل انما هو فى الاركان الفعلية وفيما ألحق بها كما هو مقرر فى باب سجود السهو اما القولية فلا محذور فى ذلك على ان قطع الفرض للنفل معهود فى الجملة فمن ثم سن لمتيمم قدر على الماء فى أثناء الصلاة التى يسقط فرضها بالتيمم أى والوقت متسع قطعها ليتوضأ (فان قلت) إنما قطعها لفرض الوضوء (قلت) القطع سنة ومع ذلك طلب وان كان الاصل فى الواجبات حرمة الخروج منها هذا مع أن اتمام الفاتحة على من شرع فيها لايقال إنه واجب و إلا لحرم على من فى اثنائها استئنافها بلا سبب ولا قائل به على الجديد من عدم ابطال تكرير الركن القولى، اه كلامه (قوله هذا مذهبنا الخ) حكي المصنف في باب تحريم الكلام فى الصلاة من شرح مسلم أن الذى قلنا به من استحباب الحمد سرا قال به مالك وغيره وعن ابن عمر والنخعى وأحمد أنه يجهر به والأول أظهر اه

﴿ فصلٌ ﴾ السُّنَّةُ إذا جاءَهُ العُطاسُ أنْ يضَعَ يَدَهُ أوْ ثَوْبَهُ أوْ نَحْوَ ذلكَ عَلى فَمِهِ وأنْ يخْفِضَ صَوْتَهُ * (روينا) في سُنَنِ أبي داود والترمذيِّ عنْ أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنهُ قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أوْ ثَوْبَهُ على فيهِ وخَفَضَ أوْ غَضَّ بِها صَوْتَهُ ، شكَّ الرَّاوي أيَّ اللَّفظَيْنِ قال ، قال الترمذيُّ حَديثٌ صحيحٌ * وروينا في كِتابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عنْ عبْدِ اللهِ ابْنِ الزُّبيْرِ رضيَ اللهُ عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ بالتَّثاؤُبِ والْعُطاسِ * وروينافيهِ عنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضيَ اللهُ عنها قالتْ سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ التَّثاؤُبُ الرَّفيعُ والعَطْسَةُ الشَّديدَةُ

﴿ فصل ﴾ (قوله السنة إذا جاءه العطاس أن يضع يده أو ثوبه أو نحو ذلك على فمه الخ) قال ابن العربي الحكمة فيه أنه لو بدر منه شيء آذى جليسه ولو لوى عنقه صيانة لجليسه لم يؤمن من الالتواء وقد شاهدنا من وقع له ذلك (قوله وان يخفض صوته فيه) قال ابن العربي أيضا الحكمة في خفض الصوت به أن في رفع الصوت به ازعاجا للاعضاء (قوله روينا في سنن أبي داود الخ) وكذا رواه الحاكم في مستدركه كما في الجامع الصغير (قوله وخفض أو غض بها)أي بالعطسة والجار والمجرور متعلق بقوله (صوته) قال التوربشتي: في هذا (١) الحديث نوع أدب بين الجلساء وذلك أن العاطس لا يأمن عند العطاس مما يكرهه الراءون من فضلات الدماغ اه (قوله شك الراوي أي اللفظين)أى في المكانين الاول قوله يده أو ثوبه والثاني قوله خفض أو غض والشك الأول عند كل من أبي داود والترمذي والثاني انفرد به أبوداود عن الترمذي قال أبوداود شك يحيي يعني ابن سعيد الراوي عن محمد بن عجلان عن سمي عن صالح عن أبي هريرة والله أعلم (قوله ان الله يكره رفع الصوت بالتثاؤب والعطاس) ظاهر أن محل كراهة ذلك إذا كان بفعله واختياره أما إذا كان خلقيا لا قدرة له على تركه فظاهر أنه غير مكروه والله أعلم ثم هو هنا في الاصول التثاوب بالواو بعد الالف من غير همزة عليها وقد قدمنا ما في ذلك (٢) للمطرزي وغيره (قوله التثاؤب الرفيع الخ)أي المرفوع به الصوت وقد سبق وجه

---

(١) في النسخ (فهذا) (٢) في النسخ حذف ما . ع

مِنَ الشَّيْطانِ

﴿ فصلٌ ﴾ إذا تكرَّرَ العُطاسُ مِنْ إنْسانٍ مُتَتابِعاً فالسُّنَّةُ أنْ يُشَمِّتَهُ لِكُلِّ مَرَّةٍ إلى أنْ يَبْلُغَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ * (روينا) في صحيح مسلمٍ وسُنَنِ أبي داودَ والترمذيِّ عنْ سَلَمَةَ بْنِ الأكْوَعِ رضيَ اللهُ عنهُ أنهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ

كون التثاؤب من الشيطان وكراهة الشارع له وان المراد منه فعل ماينشأ عنه التثاؤب من الشهوات والاطعمة الداعية له فاذا كان هو فى أصله كذلك فاذا ضم اليه رفع الصوت به كان أكثر فى ذلك وأما العطسة فبفتح العين و إسكان الطاء و عدها سين مهملات واحده العطاس وجه كراهة شدتها ماتقدم من أنه يزعج البدن و ربما يشوش على الجليس خصوصا المتوجه لربه

﴿ فصل ﴾ (قوله إذا تكرر العطاس الخ) فان جاوز الثلاث فلا يسن تشميته كما يأتي بما فيه (قوله روينا فى صحيح مسلم وسنن أبي داود الترمذى الخ) قال الحافظ فى فتح البارى الذي نسبه إلى أبى داود والترمذي من إعادة قوله للعاطس يرحمك الله ليس فى شيء من نسخهما كما سأبينه فقد أخرجه أبو عوانة وأبو نعيم في عمل يوم وليلة وابن حبان فى صحيحه والبيهقي فى الشعب كلهم من الوجه الذى أخرجه منه مسلم والفاظهم متفاوتة (١) وليس عند أحد منهم إعادة يرحمك الله في الحديث وكذا مانسبه إلى أبي داود والترمذي أن عندهما ثم عطس الثانية أوالثالثة فيه نظر فان لفظ أبي داود أن رجلا عطس والباقي مثل سياق مسلم سواء إلا انه لم يقل أخرى ولفظ الترمذى كما ذكره النووى إلي قوله ثم عطس فانه ذكره بعده مثل أبي داود سواء وفى رواية أخرى للترمذي قال له فى الثانية أنت مزكوم وفى رواية له أيضاً قال له فى الثالثة أنت مزكوم وأكثر الروايات ليس فيها تعرض للثالثة ورجح الترمذى رواية من قال فى الثالثة ووجدت الحديث من رواية يحيي القطان موافقاً لما ذكره النووى ورواه أحمد عن يحيي المذكور وفى روايتهما اختلاف شديد فى لفظ الحديث والاكثر على ترك ذكر التشميت

---

(١) كذا . علمت بمراجعة فتح الباري ، ولفظه «فقد أخرجه أبو عوانة وأبو نعيم فى مستخرجيهما والنسائى وابن ماجه والدارمى وأحمد وابن أبى شيبة وابن السنى وأبو نعيم أيضـا فى عمل اليوم والليلة » . ع

وعَطَسَ عِنْدَهُ رجلٌ فقال لهُ يرحمُكَ اللهُ ثمَّ عَطَسَ أخرى فقال له رسولُ اللهِ ﷺ الرَّجلُ مَزْكومٌ ، هذا لَفظُ روايةِ مسلمٍ وأمَّا أبو داودَ والترمذيُّ فقالا قال سَلَمَةُ عطَسَ رَجلٌ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ وأنا شاهِدٌ فقال رسولُ اللهِ ﷺ

بعد الاولى وعند ابن ماجه بلفظ يشمت العاطس ثلاثاً وما زاد فهو مزكوم فنقل الحديث كله مرفوعاً فأفاد تكرير التشميت ثلاثا وهى رواية شاذة لمخالفة جميع أصحاب عكرمة الذى مدار الحديث عليه اه (قوله عطس ٧ الخ) جملة حالية من مفعول سمع وقوله (فقال يرحمك الله) قال الطيبي الظاهر أن يقال يقول له لانه حال من النبي ﷺ وفى الكشاف في قوله تعالى « انا سمعنا مناديا ينادى للايمان » تقول سمعت زيداً تكلم فتوقع الفعل عليه وتحذف المسموع وتجعله حالا منه فأغناك عن ذكره فاذاً مقتضى الكلام أن يقال سمعت النبي ﷺ شمته فقال فلا اشكال حينئذ اه وفى المطابقة بين ما فرعه بقوله فاذا وبين كلام الكشاف ما لا يخفى (قوله ثم عطس أخرى فقال الرجل مزكوم) يحتمل أن يكون المراد من أخرى عطسة ثانية فقال ﷺ إنه مزكوم وقال بعضهم بمقتضاه كما سيأتى نقل ابن العربى له فى كلام المصنف ويحتمل أن المراد من الاخرى مرة أخرى فشمل الثالثة فيوافق ما سيأتي فى الرواية الثانية والله أعلم (قوله هذا لفظ رواية مسلم) وهو كذلك عند أبى داود والترمذى وابن السني والله أعلم (قوله وأما أبو داود والترمذى فقالا الخ) الذى وقفت عليه فى أصل مصحح من سنن أبى داود عن سلمة مثل ما رواه مسلم أن رجلا عطس عند النبي ﷺ فقال له يرحمك الله ثم عطس فقال النبي ﷺ الرجل مزكوم وكذا أخرجه الترمذى عن سلمة بهذا اللفظ من طريق عبد الله يعنى ابن المبارك وقال ثم عطس الثانية فقال ﷺ هذا رجل مزكوم وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح وأخرج الترمذى بعده عن سلمة أيضا من طريق يحي بن سعيد أي الذى روى هو وابن المبارك عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة عن أبيه نحوه الا أنه قال له في الثالثة أنت مزكوم قال الترمذى هذا أصح من حديث ابن المبارك وقد روى شعبة عن عكرمة بن عمار هذا الحديث نحو رواية يحي بن سعيد ثم خرجها

يَرْحَمُكَ اللهُ ثمّ عَطَسَ الثَّانيةَ أو الثالثةَ فقال رسولُ اللهِ ﷺ يَرْحَمُكَ اللهُ هٰذا رجلٌ مَزْكومٌ ، قال الترمذيُّ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ ، وأمّا الذي رويناهُ في سُنَنِ أبي داودَ والترمذيِّ

عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عكرمة بهذا ولعل نسخ أبي داود مختلفة ففي نسخة الشيخ أنه ﷺ قال ذلك بعد أن شمته في المرات الثلاث أو أراد حديث الترمذي من طريق يحي بن سعيد والله أعلم (قوله ثم عطس الثانية أوالثالثة الخ) اى أنه ﷺ شمته فى كل من المرات الثلاث (قوله وأما الذي رويناه فى سنن أبى داود الخ) قال ابن القيم في الهدي هذا الحديث فيه علتان احداها إرساله فان عبيدا ليست له صحبة أى أخذ رواية(١) فلا ينافى ماسيأتى والثانية ان فيه يزيد بن عبد الرحمن الدالانى وقد تكلم فيه وقال السيوطى فى حواشى سنن أبى داود قال الحافظ ابن حجر الحديث مرسل فان عبيد بن رفاعة ذكروه فى الصحابة لكونه ولد فى عهده ﷺ وله رواية قال ابن السبكي٢ ولم يصح سماعه وقال البغوي روايته مرسلة اه ولو صح الحديث لحمل الأمر فى قوله فشمته على الجواز المقابل للحرمة فلا يخالف ما جاء فى تاريخ ابن عساكر اذا عطس أحدكم فليشمته جليسه فان زاد على ثلاثة فهو مزكوم فلا يشمت بعد ذلك أي لأن النهى فيه للتنزيه والله أعلم وهو عند أبى داود فانه ساق سنده الى أبى هريرة وقال لا أعلم الا أنه رفعه وذكر قبله حديثا بمعناه عن أبى هريرة مرفوعا ثم قال فى هذا الحديث إنه بمعنى ذلك الحديث فبين السيوطى فى حاشيته عليه أن لفظه ما ذكر فى تاريخ ابن عساكر ولذا عزا تخريجه فى الجامع الصغير لابى داود عن أبى هريرة أي مرفوعا فان الجامع الصغير لم يورد فيه سوى المرفوع والله أعلم (وبما ذكر) علم رد قول صاحب المرقاة بعد ايراد حديث عبيد بن رفاعة السابق المصرح فيه بالتخيير بين التشميت وتركه بعد الثلاث فقول النووى يستحب أن يدعى له لكن غير دعائه للعاطس وقع فى غير محله إذ حاصل الحديث أى حديث سلمة أن التشميت واجب أو سنة مؤكدة على الخلاف فى ثلاث مرات وما زاد فهو مخير بين السكوت وهو رخصة وبين التشميت وهو مستحب والله أعلم (ووجه رده)

(١) فى النسخ (أى أحد رواته) . وهو تصحيف (٢) عله (السكن) ع

عنْ عُبيْدِ بْنِ رِفاعَةَ الصَّحابِيِّ رضيَ اللهُ عنهُ قال قال رسولُ اللهِ ﷺ يُشَمَّتُ الْعاطِسُ ثَلاثاً فإنْ زادَ فإنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وإنْ شِئْتَ فلا. فَهُوَ حديثٌ ضَعيفٌ قال فيهِ الترمذيُّ حديثٌ غريبٌ وإسْنادُهُ مجْهولٌ * ورويْنا في كِتابِ ابْنِ السُّنِّيِّ بإسْنادٍ فيهِ رجلٌ لمْ أتحَقَّقْ حالَهُ وباقي إسْنادِهِ صحيحٌ عنْ أبي هريْرَةَ رضيَ اللهُ عنهُ قال سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: إذا عَطَسَ أحَدُكُمْ فلْيُشَمِّتْهُ جَليسُهُ وإنْ زادَ على ثَلاثٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ ولا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلاثٍ (واخْتَلَفَ العُلَماءُ فيهِ) فقال ابْنُ العَرَبيِّ المالِكيُّ

ضعف ذلك الحديث و بفرض صحته فالجواز فيه صادق بالكراهة لأن معناه عدم الحرمة والله أعلم (قوله عن عبيد بن رفاعة) أى ابن رافع الزرقي الأنصاري قال فى أسد الغابة سكن المدينة قيل انه أدرك النبى ﷺ وفى صحبته اختلاف ثم أخرج فيها بسنده حديث الباب عنه عن النبي ﷺ قال: يشمت العاطس ثلاثا فان شئت فشمته وان شئت فكف: أى بعد الثلاث كما جاء عند أبى داود والترمذى: فان زاد فان شئت فشمته وان شئت فلا. وأخرج بسنده أيضا عنه قال دخلت على رسول الله ﷺ وعنده رجل من أصحابه ثم تكلم فى صحة ذلك اه وقد علمت مما تقدم فى الكلام على علة الحديث انه لم يصح سماعه من النبي ﷺ وان ثبتت صحبته (قوله روينا في كتاب ابن السنى الخ) سبق انه عند أبى داود وفى الهدى فى الباب حديث عن أبى هريرة يرفعه إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه وإن زاد على الثلاث فهو مزكوم ولا يشمته بعد الثلاث وهذا الحديث هو حديث أبى داود والذى قال فيه رواه أبو نعيم عن موسى بن قيس عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبى هريرة وهو حديث حسن اه وهذا الكلام الذى نقله عن أبى داود لم أجده فى أبواب العطاس فلعله في غيره وعزو تخريجه الحديث لابى داود سبق وجهه قريبا ولعل المصنف ترك تخريجه عن السنن لأبي داود لذلك وخرجه

قيل : يُقالُ لَهُ فى الثانيةِ إنَّكَ مَزْكومٌ وقيلَ يُقالُ لَهُ فى الثالِثَةِ وقيلَ فى الرَّابِعَةِ ، والأَصَحُّ أنهُ فى الثالِثَةِ ، قال : والمعنى فيهِ إنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يُشَمَّتُ بَعْدَ هٰذا لِأَنَّ هٰذا الذي بِكَ زُكامٌ ومَرَضٌ لا خِفَّةُ العُطاسِ (فإنْ قيلَ) فإذا كانَ مَرَضاً فكانَ يَنبغى أنْ يُدْعى لَهُ ويُشَمَّتَ لِأَنهُ أحَقُّ بالدُّعاءِ مِنْ غيْرِهِ (فالجوابُ) أنهُ يُسْتَحَبُّ أنْ يُدْعى لهُ لٰكِنْ غيْرُ دُعاءِ العُطاسِ المَشْروعِ بَلْ دُعاء المُسلِمِ لِلْمُسْلِمِ بالعافِيَةِ والسلامَةِ ونَحْوِ ذلكَ ولا يكونُ مِنْ بابِ التَّشْميتِ

من كتاب ابن السنى لانه فيه صريح معظم رواته من رجال الصحيح (قوله قيل يقال له فى الثانية) أى أخذا برواية مسلم وغيره ممن سبق (قوله وقيل يقال فى الثالثة) أخذا بحديث الترمذي من طريق يحي بن سعيد وما فى معناه لكن ظاهره أنه يشمته للثالثة و يقول مع التشميت إنك مزكوم ويدل له قولهم انك لست ممن يشمت بعد فان ذلك ظاهر فى قرن هذا اللفظ مع التشميت (قوله فالجواب انه يستحب أن يدعى له الخ) قال ابن القيم أى يدعى له كما يدعى للمريض ومن به داء أو وجع وأما سنة العطاس الذى يحبه الله وهو نعمة ويدل على خفة البدن وخروج الابخرة المحتقنة فانما يكون الى تمام الثلاث وما زاد عليها يدعى لصاحبه بالعافية وقوله فى الحديث الرجل مزكوم تنبيه على أن الدعاء له بالعافية لأن الزكمة علة وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد الثلاث وفيه تنبيه على هذه العلة ليتداركها ولا يهملها فيصعب أمرها فكلامه صلى الله عليه وسلم كله حكمة ورحمة وعلم وهدى اه وقوله تنبيه على الدعاء له بالعافية يؤخذ منه استحباب قول انك مزكوم بعد الثلاث ليتنبه به العاطس على ما ذكر فيه والله أعلم ووقع فى المرقاة هنا شيء مبنى على ما قدمه من الاستحباب بعد الثلاث وهو خلاف صريح الأحاديث فاحذره

﴿ فصل ﴾ إذا عطَسَ ولم يحمدِ اللهَ تعالى فقَدْ قدَّمْنا أنهُ لا يُشَمَّتُ وكذا لَوْ حمِدَ اللهَ تعالى ولم يَسْمعْهُ الإنسانُ لاَ يُشَمِّتُهُ فإنْ كانُوا جَماعةً فَسَمِعَهُ بعْضُهم دُونَ بعْضٍ فالمُخْتارُ أنهُ يُشمِّتهُ مَنْ سَمِعَهُ دونَ غيْرِهِ وحكَى ابْنُ العَرَبيِّ خِلافاً فى تَشْميت الذينَ لم يَسْمعُوا الحَمْدَ إذا سَمِعُوا تَشْميتَ صاحِبِهِمْ فقيلَ يُشَمِّتُهُ لِأنهُ عَرَفَ عُطاسَهُ وحَمْدَهُ بتَشْميتِ غيْرِهِ وقيلَ لا لِأنهُ لَمْ يَسْمعْهُ ، (واعلمْ) أنهُ إذا لم يَحْمَدْ أصلاً يُستَحبُّ لِمَنْ عِنْدَهُ أنْ يُذَكِّرَهُ الحَمْدَ ، هذا هُوَ المُخْتارُ وقَدْ رَوَيْنا فى مَعالِمِ السُّنَنِ لِلخَطَّابِيِّ نَحْوَهُ عنِ الإمامِ الجَليلِ إبْراهيمَ النَّخَعيِّ وهُوَ مِنْ بابِ النَّصيحةِ والأمْرِ بالمَعْروفِ والتَّعاوُنِ على البِرِّ والتقْوَى

﴿ فصل ﴾ (قوله فقيل يشمته لأنه عرف عطاسه وحمده) قلت واستظهره ابن القيم فى الهدى قال اذ ليس القصد سماع المشمت للحمد انما المقصود نفس حمده فمتى تحقق ترتب عليه التشميت كما لو كان المشمت أخرس ورأي حركة شفتيه بالحمد والنبي ﷺ قال فان حمد الله فشمتوه فهذا هو الصواب اه وفى تنظيره بالأخرس نظر أي نظر فان ذلك اشارته لعجزه قائمة مقام عبارته ولا كذلك الناطق فاعتبر فى حق المشمت سماع حمده حتى يشمته والله أعلم (قوله واعلم أنه اذا لم يحمد أصلا يستحب لمن عنده أن يذكره الحمد هذا هو المختار) قلت وقد ورد فيه حديث ضعيف فيه حصول نفع لفاعل ذلك المذكر به عند الطبرانى بسند ضعيف عن علي رضى الله عنه مرفوعاً من بادر العاطس بالحمد عوفى من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه أبداً وأما حديث من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص واللوص والعلوص فقال السخاوى فى المقاصد الحسنة ذكره ابن الأثير فى النهاية وهو ضعيف والشوص بفتح الشين المعجمة وجع الضرس وقيل وجع فى البطن واللوص وجع الاذن وقيل وجع المخ والعلوص بكسر المهملة وفتح اللام المشددة وسكون الواو بعدها صاد مهملة وجع فى البطن من التخمة قال السخاوي وقد نظمه بعض أصحابنا فقال

وقال ابْنُ الْعَرَبِيِّ لا يُفْعَلُ هٰذا وزَعَمَ أنهُ جَهْلٌ مِنْ فاعِلِهِ وأخْطَأَ في زَعْمِهِ بَلِ الصَّوابُ اسْتِحْبابُهُ لِمَا ذَكَرْنَاهُ وبِاللهِ التَّوْفِيقُ

﴿ فصل فيما إذا عَطَسَ يَهُودِيٌّ ﴾ رَوِينا في سُنَنِ أبي داوُدَ والترمذيّ وغيرِهما بِالأَسانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنْ أَبي موسَى الأَشْعَرِيِّ رضيَ اللهُ عنهُ قال كانَ اليَهودُ يَتَعاطَسُونَ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقولَ لَهُمْ يَرْحَمُكُمُ اللهُ

من يبتدىء عاطسا بالحمد يأمن من   شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الاذن ثم بما   يليه دا البطن والضرس اتبع رشدا

(قوله وقال ابن العربي الخ) قال ابن القيم وظاهر السنة قول ابن العربي لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشمت الذى لم يحمد وهذا تعزيرله وحرمان لبركة الدعاء لما حرم نفسه بركة الحمد فنسى الله فصرف قلوب المؤمنين وألسنتهم عن تشميته والدعاء له ولو كان تذكيره سنة لكان النبي ﷺ أولى بفعلها وتعليمها والاعانة عليها اه وما استدل به من أنه ﷺ لم يذكر من لم يحمد يقال في جوابه ذلك الرجل كان كافرا كما سبق فلم يكن أهلا لتذكير مايستدعى دعاءه له ﷺ ودعاء غيره من المؤمنين بالرحمة أما المؤمنون فكالبنيان يشد بعضه بعضا فلا بأس بالتذكير وان ذكر وترك الحمد كان آية عدم توفيقه وحرمانه فظهر أن المختار ماقاله المصنف وانه بالشريعة الشريفة أنسب لما فيه من التعاون على البر والتقوى والدعاء الى ذكر المولى والله أعلم

﴿ فصل ﴾ (قوله فيما اذا عطس يهودي) ومثله النصراني فلو قال إذا عطس كتابي كان أولى ليعمهما وكأن الاقتصار في الذكر على اليهودي لكونه محل النص وغيره مقيس عليه (قوله روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما) أى فأخرجه النسائي وابن السني في عمل اليوم والليلة والحاكم في المستدرك (قوله يتعاطسون) أى يطلبون العطسة من أنفسهم (قوله يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله) قال العاقولي هذا من خبث اليهود حتى في طلب الرحمة أرادوا حصولها لاعن منة وانقياد اه وقال الطيبي ولعل هؤلاء هم الذين عرفوه حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام

فيقولُ يَهْدِيكُمُ اللهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ ، قال الترمذيُّ حديثٌ حَسَنٌ صَحيح

﴿ فصل ﴾ روينا في مُسْنَدِ

إماالتقليد أوحب الرياسة وعرفوا أن ماهم فيه مذموم فتحروا أن يهديهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه اه وتعقب بأنهم كانوا يرجون دعاءه بالرحمة لابالهداية على ماسبق وإلافدعاؤه بالهداية قدوقع لجميع أمة الدعوة فى قوله اللهم اهد قومى فانهم لايعلمون ودعوته ﷺ مستجابة وتخلف من مات على كفره للسابقة بذلك قال تعالى انك لاتهدي من أحببت الآية اه (قوله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم) تعريض لهم بالاسلام أي اهتدوا وآمنوا يصلح الله بالكم اه

﴿فصل﴾ (قوله روينا الخ) قال السخاوى فى المقاصد الحسنة حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق . أبو يعلى من حديث بقية عن معاوية بن يحيي عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة مرفوعا وكذا أخرجه الطبرانى والدارقطني فى الافراد بلفظ من حدث بحديث فعطس عنده فهو حق والبيهقى وقال انه منكر عن أبى الزناد وقال غيره انه باطل ولو كان سنده كالشمس ولكن قال النووى في فتاويه له أصل أصيل اه وله شاهد عند الطبرانى من حديث الخضر بن محمد بن شجاع عن غضيف بن سالم عن عمارة بن زادان عن ثابت عن أنس مرفوعا أصدق الحديث ماعطس عنده وقال لم يروه عن ثابت إلا عمارة تفرد به الخضر وفى معرفة الصحابة ومسند الديلمى كلاهما من جهة أبي رهم مولى رسول الله ﷺ مرفوعا من سعادة المرء العطاس عند الدعاء اه وقال السيوطي فى اللآلىء المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة – بعد ذكر الحديث من تخريج ابن شاهين من حديث أبي هريرة من طريق بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيي عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة ونقل قول ابن الجوزى فيه إنه باطل تفرد به معاوية بن أبى يحيي وليس بشيء وتابعه عبد الله بن جعفر المديني بن على عن أبى الزناد وعبد الله متروك – مالفظه قلت أخرجه الحكيم الترمذى وأبو يعلي بن عدى والطبراني فى الأوسط والبيهقى فى شعب الايمان من طريق معاوية وقال البيهقي معاوية بن يحيي هو

أبى يَعْلَى المَوصِلِىّ عنْ أبى هريْرَةَ رضى اللهُ عنهُ قال قال رسولُ اللهِ ﷺ مَنْ حَدَّثَ حَدِيثاً فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ ،

أبومطيع الاطرابلسي فيمازعم ابن عدى وهو منكرعن أبى الزناد وذكرالسيوطى حديث الخضر بن محمد بن شجاع عند الطبرانى السابق ثم قال وقال الحكيم الترمذى بسنده الي عطاء عن عطاء قال العطسة الواحدة شاهد عدل والعطستان شاهدان ومازاد فبحساب ذلك وقال الترمذى أيضا بسنده الى أبى السمعى عنه إنما يسعد به العطاس عند الدعاء وأسنده الترمذى الحكيم بسند فيه مبهم عن الرويهب السلمى مرفوعا الفأل مرسل والعطاس شاهد قال الحكيم الترمذى أى ان هذه الأشياء مما يرسلها الله تعالى حتي يستقبلك كالبشير قال والعطسة تنفس الروح وتحببه الى الله تعالى وقد صح من حديث أبى هريرة مرفوعا إن الله يحب العطاس و يكره التثاؤب وأخرج عن أنس بن مالك قال عطس عثمان بن عفان عند رسول الله ﷺ ثلاث عطسات متواليات فقال رسول الله ﷺ ياعثمان ألا أبشرك هذا جبريل يخبرنى عن الله تعالى قال مامن مؤمن يعطس ثلاث عطسات متواليات الا كان الايمان فى قلبه ثابتا قال الحكيم الترمذي للروح كشف غطاء عن الملكوت وذكر هنالك واذا تحرك لذلك تنفس وهو عطاسه فاذا كان ذلك الوقت كان وقت حق يحقق الحديث و يستجاب فيه الدعاء اه قال الحافظ السيوطى وسئل النووى عن هذا الذى يقوله الناس عند الحديث اذا عطس الانسان انه تصديق المحدث هل له أصل فأجاب نعم له أصل أصيل روى أبو يعلى فى مسنده باسناد جيد حسن عن أبى هريرة الى آخر ماذكر هنا فى الاذكار انتهى مافي اللآلىء المصنوعة (قوله أبى يعلى الموصلى) بفتح الياء المثناة التحتية واسكان العين المهملة وفتح اللام والموصلى بفتح الميم وكسر الصاد نسبة للموصل اسم بلدة كذا فى نسخة ربيع الابرار وتقويم البلدان وفى القاموس الموصل كمجلس دار أو أرض بين العراق والجزيرة (قوله فعطس عنده) بصيغة المعلوم أي عطس المتكلم عند إخباره والذهبي فى الميزان ضبطه بالبناء للمجهول فيعم عطاس المتكلم وغيره قال الطاهر

كلُّ إسْنادِهِ ثِقاتٌ مُتْقِنونَ إلاَّ بَقِيَّةَ بْنَ الْوَليدِ فَمُخْتَلَفٌ فيهِ وأكثرُ الْحفَّاظِ والأئمَّةِ يَحْتَجُّونَ بِرِوايَتِهِ عنِ الشَّاميِّينَ وقَدْ رَوَى هذا الحديثَ عنْ مُعاوِيَةَ بْنِ يَحْيى الشَّامِيّ

﴿ فصل ﴾ إذا تثاءبَ فالسُّنَّةُ أنْ يَرُدَّ ما استطاعَ للحديثِ الصَّحيحِ الذى قَدَّمْناهُ والسُّنَّةُ أنْ يَضَعَ يَدَهُ على فيهِ لِما رويْناهُ فى صحيحِ مُسْلِمٍ عنْ أبى سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رضىَ اللهُ عنهُ قال قال رسولُ اللهِ ﷺ إذا تثاءبَ أحدُكُمْ فلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ على فَمِهِ فإنَّ الشيْطانَ يَدْخُلُ . (قلْتُ) وسَواءٌ كانَ التثاؤُبُ فى الصَّلاةِ أوْ خارِجِها يُسْتَحَبُّ وَضْعُ اليَدِ على الفَمِ ، وإنَّما يُكْرَهُ لِلْمُصَلِّى وَضْعُ يَدِهِ على فَمِهِ فى الصَّلاةِ إذا لَمْ تَكُنْ حاجَةٌ كالتثاؤُبِ وشِبْهِهِ واللهُ أعلمُ

الأهدل وهو الاشبه (قوله كل إسناده ثقات متقنون الخ) قد علمت مما تقدم فى كلام البيهقى أن معاوية بن يحيي عن أبى الزناد منكر وقال غيره باطل (قوله إلا بقية بن الوليد فمختلف فيه الخ) قال الذهبي فى الجزء الذى ألفه فيمن تكلم فيه من رواة الستة بما لم يؤثر فى قبول حديثه : بقية بن الوليد الحمصى من أوعية العلم خرج عنه الأئمة الأربعة مختلف فى الاحتجاج به و بعضهم قبله على كثرة مناكيره اذا قال ثنا أوأنا فهو ثقة قلت خرج له فى الشواهد اه و يتحصل من جملة كلام المصنف هنا وفى فتاويه أن الحديث من جملة المقبول الشامل للصحيح والحسن والله أعلم

﴿ فصل ﴾ (قوله اذا تثاءب فالسنة أن يرده الخ) أى بأن يدفعه باطباق فمه عند تمكنه منه فان غلبه وضع يده على فيه وقال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البخارى قوله اذا تثاءب أحدكم فليرده أى التثاؤب بأن يضع يده على فيه لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخول فمه وضحكه منه اه و ينبغى حمل تفسير الرد بذلك على ما اذا لم يتمكن من دفع التثاؤب باطباق الفم والا فهو أولى كما هو ظاهر لانه أبلغ فى اذهاب التثاؤب من أصله الذى هو محبوب للشيطان ثم

﴿ بابُ المَدْحِ ﴾

اعلمْ أنَّ مَدْحَ الإنْسانِ والثَّناءَ عليْهِ بجميلِ صفاتِهِ قدْ يكونُ في وَجْهِ المَمْدوحِ. وقدْ يكونُ بغيْرِ حُضورِهِ (فأمّا) الذي في غيْرِ حُضورِهِ فلامَنْعَ مِنْهُ

رأيت الكرماني ذكر ذلك فقال فليرده وذلك اما بتطبيق الشفتين لئلا يبلغ الشيطان مراده منه من الضحك عليه من تشويه صورته وقال بعد ذلك بيسير: الرد أي للتثاؤب يكون بوضع اليد على الفم كما يكون بتطبيق الشفة على الاخرى والوضع أسهل وأحسن قال ابن بطال ليس في الحديث أي حديث البخاري الوضع ولكن ثبت في بعض الروايات إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه اه وقضية الأحسنية أفضلية الوضع على التطبيق وكأنه للنص عليه في هذا الحديث

﴿ باب المدح ﴾

هو في اللغة الثناء باللسان على الجميل اختياريا كان أوغيره على جهة التعظيم وفي العرف مايدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل والفواضل والحمد اللفظي في اللغة الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التعظيم وفي العرف فعل ينبيء عن تعظيم المنعم بسبب انعامه فنسبة الحمد اللغوي مع كل من المدحين العموم المطلق لصدق الحمد اللغوي بالاختياري فقط وصدق المدحين بالاختياري وغيره ونسبة الحمد العرفي للمدح اللغوي العموم والخصوص الوجهي لاجتماعهما في الثناء باللسان على النعمة وانفراد الحمد العرفي بصدقه بالثناء بغير اللسان والمدح اللغوي بصدقه بالثناء على غير النعمة وقيل بل المدح والحمد مترادفان قال الزمخشري في الكشاف المدح والحمد اخوان قال العلامة الثاني السعد التفتازاني في كتبه إنه يريد بكون اللفظين أخوين أن يكون بينهما اشتقاق كبير بأن يشتركا في الحروف الاصول من غير ترتيب كالحمد والمدح أو اكبر بأن يشتركا في أكثر الحروف الأصول فقط كالفلق والفلح والفلذ مع اتحاد في المعنى أو تناسب فمجرد كون المدح والحمد أخوين لايدل على ترادفهما لكن سوق كلامه هنا وصريح كلامه في الفائق يدلان عليه اه وعبارة الفائق الحمد هو المدح والوصف بالجميل (قوله والثناء عليه بجميل صفاته) عطف على مدح من عطف العام على الخاص (قوله قد يكون في وجه الممدوح) أي بحضوره بدليل المقابلة أي بمحل يسمع فيه الثناء عليه

إلاَّ أنْ يُجازِفَ المادِحُ ويَدْخُلَ في الْكَذِبِ فَيَحْرُمُ عليهِ بِسَبَبِ الْكَذِبِ لاَ لِكَوْنِهِ مَدْحاً ، ويُسْتَحَبُّ هٰذا المَدْحُ الذي لاَ كَذِبَ فيهِ إذا تَرَتَّبَ عليهِ مَصْلَحَةٌ ولَمْ يَجُرَّ إلى مَفْسَدَةٍ بِأَنْ يَبْلُغَ المَمْدوحَ فَيَفْتَتِنَ بِهِ أوْ غيرِ ذلكَ (وأمَّا) المَدْحُ في وَجْهِ المَمْدوحِ فَقَدْ جاءَتْ فيهِ أحاديثُ تَقْتَضِي إباحَتَهُ أوِ اسْتِحْبابَهُ وأحاديثُ تَقْتَضِي المَنْعَ مِنْهُ ، قال العُلَماءُ وطَرِيقُ الجَمْعِ بيْنَ الأَحاديثِ أنْ يُقالَ إنْ كانَ المَمْدوحُ عِنْدَهُ كَمالُ إيمانٍ وحُسْنُ يَقينٍ ورِياضَةُ

بحيث يقال ذكر الثناء بين يديه وهل مثله فيما يأتى مدحه في غيبته عند من يتحقق تبليغه له ذلك أولا والأول أقرب نظرا للمعنى ثم رأيت قوله ولم يجر الى مفسدة بأن يبلغ الممدوح الخ مصرحا بما ذكرته فلله الحمد (قوله إلا أن يجازف المادح) الجزاف والجزاف المجهول مكيلا كان أو موزونا ومنه حديث لاتبتاعوا الطعام جزافا هذا معناه بحسب اللغة والمراد منه هنا مجازفة القدر اللائق بجناب الممدوح من المدح بغلو أوكذب (قوله إذا ترتبت عليه مصلحة) بأن ينشط السامعين ذكر ذلك للاقبال على التحلي بما يتحلى به من الكمال وقال شيخ الاسلام زكريا في تحفة القارى على صحيح البخارى في باب من أثنى على أخيه بما يعلم من غير مبالغة ، في أثناء الكلام على قوله ﷺ للصديق لما ذكر استرخاء إزاره لست منهم أي ممن يجره خيلاء : فيه جواز مدح الانسان بما فيه من الفضل على وجه الاعلام ليقتدى به فيه اه أو للتخلي عما كانوا فيه من سوء الاحوال والافعال ومن ثم ذكر أصحابنا أنه لو ترتب على المدح مفسدة امتنع كأن ذكر ماظهر من صورة محاسن ذي بدعة لئلا يؤدى ذكرها الى ترويج بدعته والتدنس بسوء رزيته(١) (قوله تقتضى إباحته) بأن لم يترتب على عدم ذكر الوصف الممدوح به مخل بكمال (قوله أواستحبابه) أى كما اذا ترتب عليه ذلك (قوله وأحاديث تقتضى المنع منه) أى على سبيل التحريم إن تحقق أوظن ترتب المفسدة المذكورة فى كلامه على المدح أوعلى سبيل التنزيه إن توهم ذلك أوشك فيه (قوله كمال ايمان الخ) أى ليمنعه ذلك

---

(١) (المادح) . في نسخة (بسواد ذمته) . ع

نَفْسٍ ومَعْرِفَةٌ تامَّةٌ بحَيْثُ لا يَفْتَتِنُ ولاَ يَغْـتَرُّ بِذلِكَ ولا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ فلَيْسَ بِحَرامٍ ولا مكْرُوهٍ ، وإنْ خِيفَ عليْهِ شَيْءٌ منْ هـذِهِ الأُمورِ

عن رؤية نفسه فى صدر الممدوح به فلا تحصل له به فتنة فان العبد اذا نور الله بصيرته وشهد مايجب اعتقاده من أنه سبحانه وتعالي خالق أفعال العباد كلها كما قال تعالي والله خلقكم وما تعملون كان ذلك زاجراً له عن الاعجاب بتلك الطاعات والاوصاف المستحسنات وكيف يفتخر بما ليس له بل انما هو مظهر أبداه فيه مولاه وذلك التنوير يحصل بفضل الله تعالي للعبد عند رياضة نفسه بأمور التكاليف الشرعية وقيامه فى مقام المجاهدة السنية قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وهذا هو السالك المجذوب وقد تبغته الفيوض الربانية وتفجؤه الجـذبات الروحانية ابتداء من غير جد وتعب وهو الذى شرف بمقام الجذب ثم تارة يرجع الي مقام السلوك فيصير من أرباب الـكمال اذ الذين يقتدى بهم السالك المجذوب والمجذوب السالك ، وغيرهما من السالك غير المجذوب والمجذوب غير السالك لايقتدى بهما بحال والله أعلم (قوله بحيث لا يفتتن) هـذا بيان المعرفة التامة الحاصلة لذلك العبد المؤيد بالنور الالهى الذى يجوز أن يمدح فى وجهه وفتنته بثناء الناس عليه لصالح العمل أن يركن لذلك فيكون سبب عطبه وهذا فيمن هو موصوف بالحقيقة بما وصف به (قوله أو يغتر بذلك) بأن يغره ثناء الناس عليه بوصف ليس هو قائما به فتتخيل له نفسه الخداعة وتغره بأن ذلك قائم به وأنه موصوف به ولذا مدح به قال بعض العارفين الغبي من ترك يقين ماعنده لظن ماعند الناس وكان الصديق الاكبر رضى الله عنه يقول لما يمدح اللهم اجعلنى كما يظنون واغفر لى ولهم مالا يعلمون (قوله ولا تلعب به نفسه)فيعجب بما وصف به مما هو قائم به فيكون سبب هلكته ففى الحديث ثلاث منجيات وثلاث مهلكات الى أن قال وأما المهلكات فهوى متبع وشح مطاع واعجاب المرء بنفسه وهى أشدهن وكان بعض أكابر الصالحين مقبلا على العمل الصالح مع الدأب فيه فرأى انسانا ينظر اليه فيعجب من مزيد اجتهاده فقال له ياأخى لا يعجبك من أمرى ماترى فقد عبد إبليس ربه سبعين ألف عام فلم يفده ذلك يعنى لا يكن نظرك الي سببا لادخال العجب على بما أنا فيه من العمل فان العمل لا يوصل الى الجنة بنفسه انما يوصل اليها مجرد الفضل الالهى والاحسان فالاعمال الصالحة

كُرِهَ مَدْحُهُ كَرَاهَةً شَدِيدَةً (فَمِنْ أَحَادِيثِ الْمَنْعِ) مَا رَوَيْنَاهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ الْمِقْدَادِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَعَمَدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ

أمارات وليست مؤثرات فالاعتماد والركون لا يكون عليها انما الاعتماد على من من بها بفضله واحسانه (قوله كره مدحه كراهة شديدة) يحتمل أن يكون وصف الكراهة بالشدة اشارة الي الكراهة التحريمية و يحتمل أن يكون المراد المبالغة فى الكراهة من غير انهاء الى التحريم وهذا الثاني أقرب لظاهر كلامه هنا ولو قيل بما سبق أول الباب من التفصيل لم يبعد والله أعلم (قوله فمن أحاديث المنع ما رويناه فى صحيح مسلم الخ) هو فيه من رواية همام بن الحارث عن المقداد ورواه أبو داود في سننه عن همام بن الحارث قال جاء رجل الخ وأخرج الترمذي عن عبد الله بن سخبرة قال قام رجل يثني على بعض الخلفاء فجعل المقداد يحثي عليه التراب (قوله فعمد المقداد) أي قصد ردع المادح عمدا (قوله فجثا على ركبتيه) أي جلس عليهما وفعل ذلك لانه كان كان ضخما كما فى رواية فلا يتمكن من حسو التراب على ما يريد الا بذلك (قوله فجعل يحثو فى وجهه الحصباء) هو بالواو من الحثو عند جميع رواته قال المصنف فى شرح مسلم فى أواخر الكتاب قال أهل اللغة يقال حثيت احثي حثيا وحثوت أحثو حثواً لغتان وقد جاءت كلمات لاماتها واو تارة وياء أخرى جمعتها فى مؤلف سميته «منهج من ألف فيما يرسم بالياء و بالالف» والحثو هو الحفن باليدين اه والحصباء الحصى الصغار كما فى النهاية والمراد به هنا ما كان قريبا من الرمل لانه جاء فى حديث الترمذي فجعل يحثو عليه التراب وفى حديث الباب أن المقداد استدل لفعله ذلك بأمره ﷺ أن يحثو فى وجوه المداحين التراب (قوله اذا رأيتم المداحين الخ) قال الديبع فى تيسير الوصول المداحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة يستأكلون به الممدوح أما من مدح على الامر الحسن أو الفعل المحمود ترغيبا له فى امثاله وتحريضا للناس على الاقتداء به فى أشباهه فليس بمداح وهذا الامر بالحثو قد حمله على ظاهره

التراب * وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال سمع النبي ﷺ رجلاً يثني على رجل ويطريه في المدحة فقال أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل . (قلت) قوله يطريه بضم الياء وإسكان الطاء المهملة وكسر الراء وبعدها ياء مثناة تحت ، والإطراء المبالغة في المدح ومجاوزة الحد وقيل هو المدح * وروينا في صحيحيهما عن أبي بكرة

المقداد الذى هو راويه ووافقه طائفة وكانوا يحثون التراب فى وجهه وقال آخرون معناه خيبوهم ولا تعطوهم شيئا لمدحهم وقيل اذا مدحتم فاذكروا أنكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال المصنف فى شرح مسلم وهذا ضعيف اه وقيل المراد منه عيبوا المداح كما ذكره الربيع (قوله وروينا فى صحيحي البخارى ومسلم الخ) رواه البخارى في الشهادات وفى الادب وفى الرقائق ومسلم فى آخر الكتاب (قوله يثني على رجل) أي يذكر أوصافه الجميلة (قوله ويطريه فى المدحة) بكسر الميم أى يجاوز الحد فى مدحه وقول الشيخ فيما بعد : وقيل هو أى الاطراء المدح ، تفسير له لا فى خصوص هذا الحديث كما يظهر اذ يبعده أنه يصير تقدير الخبر يمدح فى المدحة وهو غير مراد (قوله أهلكتم الرجل أو قطعتم ظهره) شك من الراوى فى اللفظ الصادر منه ﷺ والمراد من الجملتين هنا معنى واحد قال شيخ الاسلام زكريا فى حاشية البخارى قطعتم ظهره أى أهلكتموه استعارة من قطع العنق الذى هو القتل لاشتراكهما فى الهلاك لكن هذا هلاك فى الدين وذلك فى الدنيا اه قال المصنف فى شرح مسلم وقد يكون فى الدنيا لما يشتبه عليه من حاله بالاعجاب ثم قوله فى الحديث أهلكتم الخ بضمير الجمع مع أن فاعل ذلك الثناء والاطراء واحد منهم إما لسكوتهم عن انكار ذلك عليه فكأنهم فاعلوه فقال ذلك أو تكرر ذلك من أقوام وذكر أبو موسى ما رأى من فعل آخرهم وقول المصطفى ﷺ ما ذكره والله أعلم (قوله وروينا فى صحيحيهما الخ) ورواه أبو داود وقال في حديثه فقال له قطعت عنق صاحبك ثلاث مرات ورواه ابن ماجه وقال فيه كما عند الشيخين يقوله مرارا وباقيه عندهما بنحوه (قوله

رضي اللهُ عنهُ أنْ رَجلاً ذُكرَ عِندَ النبيِّ ﷺ فأثنى عليْهِ رجلٌ خيْراً فقال النبيُّ ﷺ وَيْحَكَ قَطَعْتَ عنُقَ صاحِبِكَ. يقولُهُ مِراراً. إنْ كانَ أحَدُكُمْ مادِحاً لاَ مَحالَةَ فلْيَقُلْ أحْسَبُ كَذا وكَذا

أن رجلا ذكر عندالنبي ﷺ) ذكر فيه بصيغة المجهول (قوله فقال ﷺ ويحك الخ) يحتمل أن سبب ذلك كون المادح جاوز في مدحته ودخل في الاطراء المنهي عنه لما فيه من الكذب كما سبق أول الباب ويحتمل أنه خشي على الممدوح أن يبلغه الثناء عليه فتحصل له به فتنة من عجب ونحوه والله أعلم ، وويح كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها كما سبق وأخرجه الشيخان في كتاب الشهادات وفي باب قول الرجل ويلك بلفظ فقال ويلك وهو منصوب بمقدر من غير لفظه وهو في الاصل الحزن والمشقة من العذاب ويستعمل بمعنى التفجع والتعجب وهوهنا يصلح للامرين كذا في تحفة القاري للشيخ زكريا (قوله يقوله مراراً) أخرجه البخاري هكذا في باب ما يكره من التمادح وأقل ما يصدق به ثلاث مرات وقد جاء مصرحا به بلفظ ثلاث مرات عند البخاري في باب قول الرجل ويلك وكذا أخرجه أبو داود ووقع عند البخاري في آخر كتاب الشهادات فقال ﷺ قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا (١) قال الشيخ زكريا ظاهره أنه قال الكلمتين مرارا فيصدق بأنه قال كلا منهما (٢) ست مرات بناء على أن أقل الجمع ثلاثة اه قلت بل ظاهر اللفظ أن التكرار مرة ثانية من كلام الراوي أراد ابتداء التكرار بقدر مرات تكراره ﷺ فلما رأى طول ذلك اقتصر على الثانية وأشار الى الكثرة بقوله مرارا فالذي يفيد الحديث حينئذ تكرار هذا المقال منه صلى الله عليه وسلم مرارا المحتمل للثلاث وما فوقها والله أعلم وبتقدير ثبوت ذلك فلا ينافي ما جاء من أنه قال ذلك ثلاثا إما لأن ذكر الاقل لا ينفي الزائد وإما لاحتمال تعدد القصة والله أعلم (قوله لامحالة) هي بفتح الميم أي لابد (قوله أحسب كذا وكذا الخ) أحسب بفتح السين أفصح من كسرها أي أظن وماضيه بكسرها فيهما ومصدره محسبة بفتح السين وكسرها وحسبان وأما

---

(١) وفي رواية لمسلم مثل ذلك سواء (٢) لعل الصواب (احداهما) . ع

إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسِيبُهُ اللهُ وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا * (وَأَمَّا أَحَادِيثُ الإِبَاحَةِ) فَكَثِيرَةٌ لَا تَنْحَصِرُ وَلَكِنْ نُشِيرُ إِلَى أَطْرَافٍ مِنْهَا فَمِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا

حسبت بمعنى العدد فبفتح السين في الماضي وضمها في المضارع ومصدره حسب وحساب وحسابة وحسبان بالضم في الاخير كذا في تحفة القاري للشيخ زكريا (قوله إن كان الخ) أي يقول المادح أحسب كذا وكذا أي علم وكرم فلان ان كان المادح يرى أي يعلم أن الممدوح كذلك والا كان إطراء ومجاوزة للحد أو كذبا (قوله وحسيبه الله) أي محاسبه ربه على علمه وقيل معناه كافيه فهو فعيل بمعنى فاعل والمراد من علم ذلك ظنه كما يدل عليه قوله فليقل أحسبه كذا الخ إذ القطع لا يعلمه إلا الله والجملة اعتراضية بين المتعاطفين تحريضا على تحري الصدق والتثبت في ذلك (قوله ولا يزكي على الله أحداً) هكذا رواه البخاري في باب ما يكره من التمادح ورواه في آخر الشهادات ولا أزكي ويزكي بالبناء للفاعل وأحداً منصوب وفي نسخة من البخاري بالبناء للمفعول ورفع أحد والغرض من هذه الجملة منعه من الجزم بالتزكية على الله تعالى لانه الذي يعلم السرائر ثم هو على رواية ولا أزكي معطوف على أحسب من جملة المقول أي فليقل أحسب الخ ولا أزكي على الله أحداً أي لا أقطع له بعاقبة ولا بما في ضميره لان ذلك مغيب عني وظاهر كلام الشيخ زكريا أنه كذلك على رواية التحتية لانه أعرب جملة والله حسيبه معترضة بين المتعاطفين أي أحسب ولا يزكي والله أعلم (قوله وأما أحاديث الاباحة الخ) يوهم حصر أحاديث المنع فيما ذكر وهو غير مراد نعم احاديث المنع أقل من أحاديث الاباحة ولم يعدل الي الترجيح بالكثرة لان محل العدول مالم يمكن إعمال كلا الدليلين والا فهو الأولي (قوله قوله ﷺ في الحديث الصحيح الخ) أخرجه الشيخان والترمذي كما في جامع الاصول كلهم من حديث أبي بكر رضي الله عنه قال نظرت الى أقدام المشركين ونحن في الغار وهم على رءوسنا فقلت يارسول الله لو أن أحداً نظر الى قدميه أبصرنا تحت قدميه فقال ﷺ يا أبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما اهو قوله (الله ثالثهما) قال المصنف معناه ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسديد وهو داخل في قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وفيه بيان عظيم

وفى الْحدِيثِ الآخَرِ لَسْتَ منهمْ أىْ لَسْتَ مِنَ الذينَ يُسْبِلونَ أُزُرَهُمْ خَيَلاءَ ، وفي الحديثِ الآخَرِ يا أَبا بَكْرٍ لا تَبْكِ

توكل النبي صلى الله عليه وسلم حتى فى هذا المقام وفيه فضيلة لابي بكر رضى الله عنـه وهى من أجل مناقبه والفضيلة من أوجه منها هذا الفضل ومنها بذل نفسه ومفارقة أهله وماله و رياسته فى طاعة الله و رسوله وملازمة النبي صلي الله عليه وسلم ومعاداة الناس فيه ومنها جعله نفسه وقاية عنه وغيرذلك اهـ (قوله وفي الحديث الآخر لست منهم الخ) أى وقوله صلى الله عليه وسلم لابى بكر رضى الله عنه هو حديث صحيح رواه البخارى وأبوداود والنسائي من حديث ابن عمر قال قال صلي الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة فقال أبو بكر إن أحد شقي ثوبي يسترخى الا أن أتعاهد ذلك منه فقال ﷺ إنك لست تصنع ذلك خيلاء كذا فى جامع الاصول وقال الربيع فى التفسير بعد ايراده بهذا اللفظ أخرجه الخمسة الا الترمذى ومراده بالخمسة الصحيحان والسنن غير سنن ابن ماجه ثم ظاهر ايراد الحديث عند من ذكر أنه بهذا اللفظ أى لست ممن يجر إزاره الخ وقضية تعبير المصنف أن لفظ الخبر است منهم أى بضمير الجمع المذكر الغائب أو رده كذا فى كتاب الايمان من شرح مسلم ولعله كذلك عند بعض رواته والله أعلم قال ابن النحوى فى شرح البخارى فى الحديث منقبة للصديق رضى الله عنه حيث شهد له الشارع بأنه ليس منهم قال الكرمانى قال ابن قتيبة في كتاب المعارف كان أبو بكر الصديق رضى الله عنه نحيفا أحني لا يستمسك ازاره يسترخى عن حقويه أقول لفظ أحنى بالحاء المهملة و بالجيم يقال رجل أحنى الظهر بالمهملة أي فى ظهره احديداب و رجل أجنأ بالجيم مهموز أى أحدب الظهر ثم الاسترخاء يحتمل أن يكون من طرف القدم نظراً الي الاحديداب و يحتمل أن يكون من اليمين أو الشمال نظراً الى النحافة إذ الغالب أن النحيف لا يستمسك إزاره على السواء والله أعلم (قوله وفى الحديث الآخر) أى وقوله ﷺ فى الحديث الآخر لابى بكر أى عنه مخبرا بما له عنده من المرتبة وهو حديث صحيح رواه البخارى عن أبى سعيد الخدري قال خطب النبي ﷺ الناس وقال إن الله تعالي خير عبدا

إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِى صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً .

بين الدنيا و بين ماعنده فاختار ذلك العبد ماعندالله قال فبكى أبو بكر فقلت فى نفسي مايبكي هذا الشيخ إن يكن الله خير عبدا بين الدنيا و بين عنده فاختار ماعنده فكان ﷺ هو العبد وكان أبو بكر أعلمنا فقال ﷺ ياأبا بكر لاتبك إن أمن الناس علي فى صحبته وماله أبو بكر ولوكنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبابكر ولكن أخوة الاسلام ومودته والحديث قال المزى فى الاطراف أخرجه البخارى فى كتاب الصلاة ومسلم فى الفضائل والترمذي والنسائي فى المناقب وقال الترمذى حسن صحيح (قوله ان أمن الناس) بفتح الميم وتشديد النون اي أكثرهم جودا بنفسه وماله بلا استثابة أى لاتعطى لتأخذ أكثر مما أعطيت فليس هو من المن الذى يفسد الصنيعة فانه لامنة عليه صلى الله عليه وسلم لاحد بل منته على جميع الخلق و وقع في نسخة من البخارى إن من أمن الناس على الخ وعليها فتؤول لاجل رفع أبي بكر بأن من أمن صفة لمحذوف أي إن رجلا من أمن الناس أو يجعل اسم إن ضمير الشأن كما قيل به فى حديث إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون (قوله ولو كنت متخذا من أمتى خليلا لاتخذت أبابكر خليلا) هكذا هو فى رواية للبخارى وفى رواية أخرى ولوكنت متخذا خليلا وفى رواية لاتخذت أبابكر بحذف خليلا وفى أخري يعنى خليلا والخليل فعيل بمعنى مفعول وهو كما قال الزمخشري المخال الذى يخالك أي يوافقك فى خلالك أو يسايرك طريقك من الخل وهو الطريق فى الرمل أو تسد خللك كما يسد خلله وقيل أصل الخلة الانقطاع فخليل الله المنقطع اليه والمعنى ههنا لوكنت منقطعا إلى غير الله لانقطعت الى أبى بكر ولو اتسع قلبي لغير الله لاتسع له ، وأما قول بعض الصحابة سمعت خليلى ﷺ فانقطاع الي النبي ﷺ وذلك انقطاع الى الله مع أن البعض هو الذى اتخذ النبي خليلا لا ان النبي اتخذه خليلا * ثم الحديث نظير حديث السيدة فاطمة حيث بكت لما أخبرها النبي ﷺ بقرب وفاته وأزال عنها أثر ذلك الحزن حيث بشرها بأنها سيدة نساء أهل الجنة فكذا الصديق لما حزن و بكي على مافهمه من الايذان بفراق المصطفى ﷺ جبر الرسول ﷺ قلبه فكأنه قال

وفى الْحَدِيثِ الآخَرِ أَرْجو أَنْ تكونَ مِنْهُمْ أَىْ مِنَ الذِينَ يُدْعَوْنَ مِن جميعِ أَبْوابِ الْجَنَّةِ لِدُخولِهَا ، وفى الْحَدِيثِ الآخَرِ ائْذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ

لاتبك يا أبابكر وأعلمه بما يسر به بقوله إن أمن الناس على الخ وهذا مما فتح الله على به ولم أجده لاحد وهو واضح جلي والله أعلم (قوله وفى الحديث الآخر) أى وقوله ﷺ فى الحديث الآخر لابى بكر وهو حديث صحيح رواه البخارى ومسلم والترمذى واقتصر المصنف على قوله (وأرجو أن تكون منهم) ولم يقل يا أبا بكر وعند البخارى زيادة ذلك والحديث عند جميع من ذكر من حديث أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من أنفق زوجين من شىء من الاشياء فى سبيل الله دعى من أبواب يعنى أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الصيام باب الريان فقال أبو بكر ما على الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة وهل يدعى منها كلها أحد يارسول الله فقال نعم وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر قال المصنف فى شرح مسلم وفى الحديث منقبة لابى بكر رضى الله عنه وجواز الثناء على الانسان اذا لم يخف منه إعجاب اه قال السيوطى فى التوشيح الرجاء من الله ومن نبيه واقع ، ثم إن أبواب الجنة ثمانية وعد فى الحديث أعمال أربعة منها وبقي منها باب الحج ولم يرد فيه حديث وباب للمتوكلين وهو باب الايمن وباب للكاظمين الغيظ وفيه حديث عند أحمد وباب للذكر أو العلم ففى الترمذى مايومىء اليه اه (قوله وفي الحديث الآخر ائذن له وبشره بالجنة) أى ومن أحاديث الاباحة بالشرط السابق قوله ﷺ فى الحديث الطويل فى قصة بئر أريس لما جعل أبوموسى الاشعري نفسه ملازما للباب وفى رواية للترمذي أنه بأمره ﷺ وجمع بينهما المصنف باحتمال أنه أمره أولا بذلك لكونه ﷺ كان يقضي حاجة الانسان ويتوضأ ثم حفظ الباب أبو موسى من تلقاء نفسه قال فجاء أبو بكر فدفع الباب فقال أبو موسى من هذا فقال أبو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يارسول الله أبو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فأقبلت حتي قلت لأبى بكر ادخل ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة ووقع مثله لعمر وعثمان رضي الله عنهما الحديث

وفى الْحَدِيثِ الآخَرِ اثبُتْ أُحُدُ

رواه البخاري ومسلم والترمذي من حديث أبي موسي وفى بعض طرقه أن كلا منهم قال حين بشر الحمد لله وقال عثمان الحمد لله والله المستعان وفى الحديث منقبة لمن ذكر فيه حيث بشروا بالجنة ولعثمان بزيادة الابتلاء ووقع كما أخبر ﷺ وفيه معجزة له ﷺ * وفي ترتيب الشيخ الأحاديث المذكورة فى فضل الصديق تلميح الى أن ترتبها في الخارج كذلك فان داعى الخير سابقة الفضل والاعانة من الله سبحانه المدلول على ذلك بقوله ماظنك باثنين الله ثالثهما ومن كانت له هذه المكانة من فضل ربه يحفظ من سائر المخالفات ومنها الخيلاء كما قال ﷺ لست منهم أي من أرباب الخيلاء والتخلى من الرذائل والتحلى بالفضائل سبب لحلول الفيوض الالهية والتجليات الربانية على القلب فيصير الانسان من أرباب الالهام والتحديث فيفهم مالا يفهمه غيره من اشارات الخطاب ومنه مافي الحديث الثالث ولما كان منه ما كان من الحزن على فقد المصطفى وغلبه الحال حتى بكي جبر ﷺ قلبه و بشره بما يسر لبسه من قوله ان من أمن الناس على الخ أي أسرعهم اجابة بنفسه وماله لداعي الله وهو الرسول ففيه الايماء الى أن من بادر لطاعة الرسول فقد بادر لطاعة مولاه وذلك سبب خيره فى عاجله وعقباه (١) ومن خير العقبى حلول الجنان خصوصا مع مزيد الاكرام بأن يدعى من كل أبوابهما الثمان ويخير فى الدخول من أيها شاء تنويها بشأنه واعلاما بعلى قدره ومكانه والله أعلم (قوله وفى الحديث الآخر) أى ومن أحاديث اباحة المدح بشرطه قوله لأحد لما رجف رجفة سرور وطرب بمن عليه وذلك بأن جعل الله فيه من الادراك ماأدرك به كمال من عليه ويدل لذلك ظاهر قوله ﷺ أحد جبل يحبنا ونحبه فلما رجف أحد وكان عليه النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان قال اثبت أحدفانما عليك نبي وصديق وشهيدان والحديث رواه البخارى وأبو داود والترمذى من حديث أنس وفى رواية فما عليك الانبي أوصديق أوشهيد وفى الحديث فضل عظيم لمن ذكر فيه (قوله اثبت أحد) أي ياأحد وهو الجبل المعروف بالمدينة

(١) فى النسخ (وعقابه) . ع

فَإِنَّمَا عليكَ نَبِيٌّ وصِدِّيقٌ وشَهِيدانِ * وقال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْراً فقلْتُ لِمَنْ هـذا ؟ قالوا لِعُمَرَ فأَرَدْتُ أَنْ

(قوله فانما عليك نبي الخ) حكمة هذه الجملة تبيين أن هزة أحد ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى لما حرفوا الكلم لان تلك رجفة غضب وهـذه طرب كذا فى تحفة القارى قال وفى نسخة وصديق بالواو فى محل أو وفى أخري وشهيد بالافراد والمراد منه ماجاء في الثانية شهيدان قال وصح تفسيره بهما لان فعيلا يستوي فيه المفرد والمثنى والجمع قال الكرمانى فان قلت وصديق بالواو وشهيد بالالف قلت تغيير الاسلوب للاشعار بمغايرة حالها لان النبوة والصدق حاصلتان حينئذ بخلاف الشهادة والاولان حقيقة والثالث مجاز وفى بعضها بلفظ أوفيهما قيل أو بمعني الواو اه وفى ذكر هـذا الحديث وما قبله بين الاحاديث التي فى فضل الصديق والتي فى فضل عمر لانه جامع لفضلهما منوه بعلو شأنهما ففى الاول أنهم من أهل الجنة وفى الثانى الاخبار بشأن الصديق من الصديقية التى هى أعلى المراتب بعد وصف النبوة وبما لعمر من حوز الشهادة التى هى من أسنى أسباب السعادة وفى الحديث معجزة له صلى الله عليه وسلم فقد وقع لهم كما ذكر صلى الله عليه وسلم توفى عمر وعثمان شهيدا والصديق صدقا حميدا (قوله وقال صلى الله عليه وسلم الخ) ينبغى أن يقدر قبله حرف مصدرى ينسبك معه الفعل بالقول ليحصل التناسب بين المتعاطفات أوانه أتى به كذلك لان قوله فى معنى ماقال أى دليل الاباحة ماقال مما تقدم فى فضل الصديق وماقال صلى الله عليه وسلم مما يذكر فى فضل عمر رضى الله عنه رأيتنى دخلت الجنة ورأيت قصرا بفنائه جارية فقلت لمن هـذا فقيل لعمر فأردت أن أدخله فأنظر اليه فذكرت غيرتك فقال بأبى وأمى يارسول الله أعليك أغار أخرجه مسلم من حديث جابر وأخرجه البخارى من حديثه أيضا بنحوه وفيه زيادة أنه رأى فى الجنة الرميصاء و بلالا وعند البخاري ومسلم من حديث أبى هريرة وفى آخره قال أبو هريرة فبكي عمر ونحن جميعا في المجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال عمر بأبى أنت وأمى يارسول الله أعليك أغار وأخرجه الترمذي من حديث أنس وليس فيه قوله فأردت أن أدخل الخ وأخرجه أيضا من حديث بريدة بطول وفيه ذكر رؤيته لبلال فى الجنة (قوله فرأيت فيها قصرا) من ذهب كما فى حديث بريدة

أَدْخُلَهُ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فقال عُمَر رضيَ اللهُ عنهُ بِأَبي وأُمّي يا رسولَ اللهِ أعلَيْكَ أَغارُ . وفي الحديثِ الآخرِ يا عُمَرُ ما لَقِيَكَ الشَّيْطانُ سالِكاً فَجّاً إلاَّ سَلَكَ فَجّاً غيْرَ فَجِّكَ

عند الترمذي قال فأتيت على قصر مربع مشرف من ذهب الحديث (قوله غيرتك) هو بفتح الغين المعجمة مصدر غار الرجل على أهله غيرة وفي شرح الرسالة القشيرية للشيخ زكريا الغيرة هي سقوط الاحتمال وضيق الصدر عن الصبر وهي ان لم تكن في مباح مذمومة ولذا قال ﷺ لا تمنعوا اماء الله مساجد الله ؛ وان كانت في مباح فهي ممدوحة ومطلوبة اه (قوله بأبي وأمي) أي أنت مفدى بهما (قوله اعليك أغار) قال الكرماني (ان قيل) القياس ان يقال امنك أو بك أغار عليها (١) (قلت) لفظ عليك ليس متعلقاً بقوله اغار بل معناه مستعليا عليك أغار عليها مع أن القياس (٢) في ذلك ممنوع أي لان المدار فيه على اتباع الرواية ولا محذور فيه اه وقال الشيخ زكريا في تحفة القاري والحافظ السيوطي في التوشيح زاد عبد العزيز الحربي في فوائده وهل رفعني الله الا بك وهل هداني الا بك اه قال ابن العز الحجازي وبكاء عمر يحتمل أن يكون سرورا ويحتمل أن يكون تشوقا وخشوعا (قوله وفي الحديث الآخر) بفتح الخاء المعجمة أي ومن أحاديث الاباحة ما قاله صلى الله عليه وسلم في فضل عمر رضى الله عنه ما لقيك الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك أخرجه البخارى ومسلم من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعا وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (قوله فجا) هو بفتح الفاء وتشديد الجيم أي طريقا واسعا (قوله الا سلك فجا غير فجك) قال المصنف هو على ظاهره وان الشيطان يهرب اذا رآه وقال عياض هو على ضرب المثل وان عمر فارق سبل الشيطان وسلك طرق السداد فخالف فجه فج الشيطان « وفي التوشيح للسيوطي » فائدة » وقع السؤال في هذه الأيام عن هذا الحديث مع حديث تفلت الشيطان على النبي ﷺ ليقطع صلاته وهو أعظم وأجل وأجيب بأجوبة أقواها ان وقوع هذا التفلت له ﷺ مرة مع الامكان من قهره

---

(١) في النسخ (عليه) (٢) نسخة (الخوض) بدل القياس . ع

وفى الحديثِ الآخَرِ افْتَحْ لِعُثْمانَ وبَشِّرْهُ بالْجَنَّةِ . وفى الحديثِ الآخَرِ قال لِعَلِيٍّ أنْتَ مِنِّي وأنا مِنْكَ . وفى الحديثِ الآخَرِ قال لِعَلِيٍّ أما تَرْضَى أنْ تكونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هارونَ منْ موسَى

وأسره لا يقتضى انحطاطا بل فيه أعظم العلو وهو الامكان منه مع أن من المعلوم حراسته ﷺ من الشيطان بل حراسة السماء من الشياطين بسببه من يوم مولده وذلك أبلغ وأعظم من هروب الشيطان من عمر اه‍ (قوله وفى الحديث الآخر الخ) أي ومن احاديث الا باحه ما قال ﷺ افتح لعثمان قلت الذى عند الترمذي فى حديث أبى موسى الاشعرى فى بعض طرقه انه لما استأذن عليه ﷺ فى كل من الثلاثة قال افتح له ولعل الشيخ رواه بالمعنى وأحل الاسم الظاهر المراد فى محل الضمير الثابت فى الرواية أو أنه جاء ذلك فى بعض طرقه والله أعلم والحديث سبق الكلام عليه فيما فيه مدح الصديق رضى الله عنه (قوله أنت منى وأنا منك) هذا حديث صحيح رواه البخارى معلقا بصيغة الجزم فقال قال النبى ﷺ لعلي أنت مني الخ أى كل منا متصل بالآخر قربا وعلما فمن(١) هذه تسمى الاتصالية «فائدة» هذا الحديث من مناقب على رضى الله عنه قال السيوطى فى التوشيح قال احمد والنسائى وغيرهما لم يقع في أحد من الصحابة بالاسانيد الجياد أكثر مما جاء فى على وكان السبب فى ذلك أنه تأخر ووقع الاختلاف فى زمانه وكثر محاربوه والخارجون عليه فكان ذلك سببا لانتشار مناقبه لكثرة من كان يرويها من الصحابة ردا على من خالفه والا فالثلاثة لهم من المناقب مايوازيه ويزيد عليه (قوله وفى الحديث الآخر الخ) هو حديث صحيح رواه البخارى ومسلم والترمذى من حديث سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ خلف على بن أبى طالب فى غزوة تبوك فقال يارسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان فقال أماترضى الخ وعند من ذكر في رواية أخرى زيادة فى آخره غير أنه لا نبي بعدى (قوله اما ترضى الخ) استدل به الرافضة على استحقاق على للخلافة دون غيره من الصحابة فان هارون كان خليفة موسى لما ذهب الى الميقات وأجيب بأنه لم يكن خليفة بعد موته كما تبين بل فى حياته وكذا على فان سبب قوله ذلك ماذكره من تخليفه في غزوة تبوك له فى أهله وانما خصه هنا

---

(١) أي كلمة (من) في قوله (منى ومنك) . ع

وفى الحديثِ الآخَرِ قالَ لِبِلَالٍ سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيكَ فى الجنَّةِ . وفى الحديثِ الآخَرِ قال لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ لِيَهْنَأْكَ (١) الْعِلْمُ أَبا الْمُنْذِرِ

بهذه الخلافة لمكان القرابة فكان استخلافه فى الاهل أقوى من غيره ففيه الدليل على فضله بل باقي قرابته ﷺ (قوله وفى الحديث الآخر قال لبلال الخ) سبق تخريجه فيما ورد فى مدح عمر رضى الله عنه وهو عند الشيخين بهذا اللفظ أخرجه البخاري فى مناقب بلال معلقا بصيغة الجزم فقال قال النبى ﷺ سمعت دف نعليك بين يدى فى الجنة وأسنده فى باب فضل الطهور بالليل والنهار من حديث أبي هريرة ولفظه أنه ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر يا بلال حدثنى بأرجى عمل عملته فى الاسلام فانى سمعت دف نعليك فى الجنة قال ما عملت عملا أرجى عندى من أنى لم أتطهر طهراً فى ساعة من ليل أو نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب أن أصلي وهو عند مسلم من حديث أبى هريرة أيضا كما يؤخذ من جامع الاصول وفى رواية لهما سمعت الليلة خشف نعليك بين يدي فى الجنة والحديث من حديث أبى هريرة (قوله سمعت) أي فى المنام كذا فى التوشيح للسيوطي وقال الشيخ زكريا فى تحفة القارى لانه لا يدخلها أحد فى اليقظة وان كان المشهور أنه ﷺ دخلها ليلة الاسراء يقظة الا أن بلالا لم يدخلها اه (قوله دف نعليك) الدف بفتح الدال المهملة وتشديد الفاء أى تحريكهما وقال آخرون صوت مشيك وهو الحركة أيضا وفى الحديث فضل بلال واستحباب الصلاة عقب الطهارة وقد جاء عند احمد ما احدثت الا توضأت وصليت فقال ﷺ بهذا (قوله وفى الحديث الآخر) هو حديث صحيح رواه مسلم وأبو داود من حديث أبى بن كعب قال قال رسول الله ﷺ يا أبا المنذر أتدري أى آية من كتاب الله معك أعظم قلت « الله لا اله الا هو الحى القيوم » فضرب فى صدرى وقال ليهنك العلم أبا المنذر ، وفى رواية أبى داود قال قال رسول الله ﷺ أبا المنذر أى آية معك من كتاب الله أعظم قلت الله ورسوله أعلم قال أبا المنذر أى آية من كتاب الله معك أعظم قلت الله لا اله الا هو الحى القيوم (قوله ليهنك العلم أبا المنذر) قال

(١) فى صحيح مسلم (والله ليهنك الخ) بكسر النون وفى بعض نسخه باثبات همزة بعدها مع بقائها مكسورة وما هنا من فتحها صحيح لغة فلعله صحيح رواية . ع

وفى الحَدِيثِ الآخَرِ قال لِعبْدِ اللهِ بْنِ سَلاَمٍ أَنتَ عَلَى الْإِسلَامِ حتَّى تَمُوتَ
وفى الحَدِيثِ الْآخَرِ قال لِلْأَنصَارِىِّ ضَحِكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ أَوْ عَجِبَ مِنْ
فَعالِكُما ، وفى الحَدِيثِ الاخرِ قالَ لِلْأَنْصار

المصنف فيه منقبة عظيمة لابى المنذر ودليل على كثرة علمه وفيه تبجيل العالم فضلاء أصحابه وتكنيتهم وجواز مدح الانسان فى وجهه اذا كان فيه مصلحة ولم يخف اعجاب أو نحوه لكمال نفسه ورسوخه فى التقوى (قوله وفى الحديث الآخر قال لعبد الله بن سلام) هو بفتح السين المهملة وتخفيف اللام سبقت ترجمته والحديث المذكور صحيح رواه الشيخان من حديث قيس بن عبادة وهو حديث طويل فيه منام رآه عبد الله بن سلام وذكره للنبي ﷺ يعبره له وقال فى آخره وتلك العروة عروة الوثقى وأنت على الاسلام حتي تموت وفي رواية لمسلم ولن تزال متمسكا بها حتى تموت (قوله وفى الحديث الآخر قال للانصارى رضي الله عنه الخ) سبق تخريجه فى كتاب اذكار الطعام فى باب من أكرم ضيفه (قوله ضحك الله أو عجب) كنايتان عن الرضا وتقدم فيه فى ذلك الباب مزيد كلام (قوله من فعالكما) قال فى البارع الفعال بالفتح اسم الفعل كالجود والكرم وفى التهذيب الفعال بالفتح فعل الواحد في الخير خاصة يقال هو كريم الفعال وقد يستعمل فى الشر والفعال بالكسر اذا كان الفعل بين اثنين يعني انه مصدر فاعل كقاتل قتالا كذا فى التوشيح (قوله قال للانصار الخ) الحديث صحيح رواه البخارى من حديث لأنس والأنصار اسم اسلامى لنصرهم رسول الله ﷺ وانما كانوا يعرفون بأولاد قيلة وبالاوس والخزرج كما تقدم فى أوائل كتاب الجهاد وفى شرح البخارى لابن النحوى لما وفد النعمان بن بشير مع قومه من الأنصار على معاوية قال للحاجب استأذن للانصار فقال عمرو بن العاص ما هذا اللقب اخرج فناد من كان هنا من ولد عمرو بن عامر فليدخل فدخل ناس قليل ثم قال اخرج فناد من كان هنا من أولاد قيلة أو من الاوس والخزرج فليدخل فلم يدخل أحد فقال معاوية اخرج فقل ليدخل الأنصار فدخلوا يقدمهم النعمان يقول

ياعمرو لا تعد الدعاء فما لنا ... نسب نجيب به سوى الأنصار

نتم من أحب الناس إليّ . وفي الحديث الآخر قال لأشج عبد القيس : إن فيك خصلتين يحبهما الله تعالى ورسوله الحلم والأناة * وكل هذه الأحاديث التي أشرت إليها في الصحيح مشهورة فلهذا لم أضفها ، ونظائر ما ذكرناه من مدحه صلى الله عليه وسلم في الوجه كثيرة ، وأما مدح الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والأئمة الذين يقتدى بهم رضي الله عنهم أجمعين فأكثر من أن تحصر والله أعلم * قال أبو حامد الغزالي في آخر كتاب الزكاة من الإحياء إذا تصدق إنسان بصدقة فينبغي للآخذ منه أن ينظر فإن كان الدافع ممن يحب الشكر عليها ونشرها فينبغي للآخذ أن يخفيها لأن قضاء حقه ألا ينصره على الظلم وطلبه الشكر ظلم وإن

نسب تخيره الاله لصحبه ... اثقل به نسبا على الكفار

ان الذي يغزو ببدر منكم ... يوم القليب هم وقود النار

ذكره أبو الفرج الأموي اه (قوله أنتم من أحب الناس الي) كرر ذلك مرتين في حديث أنس قال الشيخ زكريا هو حكم على المجموع أي مجموعكم أحب الي من مجموع غيركم فلا ينافي قوله في جواب من قال له من أحب الناس اليك قال أبو بكر اه (قوله وفي الحديث الآخر قال لأشج عبد القيس) هو حديث صحيح مروي في الصحيحين من حديث ابن عباس واشج عبد القيس اسمه المنذر ابن عائذ بالذال المعجمة القصري هذا هو الصحيح الذي قاله ابن عبد البر والاكثرون أو الكثيرون وقال الكلبي المنذر بن الحارث بن زياد بن عصر ابن عوف وقيل اسمه المنذر بن عامر وقيل المنذر بن عبيد وقيل اسمه عائذ بن المنذر وقيل عبد الله بن عوف كذا في شرح مسلم للمصنف (قوله الحلم) هو العقل (والاناة) قال في القاموس الاناة كقناة الحلم والوقار وقال المصنف هو التثبت وترك العجلة وهي مقصورة (قوله فينبغي للآخذ أن يخفيها) أي معاملة له بنقيض قصده لينصره على نفسه من ظلمها له وطلبها ما فيه هلاكه من الظلم (قوله وان

عَلِمَ مِنْ حالِهِ أنَّه لاَ يُحِبُّ الشُّكْرَ ولاَ يَقْصِدُهُ فَيَنْبَغِي أنْ يَشْكُرَهُ ويُظْهِرَ صَدَقَتَهُ ، وقال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ لم يَضُرَّهُ مَدْحُ النَّاسِ ، قال أبُو حامِدٍ الغَزَالِيُّ بعدَ أنْ ذَكَرَ ماسَبَقَ فى أوَّلِ البَابِ : فَدَقائِقُ هذِهِ المَعانى ينْبَغِى أنْ يَلْحَظَهَا مَنْ يُرَاعِي قَلْبَهُ فإنَّ أعْمَالَ الجَوارِحِ مَعَ إهْمَالِ هذِهِ الدَّقائِقِ ضُحْكَةٌ للشَّيْطَانِ لِكَثْرَةِ التَّعَبِ وقِلَّةِ النَّفْعِ ، ومِثْلُ هذَا العِلمِ هُوَ الذِى يُقالُ إنَّ تَعلُّمَ مَسْأَلَةٍ مِنْه أفْضَلُ مِنْ عبادَةِ سَنَةٍ

علم من حاله أنه لايحب الشكر الخ) أى وذلك لحديث لا يشكر الله من لا يشكر الناس وخرج من عمومه القسم الأول لما ذكر فيه (قوله من عرف نفسه الخ) أي من نور الله بصيرته فعرفه نفسه وأوصافها من الذلة والفقر والضعف والعجز لم يضره مدح الناس فيوقعه فى اعجاب ونحوه لأنه يعلم أنه عاجز ضعيف لا يقدر على جلب محمدة ولا رفع مذمة وان مأأثنى به عليه من الله فضلا ومنة فيكون سببا لزيادة رجوعه الى ربه وخروجه عن نفسه والله أعلم (قوله فدقائق هذه المعانى) أى خشية العجب والفتنة والسلامة من ذلك ينبغى المادح أن يتأمل فيها وينظر بعين بصيرته حال الممدوح فيها فيعامله بما يليق به (قوله ومثل هذا العلم هوالذى يقال الخ) « قال الاستاذ الكبير أبو الحسن الشاذلى » من لم يدخل في طريقنا هذه مات وهو مصر على الكبائر لأن القوم رضى الله عنهم لما رزقهم الله من نور اليقين عرفوا معايب النفس وغرورها فاحترزوا من ذلك وأخذوا أنفسهم بالجد والاخلاص فى الطاعة ففازوا بما فازوا به نفع الله بهم * قال عمى الشيخ العارف بالله تعالى أحمد بن علان البكرى الصديقى النقشبندى سلمه الله تعالى : ليس هذا الكلام من الشيخ أبى الحسن على سبيل المبالغة بل هو على حقيقته لأن من لم يهذب نفسه بما ذكروه لايؤمن عليه أن يطرقه العجب فى عمله ويخشى عليه الهلاك بذلك قال ﷺ ثلاث منجيات وثلاث مهلكات الى أن قال وأما المهلكات فهوى متبع وشح مطاع واعجاب المرء بنفسه وهى أشدهن ، ثم قال الخ فياأخي فأي عامل يعمل ويسلم من العجب الذى هو من المهلكات بل هو أشدهن إلا من عصمه الله ومن

إِذْ بِهٰذَا الْعِلْمِ تَحْيَا عِبَادَةُ الْعُمُرِ وَبِالْجَهْلِ بِهِ تَمُوتُ عِبَادَةُ الْعُمُرِ وَتَتَعَطَّلُ وَبِاللّٰهِ التَّوْفِيقُ

﴿ بَابُ مَدْحِ الإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَذِكْرِ مَحَاسِنِهِ ﴾

قَالَ اللّٰهُ تَعَالَى : « فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ » اعْلَمْ أَنَّ ذِكْرَ مَحَاسِنِ نَفْسِهِ ضَرْبَانِ : مَذْمُومٌ وَمَحْبُوبٌ ، فَالْمَذْمُومُ أَنْ يَذْكُرَهُ لِلِافْتِخَارِ وَإِظْهَارِ الِارْتِفَاعِ وَالتَّمَيُّزِ عَلَى الأَقْرَانِ وَشِبْهِ ذَلِكَ ، وَالْمَحْبُوبُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ آمِراً بِالْمَعْرُوفِ أَوْ نَاهِياً عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ نَاصِحاً أَوْ مُشِيراً

درب نفسه بما ذكروه لحفظه الله والله أعلم (قوله اذ بهذا العلم تحيا عبادة العمر) فيصير للعمل اليسير منه ما ليس لغيره من كثير العمل لحياة قلبه ومزيد معرفته بربه وضده بضده والله أعلم

﴿ باب مدح الانسان نفسه وذكر محاسنه ﴾

(قوله قال تعالى فلا تزكوا أنفسكم) قال أبو حيان فى النهر لا تنسبوها الى زكاة العمل والطهارة عن المعاصى ولا تثنوا عليها واهضموها فقد علم الله منكم الزكى والتقي اه ويعلم مما يأتى أن النهي مخصوص بما اذا قصد به الفخار ولم تترتب على التزكية مصلحة شرعية تقصد (قوله مذموم) أى وتتفاوت مراتبه بتفاوت مراتب القصد (قوله فالمذموم أن يذكره للافتخار الخ) وهو انما يصدر عمن لم تنفتح عين بصيرته إذ كيف يفتخر بالعمل الصالح مثلا وهو ليس له حقيقة اذ الكل لله ملكا وايجادا وانما الانسان مظهر لتلك الأحوال فالمنة لله الملك المتعال قال تعالى يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للايمان (وقوله واظهار الارتفاع) هو كالعطف التفسيري اذ الفخر ادعاء الشرف والعظم والكبر كما فى النهاية وفيه تنبيه على أن ما يبديه المفتخر من اظهار الارتفاع والتميز ليس وصفا له بالحقيقة إنما هو بحسب ادعائه وتسويل نفسه له ذلك (قوله وشبه ذلك) بكسر الشين المعجمة أى ماشابهه وحاكاه من المقاصد المذمومة (قوله والمحبوب فيه) أى المدح (أن يكون فيه) أى ذكر محاسنه (مصلحة دينية الخ) ثم محل كون ماذكر محبوبا ألا يشينه بأن يقصد مع ذلك شيئا من المذموم من

بِمَصْلَحةٍ أَوْ مُعَلِّماً أَوْ مُؤَدِّباً أَوْ وَاعِظاً أَوْمُذَكِّراً أَوْ مُصْلِحاً بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ يَدْفَعُ عنْ نَفْسِهِ شَرًّا أَوْ نحوَ ذَلِكَ فَيَذْكُرَ محَاسِنَهُ نَاوِياً بِذَلِكَ أَنْ يكُونَ هذَا أَقرَبَ إلى قبولِ قَوْلِهِ واعتِمادِ ما يذْكُرُهُ أَوْ أَنَّ هذَا الكَلَامَ الذِي أَقُولُهُ لاَ تجِدُونَهُ عِنْدَ غيْرِي فاحْتَفِظوا بِهِ أَوْ نحْوَ ذَلِكَ . وقَدْ جَاءَ فِي هَذَا لِهَذَا المَعْنَى مالاَ يُحْصى منَ النُّصوصِ كَقَوْلِ النبيِّ ﷺ : أَنَا النبيُّ لاَ كَذِبْ ،

إعجاب ونحوه كما هو ظاهر فذلك يفسده و يصيره مبغوضا (١) بعد أن كان محبوبا (قوله أو مؤدبا) بتشديد الدال المهملة المكسورة بعدها موحدة أي يعلم الآداب أي الاخلاق المحمودة (قوله أو واعظا الخ) قال السيوطي في رسالته التي في التحذير من القصاص (٢) الوعظ تخويف يرق له القلب والتذكير تعريف الخلق نعم الله عليهم وحثهم على شكره وتحذيرهم من مخالفته اه (قوله ناويا بذلك أن يكون هذا أقرب الي قبول قوله) أي يمدح نفسه حال كونه ناويا بذلك المدح أن يكون أقرب الى قبول قوله فيكون أدخل في حصول ماموله من امتثال المعروف الذي يأمر به وقبول نصحه واجتناب المنكر الذي ينهي عنه (قوله واعتماد ما يذكره) أي وأقرب الي اعتماد المتعلم والمؤدب ما يذكر له فاعتماد مصدر مضاف لمفعوله (قوله أو أن هذا الكلام) معطوف على قوله محاسنه أي يذكر محاسنه بقصد كون كلامه أقرب الى القبول والاعتماد أو يقول ان هذا الكلام الخ بقصد نصيحة الطالب ليعتني به ولذا فرع عليه قوله فاحتفظوا به وهذا يقع من الكبار كثيرا كقول المصنف في مدح هذا الكتاب انه لا يستغني عنه طالب الآخرة ونحوه فالقصد بهذا الكلام بذل النصيحة لأهل الاسلام لا الافتخار (قوله كقول النبي ﷺ أنا النبي لا كذب) سبق تخريجه والكلام على ما يتعلق به في كتاب الجهاد ومناسبته للباب ان في ذكره تثبيتا للمؤمنين الذين معه أي أنا النبي الموعود بالنصر العزيز ووعد الله لا يخلف

---

(١) عله (بغيضا) أو (مبغضا) . (٢) اسمها تحذير الخواص من أكاذيب القصاص . ع

فاثبتوا أيها المؤمنون فان الله تعالى يقول وان جندنا لهم الغالبون وجاء فى الحديث عند الطبرانى من حديث أبى سعيد زيادة فى آخره (أنا أعرب العرب ولدتنى قريش ونشأت فى بني سعد بن بكر فانى يأتينى اللحن) ذكره في الجامع الصغير(١) (قوله أنا سيد ولد آدم) هذا حديث ثان وهو مبتدأ حديث أخرجه مسلم وأبوداود من حديث أبى هريرة أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع وأول مشفع ، وأخرجه احمد والترمذى وابن ماجه من حديث أبى سعيد الخدرى بلفظ أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر و بيدي لواء الحمد ولا فخر ومامن نبى يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لوائى وأنا أول من تنشق عنه (٢) الأرض ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر قال المصنف فى شرح مسلم قوله ﷺ أنا سيد ولد آدم يوم القيامة الخ قال الهروى السيد هوالذى يفوق قومه فى الخير وقال غيره هوالذي يفزع اليه فى النوائب والشدائد فيقوم بأمرهم و يتحمل عنهم مكارههم و يدفعها عنهم، وأما قوله يوم القيامة مع أنه سيدهم في الدنيا والآخرة فسبب التقييد ان فى يوم القيامة يظهر سودده لكل أحد ولا يبقى منازع ولا معاند بخلاف الدنيا فقد نازعه فيها ملوك الكفار و زعماء المشركين وهذا التقييد قريب من معنى قوله تعالى « لمن الملك اليوم لله الواحد القهار » مع أن الملك له سبحانه قبل ذلك و بعده لكن كان فى الدنيا من يدعى الملك أو يضاف اليه مجازا فانقطع كل ذلك فى الآخرة، قلت وانما قال سيد ولد آدم ولم يقل سيد آدم تأدبا معه لابوته ولأنه ادا فضل على أولاده ومنهم ابراهيم الأفضل من آدم ثبت فضله على آدم والله أعلم قال العلماء

---

(١) أى ورمز اليه بعلامة الضعف . وأما الحديث الذى فيه الاقتصار على الجملتين (أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) فصحيح رواه أحمد والبخارى ومسلم والنسائى عن البراء . (٢) قوله (وأنا أول من تنشق عنه الارض ولا فخر) هذه العبارة ليست في الحديث فى نسخة الجامع الصغير المطبوعة ببولاق وقد ذكرت بمعناها فى الحديث الاول وفى غيره وذكرت بلفظها ماعدا لفظ (ولا فخر) فى أحاديث صحيحة فراجع . ع

أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْض ، أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ وَأَتْقَاكُمْ

وقوله أنا سيد ولد آدم لم يقله فخرا بل صرح بنفي الفخر في الحديث المشهور أنا سيد ولد آدم ولا فخر وانما قاله لوجهين أحدهما امتثال قوله تعالى « وأما بنعمة ربك فحدث » والثاني أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه الى أمته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ويوقروه ﷺ بمقتضى مرتبته كما أمرهم الله تعالى وقيل المراد لا أقوله على سبيل الادعاء الذي هو معنى الفخر بل هو أمر حقيقي جعله الله لنبيه وشرفه به على سائر الرسل واليه أشار في النهاية وقيل لا أقوله مفتخرا به بل فخري بالعبودية والافتقار اليه سبحانه اذ تلك أشرف الاوصاف له ﷺ قال المصنف وفي هذا الحديث تفضيل له على الخلق كلهم لأن مذهب أهل السنة أن نوع البشر أفضل من الملائكة وهو ﷺ أفضل جميع البشر لهذا الحديث وغيره وأما الحديث الآخر لا تفضلوا بين الأنبياء فجوابه من خمسة أوجه أحدها أنه ﷺ قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم فلما علم أخبر به قلت واعترض بأنه بعيد فان راوي الحديث أبا هريرة متأخر الاسلام الى عام خيبر ويبعد أن النبي ﷺ لم يطلع على تفضيله الا حينئذ وقد يجاب بأنه يحتمل أن أبا هريرة سمعه من غيره ممن سمعه من النبي ﷺ وقد قاله قبل والله أعلم والثاني قاله أدبا وتواضعا والثالث ان النهي انما هو عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول والرابع انما نهي عن تفضيل يفضي الى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث والخامس ان النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى ولا بد من اعتقاد التفضيل فقد قال تعالى « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض » اهـ (قوله أنا أول من تنشق عنه الارض) جاء من جملة الحديث قبله وجاء أول حديث آخر أورده في الجامع الصغير من حديث ابن عمر مرفوعا أنا أول من تنشق عنه الارض ثم أبو بكر ثم عمر ثم آتي أهل البقيع فيحشرون معي ثم أنتظر أهل مكة رواه الترمذي والحاكم في المستدرك (١) (قوله أنا أعلمكم بالله وأتقاكم له) حديث صحيح روي من طرق بالفاظ منها عند الشيخين من حديث أنس عن الثلاثة الواصلين لازواجه ﷺ للسؤال عن عبادته فتقالوها

(١) عبارة الجامع الصغير « تنشق الارض عنه » وعبارته في آخر الحديث « ثم انتظر أهل مكة حتى أحشر بين الحرمين » وباقي الفاظه كما هنا . ع

إِنِّى أَبِيتُ عِنْدَ رَبِّى ، وأَشْبَاهُهُ كَثِيرَةٌ ، وقال يُوسُفُ ﷺ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيم

وفى آخر الحديث فجاء ﷺ اليهم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله انى لأخشاكم لله واتقاكم له ومنها عندهما أيضا من حديث عائشة صنع رسول الله ﷺ شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخطب فحمد الله ثم قال مابال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله انى لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية (قوله انى أبيت عند ر ، الخ) حديث صحيح رواه البخارى ومسلم وفى بعض طرقه اني أظل وأخرجه الترمذى انى لست كاحدكم ان ربى يطعمنى و يسقينى أشار بقوله انى أبيت الخ الى وجه الفرق بينه و بين الأمة فى حل مواصلة الصوم له ﷺ وتحريمها عليهم بأنه تعالى يفيض عليه مايسد مسد طعامه وشرابه اذا صام فلا يحس بجوع ولا عطش و يقويه على الطعام و يحرسه من ضعف القوى وكلال الحواس وأنشد فى هذا المعنى

لها أحاديث من ذكراك يشغلها عن الشراب و يلهيها عن الزاد
لها بوجهك نور يستضاء به ومن حديثك فى أعقابها حادى

أوأنه يطعمه و يسقيه حقيقة من الجنة قال المصنف الصحيح الأول اذلوأكل حقيقة لم يكن مواصلا اهـ قال الشيخ زكريا فى تحفة القاري وقد يقال طعام الجنة ليس كطعام الدنيا فلا يقطع الوصل وقد حررت مايتعلق بطعام الجنة المستعمل في الدنيا وفرقت بين مايجري على استعماله أحكام التكليف و بين مالا يجرى عليه ذلك فى الباب الثالث من درر القلائد فيما يتعلق بزمزم وسقاية العباس من الفوائد (قوله وقال يوسف عليه الصلاة والسلام اجعلني على خزائن الأرض الخ) قال أبو حيان فى النهر اجعلني أى ولنى على خزائن الأرض أى خزائن أرضك انى حفيظ أحفظ ما أستحفظه عليم بوجوه التصرف وصف نفسه بالامانة والكفاية وهما مقصود الملوك ممن يولونه اذهما يعمان وجوه التشقيف(١)

---

(١) كذا ولعله (التثقيف) فراجعه . ع

وقالَ شُعَيْبٌ ﷺ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّالِحِينَ وَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنهُ حِينَ حُصِرَ مَا رَوَيْنَاهُ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ أَنهُ قَالَ : أَلَسْتُمْ تَعلَمُونَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَالَ

والحياطة ولا خلل معهما لعامل وجاء حفيظ بصيغة المبالغة وهو مقصوده ولمناسبة قوله عليم اهـ قال السيوطي فى الاكليل واستدل بالآية على جواز طلب الولاية كالقضاء ونحوه لمن وثق من نفسه بالقيام بحقوقه وجواز التولية عن الكافر والظالم (قوله وقال شعيب صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وسلم ستجدنى إن شاء الله من الصالحين) قال فى النهر ستجدنى إن شاء الله ذا وعد صادق مقرون بالمشيئة من الصالحين فى حسن المعاملة ووطأة الحق اهـ وفى الآيتين ثناء الانسان على نفسه للحاجة الى ذلك كما هو واضح (قوله وقال عثمان رضى الله عنه حين حصر) بالحاء المضمومة والصاد المكسورة وحروفه مهملات من الحصر وكان ذلك فى عام أربعين من الهجرة وكان مدة حصره قيل أربعين يوما وقيل خمسين وقد سبق بيان ذلك فى باب أذكار الوضوء وسبب حصره ماجرى من تزوير مروان بن الحكم عليه وارساله رسولا لأهل مصر فى قتال محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهما ومن معه اذا قدموا اليه فوقع الكتاب فى يد محمد بن أبى بكر رضي الله عنهما فعاد من الطريق الى المدينة فحلف عثمان رضى الله عنه أنه لم يأمر به ولم يرسله وصدق رضى الله عنه فهو أجل قدراً وأنبل ذكرا وأورع وأرفع من أن يجرى مثل ذلك على لسانه أو يده أو يكون له خائنة الاعين أو الالسن فلما حلف لهم طلبوا منه أن يسلمهم مروان فأبى عليهم فطلبوا منه أن يخلع نفسه فأبى عليهم لأن النبي ﷺ كان قائلا له ياعثمان انه لعل الله أن يلبسك قميصا فان أرادوك على خلعه فلا تخلعه فلما أبى عليهم من ذلك اجتمع نفر من أهل مصر والكوفة والبصرة وساروا اليه فأغلق بابه دونهم فحاصروه عشرين أو أربعين يوما وكان معه فى الدار نحو ستمائة انسان فطلبوا منه الخروج للقتال فكره ذلك وقال انما المطلوب نفسي وسأقي المسلمين بها فتسوروا اليه من دار أبى حزم الانصاري فقتلوه والمصحف بين يديه ووقع شيء من دمه عليه وكان ذلك يوم الجمعة ثانى عشر ذى الحجة سنة أربعين وكان يذكر لهم في اثناء مدة حصرهم له

مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ العُسْرَةِ فَلَهُ الجَنَّةُ فَجَهَّزْتُهُمْ ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ حَفَرَ بِئْرَ رُومَةَ فَلَهُ الجَنَّةُ فَحَفَرْتُهَا فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحَيْهِمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ حِينَ شَكَاهُ أَهْلُ الكُوفَةِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَقَالُوا لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ العَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى

ماله من الفضائل الجليلة والمآثر العديدة الجميلة وقصده بذلك ان ينقذهم مما هم فيه من المنكر ويدفع عن نفسه الضرر فلم يؤثر فيهم ذلك ليقضى الله أمرا كان مفعولا وهذا الحديث أخرجه البخارى والترمذى والنسائى واللفظ الذى ساقه المصنف للبخاري وهو عندهم من حديث أبي عبدالرحمن السلمى قال واللفظ للبخارى وان عثمان لما حوصر أشرف عليهم فقال أنشدكم الله ولا أنشد الا أصحاب النبى ﷺ ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال من حفر بئر رومة فله الجنة فحفرتها قال وصدقوه بما قال (قوله من جهز جيش العسرة) التجهيز تهيئة الأسباب والمراد من العسرة وهى بالمهملتين ضد اليسرة غزوة تبوك سميت بذلك لأنها كانت فى زمن شدة الحر وجدب البلاء والى شقة بعيدة وعدد كثير فجهز عثمان سبعمائة وخمسين بعيرا وخمسين فرسا وقيل غير ذلك وجاء الي النبى ﷺ بألف دينار (وقوله من حفر بئر رومة) هى بضم الراء وسكون الواو لما دخل رسول الله ﷺ المدينة لم يكن بها ماء عذب غير بئر رومة فقال من اشتري بئر رومة أو قال من حفرها فله الجنة فحفرها واشتراها بعشرين ألف درهم وسبلها على المسلمين ذكره الكرمانى وغيره (قوله وروينا فى صحيحيهما) أخرجاه عن قيس قال سمعت سعدا يقول فذكره ورواه الترمذى (قوله حين شكاه أهل الكوفة) سبب شكواه أنه كان قواما بالحق صابرا لا تأخذه فيه ملامة وذلك صعب الا على من ساعدته العناية وفى الحديث ما ترك الحق لعمر صديقا (قوله فوالله انى لاول رجل من العرب رمى بسهم) قال الكرمانى وذلك أنه كان فى سرية عبيدة بضم المهملة وفتح الموحدة ابن الحارث بن المطلب بن

وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ وذَكَرَ تَمامَ الحَدِيث * ورَوَيْنا في صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِيّ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ والذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وبرأَ النَّسَمَةَ

عبدمناف بن قصى القرشي المطلبي كان أسن من رسول الله ﷺ بعشر سنين بعثه ﷺ في ستين راكبا من المهاجرين وفيهم سعد وعقدله اللواء وهو أول لواء عقده رسول الله ﷺ فالتقي عبيدة وأبوسفيان الاموي وكان أول قتال جرى فى الاسلام وأول من رمى السهم هوسعد وفيه قال

الا هل جا (١) رسول الله انى حميت صحابتي بصدور نبلى

فما يعتد رام من معد بسهم من رسول الله قبلى

(قوله ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر تمام الحديث) هو قوله ومالنا طعام الاورق الشجر حتي ان أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة ماله خلط ثم أصبحت بنو أسد تعزرنى على الاسلام لقد خبت اذاً وضل سعي وقوله ان أحدنا ليضع أى عند قضاء الحاجة فيخرج منه مثل مايخرج الشاة والابل أى من البعر ليبسه وعدم الغذاء المألوف وقوله ماله خلط أى لايختلط بعض الخارج ببعض لجفافه وقوله تعزرنى بزاى مشددة فراء مهملة أى بانى لاأحسن الصلاة وقوله خبت من الخيبة وهى الحرمان أى ان كنت لاأحسنها فأحتاج الى تعليمهم فقد ضل عملي فيما مضى حاشاه من ذلك ووجه ذكره لما ذكر في دفع مارمى به من عدم احسان الصلاة ان هذه السابقة في الاسلام والمآثر الحميدة تأبى ماسبوه اليه وترد كذب من كذب عليه (٢) (قوله وروينا فى صحيح مسلم) وكذا رواه الترمذي والنسائى عن زر بن حبيش عن على كذا في جامع الاصول (قوله والذى فلق الحبة) قال المصنف معناه شقها بالنبات (قوله وبرأ النسمة) هو بالهمز أى خلق النسمة وهي بفتح النون والسين المهملة الانسان وقيل النفس وحكي الازهري ان النسمة هى النفس وان كل دابة فى جوفها روح فهى

---

(١) بالقصر لاجل الوزن وفى الاصابة (هل اتى) والهمزة فيها محذوفة مع فتح اللام فى هل . (٢) نسخة (وترد ما كذبوه عليه) .ع

إنهُ لَعهد النبي ﷺ إليّ أنه لا يُحبُّني إلاَّ مؤمنٌ ولا يُبغضُني إلا مُنافقٌ، قلتُ بَرَأَ مَهْمُوزٌ معناهُ خلَقَ والنَّسمةُ النفْسُ * ورَوَيْنا في صَحيحَيْهِمَا عَنْ أبي وائلٍ قالَ خطَبَنَا ابنُ مَسْعُودٍ رضيَ اللهُ عنهُ فقالَ واللهِ لقدْ أخَذْتُ مِنْ فِي رسولِ اللهِ ﷺ بِضْعاً وسَبْعِينَ سُورةً ولقَدْ عَلِمَ أصحابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أنِّي مِنْ أعلَمِهِمْ بكِتَابِ اللهِ تعالى وما أنا بِخَيْرِهِمْ ولوْ أعلَمُ أنَّ أحَداً أعلمُ منِّي لرَحَلْتُ إليْهِ،

نسمة اه (قوله انه لعهد النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أى لان من عرف قرب على رضي الله عنه من رسول الله ﷺ وحبه ﷺ له وما كان له من نصرة الاسلام وسوابقه فيه أحبه ثم كان ذلك من دلائل صحة ايمانه وصدقه فى اسلامه بظهور الاسلام والقيام بما يرضى الله سبحانه ونبيه ﷺ ومن أبغضه فكان بضد ذلك واستدل على نفاقه وفساد سريرته والله أعلم (قوله وروينا فى صحيحيهما) ورواه النسائى كلهم عن أبي وائل وهو شقيق بن سلمة واللفظ له وروره عن مسروق ولفظه قال عبدالله والله الذي لا اله غيره ما نزلت سورة من كتاب الله الا انا أعلم أين نزلت ولا أنزلت آية من كتاب الله الا أنا أعلم فيمن أنزلت ولو أعلم أحدا أعلم مني بكتاب الله تبلغه الابل لركبت اليه كذا فى جامع الاصول (قوله ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ انى من أعلمهم بكتاب الله الخ) وقع في النسخة التى شرح عليها المصنف من مسلم انى لاعلمهم بحذف «من» قال المصنف فى الحديث جواز ذكر الانسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة والنهي عن تزكية النفس انما هو لمن زكاها ومدحها لا لحاجة بل للفخر والاعجاب وقد كثر تزكية النفس من الاماثل عند الحاجة كدفع شر عنه بذلك أو تحصيل مصلحة أو ترغيب فى أخذ العلم عنه أو نحو ذلك فمن المصلحة قول يوسف عليه السلام اجعلني على خزائن الأرض انى حفيظ عليم ومن دفع الشر قول عثمان وقت حصاره ومن الترغيب قول ابن مسعود هذا وقول سهل بن سعد ما بقى أحد أعلم بذلك مني وقول ابن عباس على الخبير سقطت وفى الحديث استحباب الرحلة فى طلب العلم والذهاب الى الفضلاء حيث كانوا وفى

ورَوَيْنا في صَحيحِ مُسْلمٍ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما أنَّهُ سُئِلَ عَنِ البَدَنةِ إذَا أَزْحفَتْ فقالَ على الخَبيرِ سقَطْتَ يعنى نَفسَهُ وذَكرَ تَمَامَ الحَديث ونظَائرُ هذَا كثيرَةٌ لاتَنْحَصِرُ وكلُّها محْمُولَةٌ على ماذَكرْنَا وباللهِ التَّوْفيق

الحديث انهم لم ينكروا دعوى ابن (١) مسعود المذكورة عليه أى انه أعلمهم أى بكتاب الله كما صرح به فلا يلزم منه أن يكون أعلم من أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم بالسنة ولا يلزم من ذلك أيضا أن يكون أفضل منهم عند الله (٢) فقد يكون واحد أعلم بباب آخر من العلم أو بنوع والآخر أعلم من حيث الجملة وقد يكون واحد أعلم من آخر وذلك أفضل عند الله تعالى بزيادة تقواه وخشيته وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك ولا شك ان الخلفاء الراشدين كل منهم أفضل من ابن مسعود اه (قوله وروينا فى صحيح مسلم) والحديث عند أبى داود وليس فيه قوله على الخبير سقطت (قوله اذا أزحفت) أى أعيت ووقفت ويقال أزحف البعير أي بالزاي والحاء المهملة والفاء فهو مزحف اذا وقف من الاعياء وأزحف الرجل اذا أعيت دابته كأن أمره أفضى الى الزحف قال الخطابى صوابه أزحفت (٣) عليه غير مسمى الفاعل يقال زحف البعير اذا قام من الاعياء وأزحفه السفر وزحف الرجل اذا انسحب على استه كذا في النهاية (قوله فقال على الخبير سقطت) قال المصنف معناه هنا صادفت خبيراً بحقيقة ماسألت عنه عالما بخفيه وجليه حاذقا فيه وقال الابى فى شرحه لصحيح مسلم قوله على الخبير هو مثل قال أبو عبيدة أصله لمالك بن جبير العائدى أحد حكماء العرب وقد تمثل به الفرزدق لما سأله الحسين عن أهل الكوفة فقال على الخبير سقطت ألسنتهم معك وأيديهم مع غيرك وأمر الله ينزل من السماء فقال الحسين لقد صدقتني اه وقصد ابن عباس بهذا الكلام ترغيب السامع وتحريضه على حفظ مايلقيه اليه فى جواب مسألته فانه عارف بحقيقتها حاذق فيها والله أعلم

---

(١) فى النسخ (أبى) (٢) فى النسخ (عبدالله) (٣) فى النسخ (زحفت) وأثبتنا الهمزة موافقة للنهاية وهو الصواب . ع

﴿ بابٌ فى مسائلَ تتعلّق بما تقدَّمَ ﴾

(مسألة) يُستحَبُّ إجابةُ مَنْ ناداكَ بِلَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ أوْ لَبَّيْكَ وحْدَها ويُستحَبُّ أنْ يقولَ لِمَنْ وردَ عليْهِ مرْحباً وأنْ يقولَ لمَنْ أحْسَنَ إليهِ أورأى منهُ فِعلاً جميلاً حفِظَكَ اللهُ وجزَاكَ اللهُ خيْراً وما أشْبهَهُ ودَلائلُ هذا منَ

﴿ باب فى مسائل تتعلق بما تقدم ﴾

المسألة والنتيجة والمقدمة والمطلوب والاخبار والخبر والقضية واحد باعتبار الذات مختلف بالاعتبار قال الشيخ سعد الدين التفتازانى في التلويح المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث احتماله الصدق والكذب خبراً ومن حيث إفادته الحكم اخبارا ومن حيث كونه جزءاً (١)من الدليل مقدمة ومن حيث يطلب بالدليل مطلوبا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث يقع في العلم و يسأل عنه مسألة فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات اه (**قوله** تستحب اجابة من ناداك بلبيك وسعديك) أى لما في صحيح مسلم عن معاذ قال كنت ردف النبي ﷺ ليس بيني و بينه الا مؤخرة الرحل فقال يامعاذ بن جبل قلت لبيك يارسول الله وسعديك الحديث وفيه تكرار ذلك منه ﷺ ومن معاذ ثلاثا وتقدم معنى لبيك وسعديك فى كتاب اذكار الحج والاظهر ان المراد منهما (٢)هنا اجابة لك بعد اجابة وساعدت طاعتك مساعدة أشار اليه المصنف في حديث معاذ (**قوله** وان يقول لمن ورد عليه مرحبا) أى لما فى حديث الاسراء من قول كل ملك ذلك لجبريل لما(٣) يذكر ورود النبي ﷺ لهم معه فيقولون مرحبا به ولقول كل الانبياء له مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ولقوله ﷺ لوفد عبدالقيس مرحبا بالقوم ومرحبا منصوب على المصدر استعملته العرب وأكثرت منه تريد به البر وحسن اللقاء ومعناه صادفت رحبا وسعة أى مكانا واسعا فانزل (**قوله** وأن يقول لمن أحسن اليه الخ) أي لحديث مسلم السابق وقوله لأبي قتادة لما كان يحرسه ﷺ تلك الليلة فى سفره الى تبوك

---

(١) ، (٢) فى النسخ (خبرا) ، (منها) (٣) عله (حينما) أو (لما كان) . ع

الحديثِ الصحيحِ كثيرةٌ مشهورةٌ * (مسألةٌ) ولا بأسَ بقولِهِ للرجلِ الجليلِ في عملِهِ أوْ صلاحِهِ أوْ نحوِ ذلكَ جعلني اللهُ فداكَ أوْ فداكَ أبي وأُمي وما أشبهه ودلائلُ هذا منَ الحديثِ الصحيحِ كثيرةٌ مشهورةٌ حذفتُها اختصاراً * (مسألة) إذَا احتاجتِ المرأةُ إلى كلامِ غيرِ المحارمِ في بيعٍ أوْ شراءٍ أوْ غيرِ ذلكَ منَ المواضعِ التي يجوزُ لها كلامُه فيها فينبغي أنْ تفخمَ عبارتَها وتغلظَها ولا تلينَها مخافةً منْ طمعِهِ فيها ، قالَ الإمامُ أبو الحسنِ الواحديُّ منْ أصحابِنا في كتابِهِ البسيط قالَ أصحابُنا المرأةُ مندوبةٌ إذا خاطبتِ الأجانبَ إلى الغلظةِ في المقالةِ لأنَّ ذلكَ أبعدُ منَ الطمعِ في الريبةِ ، وكذلكَ إذا خاطبتْ محرَّماً عليها بالمصاهرةِ ألا ترى أنَّ اللهَ تعالى أوصى أمهاتِ المؤمنينَ وهنَّ محرَّماتٌ على التأبيدِ بهذهِ الوصيةِ فقالَ تعالى يانساءَ النبيِّ لستنَّ كأحدٍ منَ النساءِ إنِ اتقيتنَّ فلا تخضعْنَ بالقولِ فيطمعَ الذي في قلبهِ مرضٌ ، قلتُ هذا الذي ذكرَهُ الواحديُّ منْ تغليظِ صوتِها كذا قالَهُ أصحابُنا قالَ الشيخُ إبراهيمُ المروزيُّ منْ أصحابِنا طريقُها في تغليظِهِ أنْ تأخذَ ظهرَ كفِّها بفيها وتجيبَ

من هذا ؟ فقال أبو قتادة فقال حفظك الله بما حفظت به نبيه أو كما قال ﷺ وفي الحديث من صنع معكم معروفا فكافئوه فان لم تستطيعوا أن تكافئوه فكافئوه بالدعاء وتقدم مزيد في هذا المعنى في باب دعاء المدعو والضيف لاهل الطعام و سيأتي له مزيد في باب دعاء الانسان لمن فعل معه معروفا (قوله لا بأس بقوله للرجل الجليل الخ) أي سواء كان أبوا القائل حيين أولا مسلمين أولا لأن القصد منهما ليس الحقيقة أي جعلهما فداءله وانما المراد الايناس للمخاطب وقد ورد كما تقدم انه ﷺ قال لكل من الزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما فداك أبي وأمي وأما قول الصحابة ذلك له ﷺ ولبعضهم بعضا واقراره ﷺ

كَذلِكَ واللهُ أعْلَمُ، وهذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الوَاحِدِيُّ مِنْ أَنَّ المَحْرَمَ بِالمُصَاهَرَةِ كالأَجْنَبِي فِي هذَا ضَعِيفٌ وخِلاَفُ المَشْهُورِ عِنْدَ أَصْحابِنَا لأَنَّهُ كالمُحَرَّمِ بالقَرابَةِ فِي جَوَازِ النَّظَرِ وَالخَلْوَةِ وأمَّا أُمَّهاتُ المُؤْمِنِينَ فإِنَّهُنَّ أُمَّهاتٌ فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِهِنَّ وَوُجُوبِ احتِرَامِهِنَّ فقَطْ ولِهَذَا يَحِلُّ نِكَاحُ بَنَاتِهِنَّ واللهُ أعْلَمُ

﴿ كِتَابُ أَذْكَارِ النِّكَاحِ وما يتَعلَّقُ بِهِ ﴾

بذلك فكثير جدا (قوله وهذا الذى ذكره الواحدى ضعيف الخ) أي للفرق الواضح بين المحرم بالمصاهرة و بين أمهات المؤمنين رضى الله عنهن فان الأول صار محرما حقيقة و يجرى عليه جميع أحكام المحارم من تحريم نكاحه وجواز نظره والخلوة به وعدم نقض الوضوء بلمسه ولا كذلك أمهات المؤمنين فانهن لسن محارم حقيقة وانما هن بمنزلة المحارم في أشياء منها وجوب احترامهن اعظاما له ﷺ وحرمة التزويج بهن من بعده لذلك والا فيحل نكاح بناتهن ، ولو كن أمهات فى سائر الاحكام لما جاز ذلك لان بناتهن حينئذ بمنزلة الاخوات ولا هن ينقضن الوضوء بلمسهن ويحرم على الاجنبي منهن النظر اليهن والخلوة بهن وغير ذلك من أحكام الاجنبيات والله سبحانه أعلم قال الكرمانى فى أول شرح البخارى قوله أم المؤمنين مقتبس من قوله تعالى « وأزواجه أمهاتهم » قال العلماء أزواج النبى ﷺ أمهات المؤمنين فى وجوب احترامهن وتحريم نكاحهن لافى جواز الخلوة والنظر وتحريم نكاح بناتهن وهل يقال لاخواتهن واخوتهن خالات وأخوال المؤمنين و يقال لبناتهن اخوات المؤمنين فيه خلاف ولا يقال لآبائهن وأمهاتهن أجداد وجدات المؤمنين وهل يقال انهن أمهات المؤمنات مبنى على الخلاف المعروف فى الأصول هل يدخل النساء فى خطاب الرجال وعن عائشة أنا أم رجالكم لا أم نسائكم وهل يقال للنبى ﷺ أبو المؤمنين الاصح الجواز ومعنى قوله تعالى « ما كان محمد أبا أحد من رجالكم) أى لصلبه والله أعلم اه

﴿ كتاب اذكار النكاح ومايتعلق به ﴾

هو فى اللغة الضم وهو عندنا حقيقة فى العقد مجاز فى الوطء وعكس أبو حنيفة وقال

﴿ بابُ مايقولهُ مَنْ جاءَ يَخْطُبُ آمرَأةً مِنْ أَهلِها لِنَفسهِ أَوْ لِغَيْرِهِ ﴾

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَبْدَأَ الخَاطِبُ بالحَمْدِ لله والثَّنَاءِ عَلَيْهِ والصَّلاَةِ عَلَى رسول الله ﷺ ويَقُولَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ جِئْتُكُمْ راغِباً فى فَتَاتِكُمْ فُلاَنَةَ أَوْفى كَرِيمَتِكُمْ فُلاَنَة بِنْتِ فُلاَنٍ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ * رَوَيْنا فى سُنَنِ أَبى دَاوُدَ وابنِ ماجَهْ وغَيْرِهِمَا عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ رضى الله عنهُ عَنْ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم قالَ كلُّ كلاَمٍ.

به بعض أصحابنا وقيل انه حقيقة فيهما بالاشتراك اللفظى وله عدة أسماء جمعها أبو القاسم اللغوى فبلغت ألف اسم وأربعين اسما كذا فى شرح البخارى لابن النحوى

﴿ باب مايقول من جاء يخطب امرأة من أهلها لنفسه أوغيره ﴾

عبر بقوله من أهلها لانه هو الغالب والا فيستحب للخاطب أن يأتى بما سيأتي من الخطبة ومابعدها ولو خطبها من نفسها (**قوله** يستحب أن يبدأ الخاطب بالحمدلله الخ) قال امامنا الشافعى رضي الله عنه أحب أن يقدم المرء بين يدى خطبته وكل أمر أهمه حمد الله تعالى والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وهذه الخطبة بضم الخاء للخطبة بكسرها وهى سنة والخطبة عند العقد آكد منها كما سيأتى فى كلامه (**قوله** جئتكم راغبا الخ) يقوله هكذا ان كان الخاطب هو الخاطب(١) فان كان الخاطب للزوج غيره قال قد جاءكم فلان(وقوله راغباً) حال من ضمير الفاعل(وقوله فلانة) كناية عن اسمها فيستحب أن يسميها باسمها وكما تستحب الخطبة من الخاطب تستحب أيضا للمجيب فيحمد الله ويصلي ويسلم على نبيه ﷺ ثم يقول للخاطب لست بمرغوب عنك أو نحوه من الالفاظ الجميلة (**قوله** روينا فى سنن أبى داود وابن ماجه الخ) تقدم الكلام على تخريج الحديث وبعض مايتعلق به فى كتاب الحمد ونزيد هنا بنقل كلام المصنف فى أول شرح مسلم قال فيه بدأ بالحمد لحديث

---

(١) كذا ولعله (هو الزوج) . ع

وفي بَعْضِ الرِّوَاياتِ كلُّ أمْرٍ لا يُبْدَأُ فيهِ بالْحَمْدِ للهِ فَهُوَ أجْذَمُ ورُوِيَ أقْطَعُ وهُما بِمَعْنًى ؛ هذَا حَديثٌ حسَنٌ وأجْذَمُ بالجيمِ والدَّالِ المعْجَمَةِ ومعناهُ قليلُ البَرَكَةِ ، وَرَوَيْنا في سنَنِ أبي دَاودَ والتِّرْمِذِيِّ عَنْ أبي هرَيْرَةَ عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ كلُّ خُطْبَةٍ ليسَ فيها تَشَهُّدٌ فهيَ كاليدِ الجَذْماءِ قالَ الترْمِذيُّ حديثٌ حسنٌ

أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله أقطع (١) وفى رواية بحمد الله وفى رواية بالحمد فهو أقطع وفى رواية فهو أجدم وفى رواية لا يبدأ فيه بذكر الله وفى رواية ببسم الله الرحمن الرحيم روينا كل هذا فى كتاب الاربعين للحافظ عبدالقادر الرهاوى بسماعنا من صاحبه الشيخ أبي محمد عبد الرحمن بن سالم الانبارى عنه ورويناه فيه أيضا من رواية كعب بن مالك الصحابى والمشهور رواية أبي هريرة والحديث حسن رواه أبوداود وابن ماجه فى سننهما والنسائى فى كتاب عمل اليوم والليلة روى موصولا ومرسلا ورواية الموصول اسنادها جيد اه (**قوله** وفي بعض الروايات كل أمر) هو هكذا عند أبى داود وابن ماجه كما ذكره السخاوي فى المقاصد الحسنة (**قوله** وروي اقطع) قال السيوطى فى الجامع الصغير رواه البيهقى عن أبى هريرة (**قوله** وهما بمعني) فى النهاية الجذم القطع وفى شرح مسلم يقال منه جذم يجذم كعلم يعلم (**قوله** ومعناه قليل البركة) أي ومعناه المراد فى هذا المقام والافالجذم القطع وهو يقتضي تفسيره لك بمقطوع البركة من أصلها كما قيل به (**قوله** كل خطبة) هي بضم الخاء ثم قيل المراد بها الخطبة المعروفة من خطبة الجمعة والعيد ونحوهما وخطبة الحاجة لانها المعهودة فى عهد الشارع دون خطب نحو الكتب وقد ترك الاتيان بها الترمذي فى جامعه وشمائله وكذا أبوداود وهما راويا الحديث فدل صنيعهما على تخصيصه بما ذكر وقيل بل الخطبة على عمومها ولعل أباداود والترمذى أتيا بها لفظا واسقطاها خطا وذلك كاف (**قوله** كاليد الجذماء) تشبيه بها فى قلة الانتفاع ونقصه

---

(١) نسخة (فهو أقطع) ع

﴿ باب عرْض الرَّجلِ بنْتَه وغيْرَها مِمَّن اليه تزويجُهَا على أهلِ الفَضْلِ والخيرِ ليتزَوَّجوها ﴾

رَوينَا في صَحِيحِ البُخَارِيِّ أنَّ عُمرَ بنَ الخَطَّابِ رضي الله عنهُ لما تُوفِّيَ زَوْجُ بِنْتِهِ حَفْصَةَ رضيَ اللهُ عنْهمَا قال لَقِيتُ عُثمانَ فعرَضْتُ عليْه حفْصَةَ فقُلْتُ إنْ شِئْتَ أنْكحتُكَ حفْصةَ بنْتَ عُمرَ فقالَ

﴿ باب عرض الرجل ابنته وغيرها ﴾

أي من باقي مولياته ونص على البنت لانها مورد النص والغير مقاس(١) عليها قياسا مساويا والمراد جواز عرض الرجل موليته ممن اليه تزوجها (على أهل الخير) أي الدين (والفضل) أي العلم ليتزوجوها ولا نقص عليه في ذلك (قوله روينا في صحيح البخاري) قال في جامع الاصول وكذا أخرجه النسائي كلاهما من حديث ابن عمر وأشار الى اختلاف في بعض ألفاظه بين راوييه وقال ابن النحوي في شرح البخاري حديث ابن عمر المذكور ذكره الحميدي وأبو مسعود في مسند أبي بكر انفرد به معمر عن الزهري من قول(٢) أبي بكر لاني علمت أن رسول ﷺ قد ذكرها وذكره خلف وابن عساكر في مسند عمر لقوله خطبها رسول الله ﷺ فانكحتها اياه ولما أخرجه الطرقي في مسند أبي بكر قال قد أخرجت الأئمة أصحاب المسانيد هذا الحديث من عهد أحمد بن حنبل الى زماننا في مسنده لقوله السالف انه ذكرها اه (قوله لما توفي زوج ابنته حفصة) هو خنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون وسكون التحتية بعدها مهملة وقيل بفتح المعجمة وكسر النون وكان معمر بن رشد يقول حبيش بحاء مهملة فموحدة مكسورة آخره معجمة قال الجياني روي ان معمرا كان يصحف في هذا الاسم فرد عليه خنيس(٣) فقال لا بل هو حبيش وقد اختلف على عبد الرزاق عن معمر فروى عنه خنيس بالسين المهملة على الصواب وروى عنه خنيس أو حبيش على الشك وذكره البخاري وجماعات على الصواب بالخاء

---

(١) عله يقاس أو مقيس. (٢) عله (من أجل قول). (٣) أي فقيل له هو خنيس. ع

سأَنْظرُ فى أمْرِى فَلَبِثْتُ لياَلىَ ثمَّ لَقِيَنى فقالَ قَدْ بدَا لى ألا أتزَوّجَ يوْمى هٰـذا قالَ عُمَرُ فلقِيتُ أبا بكرٍ الصِّدِّيقَ رضى اللهُ عنهُ فقُلْتُ إنْ شِئْتَ أنكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عمَرَ فَصمَتَ أبو بكرٍ رضىَ اللهُ عنه ، وذَكرَ تمَامَ الحَدِيثِ

المعجمة والسين المهملة وهو ابن حذافة السهمى توفى عنها بالمدينة من جراحة أصابته ببدر وقيل غير ذلك ذكره ابن النحوى فى شرح البخارى (**قوله** فقال سأنظر الخ) فيه ان من عرض عليه مافيه الرغبة فله النظر والاختيار وعليه أن يخبر بعد بما عنده لئلا يمنعها من غيره لقول عثمان بعد ليالى قد بدا لى ألا أتزوج يومى هـذا وفيه الاعتذار اقتداء بعثمان فى مقالته هذه وفى بعض الروايات ان عمر شكا عثمان الى رسول الله ﷺ فقال ﷺ ينكح حفصة خير من عثمان و ينكح عثمان خيرا من حفصة فكان كذلك ﴿ فائدة ﴾ النظر اذا استعمل فى فهو بمعنى التفكر وباللام بمعنى الرأفة و بألى بمعنى الرؤية و بدون الصلة بمعنى الانتظار نحو انظرونا نقتبس من نوركم كما تقدم نقله عن الكرمانى فى أوائل الكتاب (**قوله** فصمت)هو بفتح الصاد المهملة والميم (**قوله** وذكر تمام الحديث) هو قوله فلم يرجع الى شيئا فكنت عليه أوجد منى على عثمان فلبثت ليالى ثم خطبها ﷺ فانكحتها اياه فلقينى أبو بكر فقال لعلك وجدت على حين عرضت على حفصة فلم أرجع اليك شيئا فقلت نعم فقال انه لم يمنعنى أن أرجع اليك فيما عرضت على الا أنى كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها فلم أكن لافشى سر رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ لقبلتها قال ابن النحوى سبب كونه أوجد على الصديق منـه على عثمان أن الصديق لم يرد عليه الجواب بل تركه على الترقب ولانه أخص بعمر منـه بعثمان لانه ﷺ آخى بينهما فكانت موجدته عليه أكثر لثقته به واخلاصه له وفى الحديث كتمان السر فان أظهره الله أو أظهره صاحبه جاز للذى أسر اليه اظهاره ألاترى انه ﷺ لما أظهر تزوجها(١) أعلم أبو بكر عمر بما كان أسر اليه منه وكذلك فعلته فاطمة فى مرضه ﷺ حين أسر اليها انه يموت فى مرضه ذلك وانها أول أهل

---

(١) فى النسخ (تزويجها) . ع

بيته لحاقا به فكتمته حتى توفى وأسر عليه السلام الى حفصة تحريم مارية فأخبرت حفصة عائشة بذلك ولم يكن الشارع أظهره فذم الله تعالى فعل حفصة وقبول عائشة لذلك فقال « ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما » أى مالت وعدلت عن الحق(١) وفى قول أبى بكر لعمر لما تزوج رسول الله ﷺ حفصة(٢) لعلك وجدت على دليل على ان الرجل اذا آتى الى أخيه(٣) مالا يصلح أن يؤتى اليه من سوء المعاشرة أن يعتذر(٤) اليه و يعترف وان الرجل اذا وجب عليه الاعتذار من شيء وطمع في شيء تقوي به حجته أن يؤخر (٥) ذلك حتى يظفر ببغيته ليكون ابرأ له عند من يعتذر اليه، وفى قول عمر له نعم دليل على ان الانسان يخبر بالحق عن نفسه وان كان عليه فى ذلك شيء والمعنى الذى أسر(٦) لابى بكر عن عمر ماأخبر به الشارع هو انه خشى أبو بكر أن يذكر ذلك لعمر ثم يبدو لرسول الله ﷺ (ألا يتزوج فيقع فى قلبه منه) مثل ماوقع فى قلبه من الصديق أى يحصل له انكسار(٧) خاطر وتعب نفس من اعراضه ﷺ عن تزوج ابنته لانه قد يجد فى ذلك عليه ﷺ كما لايخفى وفى قول الصديق لعمر علمت أن رسول الله ﷺ ذكرها دلالة على انه يجوز للرجل أن يذكر لاصحابه ولمن يثق به أنه يخطب المرأة قبل أن يظهر خطبتها وفيه ان الصديق لايخطب امرأة علم ان صديقه يذكرها لنفسه وان كان لم يركن اليه لما يخاف من القطيعة بينهما ولم تخف القطيعة بين غير الاخوان لان الاتصال بينهما ضعيف غير اتصال الصداقة في الله وفى قول الصديق لو تركها تزوجتها دليل على ان الخطبة انما تجوز بعد أن يتركها الخاطب وفيه الرخصة بتزويج من عرض ﷺ فيها بخطبته أو أراد تزوجها ألاترى قول الصديق ولو تركها لقبلتها وقد جاء في خبر آخر الرخصة في نكاح من عقد ﷺ عليها ولم يدخل بها وان الصديق كرهه و رخص فيه عمر اه ملخصا والله أعلم

---

(١) أى ان تتوبا الى الله فالتوبة واجبة لانه قد زاغت قلوبكما (٢) فى النسخ (لحفصة) (٣) فى القاموس آتى اليه الشيء ساقه (٤) عله (يعتذر بحذف) (أن) (٥) عله (يؤخر) بحذف (أن). (٦) يعنى الذى جعل أبابكر يسر أى يخفى عن عمر الخبر (٧) فى النسخ سقط ما بين القوسين وفيها (الصدق) بدل (الصديق) وفيها (له من انكسار) بزيادة (من) وصححنا ذلك بدلالة السياق . ع

﴿ بَابُ مَايَقُولُهُ عِنْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ ﴾

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَخْطُبَ بَيْنَ يَدَيِ العَقْدِ خُطْبَةً تَشْتَمِلُ على ماذَكَرْنَاهُ فى البَابِ الذي قبلَ هذا وتكُونَ أطْوَلَ منْ تِلْكَ وسواء خَطَبَ العَاقِدُ أوغيْرُهُ وأفضَلُها مارَوَيْنَا فى سُنَنِ أبى دَاوُدَ والترْمِذِيِّ والنَّسائى وابْنِ ماجَه وغيرِهَا بالأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رضىَ اللهُ عنهُ قال علَّمَنَا رسولُ اللهِ ﷺ

﴿ باب مايقوله عند عقد النكاح ﴾

(قوله بين يدى العقد) أى بجعل(١) العقد المتصل به (قوله خطبة) هى بضم الخاء (قوله تشتمل على ما ذكرناه) أى من الحمد والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ والتشهد (قوله وتكون أطول من تلك) اى تكون الخطبة عند عقد النكاح أطول منها عند الخطبة لان هذا القصد والخطبة وسيلة لهذا ومن ثم كانت الخطبة هنا آكد (قوله وسواء خطب العاقد أوغيره) أي غير العاقد يخطب والولى أو وكيله يوجب النكاح وذلك لان القصد من الخطبة عود البركة على عقد النكاح وهى حاصلة بالاتيان بذلك سواء كان من العاقد أوغيره (قوله وأفضلها مارويناه فى سنن أبى داود الخ) قال فى السلاح ورواه الحاكم فى المستدرك وأبو عوانة فى مسنده الصحيح زاد أبو داود فى طريق آخر بعد قوله ورسوله أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا وزاد أيضا عن الزهرى مرسلا ونسأل الله ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ويتبع رضوانه ويجتنب سخطه فانما نحن به وله اه وزاد الحافظ فيمن أخرجه ذكر النسائى وزاد القارىء فى الحرز وأخرجه الدارمى وماذكره عن زيادة أبى داود عن الزهرى الخ لم أره فى باب خطبة النكاح من سننه والطريق الثانية للحديث التى أشار اليها صاحب السلاح فيها عمران هو أبو داود القطان وقد ضعفه النسائى ويحيي بن معين ثم الثلاثة الذين عزا الشيخ تخريج الحديث لهم وكذا النسائى اتفقوا على اخراجه من حديث أبى الاحوص عن عبدالله وزاد أبو بكر فاخرجه

---

(١) كذا ولعله قبيل. ع

عن أبي عبيدة عن أبيه عبدالله قال الحافظ وأبوعبيدة لم يسمع من أبيه فالمراد من الجمع فى كلام الشيخ مافوق الواحد بالنسبة لهذا الحديث عند من ذكر بهذا اللفظ وان وقع فيه عندهم اختلاف كما ستجيء الاشارة اليه فهو اختلاف يسير وفى أوله عند ابن ماجه من هذا الوجه أن رسول الله ﷺ أوتى جوامع الخير وخواتيمه فعلمنا خطبة الصلاة أى التشهد فذكره وخطبة الحاجة وروى عند أبى داود أيضا من طريق أبى عياض عن ابن مسعود وفيه زيادة ماتقدم نقله فى كلام صاحب السلاح وباقى الحديث بنحوه وأخرجه الحاكم من طريق من طريقه وليس فيه ذكر الآيات كما قال الحافظ فى تخريج أحاديث الرافعى قال روى الحديث البيهقي عن شقيق عن ابن مسعود بتمامه وروى الحديث موقوفا على ابن مسعود رواه كذلك عنه أبوداود والنسائي من حديث واصل الأحدب عن شقيق عن ابن مسعود اه وبه تبين ابقاء الجمع في الاسانيد فى كلام المصنف على حقيقته والله أعلم (قوله خطبة الحاجة) أي خطبة النكاح (قوله ان الحمد لله) قال فى الحرز بكسر النون لالتقاء الساكنين فهي ان المخففة من المثقلة كقوله تعالى وءاخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين على مانقله ميرك عن الطيبى وقال البيضاوى هى مخففة من المثقلة وقرئ بها وبنصب الحمد وفى نسخة صحيحة بتشديد النون ونصب الحمد قال ابن الجزري يروى بتشديد النون وتخفيفها والمعني فيهما واحد اه قال الحنفى نصب الحمد مع تشديد النون واجب ورفعه مع التخفيف قال فى الحرز مفهومه أنه لا يجوز غيرهما وليس كذلك بل يصح فيه أربعة أوجه النصب مع التشديد ووجهه ظاهر والرفع مع التشديد على الحكاية قلت أو على أن إن إن كانت همزتها مكسورة بمعنى نعم وقد ذكره كذلك السهيلى فى الروض وكذا يجوز مع التخفيف وجهان قال ابن الجزرى فى تصحيح المصابيح يجوز تخفيف ان وتشديدها ومع التخفيف يجوز رفع الحمد ونصبه رويناه بذلك اه ثم هو هكذا عند أبى داود الذى أورده الشيخ بلفظه وعند الترمذي وحذفها لابن ماجه وفى نسخة منه اثباتها أيضا (قوله نستعينه) هكذا هو عند الترمذى وعند أبى داود وابن ماجه بزيادة نحمده قبل نستعينه أى نستعينه

وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا(١) مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا

على اداء حمده وعلى سائر الأمور الدينية والدنيوية (قوله ونستغفره) أي من التقصير في اداء حمده وسائر مايجب علينا فعله له (قوله من شرور أنفسنا) أى الاخلاق الدنية (قوله وسيئات أعمالنا) أي الاعمال الردية (قوله من يهده الله فلا مضل له) أى من أراد الباري هدايته وتعلقت به عنايته فلا سبيل لاضلاله (قوله ومن يضلل فلاهادى له) أى من يضلله الله ويخذله لعدم تعلق ارادة البارىء سبحانه به الهداية فلا هادى له قال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا وفى الاتيان بضمير المفعول فى جانب الهداية وتركه فى جانب الضلالة نكتة تشير الى العناية (قوله وأشهد أن لااله الا الله الخ) قال ابن الجزري قوله نستعينه الخ هو بالنون فى الثلاثة الافعال أي نحن نستعينه الخ وبالهمز فى قوله أشهد فيهما لانه ﷺ لايشهد ولايخبر عن غيره انما يشهد ويخبر عن نفسه اه قال الحنفى وفيه بحث اذلاتفاوت بين كل من الافعال الثلاثة والشهادة فما ذكره في وجه افراد أشهد ليس على ماينبغى والاولى أن يقال كما قيل الضمير المستكن فى الافعال الثلاثة للمتكلم ومن معه من أصحابه الحاضرين والغائبين ويجوز أن يكون قولا من اللسان البشرى وخصص الشهادة بالافراد اشارة الى أن وجوب الشهادة على حده ففيه اشارة الى التفرقة أولا والى الجمع ثانيا قال فى الحرز وهذا مراد ابن الجزرى فتدبر قلت وفى دلالة عبارته على كون ذلك مراده مالايخفى من البعد ثم انه ثبت عند الانصاري أحد رواة أبى داود زيادة قوله وحده لاشريك له (قوله يأيها الناس) قال البيضاوى خطاب يعم بني آدم (قوله من نفس واحدة) هى آدم (قوله وخلق منها زوجها) أى خلق من تلك النفس حواء خلقت من ضلع من أضلاعه والعطف إما على خلقكم أى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها أمكم حواء أو على محذوف تقديره من نفس واحدة خلقها وخلق منها زوجها وهو تقرير

---

(١) فى نسخ المتن اسقاط (أن) قبل الحمد واسقاط (وسيئات أعمالنا). ع

وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً يَا أَيُّهَا الذِينَ ءَامَنُوا

لخلقهم من نفس واحدة (قوله وبث منهما رجالا كثيرا ونساء) هذا بيان لكيفية تولدهم منها والمعنى ونشر من تلك النفس والروح المخلوقة منها بنين و بنات كثيرة واكتفى بوصف الرجال بالكثرة عن وصف النساء بها لان الحكمة تقتضى أن يكن أكثر وقيل الاكتفاء بوصفهم بالكثرة للتنبيه على فضلهم وذكر كثيرا حملا على معنى الجمع ورتب الامر بالتقوى على هذه القصة لما فيها من الدلالة على القدرة القاهرة التى من حقها أن تخشى والنعمة الباهرة التي توجب طاعة موليها وقوله واتقوا تأكيد لماسبق أو يقدر فى أحدهما مخالفته وفى الآخر عقابه (قوله الذي تساءلون به) أي يسأل بعضكم بعضا فيقول أسألك به ثم قرىء بتخفيف السين على حذف احدي التاءين و بتشديدها على إدغام التاء الثانية فى السين (قوله والارحام) بالنصب عطفا على محل الجار والمجرور كقولك مررت بزيد وعمراً أو على الله أي اتقوا الله والارحام فصلوها ولا تقطعوها وقرأ حمزة بالجر عطفا على الضمير وهو ضعيف لما فيه من العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار والمراد منه قولهم أسألك بالله و بالرحم وقرىء بالرفع على أنه مبتدأ محذوف الخبر تقديره والارحام كذلك أى مما يتقى أو مما يتساءل به وقد نبه الله سبحانه اذقرن الارحام باسمه الكريم على أن صلتها بمكان منه (قوله رقيبا) أي حافظا مطلعا ثم ماذكر من الآية على سياق التلاوة هو ما في نسخة من الاذكار وكذا هو فى الحصن وعزا تخريجه للأربعة والحاكم وأبي عوانة والظاهر أنه فى الاذكار من تغيير الكتاب فان الشيخ ذكر آخرا ان الحديث يورده بلفظ ابى داود فى بعض رواياته والذى فى ابى داود يأيها الذين ءامنوا اتقوا الله الذى تساءلون به والارحام وكذا هو عند البيهقي فى السنن الكبير وشكل عليه ابن الصلاح وفى كثير من نسخ الاذكار كذلك وفى نسخة من أبى داود بحذف يأيها الذين ءامنوا وعند الترمذى اتقوا الله والتلاوة يأيها الناس اتقوا ربكم الى آخر الآية كما شرحنا والله أعلم ويوجد فى بعض النسخ بزيادة الجلالة بعد قوله يضلل وهو من الكتاب لأنه ليس كذلك عند أبى

اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ولاَ تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأنْتُمْ مُسلِمُونَ يَاأَيُّهَا الذِينَ ءامَنُوا اتَّقُوا اللهَ وقُولوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لكُمْ أعْمَالَكمْ ويَغْفِرْ لكُمْ ذنُوبَكمْ ومَنْ يُطِعِ اللهَ ورَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عظِيماً ، هَذا لَفْظُ إحْدَى رِوَاياتِ أبي دَاوُدَ وفى رِوَايَةٍ لهُ أُخْرَى بَعْدَ قَوْلِهِ وَرَسُولهُ

داود الذى لفظه رواية الكتاب (قوله اتقوا الله حق تقاته) أى حق تقواه وهو استفراغ الوسع فى القيام بالمأمورات واجتناب المحارم لقوله تعالى فاتقوا الله مااستطعتم فهى مبينة لها كما قال المصنف والقول بنسخها لها ضعيف كما تقدم بيانه فى أول الكتاب فى فصل ينبغي لمن بلغه شيء أن يعمل به الخ وأما مارواه الحاكم عن ابن مسعود مرفوعا وصححه المحدثون فى تفسير قوله فاتقوا الله حق تقاته هو أن يطاع فلا يعصى و يشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى فمبنى على كماله وقيل أن ينزه الطاعة عن الالتفات اليها وتوقع المجازاة عليها (قوله ولا تموتن الا وأنتم مسلمون) أي لا تكونن على حال سوى الاسلام اذا أدرككم الموت فهو فى الحقيقة أمر بدوام الاسلام فان النهى عن المقيد بحال أوغيرها قد يتوجه النهى بالذات نحو القيد تارة والمقيد أخرى وقد يتوجه نحو المجموع وكذا النفى ذكره البيضاوي وقيل معناه وأنتم متزوجون لأن التزوج بالحلال من كمال الاسلام وتمام الأحوال قلت واشتهر نقل هذا القول الاخير عن ابن عباس قال السيوطى فى التحبير وهو من النقل الذي لم يصح والله أعلم (قوله قولا سديدا) أى صدقا وصوابا (قوله يصلح لكم أعمالكم) قال ابن عباس يتقبل حسناتكم وقال مقاتل يزكى أعمالكم (قوله ومن يطع الله ورسوله) اى فيما يأمران به (قوله فاز فوزا عظيما) أى نال كل الخير وظفر به قال أصحابنا كان القفال يقول بعد هذه الخطبة أما بعد فان الامور كلها بيد الله يقضى فيها مايشاء ويحكم مايريد لا مؤخر لما قدم ولا مقدم لما أخر ولا يجتمع اثنان ولا يفترقان الا بقضاء وقدر وكتاب الله قد سبق و إنما قضى الله وقدر أن خطب فلان بن فلان فلانة على صداق كذا أقول قولى هذا واستغفر الله العظيم لى ولكم أجمعين (قوله وفي رواية أخرى) أي رواية لأبى داود وتقدم انه رواها من طريق أبى

أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَنَذِيراً بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ وَمَنْ يَعْصِهِمَا

عياض عن ابن مسعود (قوله أرسله بالحق) أى بالقرآن أو متلبسا بالحق أى بالصدق (قوله بشيرا) أي مبشرا للمطيعين بالجنة (قوله ونذيرا) أى منذر العصاة بالنار (قوله بين يدى الساعة) أي امامها وقبل وقوعها (قوله فقد رشد) بفتح الشين على ما فى النسخ المصححة ويجوز كسره ففى القاموس رشد كنصر وفرح رشدا ورشدا ورشادا اهتدى قال ابن الجزري رشد بفتح الشين ويجوز كسرها يقال رشد يرشد اى كعلم يعلم ورشد بالفتح يرشد بالضم من الرشد وهو الهداية ضد الغى (قوله ومن يعصهما) قال فى السلاح قوله فى هذه الرواية ومن يعصهما يعارضه ما رواه مسلم وأبو داود والنسائي عن عدي بن حاتم ان رجلا خطب عند النبي ﷺ فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوي فقال رسول الله ﷺ بئس الخطيب أنت قل ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وأعل طريق أبى داود هذه بأن فيها عمران وقد تقدم أنه ضعيف اه وقال ابن الجزرى قال القاضي عياض وجماعة من العلماء انما أنكر يعني النبي ﷺ عليه تشريكه فى الضمير المقتضي للتسوية وأمره بالعطف تعظيما لله تعالى بتقديم اسمه كما قال ﷺ فى الحديث الآخر لا يقل أحدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ماشاء الله ثم فلان اه وسيأتي لهذا الحديث مزيد فى الكتاب قال المصنف الصواب أن سبب النهى أن الخطب شأنها البسط والايضاح واجتناب الاشارات وقول الأولين يضعف بأشياء منها ان مثل هذا الضمير قد كثر فى الاحاديث الصحيحة فى كلام رسول الله ﷺ كقوله أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما وغيره من الاحاديث وانما ثنى هنا الضمير لأنه ليس خطبة وعظ وانما هو تعليم حكم وكلما قل لفظه كان أقرب الى حفظه بخلاف خطبة الوعظ فانه ليس المراد حفظها وانما يراد الاتعاظ بها قال ومما يؤيد هذا ما ثبت فى سنن أبى داود باسناد صحيح عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة فذكره وفيه ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا قال فى الحرز والذى وقع فى سنن أبى داود من حديث ابن

فإنهُ لاَ يَضُرُّ إلاَّ نَفْسَهُ ولاَ يَضُرُّ اللهَ شَيْئاً قالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ قالَ أَصْحَابُنا ويُسْتَحَبُّ أَنْ يَقولَ معَ هذا أُزَوِّجُكَ عَلَى ماأَمَرَ اللهُ بِهِ مِنْ إمْسَاكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَأَقَلُّ هذِهِ الخُطْبَةِ الحَمْدُ للهِ والصلاَةُ على رَسُولِ اللهِ ﷺ أُوصِي بِتَقْوى اللهِ واللهُ أَعلَمُ ، وَاعلَمْ أَنَّ هذِهِ الخُطْبَةَ سنَّةٌ لوْ لمْ يأْتِ بِشَيْءٍ منهَا صَحَّ النِّكاحُ باتِّفاقِ العلماءِ

مسعود ان الرجل قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما وقطع الكلام فقال قم واذهب فبئس الخطيب أنت فعلى هذا انما رد ﷺ عليه وانكر من حيث أنه سوي بين من أطاع الله ورسوله وبين من عصاهما وعلى هذا حمل الحديث الحافظ أبو عمرو الداني وغيره من العلماء اه ثم قوله ومن يعصهما جوابه محذوف أي ومن يعصهما فقد ضل وغوى (قوله فانه) أي العاصي (قوله لا يضر) أي بالعصيان (إلا نفسه) لان وباله عليها (قوله ولا يضر الله شيئا) أي لانه منزه عن ذلك وجملة فانه الخ تعليل للجواب المقدر فتدبر (قوله قال الترمذي حديث حسن الخ) لا منافاة بين قول الشيخ أولا رويناه بالأسانيد الصحيحة الخ ونقله عن الترمذي تحسينه لان المتن قد يتخلف عن حكم السند لما يعرض للمتن من شذوذ أو علة ولعل منه في المتن ورود قوله (يأيها الذين ءامنوا اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام) إذ هو مخالف للتلاوة والله أعلم (قوله ويستحب أن يقول مع هذا الخ) أي يقوله قبل العقد أيضاً فان شرطه في نفس العقد لم يبطل لان القصد منه الموعظة ولانه شرط يوافق مقتضى العقد والشرع (قوله من امساك بمعروف الخ) بيان لما أراد الله به والامساك بالمعروف حسن العشرة والقيام بواجب الزوجة والتسريح باحسان السراح الجميل الذي علمهم اياه نقله في النهر عن الكشاف (قوله وأقل هذه الخطبة الخ) اذ القصد عود بركة الحمد والصلاة على عقد النكاح وانما أتى بالوصية بالتقوى اهتماما بشأنها واعلاما بأنه لا ينبغي الغفلة عنها في شأن كما ذكروا نظيره في استحباب الخطبة يومي العيد بأنهما يوما لهو فأمر بالخطبة فيهما لتكون مذكرة للانسان مقبلة به على المطلوب منه في كل آن وهو التقوى فلا يلهيه وظيفة

وُحكِيَ عَنْ دَاوُدَ الظَاهِرِىَّ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قالَ لاَ يَصِحُّ ولكِنِ العُلَمَاءُ المحَقِقُونَ لاَ يَعُدُّونَ خِلاَفَ دَاوُدَ خِلاَفاً مُعْتبَراً ولاَ يَنْخَرِقُ الإِجْمَاعُ

اليوم وشأنه عما طلبه منه ربه والله أعلم (قوله وحكى عن داود الظاهرى الخ) وكذا حكي عن أحمد فى رواية عنه أن الخطبة واجبة (قوله ولكن المحققون لا يعدون خلاف داود خلافا معتبرا) قال المصنف فى التهذيب اختلف العلماء هل يعتبر قوله في الاجماع فقال الاستاذ أبو اسحق الاسفرايني اختلف أهل الحق فى نفاة القياس يعنى داود وشبهه فقال الجمهور انهم لا يبلغون رتبة الاجتهاد ولا يجوز تقليدهم القضاء وهذا ينفى الاعتداد به فى الاجماع ونقل الاستاد أبو منصور البغدادي من أصحابنا عن أبى على بن أبى هريرة وطائفة من الشافعيين أنه لا اعتبار بخلاف داود وسائر نفاة القياس في الفروع ويعتبر خلافهم فى الاصول وقال امام الحرمين الذى ذهب اليه أهل التحقيق ان منكرى القياس لا يعدون من علماء الامة وحملة الشريعة لانهم معاندون مباهتون فيما ثبت استفاضة وتواتراً لان معظم الشريعة صادر عن الاجتهاد ولاتفى النصوص بعشر معشارها وهؤلاء ملتحقون بالعوام وقال الشيخ ابن الصلاح بعد أن ذكر ماذكرته أو معظمه قال الذى اختاره الاستاذ أبو منصور وذكر أنه الصحيح من المذهب أنه يعتبر خلاف داود قال الشيخ وهذا الذى استقر عليه الامر كما هو الأغلب الاعرف من صنيع الأئمة المتأخرين الذين أوردوا مذهب داود فى مصنفاتهم المشهورة كالشيخ أبى حامد والمحاملي وشبههم فلو لا اعتدادهم به لما ذكروا مذهبه فى مصنفاتهم قال الشيخ والذي أجيب به بعد الاستخارة أن داود يعتبر قوله و يعتد به فى الاجماع الا فيما خالف فيه القياس الجلى وما أجمع عليه القياسيون من أنواعه أو بناه على أصوله التى قام الدليل القاطع على بطلانها فاتفاق من سواه على خلافه اجماع منعقد وقوله المخالف حينئذ خارج الاجماع ثم مثل الشيخ لذلك ثم قال فخلافه في هذا وشبهه غير معتد به لأنه مبني على ما يقطع ببطلانه والاجتهاد على خلاف الدليل القاطع مردود ينقض حكم الحاكم به قال الشيخ وهذا الذى اخترته ميل لي أن منصب الاجتهاد متجزء و يكون الشخص مجتهداً فى نوع دون نوع قال

بِمُخَالَفَتِهِ واللهُ أعْلَمُ ، وأما الزَّوجُ فالمَذْهبُ المُخْتَارُ أنَّهُ لاَ يَخْطُبُ بشَيْءٍ بَلْ إذَا قالَ لهُ الوَلِيُّ زَوَّجْتُكَ فلاَنَةَ يَقولُ مُتَّصِلاً به قَبِلْتُ تَزْوِيجَها وإنْ شَاءَ قالَ قَبِلْتُ نِكَاحَها فَلوْ قالَ الحَمْدُ للهِ والصلاَةُ عَلى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبِلْتُ صَحَّ النِّكَاحُ ولَمْ يَضُرَّ هَذَا الكَلاَمُ بيْنَ الإيجَابِ والقَبُول لأَنَّهُ فَصلٌ يَسيرٌ لهُ تَعلقٌ بالعَقْدِ وقالَ بَعضُ أصْحَابِنَا يَبْطُلُ بِهِ النِّكَاحُ

ولا فرق فى ذلك بين زمن داود وما بعده فان المذاهب لا تموت بموت أصحابها اه ملخصاً وفى الطبقات الكبرى لابن السبكى بعد نقله عن ابن الصلاح أن داود لا ينكر القياس الجلى ما لفظه هو رأى ابن الصلاح وسماعى من الشيخ الامام الوالد أن الذى صح عنده عن داود أنه لا ينكر القياس الجلي وان نقل انكاره عنه ناقلون قال وانما ينكر الخفى فقط قلت وقفت لداود على رسالة وهى دالة على عظيم معرفته بالجدل وكبير صناعته فى المناظرة ولم أجد فيها لفظة تدل على أنه يقول بشىء من القياس بل ظاهر كلامه انكاره جملة وان لم يصرح بذلك قال والرسالة عندى بأصل صحيح قديم أعتقده كتبت فى حدود سنة ثلثمائة أو قبلها بكثير ثم نقل كلاماً آخر لداود فى رسالة أخرى قال وهذا يؤيد منقول الوالد وهو قريب من نقل الآمدى فالذي أراه الاعتبار بخلاف داود نعم للظاهرية مسائل لا يعتد بخلافهم فيها لا من حيث إن داود ليس أهلا للنظر بل من حيث خرقه فيها اجماعا هدمه وعذره انه لم يبلغه أو دليلا واضحاً جداً اه (قوله وأما الزوج فالمذهب الخ) ومثله وكيله (قوله قبلت تزويجها) أو قبلت هذا النكاح أو التزويج (قوله ولم يضر هذا الكلام بين الايجاب والقبول الخ) بهذا يرد قول بعضهم بأن الخطبة بين الايجاب والقبول غير مستحبة فيتجه القول بأن تخلل القول مبطل كما صححه السبكي تبعاً للماوردى لأنها غير مشروعة حينئذ فأشبهت الكلام الاجنبي اه والمعتمد القول الاول لما أشار اليه الشيخ من أن ذلك يسير وله تعلق بالعقد لعود بركته عليه ولذا قيل باستحبابه فلم يكن مبطلا فان طال الفاصل بينهما لم يصح النكاح جزما لاشعاره بالاعراض وكونه مقدمة للقبول لا يستدعى اغتفار

وقالَ بَعضُهم لا يَبْطلُ بَلْ يُسْتَحَبُّ أنْ يأتِيَ به والصَّوَابُ ماقَدَّمْنَاهُ أنهُ لا يأتِي به ولوْ خَالفَ فأتَى بهِ لا يَبْطلُ النِّكَاحُ واللهُ أعلمُ

﴿ بابُ مايقالُ للزَّوْجِ بَعْدَ عَقدِ النكاحِ ﴾

السُّنةُ أنْ يقالَ لهُ باركَ اللهُ لكَ

طوله لان المقدمة التى قام الدليل عليها ماذكر فقط فلم يغتفر طوله وضبط القفال الطول بأن يكون زمنه لو سكتا فيه لخرج الجواب عن كونه جوابا (قوله وقال بعضهم لا يبطل بل يستحب) هو مافى الروضة وأصلها والمحرر وزادفيه الوصية بالتقوى وأطال الاذرعى وغيره فى تصويبه نقلا ومعني واستبعد الاول بأن عدم الندب مع عدم البطلان خارج عن كلامهم وتقدم فى كلام المصنف الاشارة الى الجواب عن استبعاد الاذرعي (قوله والصواب ماقدمناه أنه لا يأتى به) أى على سبيل الاستحباب بل يستحب تركه خروجا من خلاف من أبطل به

﴿ باب مايقال للزوج بعد عقد النكاح ﴾

أى الشامل الذكر والانثى من استعمال المشترك فى معنييه دفعة وهو جائز عند الشافعية وعينهم(١) الشيخ المصنف أومن عموم المجاز عندمن منع ذلك فان الزوج كما يقال الزوج يقال للزوجة أيضا كماذكره المصنف بل قال استعمال الزوجة بالتاء لغة ضعيفة الا فى الفرائض للفرق و بفرض قصر عبارة المصنف على الزوج المقابل للزوجة فالاقتصار عليه كونه محل النص والزوجة بطريق القياس عليه (قوله بارك الله لك) بفتح الكاف وهكذا عند مالك وأحمد والبخارى ومسلم وأصحاب السنن الاربعة والحميدى وابن أبى عمر والطبرانى فى الاوسط وابن السكن والاسماعيلى وأبى عوانة والبرقانى وأبي نعيم والبيهقي والبغوى وغيرهم وهو عند جمهور الرواة من مسند أنس وعند بعض رواته من مسند ابن عوف قاله القلقشندى في شرح العمدة وهم صاحب الحرز فقال فى هذا الحديث إنه بفتح الكاف وكسرها أيضا اه فان الكسر لم تأت به رواية بل لا يصح بوجه لأن الخطاب فيه لعبدالرحمن بن

---

(١) « عينهم أى شرّ يفهم » ع

أَوْ بَارَكَ اللهُ عَلَيْكَ ٧ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بَارَكَ اللهُ لِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا فِي صَاحِبِهِ وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ * رَوَيْنَا فِي صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ بَارَكَ اللهُ لَكَ ؛

عوف كما سيأتي في الاصل ولعل مراده أنه بالكسر لافي هذا الحديث بل بطريق القياس على المنصوص وهو الفتح والله أعلم ،وقوله بارك الله لك أى كثر لك النمو والانعام والأمن من كل مؤذ فى هذا الامر المهم الذى يحتاج الى الامداد ومن ثم جاء فى الحديث ثلاثة حق على الله أن يعينهم وذكر منهم المتزوج عفافا قال الكرمانى فى أواخر كتاب الدعوات من شرح البخارى أراد بقوله بارك الله لك اختصاص البركة و بقوله عليك استعلاءها عليه اه (قوله و بارك عليك ٧) رواه الشيخان والترمذى والنسائى كلهم من حديث جابر (قوله وجمع بينكما فى خير) أى بأن تجتمعا على الطاعة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وحسن المعاشرة والموافقة لما يدعو لدوام الاجتماع وحسن الاستمتاع ثم قوله وجمع بينكما الخ لم يرد مع أحد هذين اللفظين السابقين عند من ذكر بل هو من دعاء آخر ورد منه ﷺ فى حديث أبي هريرة كان ﷺ اذا تزوج انسان قال له بارك الله لك و بارك عليك وجمع بينكما فى خير رواه أصحاب السنن الاربعة وابن حبان والحاكم فى المستدرك وبما ذكر علم أن قوله وجمع بينكما مجموع الى ماقبله من الذكرين وان كلا من الذكرين الاولين جاء مستقلا قاله فى وقتين وجمعه تارة مع الثالث في وقت آخر والله أعلم (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) وسبق أن الحديث عند الترمذى والنسائى وأشار ابن النحوى فى شرح البخاري الى أنه عند ابن ماجه أيضاً وسبق ذكر مافى مخرجيه فى كلام القلقشندى وعبد الرحمن بن عوف هو أبو محمد عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن الحارث وقيل ابن عبد الحارث ابن زهرة ابن كلاب القرشى الزهرى الصحابى الجليل أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى وأحد الثمانية السابقين للاسلام وأحد المهاجرين الاولين

وأحد المفتين على عهد النبي ﷺ وأمين النبي ﷺ على نسائه وأمه صفية بنت عبد مناف بن زهرة(١) وكان اسمه في الجاهلية عبد عمرو وقيل عبد الكعبة فسماه النبي ﷺ عبد الرحمن أسلم قديماً على يد أبي بكر الصديق قبل أن يدخل النبي ﷺ دار الارقم وآخى النبي ﷺ بينه و بين سعد بن الربيع بالمدينة و بينه و بين أيمن بمكة ولزم النبي ﷺ وشهد معه المشاهد وجرح في رجله يوم أحد عشر بن جراحة أو أكثر فعرج وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وكان كثير المال جداً كثير الانفاق في سبيل الله والصدقة والعتق تصدق على عهد رسول الله ﷺ بأربعة آلاف درهم ثم بأربعين ألفاً ثم بأربعين ألف دينار ثم بخمسمائة فرس في سبيل الله ثم بخمسمائة راحلة وأخرج أبو نعيم في الحلية عن جعفر بن برقان قال بلغني أن عبد الرحمن بن عوف أعتق ثلاثين ألف نسمة وأخرج أحمد والحارث بن أبي أسامة في مسنديهما مرفوعا اللهم اسق عبد الرحمن بن عوف من سلسبيل الجنة و بعثه النبي ﷺ الى دومة الجندل وعممه بيده وأرخى له عذبة وسدلها بين كتفيه وقال ان فتح الله عليك فتزوج بنت ملكهم أو شريفهم فتزوج تماضر بنت شريفهم ومن مناقبه العظيمة صلاة النبي ﷺ خلفه في غزوة تبوك حين أدركه وقد صلى بالناس ركعة والقصة في صحيح مسلم ولما قال لاهل الشورى هل لكم ان اختار لكم وانفصل فقال علي أنا أول من رضيت(٢) فاني سمعت النبي ﷺ يقول أمين في أهل السماء والارض روى أن عثمان بن عفان اشتكي فدعا حمران فقال اكتب العهد من بعدي لعبد الرحمن بن عوف فكتبه وانطلق اليه حمران يبشره فقام بين القبر والمنبر فقال اللهم أمتني قبل عثمان فلم يعش بعد ذلك الا ستة أشهر وفي السند ابن لهيعة روى له عن النبي ﷺ فيما قيل خمسة وستون حديثاً اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بخمسة ومناقبه كثيرة ومات سنة اثنتين وثلاثين وله خمس وسبعون سنة وقيل غير ذلك وصلى عليه عثمان ودفن بالبقيع وخلف مالا عظيما حتى قطع الذهب بالفؤوس وصولحت امرأة من نسائه الاربع وهي تماضر بثمانين ألفاً قيل

---

(١) نقل صاحب الاصابة عن أبي عمر أنها بنت عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة . (٢) علة (رضي) ليعود ضمير الغائب على الموصول . ع

ورَوَيْنا فى الصَّحيح أيضاً أنهُ ﷺ قالَ لجَابر رضىَ اللهُ عنهُ حِينَ أخبرَهُ أنهُ تزوَّجَ باركَ اللهُ عليْكَ * ورَوينا بالأسَانيد الصَّحيحَةِ

ديناراً وقيل درهما وأوصى لامهات المؤمنين بحديقة بيعت بأر بعمائة ألف درهم ولكل رجل ممن شهد بدراً بأر بعمائة دينار وكان بقي منهم مائة و بألف فرس فى سبيل الله رضى الله عنه كذا نقل من شرح العمدة للقلقشندى (قوله وروينا فى الصحيح الخ) من حديث جابر وتقدم تخريجه وفى كل من الحديثين أنه ﷺ سأل كلا من عبد الرحمن وجابر عن التزوج فقال لعبد الرحمن وقد رأى عليه آثار صفرة ما هذا وفى رواية مهيم(١) فقال انى تزوجت امرأة وهى أم اياس بنت أبى الحيسر بمهملتين بينهما تحتية وآخره راء واسمه أنس بن رافع الاوسى كما فى التوشيح على وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك والبركة الزيادة وجاء فى بعض طرق حديثه زيادة هى قال عبد الرحمن ولقد رأيتنى ولو أقلب حجرا لرجوت أن أصيب ذهباً أوفضة أشار الى قبول الدعوة النبوية بالبركة له كذا فى شرح العمدة للقلقشندى أيضا وقال لجابر تزوجت ياجابر قال نعم يارسول الله وذكر اعتذاره من نكاح الثيب قال فبارك الله عليك ففيه جواز سؤال الامام أصحابه عن مثل ذلك ومفاوضتهم فيه والسؤال عن حال الصاحب والنظر فى أمره والدعاء للمتزوج والله أعلم (قوله وروينا بالأسانيد الصحيحة الخ) قال الحافظ ابن حجر فى تخريج أحاديث الشرح الكبير روى الحديث احمد والدارمى وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث أبى هريرة وصححه أيضا الحافظ أبو الفتح القشيرى فى الاقتراح على شرط مسلم وفى الباب عن عقيل بن أبى طالب رواه الدارمى وابن السنى وغيرهما من طريق الحسن قال تزوج عقيل بن أبى طالب امرأة من بنى جشم فقيل له بالرفاء والبنين فقال قولوا كما قال رسول الله ﷺ بارك الله فيكم وبارك لكم قلت

(١) بفتح فسكون ففتح فسكون كلمة استفهام بلغة أهل اليمن أى ما حالك وما شأنك أو ماوراءك أو أحدث لك شيء وقال ابن مالك فى التوضيح انها اسم فعل للامر ومعناه أخبرنى وفسرها المبرد فى الكامل بـ « ما الخبر » وفيها كلام غير هذا فراجع . ع

فى سُنَنِ أَبِى دَاوُدَ والتِّرْمِذِى وابْنِ مَاجَهْ وغَيْرِهَا عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَّأَ الإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ بَارَكَ اللهُ لَكَ وبَارَكَ عَلَيْكَ وجَمَعَ بَيْنَكُمَا فى خَيْرٍ قَالَ التِّرْمِذِىُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

﴿ فصلٌ ﴾ وَيُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ بالرِّفَاءِ والبَنِينَ وسَيَأْتِى دَلِيلُ كَرَاهَتِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فى كِتَابِ حِفْظِ اللِّسَانِ فى آخِرِ الكِتَابِ

قال ابن النحوى فى شرح البخارى بعد أن أخرجه عن الاشعث عن الحسن فذكره قال الطبرى الا أن الحسن لم يسمع من عقيل وقد حدث به عن الحسن عن عقيل غير الاشعث فلم يرفعه الى رسول الله ﷺ اه ولعل هذا مراد الحافظ ابن حجر بقوله واختلف فيه على الحسن وأخرجه بقى بن مخلد من طريق غالب عنه عن رجل من بنى تميم قال كنا نقول فى الجاهلية بالرفاء والبنين فعلمنا رسول الله ﷺ فقال فذكره اه قال ابن النحوى قال الطبرى والذى أختار من الدعاء ما صحت به الرواية عن رسول الله ﷺ انه قال اذا رفأ الرجل بتزويج قال بارك الله لك وبارك عليك ورواية الداودي عن سهل عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قلت والحديث عند أبى داود وفى آخره وجمع بينكما فى خير، وغير محظور الزيادة على ذلك (قوله قال الترمذى حديث حسن صحيح) وكذا تقدم تصحيحه عن الحاكم وعن القشيرى فى الاقتراح

﴿ فصل ﴾ (قوله ويكره أن يقال له) أى للزوج (بالرفاء والبنين وسيأتى دليل كراهته فى كتاب حفظ اللسان) اعلم أن الشيخ رحمه الله ونفع به جزم على ذكر دليله فى ذلك الكتاب فحصل له سيان من ذكره ثمة ولا عيب فى ذلك وعبارته فى ذلك الكتاب فيما رأيت من النسخ المصححة «فصل يكره أن يقال للمتزوج بالرفاء والبنين لما قدمناه فى كتاب النكاح » اه قال الشيخ ابن النحوى فى شرح البخارى فى قول البخارى باب كيف يدعى للمتزوج ثم ساق حديث عبد الرحمن ابن عوف هذا الحديث يأتى فى الدعوات أيضاً وقد أخرجه مسلم أيضاً وكذا أبو داود والنسائى وابن ماجه وأراد بهذا الباب والله أعلم رد قول العامة عند

والرفاء بِكَسْرِ الرَّاء وبالمَدّ هُوَ الاجتماع

﴿ بابُ مايَقولُ الزَّوجُ إذَا أُدْخِلَتْ عليْهِ امْرَأَتهُ لَيْلَةَ الزُّفافِ ﴾

العرس بالرفاء والبنين على ما كانت الجاهلية تقول عند العرس للمتزوج وروى عن النبي ﷺ أنه نهى أن يقال ذلك للمتزوج من حديث عقيل بن أبى طالب ذكره النسائى وأبو عبيد والطبرى ثم ذكر ماتقدم نقله عنه فى حديث عقيل قبيل الفصل من كلامه من الاختلاف الواقع فى حديثه على الحسن راويه والله أعلم قال القاضي عياض فان قلت الرفاء الالفة فكأنه دعا بالالفة والبنين فما وجه كراهية ذلك قلت كانت الجاهلية تقول ذلك تفاؤلا لا دعاء رجما بالغيب ولو ذكره واحد بصيغة الدعاء ألف الله بينكما ورزقكما البنين لم يكره ذلك وقد ورد أبلى وأخلقى فى حديث أم خالد لأنه منه ﷺ دعاء وان لم يكن بصيغة الدعاء أو كره الجزم بالبنين دون البنات لأنه تقرير لعادة الجاهلية فى معاداة البنات وتأكيداً لما فى نفس الزوج من طلب الذكر حتى لو رزق انثى سخط بها لأنه لم يوطن نفسه عليها بل على الولد خاصة وهذا من بقايا الجاهلية والدعاء بالبركة يدخل فيه الولد على الاطلاق وان كانت النسمة مباركة فلاضير وان كانت أنثى أوغير(١) مباركة فلا خير وان كانت ذكرا وقد قال ﷺ لأبى طلحة وبارك لكما فى غابر ليلتكما فحملت بذكر وبورك فيه وفى ذريته وفى رواية فجاء منه عشرة كلهم علماء فقهاء والله أعلم (قوله والرفاء بكسر الراء وبالمد) أى وهمزته اما أصلية بناء على ان ماضيه رفأ بالهمز أو مبدلة من واو بناء على انه رفا بالالف اللينة يقال رفأت الثوب رفأ ورفوته رفوا أشار اليه فى السلاح وقال الرفاء الالتئام والاتفاق

﴿ باب مايقول الزوج اذا دخلت عليه امرأته ليلة الزفاف ﴾

بكسر الزاى وبالفاءين هدية (٢) العروس الي زوجها ،ومثل الزوجة فى استحباب الاتيان بالذكر الآتى للزوج عند زفافها السرية والخادم كما صرح به فى الحصن

---

(١) فى النسخ كلها اسقاط (أو) ولابد منها (٢) تهدية . يقال هدي العروس الى بعلها هداء بالكسر . وهداها بالتشديد تهدية ، وأهداها إهداء ، واهتداها اهتداء ، فاحفظ هذه اللغات المأخوذة من مطولات اللغة » ،

يُسْتَحَبُّ أَنْ يُسَمِّيَ اللهَ تَعَالَى ويَأْخُذَ بِنَاصِيَتِهَا أَوَّلَ مَا يَلْقَاهَا ويَقُولَ بَارَكَ اللهُ لِكُلٍّ واحِدٍ مِنَّا فِي صاحِبِهِ ويَقُولَ مَعَهُ مَارَوَيْنَاهُ بِالأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وابْنِ مَاجَهْ وابْنِ السُّنِّي وغَيْرِهَا عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً أَوِ اشْتَرَى خَادِماً فَلْيَقُلِ اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وخَيْرَ مَاجَبَلْتَهَا عَلَيْهِ وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وشَرِّ مَاجَبَلْتَهَا عَلَيْهِ وإِذَا اشْتَرَى بَعِيراً فَلْيَأْخُذْ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ

وجاء التصريح بالخادم فى الخبر (**قوله** يستحب أن يسمى الله) أى يذكر اسمه تعالى بأى صيغة كانت من أنواع الذكر وأولاه البسملة ودليل استحباب الذكر قوله ﷺ كل أمر ذى بال لايبدأ فيه بذكر الله فهو أبتر كما جاء هكذا فى رواية (**قوله** ويأخذ بناصيتها) فى الصحاح الناصية الشعر الكائن فى مقدم الرأس اه والظاهر ان المراد هنا مقدم الرأس سواء كان فيه شعر أم لا ودليل الاخذ بالناصية حديث أبى داود والنسائى وأبى يعلى الموصلى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا بذلك (**قوله** ويقول معه مارويناه بالاسانيد الصحيحة الخ) قال فى السلاح رواه أبو داود واللفظ له والنسائي وابن ماجه والحاكم فى المستدرك وقال صحيح على ماذكرنا من رواية الأئمة الثقات عن عمرو بن شعيب اه وزاد فى الحصن فيمن خرجه أبو (٢) يعلى الموصلى وبقى عليهما مازاد المصنف هنا من ابن السني (**قوله** انى أسألك خيرها) الضمير راجع الى المرأة أو الى النفس الشاملة لها وللخادم وعند أبى يعلى أسألك من خيرها وهو يفيد التبعيض والمطلوب كل خيرها ثم المراد من خيرها كونها طيبة الذات بقرينة قوله «وخير ماجبلتها عليه» أي خلقتها وطبعتها عليه أى من الافعال والصفات قاله ابن الجزرى (**قوله** واذا اشترى بعيرا الخ) مثل البعير فيما ذكر سائر الحيوانات كالخيل والبغال والحمير (**قوله** بذروة سنامه) وفى القاموس ذروة السنام بالضم والكسر أى للذال من كل شيء أعلى سنامه اه (٣) ومثلها فى المصباح قال فى الفتح المبين قيل والقياس جواز فتحه أيضا اه

---

(١) كذا بالرفع على الحكاية (٣) عبارة القاموس (ذروة الشيء بالضم والكسر أعلاه). انتهت . ع

وليقلْ مِثْلَ ذلكَ وفى روايةٍ « ثمَّ ليأخذ بناصيتِها وليدْعُ بالبركةِ » فى المرأةِ والخادمِ

﴿ بابُ مايقالُ للرجلِ بعدَ دخولِ أهلِه عليْه ﴾

رَوينا فى صحيحِ البُخاريِّ وغيرِه عَنْ أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قالَ بنىَ رسولُ اللهِ ﷺ بزينبَ رضىَ اللهُ عنها فأوْلمَ بخبزٍ ولحمٍ وذكرَ الحديثَ

فيؤخذ منه ومما قبله ماقيل به من أن الذروة مثلث (قوله وليقل مثل ذلك) أي مثل ماقال فى الزوج والخادم اللهم انى أسألك خيرها الخ (قوله وفى رواية) لأبى داودرواها عن أحد شيخيه فى هذا الحديث وهو عبدالله بن سعيد وعبارة أبى داود حدثنا عثمان بن أبى شيبة وعبد الله بن سعيد قالا حدثنا أبوخالد حدثنا محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه الخ ثم قال وزاد عبدالله بن سعيد وليأخذ بناصيتها و يدع بالبركة فى المرأة والخادم

﴿ باب مايقال للرجل بعد دخول أهله عليه ﴾

(قوله روينا فى صحيح البخارى وغيره) أخرجه مسلم أيضا فى صحيحه وأصل الحديث عند الترمذى وليس فيه مجيئه ﷺ الى بيت أزواجه ومامعه (قوله بني رسول الله ﷺ بزينب) أى دخل بها وأصله ان الرجل كان اذادخل على المرأة بنى عليها قبة فاطلق هذا وأريد منه الدخول على الزوجة وقال الجوهرى لايقال بنى بها والصواب أن يقال بنى عليها قال الكرمانى وهو غير مسلم له فقد جاء كذلك فى الحديث الصحيح اه وكان تزوجه ﷺ بزينب في السنة الخامسة من الهجرة وقيل فى السنة الثالثة منها بعد طلاق زيد بن حارثة لها (قوله فأولم بخبز ولحم) وجاء في رواية عند مسلم ماأولم ﷺ على امرأة من نسائه أكثر وافضل مما أولم على زينب وجاء فى رواية انه ﷺ أولم بشاة وفي أخرى أولم بحيس أرسلت به أم سليم ولا مانع كما قال ابن النحوى من أنه أولم بكل من الثلاث قال المصنف ويحتمل ان سبب مبالغته فى وليمة زينب الشكر لنعمة الله تعالى ان زوجه اياها بالوحى لا بولى ولا بشهود بخلاف غيرها ومذهبنا المشهور الصحيح عند أصحابنا صحة

فى صِفَةِ الوَلِيمَةِ وكَثْرَةِ منْ دُعِىَ إلَيْها ثمَّ قالَ فخَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ فانْطلَق إلى حُجْرَةِ عائِشَةَ فقالَ السَّلامُ علَيكُمْ أهلَ البَيْتِ ورَحْمَةُ اللهِ فقَالتْ وعَلَيْكَ السَّلامُ ورحْمَةُ اللهِ كيْفَ وجَدْتَ أهْلَكَ باركَ اللهُ لكَ

تزوجه ﷺ بلا ولى ولا شهود لعدم الحاجة الى ذلك فى حقه ﷺ والخلاف فى غير زينب أما هى فمنصوص عليها اه (قوله وكثرة من دعى اليها) أى بحيث ملئوا الحجرة لأنه ﷺ سمى له جماعة ثم أذن له أن يدعو من لقى فكفاهم أجمعين ذلك الحيس فكان من معجزاته ﷺ اطلاعه على المغيب من ان هذا الطعام اليسير يكفى هذا الجمع الكثير ومن معجزاته تكثير ذلك الطعام ببركته ﷺ (قوله فخرج رسول الله ﷺ) أى لما تخلف أقوام بعد تمام الوليمة فى بيته ﷺ واشتغلوا بالحديث فلم يأمرهم ﷺ بالخروج لانه لا يليق بمكارم أخلاقه بل فعل ما يفهمون منه ذلك وهو خروجه ليخرجوا فلم يبرزوا الا بعد ذلك كما هو مبين فى الحديث (قوله فانطلق الى حجرة عائشة رضى الله عنها فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله فقالت وعليك السلام ورحمة الله الخ) فى مسلم فجعل يمر على نسائه فيسلم على كل واحدة منهن يقول كيف أنتم يا أهل البيت فتقول بخير كيف وجدت أهلك فيقول بخير قال المصنف فى شرح مسلم فى هذه القطعة فوائد منها انه يستحب للانسان اذا أتى منزله أن يسلم على امرأته وأهله وهذا مما يتكبر عليه كثير من الجاهلين المترفعين ومنها انه اذا سلم على واحد قال سلام عليكم أو السلام عليكم بصيغة الجمع قالوا ليتناول ملائكته ومنها سؤال الرجل أهله عن حالهم فربما كانت فى نفس المرأة حاجة فتستحى أن تبتدىء بها فاذا سألها انبسطت لذكر حاجتها ومنها انه يستحب أن يقال للرجل عقب دخوله باهله كيف حالك ونحو هذا اه وهذا صريح فى استحباب قول ماذكر للزوج عقب دخوله وعبارة الكتاب محتملة لذلك وللاقتصار على قوله بارك الله لك وان كان ظاهر ايراده فى هذا الكتاب الموضوع لما يطلب الاتيان به من الالفاظ والاذكار استحباب ذلك السؤال والذكر معا ومن ثم قال ابن حجر الهيتمى فى شرح المنهاج ظاهر كلام الاذكار سن ذلك ثم قال وقد يقال قولهن كيف وجدت أهلك لا يؤخذ منه ندبه مطلقا لما فيه من نوع استهجان مع الاجانب

فَتَقَرَّى حُجَرَ نِسَائِهِ كلهنَّ يقولُ لهنَّ كمَا يقُولُ لِعَائِشَةَ ويقُلْنَ لهُ كما قالَتْ عائِشَةَ

﴿ بابُ مايقُولهُ عنْدَ الجَماعِ ﴾

رَوَيْنا في صَحيحَي البُخَاريِّ ومُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عَنهُمَا مِن

لاسيما العامة وقد يجاب بان الاستفهام ليس على حقيقته بدليل انه ﷺ لم يجب عنه وانما هو للتقرير أى وجدتها على مايحب(١) ومع ذلك لاينديب هذا الا لعارف بالسنة لما أشرت اليه اه وكانه أخذ عدم اجابته ﷺ لنسائه عن هذا السؤال من رواية البخارى التى فى الاصل وتقدم التصريح بالجواب منه ﷺ عن ذلك عند مسلم وانه ﷺ قال بخير فالسؤال حينئذ على حقيقته والله أعلم باسرار شريعته ولعل منه التوصل(٢) بهذا الاستفصال الى الوقوف على حقيقة الحال فيعامل كل مقام بما يستحقه من الافعال والاقوال والله أعلم (قوله فتقرى) بالمثناة الفوقية والقاف المفتوحتين فالراء المفتوحة المشددة أى تتبع يقال قريت(٣) الارض أى تتبعتها أرضا بعد أرض أى تتبع حجر نسائه أى باقيها بعد حجرة عائشة وفى تقديمها تنبيه على ما لها عنده ﷺ من الرفعة وعلو المرتبة ومزيد المحبة

﴿ باب مايقوله عند الجماع ﴾

(قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم) وكذا رواه أحمد وأصحاب السنن الاربعة كلهم من حديث ابن عباس كذا فى الجامع الصغير للسيوطى وفى شرح العمدة للقلقشندى وأخرجه عبد بن حميد والاسماعيلى وأبو عوانة والبرقانى وأبو نعيم والبيهقى وغيرهم ومداره عندهم على سالم عن كريب عن ابن عباس وعند النسائى عن منصور عن كريب ليس فيه سالم وفى بعضها عنده عن منصور عن سالم عن ابن عباس موقوفا ولم يذكر كريبا وفى سند الصحيحين ذكر ثلاثة من التابعين فى نسق منصور بن

---

(١) كذا فهو مبني للمفعول . (٢) كذا . (٣) المناسب (تقريت)، وعبارة القاموس (قرى البلاد تتبعها يخرج من أرض الى أرض كاقتراها واستقراها) انتهت وعبارة النهاية (قروت الناس وتقريتهم واقتريتهم واستقريتهم بمعنى) انتهت ، (وقري) في القاموس يائى وفى النهاية واوي وكلاهما صحيح . ع

طُرُقٍ كَثِيرَةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرُّهُ

معتمر وسالم وكريب اه وهـذا من لطائف السند عندهم وقال العراقي هـذا الحديث من أفراد ابن عباس عن النبي ﷺ ولم يروه عن ابن عباس الا كريب ولم يروه عن كريب الا سالم قال البزار لا نعلم روى هـذا الكلام عن النبي ﷺ الا من هذا الوجه اه (قوله لو أن أحدكم) مرجع الضمير فيه يفسره سياق الكلام كقوله تعالى انا أنزلناه في ليلة القدر وهو كثير ولفظ لو فيه شرطية وجوابها محذوف تقديره لم يضره الشيطان كما جاء مصرحا به في رواية للبخاري والدليل على هـذا الجواب هنا قوله فانه ان يقدر بينهما ولد الخ (قوله جنبنا) بكسر النون الأولى المشددة وسكون الموحدة أي بعدنا الشيطان أو جنبنا كيده فحذف المضاف. وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله ما رزقتنا) المراد به الولد أي بفرض حصوله وان كان اللفظ أعم ففيه ان الولد من الرزق (قوله فانه ان يقدر بينهما ولد) أي خلق ولد وعلوقه (قوله لم يضره) أي بضم الراء وفتحها كما في تحفة القارى أي الشيطان قال المصنف قال القاضي المراد انه لا يضره أي لا يصرعه الشيطان وقيل لا يطعن فيه عند ولادته بخلاف غيره قال ولم يحمله أحد على العموم في جميع الضرر والوسوسة والاغواء اه قال ابن النحوى في شرح البخاري اختلف في الضرر المدفوع فقيل انه الطعن الذي يطعن المولود الذي عصم منه عيسى عليه السلام وطعن أم مريم في الحجاب لما استعاذت منه وقيل هو ألا يصرع ذلك المولود الذي يذكر اسم الله عليه ويستعاذ من الشيطان عند جماع أمه وكلا الوجهين جائز والله أعلم بالواجب منهما ولا يجوز أن يكون الضرر الذي يكفاه من الشيطان كل ما يجوز أن يكون من الشيطان فلو عصم أحد من ضرره لعصم منه الشارع وقد تعرض له في الصلاة والقراءة اه وتعقبه بعضهم بأنه لا ينبغي أن يكون المدفوع هو المدفوع عن عيسى لأنه ﷺ قال كل مولود يولد يطعن الشيطان في خاصرته فيستهل صارخا من الشيطان إلا مريم وابنها لقول أم مريم وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم فليس لأحد بعد هذا أن يطمع في مساواة عيسى وأمه، فان قلت انما اندفع ضرره عنهما

بالاستعاذة فينبغي لكل من استعاذ منه ذلك ،قلت ذلك من الخصائص بنص الحديث والله أعلم وقال ابن النحوي في محل آخر من شرحه «ما» في الحديث بمعنى شيء ويكون لمن يعقل إذا كانت(١) بمعني شيء نبه عليه ابن التين أولا يهام أمره كما في قوله تعالى والله أعلم بما ولدت قال القلقشندي ومعنى لم يضره لم يكن له عليه سلطان بل يكون(٢) من جملة العباد المحفوظين المذكورين في قوله إن عبادي ليس لك عليهم سلطان أي ببركة هذا الذكر وحسن نية أبويهم وأبعد من قال ان المراد لم يصرعه وكذا من قال لم يطعن فيه عند الولادة كما لم يطعن في عيسي وأمه واختار تقي الدين القشيري في شرح العمدة أن المراد لم يضره في بدنه وان كان يحتمل الدين ويبعده انتفاء العصمة اذ لو عصم أحد من ضرره لعصم منه من اعترضه في الصلاة فأمكنه الله منه فأراد ربطه في سارية من سواري المسجد وفي القراءة كما قال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته ويبعد حمله على العموم من ضرر الدنيا والدين أنه لو حمل على ذلك لاقتضي عصمة الولد من المعاصي كلها ولا يتفق ذلك أو يعز وجوده ولا بد من وقوع ما أخبر به الشارع ﷺ وتعقب بأن اختصاص من خص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز فلا مانع من أن يوجد من لا تصدر عنه معصية عمداً وان لم يكن واجباً له وقال الشيخ زكريا في شرح البخاري كل مولود وان كان يمسه الشيطان غير عيسي وأمه فلا بد له من وسوسة فالمراد هنا لم يتسلط عليه بحيث يمنعه العمل الصالح وقيل لا يصرعه وقيل لا يطعن فيه عند ولادته واقتصر الكرماني على الاول من هذه الثلاثة الأقوال وعبر عنه ابن الجزري في تصحيح المصابيح بقوله أي لم يسلط عليه في دينه ولم تظهر مضرته في حقه بنسبة غيره وزاد فقال وقيل لم يطعن فيه طعنا شديداً عند الولادة بخلاف غيره قال ولم يحمل أحد هذا الحديث على العموم في جميع الضرر والاغواء والوسوسة اه قال في الحرز وكيف يحصل على مالا يمتنع منه الا معصوم لكن الصادق أخبر بهذا فلا بد أن يكون له تأثير ظاهر والا فما الفائدة فيه ومن وفقه الله للعمل بهذا رأى(٣) من البركة في ولده ما تحقق أنه ﷺ ماينطق عن الهوى ، قلت وأقل فائدة بعد ذكر الله ودعائه بسؤاله اجتناب الشيطان لنفسه تضمن طلب الولد الصالح من الله تعالى بذلك العمل المباح

---

(١) ضمير (يكون) وضمير (كانت) عائدان على ما (٢)، (٣) في النسخ (يكن)، (فرأى). ع

وفى رواية للبخارى لم يضره شيطان أبدا

فيصير عبادة بحسن النية فنية المؤمن خير من عمله اه وقال الداودى معنى لم يضره أى لم يفتنه عن دينه الى الكفر وليس المراد عصمته عن المعصية وقيل لم يضره بمشاركة أبيه فى الجماع وقد جاء عن مجاهد ان الذى يجامع ولم يسم الله يلتف الشيطان على احليله و يجامع معه قال ابن النحوى وفى الحديث استحباب التسمية والدعاء المذكور فى ابتداء الوقاع وفيه الاعتصام بذكر الله تعالى من نزغات الشيطان وأذاه وان الدعاء يصرف به البلاء والتبرك باسمه تعالى والاستشعار بأن الله هو الميسر لذلك العمل والمعين عليه قال الطبرى اذا قال ذلك عند جماع أهله كان قد اتبع سنة رسول الله ﷺ ورجوناله دوام الالفة بينهما ودخل فيه جماع الزوجة والمملوكة وهو كذلك وان كان لفظ الحديث حين يأتى أهله اذ يمكن أن يحدث بينه و بين المملوكة ولد وفيه الحث على ذكر الله تعالى ودعائه فى كل حال لم ينه عنه الشارع حتى فى حال ملاد الانسان ومثله حال الطهارة وفيه الرد على من كره ذلك و روى عن ابن عباس أنه كره الذكر على حالين الخلاء والوقاع قال ابن بطال والحديث بخلافه قال ابن النحوى قلت لامخالفة اذ المراد باتيانه أهله ارادة ذلك وحينئذ فليس خلافه قلت و يؤيده أنه جاء فى رواية في الصحيحين واذا أراد أن يأتى أهله وأما رواية الدارمى والاسماعيلى حين يجامع أهله الظاهرة فى أن القول مع الفعل فتحمل على المجاز حتي يندفع التعارض و يتبين بالرواية التى فيها يجامع ان المراد بالاتيان فى الحديث الجماع وهو من كنايات الجماع لا من صرائحه عندنا ذكره القلقشندى فى شرح العمدة قال ابن النحوى وكراهة الذكر على غير الطهر لأجل التعظيم قلت وتقدم حكم الذكر فى غير حال الطهارة فى الفصول أول الكتاب وفى الحديث اشارة الى ملازمة الشيطان لابن آدم من حين خروجه من ظهر أبيه الى رحم أمه الى موته أعاذنا الله الكريم منه وهو يجرى من ابن آدم مجرى الدم وعلى خيشومه اذا نام وعلى قلبه اذا استيقظ فاذا غفل وسوس وإذا ذكر الله خنس و يضرب على قافية رأسه اذا نام ثلاث عقد عليك ليل طويل وتنحل عقده بالذكر والوضوء والصلاة اه (**قوله** وفى رواية البخارى الخ) قال

﴿ بابُ مُلاعبةِ الرّجلِ امرأتَهُ ومُمازحتِهِ لها ولُطفِ عبارتِهِ معها ﴾

رويْنا في صحيحَي البُخاريِّ ومُسْلِم عَنْ جابرٍ رضي اللهُ عنهُ قالَ قالَ لي رسولُ اللهِ ﷺ تزوَّجتَ بِكراً أمْ ثيِّبًا قلتُ تزوَّجتُ ثيِّباً قالَ هلاَّ تزوَّجتَ بكراً تلاعبُها وتلاعبُكَ

القلقشندى فى شرح العمدة قوله لم يضره الشيطان ورواية مسلم شيطان بالتنكير وهى عند البخارى في النكاح وفى الدعوات لم يضره فقط وعنده فى صفة ابليس لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه اهـ وبه يعلم ان ماتوهمه العبارة من كونه بحذف شيطان فاعل يضره عند مسلم أيضاً غير مراد فان الفاعل مذكور فى رواية مسلم إلا أنه منكر وحذفه انما هو فى رواية البخارى فى النكاح والدعوات والله أعلم

﴿ باب ملاعبة الرجل امرأته وممازحته لها ولطف عبارته معها ﴾

الملاعبة مفاعلة من اللعب وقيل من اللعاب والممازحة والمزاح بكسر الميم مصدر مازح والمزاح هو انبساط مع الغير من غير إيذاء له وبه فارق الاستهزاء والسخرية والمراد المزاح الخالى من نحو تهييج الضغائن وعن الكذب وعن التسلط به إلى ضرر فى بدن انسان أو ماله فذلك المزاح المذموم والمحمود ماخلا عن ذلك كله ومنه ماجاء من مزاحه ﷺ قال إنى أمزح ولا أقول الا حقا «ولطف العبارة» بضم اللام أى تحسين الخطاب والطفه (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم)وسبق تخريج حديث جابر فى باب مايقال للزوج بعد عقد النكاح (قوله تزوجت بكراً أم ثيباً) أى أتزوجت بكراً بتقدير الاستفهام لأن ام لا يعطف بها إلا بعد الاستفهام والثيب من ليس ببكر يطلق على الذكر والانثى يقال رجل ثيب وامرأة ثيب (قوله قلت تزوجت ثيباً) هى سهيلة بنت شمعون الاوسية كذا فى تحفة القارى على البخارى للشيخ زكريا (قوله تلاعبها) قال ابن النحوى يحتمل أن يكون من اللعاب أو اللعب المعروف وقال العراقى فى شرح التقريب قوله تلاعبها وتلاعبك من اللعب المعروف ويؤيده قوله تضاحكها وتضاحكك وفى رواية لأبى

وَرَوَيْنَا فِى كِتَابِ التِّرْمِذِىِّ وَسُنَنِ النَّسَائِىِّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عنهَا قَالَتْ قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ أَكْمَلُ المؤْمِنِينَ إِيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً وَأَلْطَفُهُمْ لأَهْلِهِ

داود وتداعبها وتداعبك من الدعابة بالدال والعين المهملتين والموحدة وهى المزاح هكذا حكاه القاضى عياض عن جمهور المتكلمين فى شرح هذا الحديث وقال بعضهم يحتمل أن يكون من اللعاب وهو الريق وعندمسلم فأين أنت من العذارى ولعابها هو بكسر اللام مصدر لاعب من الملاعبة كقاتل مقاتلة وقتالا قال القاضى عياض الرواية فى كتاب مسلم بالكسر لاغير ورواه أبو ذر من طريق المستملى لصحيح البخارى ولعابها بضم اللام يعنى به ريقها عند التقبيل قال أبو العباس القرطبى وفيه بعد والصواب الأول وقال عياض الاول أظهر وأشهر اه وفى الحديث فضل التزوج بالابكار وجواز سؤال الكبير أصحابه عن أمورهم وتفقد أحوالهم وارشادهم الى مصالحهم وتنبيههم على وجه المصلحة فيها وان مثل ذلك من ذكر النكاح لا ينبغى الاستحياء منه وفيه ملاعبة الرجل امرأته وملاطفته لها وتضاحكهما وحسن العشرة بينهما (قوله وروينا فى كتاب الترمذى الخ) والجملة الأولى أى قوله أكمل المؤمنين أحسنهم خلقا هى عند أحمد وأبى داود والترمذى وابن حبان والحاكم من حديث أبى هريرة وقال هذا حديث لم يخرج فى الصحيحين وهو على شرط مسلم وزاد الترمذى وخيركم خيركم لأهله وقال هذا حديث حسن صحيح والحديث رواه ابن ماجه من حديث أبى هريرة أيضا قال الحاكم ورواه ابن علية عن خالد الحذاء عن أبى قلابة عن عائشة قال واخشى ان أبا قلابة لم يسمع من عائشة قال العراقى فى امالى المستدرك ومن خطه نقلت أخرج الترمذى الحديث عن ابن منيع عن ابن علية وقال حديث حسن لا نعرف لأبى قلابة سماعا من عائشة ورواه النسائى فى سننه الكبرى عن هارون بن اسحاق عن حفص بن غياث عن خالد الحذاء ورواية أبى قلابة عن عائشة لغير هذا الحديث فى صحيح مسلم لكنه قرنه بالقاسم بن محمد اه (قوله أكمل المؤمنين الخ أحسنهم خلقا) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وهو للصورة الباطنة من النفس وأوصافها ومعانيها بمنزلة الخلق بفتح الخاء للصورة الظاهرة وأوصافها ومعانيها حسنة أوقبيحة لكن تعلق الكمال وضده بأوصاف

﴿ بابُ بيَانِ أدَبِ الزَّوْجِ مَعَ أَصْهَارِهِ فى الكَلَامِ ﴾

اعْلَمْ أَنَّهُ يُستَحَبُّ للزَّوْجِ أَلَّا يُخَاطِبَ أحداً مِنْ أقَارِبِ زَوْجَتِهِ بِلَفْظٍ

الثانية وقول ابن حجر الهيتمى فى شرح الشمائل الخلق ملكة نفسانية ينشأ عنها جميل الافعال وكمال الأحوال ليس بصواب اذالناشىء عن الملكة يكون جميلا تارة وقبيحا أخرى كما علم مما تقرر ولعله أراد تعريف الخلق الحسن لامطلق الخلق وكأنه لم يقف على قول الامام الراغب حدالخلق حال للانسان داعية الى الفعل من غير فكر ولا روية ولا على قول الغزالى الخلق هيئة للنفس تصدر عنها الافعال بسهولة من غير احتياج الى فكر وروية فان كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الافعال الحميدة عقلا وشرعا سميت الهيئة خلقا حسنا وان كان الصادر عنها الافعال القبيحة سميت الهيئة التى هى المصدر خلقا سيئا وانما كان من جمع بين الخلق النفيس واللطف للاهل أكمل المؤمنين ايمانا لان الخلق الحسن تصدر عنه الاعمال المحمودة شرعا بسهولة من القيام بالاوامر واجتناب المناهى وذلك شأن المؤمنين واذاجمع الى ذلك اللطف الى العيال زاد كمالا على كمال وقد بلغ صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق مالم يصل اليه أحد قال أبوعلى الدقاق خصه الله تعالى بمزايا كثيرة ثم لم يثن عليه بشيء من خصاله بمثل ماأثنى عليه بخلقه فقال وانك لعلى خلق عظيم وقد كان ألطف المؤمنين بأهله كما يعلم ذلك من تتبع أحواله فى لطفه مع أهله وعياله فهو سيد الخلق وأكملهم فى كل حال بل كل وصف كامل انما استعاره منه كاملو الرجال والله أعلم وقد عقد هذا الحديث الامام زين الدين العراقى فقال فى امالى المستدرك ومن خطه نقلت

ايمان كل امرىء يزداد بالعمل ... أن يصحب المرء توفيق من الازل
وأكمل الناس ايمانا أحاسنهم ... خلقا فكن حسن الاخلاق تكتمل
يكفيك مدحة خير الخلق منزلة ... فى نون ممن كساه أشرف الحلل

﴿ باب بيان أدب الرجل مع أصهاره فى الكلام ﴾

المراد من الصهر هنا الحم وهو قريب الرجل من جهة زوجته والختن أقاربها من جهة الزوج

فِيهِ ذِكْرُ جِمَاعِ النِّسَاءِ أَوْ تَقْبِيلِهِنَّ أَوْ مُعَانَقَتِهِنَّ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الاسْتِمْتَاعِ بِهِنَّ أَوْ مَا يَتَضَمَّنُ ذَلِكَ أَوْ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَيْهِ أَوْ يُفْهَمُ مِنْهُ * رَوَيْنَا فِي صَحِيحَي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ مِنِّي

والصهر يعم الجميع (قوله وتقبيلهن) أى وغيره من مقدمات الجماع (قوله اوما يتضمن ذلك) أى كالاستمتاع بالمرأة (قوله أو يستدل به عليه) أى كذكر المذى ونحوه (قوله أو ما يفهم منه) أى كأن يذكر الاغتسال (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم) قال القلقشندى فى شرح العمدة الحديث أخرجه مالك وأحمد والشيخان وأبوداود والنسائي وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان والاسماعيلى وأبو عوانة والدارقطنى والبرقانى وأبو نعيم والبيهقى وغيرهم (قوله كنت رجلا مذاء) يحتمل أن يكون على حد قوله وكان الله غفورا رحيما أى فى الحال وما قبله لان الناس على ذلك فى الحال فأخبرهم أنه كان فى الماضى كذلك ويحتمل أنه حكاية عما مضى وانقطع عنه حين إخباره به واستبعد ومذاء بتشديد الذال والمد صيغة مبالغة على وزن فعال من المذى أى كثير المذى وهو ماء أبيض رقيق يخرج عند ثوران الشهوة من غير شهوة قوية وهو فى النساء أكثر منه فى الرجال يقال مذى وأمذى كما يقال منى وأمني كذا فى تحفة القارى (قوله فاستحييت) بتحتانيتين وهى اللغة الفصحى ويقال استحيت بتحتانية واحدة ونقلها الاخفش عن تميم ونقل الأولى عن أهل الحجاز وقال هى الاصل وقال ابن القطاع أكثر العرب فى اللغة لا تأتى بها على التمام واختلف فى الياء المحذوفة فى اللغة الثانية هل هى عين الفعل أو لامه والحياء شرعا خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير فى حق صاحب الحق وهو محمود وممدوح وهو الذى لا يأتى الا بخير ومذموم وهو ما كان مشوبا بشىء من الانفة كتركه تعلم علم أو من الخور كترك انكار منكر (قوله ان أسأل) محله النصب ان قدرنا استحيى متعديا بنفسه وان قدرناه متعديا بالحرف فمذهب الخليل والكسائى ان محله خفض ومذهب سيبويه والفراء نصب(١) (قوله لمكان ابنته) اللام للتعليل وهذه علة الاستحياء اذ

---

(١) أي بنزع الخافض . ع

فأمرتُ المِقْدادَ فسأله

﴿ باب ما يقال عند الولادة وتألم المرأة بذلك ﴾

المذى غالبا يحصل عند ملاعبة الرجل زوجته وتقبيلها ونحو ذلك والمواجهة به مما يستحى منها فيؤخذ منه ان الأدب فى مثله مما يستحى منه عرفا ترك المواجهة به وكنى عن كونها زوجته بقوله لمكان ابنته مني ووقع فى بعض طرقه عند مسلم والنسائى لمكان فاطمة مني بدل قوله لمكان ابنته منى (قوله فأمرت المقداد بن الاسود فسأله) ووقع فى بعض طرقه عند أحمد والبخارى فأمرت رجلا وعند أحمد وابن حبان انه أمر عمار بن ياسر أن يسأل وعند أبى داود وابن خزيمة ان عليا سأل بنفسه وعند الاسماعيلى ان عليا قال سألنا وعند عبد الرزاق فى مصنفه عن المقداد فسألت وجمع ابن حبان بينهما بأن عليا أمر عمارا أن يسأل ثم أمر المقداد أن يسأل ثم سأل بنفسه واستحسنه ابن النحوى وقال يؤيده رواية عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أخبرنى عياش بن أنس قال تذاكر على وعمار والمقداد المذى فقال على انى رجل مذاء فاسألا النبى ﷺ عن ذلك قال ابن عباس فسأله أحد الرجلين عمار أو المقداد قال عطاء وسماه ابن عباس وسيته أنا ونقل ابن عبد البر أن هذه أحسن طرق حديث المذى وتبعه البرماوى وزعم ان النسائى أخرجه بنحو ذلك قال القلقشندى وليس كذلك و يعكر على هذا الجمع قوله فاستحييت أن أسأله لمكان ابنته مني وجمع الاسماعيلى والنووى بأن سؤال على محمول على المجاز لكونه الآمر به وجزم ابن بشكوال بأن الذى تولى السؤال عن ذلك هو المقداد فقط فعلى هذا فرواية من روى ان عمارا سأل محمولة أيضا على المجاز أى قصد السؤال ووقع فى المحدث الفاضل للرامهرمزى ان النبى ﷺ رأى عليا ساخنا فقال يا على لقد سخنت فقال سخنت من الاغتسال بالماء وانا رجل مذاء فاذا رأيت منه شيئا اغتسلت قال لا تغتسل منه يا على الحديث اهـ وأخذ من الحديث جواز الاستنابة فى الاستفتاء و يؤخذ منه جواز دعوى الوكيل بحضرة موكله قاله الحافظ فى فتح البارى

﴿ باب ما يقال عند الولادة وتألم المرأة بذلك ﴾

الولادة بكسر الواو وضع الولد من نطفة أو علقة والتألم أى حصول الألم لها بذلك

ينبغى أنْ يُكْثر منْ دُعاءِ الكرْبِ الذى قدَّمْناهُ وروينا فى كِتابِ ابنِ السُّنِّ عَنْ فاطِمةَ رضىَ اللهُ عنْها أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لمّا دَنا وِلادُها أمرَ أُمَّ سلَمَةَ وزَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ أنْ يأتِيا فيقرأا عِنْدها آيةَ الكُرْسى وإنَّ ربَّكُمُ اللهُ إلى اخرِ الآيةِ ويُعوِّذَاها بالمعوِّذَتيْنِ

﴿ بابُ الاذَانِ فى أُذُنِ المَوْلودِ ﴾

رَوَيْنا فى سُنَنِ أَبى دَاوُدَ والترمِذِىِّ وغيْرِهِما عَنْ أبى رَافِعٍ رضيَ اللهُ عنهُ مَولى رسُولِ اللهِ ﷺ قالَ رَأيْتُ رسُولَ اللهِ ﷺ أذَّنَ فى أُذُنِ الحَسَنِ ابْنِ علىٍّ حِينَ وِلدَتْهُ فاطِمَة بالصَّلاةِ رضيَ اللهُ عنْهُمْ قالَ الترْمِذِىُّ حَدِيثٌ

(قوله لما دنى ولادها) أي حضر زمنه (قوله ان ربكم الله الذى خلق السموات والأرض الى آخر الآية) الى قوله تبارك الله رب العالمين (قوله بالمعوذتين) بكسر الواو سورتى الفلق والناس

﴿ باب الأذان فى أذن المولود ﴾

أى عقب ولادته ليكون الذكر أول شىء يطرق سمعه والمراد بالأذان فى الترجمة ما يشمل الاقامة بدليل حديث الحسين وحديث الترمذي لا ينفيهما لأن السكوت عن الشيء لا يدل على نفيه فيؤذن فى يمناه و يقام فى يسراه أى يأتي بكلماتهما المعروفة (قوله روينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما) وكذا رواه البيهقى وهو عند الحاكم من حديث حسين بالتصغير وعند الباقين مكبر قال الترمذى حديث حسن صحيح وقال الحاكم صحيح الاسناد وجمع أبو نعيم في رواية من الطريق المذكورة وهذا لفظه عن أبى رافع انه عليه الصلاة والسلام أذن فى أذن الحسن والحسين كذا فى التخريج الصغير لاحاديث الرافعى لابن النحوى (قوله عن أبى رافع) هو بالراء والفاء المكسورة والعين المهملة وهو القبطى مولى رسول الله ﷺ وسبق ذكر ترجمته فى باب ما يقول اذا قام الى الصلاة (قوله أذن فى أذن الحسن) أى أتى بكلمات الأذان المعروفة فى أذن الحسن عقب ولادته ليكون الذكر أول شىء يقرع سمعه و يشرع فى قلبه

حَسَنٌ صَحِيحٌ ، قالَ جماعةٌ مِنْ أصْحابِنَا يُسْتَحَبُ أنْ يُؤَذِّنَ فِى أذُنِهِ اليُمنَى وَيُقِيمَ الصلاَةَ فى أذُنِهِ اليُسْرَى وقَدْ رَوينا فى كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ رضىَ اللهُ عنهما قالَ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ وُلِدَ له مَوْلودٌ فأذَّنَ فى أذُنِهِ اليُمْنَى وأقامَ فى أذُنِهِ اليُسْرَى لمْ تَضُرَّهُ أمُّ الصِّبْيانِ

﴿ بابُ الدُّعاءِ عِنْدَ تَحْنِيكِ الطِّفْلِ ﴾

رَوَينا بالإسْنادِ الصَّحِيحِ فى سُنَنِ أبي دَاودَ عَنْ عائِشَةَ رضىَ اللهُ عَنْها قالَتْ كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يُؤْتَى بالصِّبْيانِ فَيَدْعُو لهمْ ويُحَنِّكُهُمْ وفى رِوَايَةٍ فَيَدْعُو لهمْ بالبَرَكَةِ ، ورَوَيْنا فى صَحِيحَى البُخَارِىِّ ومُسْلِمٍ عَنْ أسْمَاءَ بِنْتِ أبى بكْرٍ رَضِىَ اللهُ عَنهُمَا قالَتْ حَمَلْتُ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ فأتَيْتُ

وقيل لان الشيطان ينخس فيه عند الولادة فاستحب الأذان حينئذ لان الشيطان يدبر عند سماعه (قوله لم تضره أم الصبيان) هى التابعة من الجن وقيل مرض يلحق الاولاد فى الصغر قال ابن حجر فى التحفة ويسن أن يقرأ فى أذنه اليمنى فيما يظهر وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وورد انه ﷺ قرأ فى أذن مولود الاخلاص فيسن ذلك أيضا اهـ

﴿ باب الدعاء عند تحنيك الطفل ﴾

يقال حنكت الصبى بتخفيف النون وتشديدها اذا مضغت تمرا أوغيره حتى يصير مائعا ثم دلكته بحنكه حتى يصل لجوفه والصبى محنوك ومحنك (قوله روينا فى سنن أبى داود بالاسناد الصحيح) عزاه ابن جمعان فى عدة الحصن الى الترمذى واقتصر عليه (قوله بالصبيان) هو بكسر الصاد وضمها وذلك لتحل بركته ﷺ على المولود (قوله فيدعو لهم) حذف المدعو به إيماء للتعميم والاقتصار على البركة فى الرواية الثانية لا يقصر عموم الدعاء فى الرواية الأولى عليه لان ذكر بعض أفراد العام لا يخصصه (قوله وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم) فرواه البخارى فى باب هجرة النبى ﷺ ورواه مسلم فى باب الاستئذان قاله المزى فى الاطراف (قوله فاتيت

الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءَ فَوَلَدْتُ بِقُبَاءَ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَارَكَ عَلَيْهِ ٧،

المدينة) معطوف على قولها فى الحديث فخرجت وانا متم فأتيت المدينة وهذه الجملة عند البخارى قال صاحب الافعال أتمت كل حامل حان أن تضع وقال الداودى أى قرب وقت ولادتها وقال ابن فارس المتم الحبلى وكانت ولادته فى السنة الثانية من الهجرة قاله ابن النحوى فى شرح البخارى (قوله فوضعته فى حجره) بفتح الحاء المهملة وكسرها وهو هكذا فى نسخ الاذكار فوضعته بتاء الفاعل وفى نسخة من البخارى فوضعه (١) باضمار الفاعل يعنى النبى ﷺ (قوله ثم دعا بتمرة الخ) قال ابن النحوى تحنيكه بالتمر تفاؤلا له (٢) بالايمان لانها ثمرة الشجرة التى شبهها ﷺ بالمؤمن وحلاوتها أيضا فان فقد التمر فحلو لم تمسه النار نظير فطر الصائم قيل انما يتأتى على قول الروياني بتقديم الحلو على الماء وهو ضعيف ثم ومع ذلك فالاوجه هنا ماذكر من تقديم الحلو على الماء ويفرق بينه وبين الصائم بأن الشارع ثمة جعل بعد التمر الماء فادخال واسطة بينهما فيه استدراك على النص وهنا لم يرد بعد التمر شيء فالحقنا به ماني معناه نعم قياس ذلك ان الرطب هنا أفضل من التمر ثم الاتى هنا مثل الذكر فى التحنيك بما ذكر خلافا للبلقينى (قوله ثم تفل فى فيه) بالفوقية فالفاء أى بصق وتقدم تحقيق الكلام فيه وفى البصق والنفث وذلك لتزداد له البركات وتنمو له الفضائل والهبات وقد أسعده الله بوصول ريقه ﷺ الى جوفه رضى الله عنه فقد حصل فيه من البركة وحاز من الفضائل فانه كان قارئا للقرآن عفيفا فى الاسلام قال ابن النحوى فيه انه يحسن أن يقصد بالمولود أهل الفضل والعلماء والأئمة الصالحون ويحنكونهم بالتمر وشبهه وان كان ليس ريق أحدهم فى البركة كريقه ﷺ أى فما لا يدرك كله لا يترك كله ألاترى الي بركة ابن الزبير وما حازه من الفضائل وكذا عبد الله بن أبى طلحة فقد كان من أهل الفضل والتقدم فى الخير ببركة تحنيكه صلى الله عليه وسلم (قوله ثم دعا له وبرك عليه)

---

(١) وكذا نسخة الاذكار التى بيدنا (٢) علة (تفاؤل) بالرفع . ع

ورَوَيْنا في صَحيحَيْهِمَا عَنْ أبي مُوسَى الأشْعَرِيِّ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ وُلِدَ لي غُلَامٌ فأَتَيْتُ بهِ النَّبيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إبرَاهِيمَ وَحَنَّكَهُ بتَمْرَةٍ ودَعا لهُ بالْبَرَكَةِ هَذا لفْظُ البُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ إلاَّ قَوْلَهُ ودَعالَه بالْبَرَكَةِ فإنَّهُ للبُخَارِيِّ خاصَّةً

﴿ كِتَابُ الأَسماءِ ﴾

﴿ بابُ تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ ﴾

السُّنَّـةُ أنْ يُسَمَّى المَوْلودُ اليَوْمَ السَّابِعَ مِنْ ولاَدَتِه أوْ يَوْمَ الوِلاَدَةِ فأمَّا

ظاهر العطف أنه دعا له بدعوات وزاد عليها الدعاء بالبركة وعليه فالعطف من عطف الخاص على العام ويحتمل أن يكون دعا له بالبركة ويكون العطف تفسيريا والأول أنسب بمقام فضله ﷺ وعنايته بابن حواريه وحفيد صديقه رضي الله عنهم (**قوله** وروينا في صحيحيهما) قال الحافظ المزي رواه البخاري في العقيقة وفي الادب ومسلم في الاستئذان (**قوله** فسماه ابراهيم وحنكه) قال ابن النحوي التسمية عندنا تستحب في اليوم السابع وأما التحنيك فيستحب ساعة يولد وتقييد البخاري انه يسمى غداة يولد لمن لم يعق غريب نعم حكاه ابن التين عن مذهب مالك وحمله الخطابي على ان التسمية انما تكون يوم السابع عند مالك قال وذهب كثير من الناس الى جواز تسميته قبل ذلك وقال المهلب تسمية المولود حين يولد وبعد ذلك بليلة أو ليلتين وما شاء اذا لم ينو الأب العقيقة عنه يوم سابعه وان أراد أن ينسك عنه فالسنة أن يؤخر التسمية الى يوم النسك وهو يوم السابع اه وقال المصنف في شرح مسلم فيه يعني في الحديث جواز تسمية المولود يوم الولادة

﴿ كتاب الأسماء ﴾

﴿ باب تسمية المولود ﴾

قال ابن حجر الهيتمي وردت أخبار صحيحة بتسميته يوم الولادة وحملها البخاري على من لم يرد العق يوم السابع وظاهر كلام أئمتنا ندبها يومه وان أراد العق وكانهم رأوا ان أخباره أصح وفيه ما فيه اه (**قوله** السنة أن يسمى المولود يوم السابع الخ) قدعلمت وجه كل من القولين مما ذكر وعلى القول بأن التسمية يوم السابع

اسْتِحْبَابُهُ يَوْمَ السَّابِعِ فَلِمَا رَوَيْنَاهُ فِى كِتَابِ التِّرْمِذِىِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ وَوَضْعِ الأَذَى عَنْهُ وَالعَقِّ قَالَ التِّرْمِذِىُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ

فاختلفوا هل يحسب منها يوم الولادة أولا الاصح الاول (قوله فلما رويناه فى كتاب الترمذى) تفرد بتخريجه عن باقي الستة وأخرجه فى باب الاستئذان قاله الحافظ المزى (قوله أمر بتسمية المولود يوم السابع الخ) قال ابن النحوى ليس الامر فيه على الحتم لما ورد من تسميته عليه الصلاة والسلام لابن أبى طلحة وابن الزبير وتحنيكهما قبل الاسبوع (قوله ووضع الاذى عنه) أى حلق الشعر الذى على رأس المولود وقيل ازالة النجاسة ومايخرج على الصبي من القذر حال ولادته قاله الكرمانى فينحى ذلك حينئذ لتصلبه وتحمله لذلك اذ ذاك وقيل كانوا يلطخون راس المولود بدم العقيقة فنهوا عن ذلك وقيل المراد به الختان وعن محمد ابن سيرين لما سمعنا هذا الحديث طلبنا من يعرف اماطة الأذى فلم أجد من يخبرنى كذا فى حاشية السيوطى على سنن أبى داود وفى المواهب اللدنية يحمل على انها لا تؤخر عن السابع لأنها لاتكون الافيه بل هى مشروعة من حين الولادة الى السابع اه وقد روى مالك فى الموطأ ان فاطمة بنت رسول الله ﷺ وزنت شعر الحسين وتصدقت بزنته فضة وفي الترمذى من حديث محمد بن الحسين بن على رضي الله عنهم قال عق النبى ﷺ عن الحسن بشاة وقال يافاطمة احلقى رأسه وتصدقى بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما أو بعض درهم وقال الترمذي حديث غريب واسناده ليس بمتصل قال أصحابنا فيستحب ذلك والا فبذهب وكذا نص عليه الفاكهانى فى شرح الرسالة (قوله والعق) أي ذبح العقيقة وهى الشاة المذبوحة لذلك وأصل العقيقة الشعر الذى على رأس الصبي وسميت الشاة بذلك لانه يحلق(١) رأسه عند ذبحها سميت باسم ذلك الشعر كما سموا النجو عذرة وانما العذرة فناء الدار لانهم كانوا يلقون ذلك بأفنيتهم وذلك كثير فى كلام العرب أن

---

(١) فى النسخ (تحلق) لكن الرأس مذكر لامؤنث . ع

وَرَوِيْنا فِى سُنَنِ أَبِى دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ وَغَيْرِهَا بِالأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنْ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

ينقلوا اسم الشيء الى صاحبه إذا كثرت صحبته له قال ابن النحوى ومعني الامر بوضع الاذى عنه واراقة الدم يوم السابع بالنسيكة تقربا لله تعالى ليبارك فيه ويطهر بذلك اهـ ثم يستحب أن يعق عن الذكر شاتان وعن الانثى شاة وينبغى ألا تكسر عظامه تفاؤلا بسلامة أعضاء المولود فان فعل لم يكره لكنه خلاف الاولى ثم هو مخير بين قسم لحمه نيئا(١) وطبخه واطعام أهله (قوله وروينا فى سنن أبى داود الخ) وأخرجه البيهقى فى شعب الايمان بنحوه من حديث سليمان بن عامر وليس فيه تقييد ذلك بيوم السابع أورده عنه فى الجامع الصغير وقاله الحافظ المزى فى الاطراف (قوله كل غلام رهينة بعقيقته) قال فى النهاية الرهينة الرهن والهاء للمبالغة كالشتيمة والشتم استعملا فى معنى المرهون فقيل هو رهن بكذا أورهينة به وعند الترمذى الغلام مرتهن بعقيقته قال الخطابى تكلم الناس في هذا وأجود ماقيل فيه ماذهب اليه أحمد بن حنبل قال هذا فى الشفاعة يريد أنه اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع فى والديه وقيل المراد ان العقيقة لازمة لا بد منها فشبه المولود فى لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن فى يد المرتهن وقيل المعنى انه مرهون بأذى شعره بدليل قوله وأميطوا عنه الاذى وقال ابن القيم فى « كتاب أحكام المولود » اختلف في معني هذا الارتهان فقالت طائفة هو محبوس مرتهن عن الشفاعة لوالديه قاله عطاء وتبعه عليه أحمد وفيه نظر لا يخفي إذ لا يقال لمن لا يشفع لغيره إنه مرتهن ولا فى اللفظ مايدل على ذلك كالمرتهن(٢) المحبوس عن أمر كان بصدد نيله وحصوله والاولى أن يقال أن العقيقة سبب لفك رهانه من الشيطان الذى تعلق به من حين خروجه الى الدنيا وطعنه فى خاصرته فكانت العقيقة فداء وتخليصا له من حبس

---

(١) بكسر النون بعدها ياء مد ثم همزة (٢) عله (اذالمرتهن) ع

وأَمَّا يوْمَ الْوِلَادةِ فَلِمَا رَوينَاهُ في البَابِ المتقدِّمِ منْ حَديثِ أبي مُوسي ورَوينَا في صَحيحِ مُسْلمٍ وغَيْرِهِ عَنْ أَنَسٍ رضيَ اللهُ عَنهُ قالَ قالَ رسُول اللهِ ﷺ وُلِدَ لي الليلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيتُهُ باسْمِ أبي إبْرَاهِيمَ ﷺ ، ورَوينَا في صَحيحَي البُخَارِيِّ ومُسْلمٍ عَنْ أنَسٍ قال وُلِدَ لأَبي طَلْحَةَ غُلَامٌ فأَتَيتُ بهِ

الشيطان له في أمره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته فهو بالمرصاد للمولود من حين يخرج الى الدنيا يحرص أن يجعله في قبضته وتحت أسره ومن جملة أوليائه فشرع للوالدين أن يفكا رهانه بذبح يكون فداءه فان لم يذبح عنه بقي مرتهنا ولهذا قال فأريقوا عنه الدم وأميطوا عنه الأذى أمر باراقة الدم عنه الذي يخلص به من الارتهان ولو كان الارتهان يتعلق بالأبوين لقال فأريقوا عنكم الدم لتخلص لكم شفاعته فلما أمر بازالة الاذى الظاهر عنه واراقة الدم الذي يزيل الاذى الباطن بارتهانه علم أن ذلك تخليص للمولود من الاذى الباطن والظاهر والله أعلم بمراده ومراد رسوله اه نقله عنه الحافظ السيوطي في حاشيته على الترمذي (قوله وأما يوم الولادة) أي دليل التسمية فيه وتقدم عن المصنف في حديث أبي موسى حمل الحديث في ذلك على الجواز وظاهر كلامه هنا الاستحباب وتقدم في أول الباب نقله عن جمع من الاصحاب وتوجيهه بأنه صح عندهم مايقتضيه وسبق أن فيه مافيه (قوله وروينا في صحيح مسلم وغيره) في الاطراف للمزى أخرجه البخاري في الجنائز ومسلم في فضائل النبي ﷺ وأبو داود في الجنائز أيضا وفي الجامع الصغير زيادة عزوه لتخريج أحمد أيضا (قوله ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي ابراهيم) هذا الولد أمه مارية القبطية رضي الله عنها وسبق ذكر ترجمته وسنة مولده وعام وفاته رضي الله عنه وقوله فسميته يقتضي أن التسمية كانت عقب الولادة في الليلة والله أعلم قال المصنف في شرح مسلم في الحديث جواز تسمية المولود يوم ولادته وجواز التسمية بأسماء الانبياء اه (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم)(١)(قوله ولد لأبي طلحة غلام) هو أثر دعوته ﷺ له ولامرأته

---

(١) كذا . فهنا سقط . ع

النَّبِيَّ ﷺ فَحَنَّكَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحَيْهِمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضى اللهُ عَنْهُ قَالَ أُتِيَ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَخِذِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ فَلَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتُمِلَ مِنْ عَلَى فَخِذِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْلَبُوهُ فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَيْنَ الصَّبِيُّ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَقْلَبْنَاهُ يَارَسُولَ اللهِ

أم سليم لما صبرت على موت ولدها وتعرضت له حتى أصابها فقال ﷺ بارك الله لكما فى ليلتكما فجاء لها هذا الولد وكان خيراً كاملا كما تقدم فى كلام ابن النحوى فى باب التحنيك وولد عشرة أولاد كلهم(١) فقهاء علماء صالحين كما ذكره المصنف وغيره (قوله فحنكه وسماه عبد الله) فى الحديث استحباب تحنيك المولود وفيه حمل المولود عند واحد من أهل الصلاح والفضل يحنكه بتمرة ليكون أول ما يدخل جوفه ريق الصالحين وفيه استحباب التسمية بعبد الله وفيه استحباب تفويض تسميته الى صالح فيختار له اسما يرتضيه قال المصنف وفيه جواز تسميته يوم ولادته اه وعبد الله بن أبى طلحة ذكره ابن الاثير وغيره فى الصحابة قال فى أسد الغابة هو أخو أنس لامه أمهما أم سليم وساق حديث وفاة الولد الصغير وما وقع من أم سليم ومن دعائه ﷺ لها بالبركة فى ليلتهما الي أن قال وولد لعبدالله ابن أبى طلحة عشرة أولاد كلهم قرأ القرآن وروى أكثرهم العلم شهد عبد الله صفين مع على وروى عنه ابناه اسحق وعبد الله وقتل شهيداً بفارس وقيل مات بالمدينة فى خلافة الوليد اه (قوله وروينا فى صحيحيهما) قال الحافظ المزى فى الاطراف أخرجه البخارى ومسلم فى باب الأدب من صحيحيهما (قوله أتى بالمنذر بن أبى أسيد) المشهور فى أبى أسيد ضم الهمزة وفتح السين ولم يذكر الجماهير غيره قال القاضى وحكى عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان بفتح الهمزة قال(٢) أحمد بن حنبل وبالضم قاله عبد الرزاق ووكيع وهو الصواب واسمه مالك بن ربيعة قالوا وسبب تسمية النبى ﷺ هذا المولود بالمنذر أن(٣) ابن عمه المنذر بن عمرو كان قد

---

(١) عله (كانوا كلهم) (٢) عله (انه بفتح الهمزة قاله) (٣) فى النسخ (لان) .ع

قالَ ماآسْمُهُ قالَ فلاَنٌ قالَ لاَ ولَـكِنِ آسْمُهُ الْمُنْـذِرُ فَسَمَّاه يَوْمَئِذٍ الْمُنذِرَ ، قلْتُ قولهُ كَلْهِيَ بِكَسْرِ الهَـاءِ وفَتْحِها لغَتانِ الفَتْحُ لطَـيِّيءٍ والكَسْرُ لبَاقي العَرَبِ وهُوَ الفَصيحُ المَشْهُورُ ومعْناهُ انْصرفَ عنهُ وقيـلَ اشْتغَلَ بغَيْرِهِ وقيلَ نَسِيَهُ وقَوْلهُ اسْتَفَاقَ أيْ ذَكرَهُ وقوله فأَقْلبُوهُ أيْ رَدُّوهُ إلى مَنزِلِهِمْ

استشهد ببئر معونة وكان أميرهم فقال ﷺ يكون خلفا منه ذكره المصنف فى شرح مسلم وترجمه فى أسد الغابة بماذكر فى حديث الباب المذكور والله أعلم (قوله فقالوا فلان) قال شيخ الاسلام زكريا لم يجيء تعيينه وقوله ولـكن اسمه المنذر أى ليس هذا الاسم المكنى عنه بفلان لائقا به ولـكن اسمه المنذر (قوله قلت قوله فلهى) قال المصنف فى شرح مسلم رويت هذه اللفظة على وجهين أحدهما فلها بفتح الهاء والثانية فلهي بكسرها وبالياء والاولي لغة طي أى(١) يقلبون الـكسرة فتحة ثم يقلبون الياء ألفا لتحريكها وانفتاح ماقبلها والثانية لغة الاكثرين ومعناه اشتغل بشيء بين يديه واللهو فلها بالفتح لا غير يلهو والاشهر في الرواية هنا كسر الهاء وهى لغة أكثر العرب كما ذكرنا واتفق أهل الغريب والشراح على أن معناه اشتغل اه وفي التوشيح للسيوطى لهى بالـكسر إذا غفل وبالفتح إذا لعب (قوله استفاق) أى ذكره يعنى تذكره تذكرآناشئا عن استفاقة عما كان مشغولا به من الفكر ونحوه كما قال فى شرح مسلم استفاق أي أفاق من شغله وفيكره وذكره الذى كان فيه أى فلما أفاق من ذلك ذكره (قوله فأقلبوه أى ردوه الي منزلهم) قال المصنف فى شرح مسلم هكذا وقع فى جميع نسخ صحيح مسلم فأقلبوه بالألف وأنكره أهل اللغة والغريب والحديث وقالوا صوابه قلبوه بحـذف الالف قالوا يقال قلبت الصبي والشيء صرفته ورددته ولا يقال أقلبته وذكر صاحب التحرير أن أقلبوه بالالف هنا لغة قليلة فأثبتها لغة والله أعلم ولا سهو فى زيادة الالف اه

---

(١) عله (إذ) . ع

﴿ بابُ تَسْمِيَةِ السِّقْطِ ﴾

يُسْتَحَبُّ تَسْمِيَتُهُ فإنْ لمْ يُعلَمْ أذَكَرٌ هُوَ أوْ أُنثَى سُمِّيَ بِاسْمٍ يَصْلُحُ لِلذَّكَرِ والأُنْثَى كأَسْمَاءَ وهِنْدٍ وهُنَيْدَةَ وخارِجَةَ وطلْحة وعُمَيْرَةَ وزُرْعَةَ ونحوِ ذَلِكَ قالَ الإمامُ البغَوِيُّ يُسْتَحَبُّ تَسْمِيَةُ السِّقْطِ لِحَدِيثٍ ورَدَ فيهِ وكَذَا قالَهُ غَيرُهُ منْ أصْحَابِهِ قال أصْحَابُنَا ولوْ ماتَ المَوْلُودُ قَبلَ تَسْمِيَتِهِ اسْتُحِبَّ تَسْمِيَتُهُ

﴿ بابُ اسْتِحْبابِ تَحْسِينِ الاسْمِ ﴾

رَوَيْنا فى سُنَنِ أبى دَاودَ بالإسْنَادِ الجَيِّدِ عَنْ أبى الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

﴿ باب تسمية السقط ﴾

هو بتثليث سينه(١) الولد الذي لم يستكمل مدة حمله وقيد ابن حجر فى التحفة استحباب تسمية السقط بكونه نفخت فيه الروح لحديث ورد فيه قال ابن النحوى فى التخريج الصغير لاحاديث الشرح الكبير وحديث سموا السقط غريب كذلك نعم روى السلفى من حديث أبى هريرة باسناد واه بأنه يسمى ان استهل صارخاً والا فلا وفى عمل اليوم والليلة لابن السنى أنه عليه الصلاة والسلام سمى السقط لكن بسند ضعيف اه والحديث الذى أشار اليه هو حديث عائشة قالت اسقطت من النبي ﷺ سقطا فسماه عبد الله وكنانى بأم عبد الله وسيأتى تضعيفه في كلام الشيخ فى بيان كنية من لم يولد له (قوله ولو مات المولود قبل التسمية استحب تسميته) وكأن وجهه القياس على السقط بالاولي

﴿ باب استحباب تحسين الاسم ﴾

(قوله روينا فى سنن أبى داود الخ) وكذا رواه الامام احمد من حديث أبى الدرداء قال الشيخ زكريا فى تحفة القارى وحديث أبى داود منقطع وهو لا ينافى

---

(١) والكسر أكثر كما فى النهاية . ع

إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ

﴿ بابُ بيانِ أحبِّ الأسْمَاءِ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ ﴾

رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قالَ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ إنَّ أحبَّ أسمائِكُمْ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ عبدُ اللهِ وعبدُ الرَّحمٰنِ

قول المصنف باسناد جيد لأن جودة الاسناد لاتنافى نحو الا نقطاع (قوله انكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم) أى فيقال فلان بن فلان وترجم البخارى في صحيحه باب ما يدعى الناس بآبائهم وأخرج فيه حديث ابن عمر من طريقين قال قال النبي ﷺ ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان ابن فلان قال فى تحفة القارى يحمل قول من قال يدعى الناس يوم القيامة بأمهاتهم ان صح مستنده على غير الغادرين اه وبه يرد قول من قال يدعى كل انسان باسمه واسم أمه فيقال ياابن فلانة سترا على آبائهم أخذاً بقوله تعالى يوم ندعو كل أناس بامامهم بناء على أن إمام جمع أم ورد بأنه لا يعرف جمع أم على إمام بل المراد به يدعون بمن يقتدون به قال أبو حيان في النهر الظاهر أن الامام هو الذى تقتدي به الامة من نبي أو كتاب أو شريعة اه قال ابن القيم فى الهدى : فى هذا والله أعلم تنبيه على تحسين الافعال المناسبة لتحسين الاسماء لتكون الدعوة على رءوس الاشهاد بالاسم الحسن والوصف المناسب له

﴿ باب بيان أحب الاسماء إلى الله عز وجل ﴾

(قوله روينا فى صحيح مسلم الخ) وكذا رواه أبو داود من طريقين وليس فى أوله ان أحب اسمائكم الخ ، فيه التسمية بهذين الاسمين وتفضيلهما على سائر ماسمى به ولعل من حكمته اشتمالهما على وصف العبودية التى هى الحقيقة للانسان ولذا (١) كانت أشرف أوصافه كما قال أبو على الدقاق لكن قضيته أن يكون من الاحب كل اسم فيه عبد مضاف الى اسم من أسمائه تعالي فيحتمل أن يقال بذلك أخذا من قاعدة يستنبط من النص معني يعود عليه بالتعميم

---

(١) فى النسخ (وكذا) . ع

وَرَوَيْنا فى صَحيحَى البُخَارِىّ وَمُسْلِمٍ عَنْ جابِرٍ رضِىَ اللهُ عَنهُ قالَ وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلامٌ فَسمَّاهُ القَاسِمَ فَقلْنالاَ نُكَنِّيكَ أَبا القَاسِمِ ولاَ كَرَامَةَ ، فأَخبَرَ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم

ويحتمل قصره على هذين المذكورين والله أعلم ثم رأيت ابن القيم ذكر ما يقتضي الاخير قال فى الهدى فى تقرير التناسب بين الاسم والمسمى والارتباط بينهما فقال لما كانت الاسماء قوالب للمعانى ودالة عليها اقتضت الحكمة أن يكون بينها و بين مسمياتها ارتباط وتناسب وألا تكون (١) معها بمنزلة الاجنبي المحض الذى لا تعلق له به فان حكمة الحكيم تأبى ذلك والواقع يشهد بخلافه بل للاسماء تأثير فى المسميات و للمسميات تأثر عن أسمائها فى الحسن والقبح والخفة والثقالة واللطافة والكثافة كما قيل

وقل اذا (٢) بصرت عيناك ذا لقب الا ومعناه ان فكرت فى لقبه

وذكر لذلك شواهد من الحديث والاثر الى أن قال ولما كان الاسم مقتضيا لمسماه ومؤثرا فيه كان أحب الأسماء الى الله مااقتضى أحب الاوصاف اليه كعبدالله وعبدالرحمن وكانت اضافة العبودية الى اسم الله واسم الرحمن أحب اليه من اضافتها الى غيرهما كالقاهر والقادر فعبدالرحمن اليه من عبدالقادر وعبدالله أحب اليه من عبدربه وهذا لأن التعلق الذى بين العبد و بين الله انما هى العبودية المحضة والتعلق الذي بين الله و بين العبد الرحمة المحضة فبرحمته كان وجود الانسان وكمال وجوده والغاية التى أوجده لاجلها أن يتألهه وحده محبة وخوفا ورجاء واجلالا وتعظيما فيكون عبدالله وقد عبده بما فى اسم الله من معنى الالهية التي يستحيل أن تكون لغيره ولما غلبت رحمته غضبه وكانت الرحمة أحب اليه من الغضب كان عبدالرحمن أحب اليه من عبد القاهر اه (**قوله** وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ)(٣)(**قوله** لا نكنيك أبا القاسم) سيأتى حكم التكنية بهذه الكنية فى باب مستقل (**قوله** ولا كرامة) أى لا تصيب من كرامة تكنى بها بهذه الكنية اذ المعني فى تكنيته صلى الله عليه وسلم بها من أنه قاسم لمال الله سبحانه وتعالي بين المسلمين مفقود فى غيره صلى الله عليه وسلم أو

(١) فى النسخ (يكون). (٢) كذا ولعله (وقل أن) بفتح القاف واللام المشددة والهمزة وسكون النون و بصرت بضم الصاد . (٣) كذا فى النسخ ، فهنا سقط وعادة الشارح أن ينقل فى هذه المواضع من أطراف المزى فايراجع . ع

فقال سَمِّ ابنكَ عبدَ الرَّحمٰنِ ، ورَوَيْنا فى سُنَنِ أبى دَاوُدَ والنسائِيِّ وغيرِهِما عَنْ أبى وَهْبٍ (١) الجُشَمِيِّ الصَّحَابِيِّ رضىَ اللهُ عنه قالَ قال رسولُ اللهِ ﷺ تَسَمَّوْا بأسْمَاءِ الانْبِيَاءِ ، وأحبُّ الأَسْمَاءِ إلى اللهِ تَعالى عبدُاللهِ وعبْدُ الرَّحمٰن

لا نكرمك كرامة ويقر به قولهم فى رواية أخري لا ننعمك عينا (**قوله** وروينا فى سنن أبى داود الخ) رواه أبوداود فى الأدب ورواه النسائى فى الحيل كذا فى الاطراف للمزى وكذا رواه البخارى فى الأدب المفرد كما فى الجامع الصغير (**قوله** عن أبى وهب الجشمى) قال الحافظ ابن الاثير له صحبة روى عنه عقيل بن شبيب ثم أخرج حديثا عن عقيل بن شبيب عن أبى وهب الجشمى قال وكانت له صحبة وذكر الحديث ولم يذكر فى ترجمته زيادة على ذلك (٢) (**قوله** تسموا بأسماء الأنبياء) قال ابن القيم لما كان الأنبياء سادات بني آدم وأخلاقهم أشرف الاخلاق وأعمالهم أشرف الاعمال كانت أسماؤهم أشرف الاسماء فندب ﷺ أمته الى التسمي بأسمائهم كما فى سنن أبى داود والنسائى عنه تسموا بأسماء الانبياء ولو لم يكن في ذلك من المصالح الا ان الاسم يذكر مسماه ويقتضي التعلق بمعناه لكفى به مصلحة مع ما في ذلك من حفظ الانبياء وذكرها وألا تنسى وأن تذكر أسماؤهم بأوصافهم وأحوالهم اه قال الدميرى فى شرح المنهاج فى تفسير القرطبي عند قوله تعالي المؤمن المهيمن عن ابن عباس انه قال اذا كان يوم القيامة أخرج الله تعالى أهل التوحيد من النار وأول من يخرج منهم من وافق اسمه اسم نبي حتي اذا لم يبق فيها من وافق اسمه اسم نبى قال تعالى لباقيهم أنتم المسلمون وأنا السلام وأنتم المؤمنون وأنا المؤمن فيخرجهم من النار ببركة هذين الاسمين وفى الخصائص لابن سبع عن ابن عباس قال اذا كان يوم القيامة نادي مناد ألا ليقم من اسمه محمد فليدخل الجنة لكرامة نبيه محمد ﷺ اه وفي التحفة لابن حجر نقلا عن بعضهم جاء فى التسمية بمحمد فضائل علية ومن ثم قال الشافعى فى تسمية ولده محمدا سميته محمدا بأحب الاسماء الى الله وكأن

---

(١) فى نسخ المتن (وهيب) . (٢) وقد بين فى خلاصة التذهيب انه من رجال الادب المفرد للبخارى وسنن أبى داود وسنن النسائى . ع

وأَصْدَقُها حارِثٌ وهَمَّامٌ وأَقْبحُها حَرْبٌ ومُرَّةُ

بعضهم أخذ منه قوله معنى قوله فى خبر مسلم أحب الاسماء الى الله عبدالله وعبدالرحمن انها أحبية مخصوصة لا مطلقا لأنهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى فكانهم قيل لهم أحب الاسماء المضافة للعبودية هذان الاسمان لا مطلقا لان أحبها اليه كذلك محمد وأحمد اذ لا يختار لنبيه ﷺ الا الأفضل اه وهو تأويل بعيد مخالف لما درجوا عليه وماعلل به لا ينتج له ماواله لان من أسمائه ﷺ عبد الله كما في سورة الجن ولأن المفضول قد يؤثر لحكمة هى هنا الاشارة الى حيازته لمقام الحمد وموافقته للمحمود من أسمائه تعالى ويؤيد ذلك انه ﷺ سمى ولده ابراهيم دون واحد من تلك الأربعة الاحياء اسم أبيه ابراهيم ولا حجة له في كلام الشافعى وان عدوله عن الأفضل اليه لنكتة لا تقتضى ان ماعدل اليه هو الافضل مطلقا ومعنى كونه أحب الأسماء اليه أى بعد ذينك فتأمله ولا تغتر بمن اعتمد خلافه غير مبال بمخالفته لصريح كلام الأصحاب ، كلام (١) ابن حجر ﴿ تتمة ﴾ أخرج الحاكم فى الكنى والطبرانى عن أبى زهير الثقفى مرفوعا اذا سميتم فعبدوا أى انسبوا عبوديتهم الى أسماء الله فيشمل عبد الرحيم وعبد الملك وغيرها اه واختلف فى التسمية بأسماء الملائكة فكرهه مالك ويؤيده حديث البخارى فى تاريخه عن عبدالله بن جراد تسموا بأسماء الأنبياء ولا تسموا بأسماء الملائكة نقله فى المرقاة وفي الديباجه على سنن ابن ماجه للدميرى ومذهبنا ومذهب الجمهور جواز التسمية بأسماء الانبياء والملائكة ولم ينقل فيه خلاف الا عن عمر رضى الله عنه فانه نهى عن التسمية بأسماء الانبياء وعن الحارث بن مسكين أنه كره التسمية بأسماء الملائكة وعن مالك كراهة التسمية بجبريل وطه ويس اه (قوله وأصدقها حارث وهمام) أى لان كل عبد متحرك بالارادة والهم مبدأ الارادة وترتب على ارادته (٢) حرثه وكسبه فكانا أصدق الأسماء اذ لا ينفك مسماها عن حقيقة معناها (قوله وأقبحها حرب) هو بفتح الحاء المهملة وسكون الراء والموحدة آخره (ومرة) بضم الميم وتشديد الراء قال ابن القيم لما كان مسمى الحرب والمرارة أكره شىء للنفوس وأقبحه عندها كان

(١) عله (انتهى كلام) (٢) فى النسخ (ارادة) . ع

﴿ بابُ استِحْبابِ التَّهنِئَةِ وجَوابِ المُهَنَّأ ﴾

يُسْتَحَبُّ تَهنئةُ المَوْلودِ لهُ قالَ أصحابُنا ويُسْتَحبُّ أنْ يُهَنَّأَ بِمَا جاءَ عَنِ الحُسَيْنِ رضيَ اللهُ عنْه أنهُ علَّمَ إنْساناً التَّهنِئَةَ فقالَ قلْ باركَ اللهُ لكَ فى المَوْهُوبِ لكَ وشَكَرْتَ الوَاهِبَ

أقبح الأسماء حربا ومرة وعلى قياسه حنظلة وحزن وما أشبههما وما أجدر هذه الاسماء بتأثيرها فى مسمياتها كما أثر اسم حزن الحزونة فى سعيد وأهل بيته اه

﴿ باب استحباب التهنئة ﴾

أى بالمولود (وجواب المهنأ) بصيغة المفعول أى المهنأ بالمولود من أصل وغيره قال ابن حجر فى التحفة و ينبغي امتداد زمن التهنئة ثلاثا بعد العلم كالتعزية أيضا اه (قوله و يستحب أن يهنأ بما جاء عن الحسين رضي الله عنه الخ) هكذا هو فيما وقفت عليه من نسخ الاذكار الحسين بضم الحاء وفتح السين المهملتين يعني ابن على رضى الله عنهما ولم يذكر مخرجه والذى ذكره غيره انه الحسن بفتح المهملتين مكبرا فقال السيوطى فى وصول الامانى بأصول التهانى أخرج ابن عساكر عن كلثوم بن جوشن قال جاء رجل عند الحسن وقد ولد له مولود فقيل له يهنيك الفارس قال الحسن ومايدريك أفارس هو قال كيف تقول ياأباسعيد قال تقول بورك لك فى الموهوب وشكرت الواهب ورزقت بره و يبلغ أشده وأخرج الطبرانى فى الدعاء من طريق اليسري بن يحيي قال ولد لرجل ولد فهنأه رجل فقال ليهنك الفارس فقال الحسن البصرى ومايدريك قل جعله الله مباركا عليك وعلى أمة محمد ﷺ اه وظاهر الرواية الاولى وصريح الرواية الثانية ان الحسن الذى جاء عنه هذا الذكر هو الحسن البصرى لانه الذى يكني أباسعيد وأما الحسن بن على فكنيته أبوعبدالله وقد جزم بأنه البصرى الاوزاعى لكن فى التحفة لابن حجر انه الحسن بن على كما سيأتى آنفا (قوله وشكرت الواهب) قال ابن حجر فى التحفة فى ذكرهم الواهب نظر الا أن يكون صح به حديث ولم نره ثم رأيته فى المجموع قال قال أصحابنا يستحب أن يهنأ بما جاء عن الحسن رضى الله عنه انه علم

وبَلَغَ أَشُدَّهُ ورُزِقْتَ بِرَّهُ ويُسْتَحَبُّ أَنْ يَرُدَّ على المُهَنِّيءِ فيَقُولَ بارَكَ اللهُ لَكَ وبارَكَ عَلَيْكَ أو جَزاكَ اللهُ خَيْراً أو رَزَقَكَ اللهُ مِثْلَهُ أو أَجْزَلَ اللهُ ثَوابَكَ ونَحْوَ هذا

﴿ بابُ النَّهْيِ عَنِ التَّسْمِيَةِ بالأَسْماءِ المَكْرُوهَةِ ﴾

انسانا التهنئة فقال قل بارك الله لك الخ اه فاطباق الاصحاب على سن ذلك يبين ان المراد الحسن بن على كرم الله وجههما لا البصرى لان الظاهر ان هذا لا يقال من قبل الرأى فهو حجة من الصحابي لا التابعى وحينئذ اتضح منه جواز استعمال الواهب وانه من قبيل الاسماء التوقيفية ولم يستحضر بعضهم ذلك فأنكره ببادىء رأيه وأما قول الأوزاعى إنه البصرى فيرد بأنه يلزم عليه تخطئة الأصحاب كلهم لان مايجىء عن التابعي لا يثبت به سند اه ولك أن تقول لعل للجمهور مستنداً في اطلاق الواهب عليه تعالي فلايلزم من كون الحسن هنا البصرى تخطئة الاصحاب أو لعله على مذهب من يكتفى بورود المشتق ولا يشترط ورود نفس اللفظ أو لعل ذلك على مذهب من يجوز اطلاق ما يصح اطلاقه عليه سبحانه مما لايوهم نقصا وهى مذاهب لبعض الاشاعرة (قوله وبلغ أشده) قال ابن القيم فى كتابه تحفة الودود(١) بأحكام المولود وحكي الازهري فى تفسير لفظة الاشد أنه من بلوغ الانسان مبلغ الرجال إلي أربعين سنة وقال الأشد محصور الاول والآخر غير محصور مابين ذلك فبلوغ الاشد مرتبة بين البلوغ والاربعين ومعنى اللفظة من الشدة وهى القوة والجلادة اه

﴿ باب النهى عن التسمية بالاسماء المكروهة ﴾

قال العاقولى فى شرح المصابيح مانهي الشارع عن التسمي به ، منه ما كان النهي لكون ذلك لا يليق الا بالله تعالي كملك الاملاك ، ومنه ما نهى عن التسمى به لكونه خاصا برسول الله ﷺ كأبى القاسم لانه ما يقسم بين العباد ماأعطاهم الله ومنه مانهي عن التسمية به تفاؤلا لصاحبه كحزن فسماه ﷺ سهلا الحديث ومنه ما نهى عن التسمى به لغيره كبرة فغيره ﷺ وكانت زوجته لئلا يقال خرج

---

(١) فى النسخ (المورود) . ع

رَوَيْنا فى صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رضىَ اللهُ عنهُ قال قالَ رسولُ اللهِ ﷺ لا تُسَمِّيَنَّ غلاَمَكَ يَساراً ولاَ رَبَاحاً ولاَ نَجاحاً ولاَ أَفْلَحَ فإِنَّكَ تَقولُ أَثَمَّ هُوَ؟ فَلا يكُونُ فَتَقول لاَ، إِنّما هُنَّ أَرْبعٌ فَلا تَزِيدُنَّ علَيَّ،

من عند برة اه قلت ومن الاخير التسمية بما يتطير من نفيه كسعادة وبركة ونحوهما (قوله وروينا فى صحيح مسلم) أي من جملة حديث أوله أحب الكلام الى الله أربع سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر لا يضر بأيهن بدأت ولا تسمين غلامك الخ (قوله لاتسمين) أى لا تسمين أيها الصالح للخطاب بهذا الخطاب العام أو أيها المخاطب الخاص وحكمه ﷺ على الواحد حكمه على الامة (وقوله غلامك) صبيك أو عبدك (قوله يساراً) بالتحتية فالمفتوحة المهملتين و(رباحاً) بالراء فالموحدة بعد الالف حاء مهملة و(نجاحا) بالنون فالجيم وبعد الالف حاء مهملة وفى رواية نجيحا بوزن فعيل و(أفلح) بالفاء أفعل تفضيل من الفلاح وهو الفوز (قوله فانك تقول الخ) تعليل لكراهة التسمية بذلك أى لانه يتطير من نفيها عند السؤال عنها وفي شرح السنة معنى هذا ان الناس يقصدون بهذه الاسماء التفاؤل بحسن ألفاظها ومعانيها وربما ينقلب عليهم ما قصدوه الى الضد إذا سألوا فقالوا أثم يسار أو نجيح فقيل لا فيتطيروا من نفيه وأضمروا اليأس من اليسر أو غيره فنهاهم عن السبب الذي يجلب سوء الظن والاياس من الخير قال حميد بن زنجويه فاذا ابتلى رجل فى نفسه أو أهله ببعض هذه الاسماء فليحوله إلى غيره فان لم يفعل وقيل أثم يسار أو بركة فان من الادب أن يقال كل ما هنا يسر وبركة والحمد لله ويوشك أن يأتى الذي تريده ولا يقال ليس هنا ولا خرج اه (قوله لا تزيدن على) قال المصنف فى شرح مسلم هو بضم الدال المهملة ومعناه الذى سمعته أربع كلمات وكذا رويتهن فلا تزيدوا على فى الرواية ولا تنقلوا عنى غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما فى معناها قال أصحابنا تكره التسمية بهذه الاسماء المذكورة فى هذا الحديث ومافى معناه ولا تختص الكراهة بها وحدها وهي كراهة تنزيه لا تحريم والعلة فى الكراهة ما بينه

ﷺ في قوله فانك تقول أثم هو فيقول لا فكره بشاعة الجواب وربما أوقع بعض الناس في شيء من الطيرة اه قال ابن القيم وقد تقع الطيرة وقل من تطيرالا وقعت به طيرته وأصله طائره(١)فأرشد ﷺ أمته الى منعهم من أسباب توجب لهم سماع المكروه ووقوعه وان يعدل الى اسماء يحصل بها المقصود من غير مفسدة هذا مع ما ينضاف الي ذلك من تعليق ضد الاسم عليه بأن يسمى يساراً من هو أعسر الناس ورباحا من هو من الخاسرين فيكون قد وقع في الكذب عليه وعلى الله تعالي ومن أمر آخر وهو أن المسمى قد يطالب بقضية اسمه فلا يوجد ذلك عنده فيكون سبب ذمه وسبه كما قيل

سموك من جهلهم سديداً والله ما فيك من سداد
أنت الذي كونه فساد (٢) في عالم الكون والفساد

قال ولي من أبيات

وسميته صالحا فاغتدى بضد اسمه في الوري سائرا
وظن بأن اسمه ساتر لأوصافه فغدى شاهرا

وأمر آخر هو ظن الممدوح في نفسه أنه كذلك فيقع في تزكية نفسه وترفعه على غيرها ولهذا غير ﷺ اسم برة الي زينب وقال لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم اه وما جاء عن جابر أراد ﷺ أن ينهى عن أن يسمى بيعلى وببركة وبأفلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رأيته بعد سكت عنها فلم يقل شيئا ثم قبض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه هكذا وقع في معظم نسخ صحيح مسلم ببلادنا أن يسمى بيعلى وفي بعضها بمقبل بدل يعلى وذكر عياض أنه في أكثر النسخ بمقبل وفي بعضها بيعلى قال والاشبه أنه تصحيف والمعروف بمقبل وهذا الذى أنكره القاضي ليس بمنكر بل هو المشهور وهو صحيح في الرواية وفي المعني ومعني قوله أراد النبي ﷺ أن ينهى عن هذه الاسماء الخ فمعناه(٣) نهى تحريم فلم ينه واما النهي الذى هو كراهة تنزيه فقد نهى عنه

(١) كذا . (٢) في النسخ (فساداً)(٣)عله (معناه) .ع

وَرَوَيْنا فى سُنَنِ أَبى دَاوُدَ وغَيْرِهِ مِنْ رِوايَةِ جابِرٍ وفيهِ أَيْضاً النَّهْىُ عَنْ تَسْمِيَتِهِ بَرَكَةَ ، وَرَوَيْنا فى صَحِيحَى البُخَارِىِّ ومُسْلِمٍ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قالَ إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ تَعالى رجُلٌ تسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ وفى رِوَايةٍ أَخْنَى بَدَلَ أَخْنَعَ وفى رِوايَةٍ لِمُسلِمٍ أَغْيظُ رَجلٍ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ

فى الاحاديث الباقية اه (قوله وروينا في سنن أبى داود الخ) رواه أبو داود عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ ان عشت إن شاء الله تعالي أنهي أمتى أن يسموا نافعا وأفلح و بركة والله أعلم (قوله وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم) قال فى الجامع الصغير رواه الشيخان وأبو داود والترمذي (قوله ان أخنع اسم عند الله الخ) قال احمد بن حنبل سألت أبا عمرو عن أخنع فقال أوضع قال المصنف هذا التفسير الذي ذكره أبو عمرو مشهور عنه وعن غيره فان معناه أشد ذلا وصغاراً يوم القيامة والمراد صاحب الاسم بدليل الرواية الثانية أغيظ رجل اه قال الطيبي أو يراد بالاسم المسمى مجازاً أى أخني الرجال رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك وفيه من المبالغة أنه إذا قدس اسمه عما لايليق بذاته فكان ذاته أولي وهنا إذا كان الاسم محكوماً عليه بالهوان والصغار فكيف بالمسمى فاذا كان حكم الاسم ذلك فكيف بالمسمى وهذا اذا رضي المسمى بالاسم واستمر عليه ولم يبد له وهذا التأويل أبلغ من الاول اه وقد سبق لهذا الوجه الذى ذكره الطيبي القاضى فقال يستدل به على أن الاسم هو المسمى وفيه الخلاف المشهور وقيل أخنع بمعنى أفجر يقال خنع الرجل الى المرأة والمرأة اليه أى دعاها للفجور وهو بمعني أخبث أي أكذب الاسماء وقيل أقبح (وقوله عندالله) أى هذا شأنه عندالله وان عده العوام الذين هم كالهوام من أعظم مايرام (قوله وفى رواية) هى للبخارى (أخنى بدل أخنع) وهو بمعني ماسبق أى أفحش وأفجر والخنا الفحش وقد يكون بمعني أهلك لصاحبه المسمى والاخناء الهلاك يقال أخني عليه الدهر أى أهلكه قال أبو عبيد وروى أنخع أي أقتل والنخع القتل الشديد (قوله أغيظ رجل عند الله) وفى نسخة على الله بدل قوله عند الله قال المازرى أغيظ هنا مصروف عن

الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُـه رجلٌ كانَ يُسَمَّى مَلِكَ الأَمْـلاَكِ لاَ مَلِكَ إلا اللهُ قالَ العُلَمَاءُ مَعنى أَخْنَعَ وأَخْنَى أَوْضَعُ وأَذَلُّ وأَرْذَلُ ، وجاءَ في الصَّحيحِ عَنْ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ قالَ مَلِكُ الأَمْلاَكِ مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ

ظاهره والله سبحانه لا يوصف بالغيظ فيتأول هذا الغيظ على الغضب نقله المصنف فى شرح مسلم وقال العاقولى فى شرح المصابيح أى أكثر من يغضب عليه غضباً اسم تفضيل بني للمفعول كألوم أضافه الى المفرد على ارادة الجنس والاستغراق أى أشد أصحاب الاسماء الكريهة عقوبة وأغيظ وعلى ليس صلة لاغيظ ٧ كما يقال اغتاظ على صاحبه أى لأن الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهذا مستحيل فى حقه تعالى بل هو مجاز معدول عن ظاهره وحمل مثلها على الله بالمعنى الغائى من الانتقام وحلول العقاب ممن تسمى بهذا الاسم فى الآخرة ولهذا كان أحب الأسماء عبدالله وعبدالرحمن لان المسمي بهما على بصيرة اه وقال الطيبي لابد فى الحديث من الحمل على المجاز لان التقييد بيوم القيامة مع ان حكمه فى الدنيا كذلك للاشعار بترتب ماهو مسبب عنه من انزال الهوان وحلول العقاب (قوله يسمى) بصيغة المجهول من التسمية نص عليه بعض المحدثين وفي نسخة بفتح الفوقية وتشديد الميم ماض معلوم من التسمى مصدر باب التفعل ٧ قال فى المرقاة وقع فى أصل مصحح في مسلم بصيغة المجهول من التسمية (وقوله ملك الاملاك) منصوب على المفعولية والاملاك جمع ملك كالملوك على مافى القاموس وقد جاء في رواية مسلم مايشهد بذلك وهو قوله فى آخر الحديث لاملك الاالله فبين به علة تحريم التسمية بذلك إذ الملك الحقيقي ليس هو الاالله تعالى وملكيته غير مستعارة فمن تسمى بهذا الاسم نازع الله عز وجل كبرياءه فلما استنكف ذلك المسمى عن أن يكون عبداً لله جعل له الخزى على رءوس الاشهاد وقيل انه جمع ملك بكسر الميم و يشهد له رواية لامالك الاالله رواه الشيخان وغيرهما فيكون بهذا المعنى أيضا مذموما واعلم أن التسمي بهذا الاسم حرام وكذا التسمى بأسمائه تعالى المختصة به كالرحمن والرحيم والملك والقدوس وخالق الخلق ونحوها (قوله وجاء فى الصحيح الخ) فى صحيح مسلم وقع فى رواية شاهان شاه وزعم

﴿ بابُ ذكرِ الإنسانِ مَنْ يتبعه مِنْ ولدٍ أوْغلامٍ أوْ مُتعلمٍ أوْنحوِهِمْ باسْمٍ قبيحٍ ليؤدِّبَهُ ويزجرَهُ عنِ القبيحِ ويروِّضَ نفْسَهُ ﴾

رَوَيْنا فى كِتابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ المَازِنيِّ الصَّحابيِّ رضى

بعضهم الاصوب شاه شاهان وكذا جاء في بعض الاخبار فى كسرى قالوا وشاه ملك وشاهان الملوك وكذا يقولون لقاضى القضاة مو بذ مو بذان قال القاضى ولا ينكر صحة ماجاءت به الرواية لان كلام العجم مبنى على التقديم والتأخير فى المضاف والمضاف اليه فيقولون فى غلام زيد زيد غلام فهذا أكثر كلامهم فرواية مسلم صحيحة اه وفى البخارى بعد تخريجه الحديث من طريق أبى الزناد مالفظه يقول غيره أى غير أبى الزناد تفسيره أي ملك الاملاك شاهان شاه قال الكرماني شاه بالفارسية الملك وشاهان الاملاك ومعناه ملك الاملاك لكن فى قاعدة العجم تقديم المضاف اليه على المضاف وهو بسكون النون من شاهان لا بكسرها قال الشيخ زكريا والهاء ساكنة فى الاخير وقال ابن القيم فى الهدى لما كان الملك لله وحده ولاملك على الحقيقة سواه كان اخنع اسم وأوضعه عند الله تعالى وأغضبه له شاهان شاه أي ملك الملوك وسلطان السلاطين فان ذلك ليس لاحد غير الله تعالي فتسمية غيره بهذا من أبطل الباطل والله لايحب الباطل اه وقال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البخارى ومثل ملك الاملاك فى التحريم أحكم الحاكمين وسلطان السلاطين ولا يلحق بذلك قاضي القضاة وأقضى القضاة وان كان القضاء بمعنى الحكم اذ لا يلزم من كراهية ذكر أحد المترادفين كراهة ذكر الآخر كما أنه لايلزم من كراهية خبثت نفسى كراهة تعست نفسى وان كانا مترادفين اه

﴿ باب ذكر الانسان من يتبعه من ولد أوغلام أومتعلم أونحوهم ﴾

أى من البنت والامة وتابع الكبير (باسم قبيح) متعلق بذكر (ليؤدبه) بالموحدة من التأديب (ويزجره) من الزجر (عن القبيح) متعلق بأحد المصدرين المذكورين على سبيل التنازع (ويروض نفسه) أى يروض الانسان نفسه أى نفس التابع بأن يدربها بالرياضة بالزجر والمجاهدة لتعود عن سفساف الافعال الى عليات المقامات

اللهُ عَنْهُ ـ وهُو بضَمِّ الباءِ الموحَّدَةِ وإسكانِ السِّينِ المهمَلةِ ـ قالَ بَعثَتْني أُمِّي إلى رسولِ اللهِ ﷺ بقِطْفٍ منْ عِنَبٍ فأكلْتُ منهُ قبلَ أنْ أُبلِّغَه إيَّاهُ فلما جئْتُ بهِ أخذَ بأُذُني وقالَ ياغُدَرُ، وَرَوَيْنا في صَحيحَي البُخاريِّ ومسلمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضيَ اللهُ عَنْهما في حديثِه الطَّويلِ

والاحوال (قوله بعثتني أمي) لم أقف على من ذكر اسمها (قوله بقطف) بكسر القاف وسكون الطاء المهملة والفاء آخره هو العنقود وهو اسم لكل ما يقطف كالذبح والطحن وجمعه على قطاف وقطوف وأكثر المحدثين يرويه بفتح القاف وانما هو بكسرها كذا في النهاية (قوله عنب) بكسر المهملة وفتح النون بعدها موحدة (قوله أخذ بأذني) أي فتلها وفعل ذلك تأديبا لما صدر منه من التعرض الامانة قبل بلوغها مقصدها (قوله فقال ياغدر) بضم الغين المعجمة وفتح الدال المهملة وبالراء معدول عن غادر للمبالغة يقال للذكر غدر وللانثى غدار كحذار وهما مختصان بالنداء في الغالب وفي الصحاح الغدر ترك الوفاء وقد غدره فهو غادر وغدر أيضا وأكثر ما يستعمل هذا في النداء بالشتم يقال ياغدر (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) قال المزي في الاطراف أخرجه البخاري في الصلاة وفي علامات النبوة وفي الادب وأخرجه مسلم في الاطعمة ورواه أبوداود في الايمان والنذور اه (قوله عن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق رضى الله عنهما) هو القرشي التيمي يكنى أباعبدالله وقيل أبومحمد بابنه الذى يقال له أبوعتيق وقيل أبوعثمان أمه أم رومان أم عائشة وشهد بدرا وأحدا مع الكفار ودعا الى البراز فقام اليه أبو بكر ليبارزه فقال له ﷺ متعني بنفسك وكان شجاعا راميا أسلم في هدنة الحديبية وحسن اسلامه وسكن المدينة وتوفي بمكة وكان اسمه عبدالكعبة فسماه ﷺ عبدالرحمن شهد اليمامة مع خالد بن الوليد فقتل سبعة من أكابرهم وهو الذى قتل محكم(١) اليمامة ابن طفيل رماه بسهم في نحره فقتله وكان محكم اليمامة في ثلمة من الحصن فلما قتله دخل المسلمون منها قال الزبير وكان عبدالرحمن أسن ولد أبي بكر قال المصنف في

---

(١) في نسخة الاصابة (محلم) فحرر . ع

الْمُشْتَمِلِ على كَرَامَةٍ ظَاهِرَةٍ لِلصِّدِّيقِ رضىَ اللّٰهُ عَنْهُ ومَعْنَاهُ(١) أَنَّ الصديقَ رضىَ اللّٰهُ عنْهُ ضَيَّفَ جَمَاعَةً وأَجْلَسَهُمْ فى مَنْزِلِهِ وانْصَرَفَ إلى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَتَأَخَّرَ رُجوعُهُ فقَالَ عِنْدَ رُجوعِهِ أَعَشَّيْتُموهُمْ قالوا لاَ ، فأَقْبلَ على ابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ يا غُنْثَرُ

التهذيب روى له عن النبي ﷺ ثمانية أحاديث اتفقا على ثلاثة منها اه وخرج عنه الاربعة روى عنه أبو عثمان النهدى وعمرو بن ميمون وعمرو بن مهران وعبدالرحمن بن أبى ليلى وغيرهم خرج من المدينة الى مكة قبل أن تتم البيعة ليزيد وكان قدطلب (٢) منه ذلك فامتنع فأرسل اليه بمائة ألف درهم بعدالامتناع يستعطفونه بها فردها وقال لا أبيع ديني بدنياى فمات فجأة من نومة (٣) بمحل يقال له حبشى (٤) على نحو عشرة أميال من مكة وحمل الى مكة فدفن بها ولما اتصل خبر موته باخته عائشة ظعنت الى مكة حاجة فوقفت على قبره فبكت عليه وتمثلت

وكنا كندماني جذيمة حقبة * من الدهر حتى قيل لن نتصدعا

فلما تفرقنا كأني ومالكا * لطول اجتماع لم نبت ليلة معا

أما والله لو حضرتك لدفنتك حيث مت ولو حضرتك مابكيتك وكان موته سنة ثلاث وقيل سنة خمس وقيل ست وخمسين والأول أكثر قال العلماء لا يعرف أربعة ذكور مسلمون متوالدون بعضهم من بعض أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وصحبوه الا أبو قحافة وابنه أبو بكر وابنه عبد الرحمن وابنه محمد (قوله المشتمل على كرامة ظاهرة للصديق) هى قوله فى الحديث قال أى عبد الرحمن فايم (٥) الله ما كنا نأخذ من اللقمة الا ربا من أسفلها أكثر منها حتى شبعنا وصارت أكثر مما

---

(١) عله (ما معناه) (٢) بالبناء للمجهول لان الطالب هو معاوية وهو الذى أرسل الدراهم (٣) فى النسخ (من يومه) وهو تصحيف مغير للمعنى جدا والتصحيح مأخوذ من قول الاصابة (من نومة نامها) مع قرائن أخرى (٤) كذا فى النسخ ولعله (حشى) بوزن (فتى) فلتراجع المطولات (٥) في النسخ (وايم) . ع

فَجَدَّعَ وسَبَّ ، قلتُ قولهُ غُنْثَر بِغينٍ مُعجمَةٍ مَضْمُومَةٍ ثمَّ نُونٍ سَاكِنَةٍ ثم ثَاءٍ مثَلَّثةٍ مَفْتُوحَةٍ ومَضْمومَةٍ ثمَّ رَاءٍ ومَعْنَاهُ يَالئيمُ وقَوْلهُ فَجدَّعَ وهُوَ(١) بالجيمِ والدَّالِ المُهْمَلَةِ ومَعْنَاهُ دَعَاعلَيْهِ بقَطْعِ الأَنْف

كانت قبل ذلك فنظرإليها أبو بكر فاذا هى كما هي أوأ كثر (٢) قال لامرأته ياأخت بني فراس ماهذا (٣) قالت لا وقرة عيني لهي الآن أكثرمنها قبل ذلك بثلاث مرار (٤) قال فأكل منها أبو بكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه أى بالامتناع من الاكل معهم ثم أكل منها لقمة ثم حملها الي رسول الله ﷺ فأصبحت عنده قال وكان بيننا و بين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثنى عشر رجلا (٥) مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل الا انه بعث معهم فأكلوا منها أجمعون أوكما قال هذا لفظ مسلم وعند البخاري بنحوه قال المصنف فى شرح مسلم هذا الحديث فيه كرامة ظاهرة لابى بكر الصديق رضى الله عنه وفيه اثبات كرامات الأولياء وهو مذهب أهل السنة خلافا المعتزلة اه (قوله فجدع) بتشديد المهملة أى دعا بالجدع وهو قطع الانف (قوله وسب) أى شتم (قوله قلت غنثر بغين معجمة الخ) قال المصنف فى شرح مسلم بعد ذكره كذلك هذه الرواية المشهورة فى ضبطه وهو الثقيل الوخم وقيل هو الجاهل مأخوذ من الغثارة بفتح الغين المعجمة الجهل (٦) والنون فيه زائدة وقيل هو السفيه وقيل هو ذباب أزرق وقيل هو اللئيم مأخوذ من الغثر وهو اللؤم وحكي القاضى عن بعض الشيوخ أنه قال انما هو غنثر (٧)

---

(١) الصواب (هو) بحذف الواو . (٢) فى النسخ (أوهى كما تكثر) (٣) فى النسخ (ماهنا) (٤) فى النسخ (ثلاث مرات) ، والتصحيح كله من صحيح مسلم (٥) فى أكثر نسخ مسلم (فعرفنا) وفى كثير منها (ففرقنا) وفى معظم النسخ (اثنا عشر) بالالف على لغة من يجعل المثنى كالمقصور وفى نادر منها (اثني عشر) بالياء على اللغة المشهورة وقوله فعرفنا الخ أى جعلناهم عرفاء (٦) فى النسخ (الجميل) (٧) فى النسخ مكتوب بالتاء المثناة وهو خطأ . ع

وَنَحْوِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ ﴿ بَابُ نِدَاءِ مَنْ لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ ﴾

يَنْبَغِي أَنْ يُنَادَى بِعِبَارَةٍ لَا يَتَأَذَّى بِهَا وَلَا يَكُونُ فِيهَا كَذِبٌ وَلَا مَلَقٌ كَقَوْلِكَ يَا أَخِي يَا فَقِيهُ يَا فَقِيرُ يَا سَيِّدِي يَا هٰذَا يَا صَاحِبَ الثَّوْبِ الْفُلَانِيِّ أَوِ النَّعْلِ الْفُلَانِيِّ أَوِ الْفَرَسِ أَوِ الْجَمَلِ أَوِ السَّيْفِ أَوِ الرُّمْحِ وَمَا أَشْبَهَ هٰذَا عَلَى حَسَبِ حَالِ الْمُنَادِي وَالْمُنَادَى، وَقَدْ رَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ مَعْبَدٍ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْخَصَاصِيَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أُمَاشِي النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ فَإِذَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ عَلَيْهِ نَعْلَانِ فَقَالَ

بفتح الغين والثاء (١) ورواه الخطابى وطائفة عنتر بعين مهملة ومثناة مفتوحتين قالوا وهو الذباب وقيل هو الازرق منه شبهه به تحقيراً له اه وفى النهاية في معناه بالمهملة والمثناة الفوقية هو الذباب شبهه به تحقيراً له وتصغيراً وقيل هو الذباب الكبير الازرق شبهه به لشدة أذاه اه (قوله ونحوه) أى من الاذن أو الشفة

﴿ باب نداء من لا يعرف اسمه ﴾

أى بيان لفظ نداء من لا يعرف المنادي اسمه حال النداء اما بان لا يعرف اسمه مطلقا أو اشتبه عليه حينئذ (قوله بعبارة) أى بلفظ وسمي عبارة لانه يعبر به عما فى الضمير (قوله كذب) بكسر الذال المعجمة أي اخبار بخلاف الواقع بأن يصف انسانا بخلاف ماهو به (قوله ولا ملق) بفتح أوليه قال فى النهاية هو الزيادة في التودد والدعاء والتضرع فوق ماينبغى وفى الحديث ليس من خلق المؤمن الملق (قوله كقولك ياأخى) هذا مثال اللفظ الذى يطلب الاتيان به لخلوه عن الملق ونحوه (قوله على حسب حال المنادى) أى بصيغة اسم الفاعل (والمنادى) بصيغة المفعول أى أن الفاظ الخطاب تختلف باختلاف أحوال المخاطب والمخاطب فلكل مقام مقال فينبغي مراعاة ذلك لما يترتب على تركه مما لا يخفى (قوله روينا فى سنن أبى داود والنسائى الخ) سبق الكلام على الحديث تخريجا ومعنى فى آخر اذكار الجنائز قبل اذكار الصلاة المخصوصة (قوله أماشى) مضارع

---

(١) فى النسخ (والتاء) بالتاء المثناة وهو خطأ كما يعلم من القاموس . ع

يا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ وذَكَرَ تَمامَ الحَدِيثِ *
قلتُ النِّعالُ السِّبْتِيَّةُ بكَسْرِ السِّينِ التى لاشَعَرَ عليها ، ورَوَينا فى كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنْ جارِيَةَ الأَنْصارِيِّ الصَّحابِيِّ رَضِيَ اللهُ عنهُ ، وهُوَ بالجيم ، قالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وكانَ إذاً لَمْ يحْفَظِ اسْمَ الرَّجلِ قالَ يابْنَ عَبْدِ اللهِ

﴿ بابُ نهىِ الوَلَدِ والمتعلِّمِ والتلْمِيذِ أَنْ ينادِيَ أَباهُ ومُعَلِّمَهُ وشَيْخَهُ باسْمِهِ ﴾

رَوَيْنا فى كِتَابِ ابنِ السُّنِّي عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضِيَ اللهُ عنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رجلاً مَعَهُ غلامٌ فقالَ للغُلامِ مَنْ هذا ؟ قالَ أَبِى ، قالَ

ماشى) أى امشى مع رسول الله ﷺ (قوله ياصاحب السبتيتين الخ) أى فناداه بهذا اللفظ لما لم يعرف اسمه فيقاس به غيره من الثوب والفرس وعن الصديق رضى الله عنه انه مر به انسان ومعه ثوب فقال ياصاحب الثوب أتبيعه فقال لا يرحمك الله قال قل لا ويرحمك الله لئلا يلتبس الدعاء لى بالدعاء على أورده الثعلبي فى كتاب اللطف واللطائف (قوله عن جارية الانصاري الصحابى رضى الله عنه وهو بالجيم) أي و بالراء المكسورة بعدها تحتية ولم أر له ترجمة في أسد الغابة (قوله وكان) معطوف على قوله كنت و ينبغي أن يلحق بما في الحديث يابن أمة الله ونحوه ياعبدالله وما أشبهه

﴿ باب نهى الولد والمتعلم والتلميذ ﴾

أى بكسر المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الميم بعدها تحتية فذال معجمة المشتغل بالعلم فعطفه على المتعلم من عطف الخاص على العام للاهتمام وقوله (أن ينادى أباه ومعلمه وشيخه باسمه) مفعول نهى وفى العبارة لف ونشر مرتب وكان حكمة تقديم ذكر الوالد على من بعده كونه السبب فى وجوده الصورى الظاهرى الذى يتأهل به للتعلم وأخذ العلم فهو لكونه سابقا عليهما قدم فى الذكر وان كان الشيخ أحق بالاكرام لكونه سبباً للحياة الابدية ويحتمل أن يكون فى العبارة ترق لكن يبعده ان المعلم للصناعات ليس أعظم حقا من الأب بخلاف الشيخ المربى للانسان المنقذ له من الجهل الى العرفان فانه أحق بالاكرام والإحسان والله أعلم وانما نهى عن دعاء من ذكر باسمه لانه خال عن التعظيم

فلاَ تَمْشِ أمامَهُ ولاَ تَستَسِبَّ لهُ ولاَ تجلِسْ قَبْلَهُ ولا تَدْعُهُ باسْمِهِ ، قلْتُ معنى لا تَسْتَسِبَّ لهُ أيْ لاَ تَفْعَلْ فِعلاً يتَعرَّضُ فيهِ لأَنْ يَسُبَّكَ أبوكَ زجراً لكَ وتأديباً على فِعلكَ القَبيحِ ، وَرَوينا فيهِ عنِ السَّيدِ الجَليلِ العبْدِ الصالحِ المُتَّفَقِ على صلاَحهِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ بفَتْحِ الزّاءِ(١) وإِسْكَانِ الحَاءِ المُهْمَلةِ رضِيَ اللهُ عنْهُ قالَ يُقالُ منَ العُقوقِ أنْ تُسَمِّيَ أباكَ باسْمِهِ وأنْ تَمْشِيَ أمامَهُ في طَريقٍ

المطلوب منه مع من ذكر وقد نهى الله عباده أن ينادوا النبي ﷺ باسمه بل يدعونه بوصفه الشريف من الرسالة والنبوة ونحوها قال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا (**قوله فلا تمش أمامه**) أى لان فى ذلك صورة ترفع عليه واستهانة بشأنه (**قوله ولا تستسب له**) أى لا تطلب سبه لك بوقوعك فى فعل قبيح يدعوه أن يسبك من أجله و يؤذيك على فعله، وانما نهى عن ذلك لما فيه من إيذائه وهذا ما ذكره المصنف رحمه الله و يحتمل أن يكون المعنى لا تطلب السب له من الغير وذلك بأن تسب ذلك الغير فيسب أباك وفى الحديث المتفق عليه عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يارسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال يسب أبا الرجل فيسب أباه و يسب أمه فيسب أمه متفق عليه (**قوله ولا تجلس قبله**) أى فان ذلك خلاف الأدب وفيه نوع من التكبر عليه (**قوله ولا تدعه باسمه**) يحتمل أن يراد من الاسم العلم بأنواعه من اسم ولقب وكنية وحينئذ فيدعوه بوصفه من نحو ياسيدي أو ياأبي أو يامولانا أو يا استاذنا أو نحوه و يحتمل أن المراد من الاسم هنا ما يقابلهما فيدعوه بكنيته ولقبه والأول أقرب الى رعاية الأدب لكن ظاهر ما يأتى من قول المصنف باب جواز الكنى واستحباب مخاطبة أهل الفضل بها ان المراد من الاسم هنا ما يقابل اللقب والكنية فلا بأس بندائه بلقبه كيازين العابدين أو كنيته(٢) كياأبا الخير أو بنحو ياأبت(٣) كما فى الكتاب العزيز حكاه عن بعض الانبياء عليهم السلام (**قوله وعن السيد**) أى المرتفع المقدار (**قوله عبيد الله بن زحر**) هو بصيغة التصغير مما عاصر(٤) صغار التابعين

(١) كذا بالهمز وهى احدى لغات (الزاي) بالياء فلا تغفل (٢) في النسخ (كنية) (٣) فى النسخ (ياأبتى) وأصلحناها بقرينة ما بعدها . (٤) علّه (ممن عاصر). ع

﴿ بابُ استِحبابِ تَغْييرِ الاسْمِ إلى أحْسَنَ مِنْهُ ﴾

فيهِ حديثُ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ المَذْكورُ في بابِ تَسْمِيَةِ المَوْلودِ في قِصةِ المُنْذِرِ بنِ أبي أُسَيْدٍ، ورَوَينا في صَحيحَي البُخاريِّ ومُسْلمٍ عَنْ أبي هُريْرةَ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ زَيْنبَ كانَ اسْمُها بَرَّةَ فَقيلَ تُزَكِّي نفْسَها

ولم ينسب لقبه لاحد من الصحابة وهو ضمري مولاهم افريقي صدوق يخطىء خرج عنه البخاري في الادب المفرد وأصحاب السنن الاربعة كذا في تقريب الحافظ ابن حجر

﴿ باب استحباب تغيير الاسم إلى أحسن ﴾

(**قوله** فيه حديث سهل بن سعد الخ) أي وذلك قوله في آخره قال ما اسمه قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر (**قوله** وروينا في صحيحي البخاري ومسلم الخ) رواه البخاري في الادب من صحيحه ومسلم في الاستئذان من صحيحه ورواه ابن ماجه كذا في الاطراف للحافظ المزي (**قوله** ان زينب) أي بنت جحش أم المؤمنين كما أشار اليه المصنف في شرح مسلم وصرح به شيخ الاسلام زكريا في تحفة القاري وقال الكرماني زينب بنت جحش أو زينب بنت أبي سلمة لانه ﷺ غير اسم كل منهما الى زينب وكذا قال الحافظ في الفتح وزاد الاولى أم المؤمنين والثانية ربيبة النبي ﷺ كذا قاله ابن عبد البر (**قوله** برة) بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء مبالغة بارة إما على الوصفية أو المصدرية أي كثيرة البر (**قوله** فقيل تزكي نفسها) أي لان لفظ برة مشتق من البر وفي كلام ابن القيم في الهدى من أثناء حكم نهيه عن أسماء معينة قال وأمر آخر هو ظن المسمى واعتقاده في نفسه أنه كما سمى فيقع في تزكية نفسه وتعظيمها وترفعه على غيره وهذا هو المعنى الذى لاجله نهى النبي ﷺ ان تسمى برة وقال لا تزكوا أنفسكم هو أعلم بأهل البر منكم قال وعلى هذا فتكره التسمية بالتقي والمتقى والمطيع والطائع والراضى والمحسن والمخلص ونحوها أما تسمية الكفار بذلك فلا يجوز التمكين منه ولا دعاؤهم بشيء من هذه الاسماء والاخبار عنهم بها والله عز وجل يغضب من تسميتهم بذلك اهـ وقال ابن الملك تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها والبر اسم لكل فعل مرضى

فَسَمَّاها رسُول اللهِ ﷺ زَيْنَبَ وفى صَحيحِ مُسْلِمٍ عنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أبى سَلَمةَ رضىَ اللهُ عنها قالَتْ

(قوله فسماها زينب) فى القاموس زنب كفرح سمن والازنب السمين وبه سميت المرأة زينب يعنى اخباراً أو تفاؤلا أو من زنابى (١) العقرب لزباناها أو من الزينب لشجر حسن المنظر طيب الرائحة أو أصلها (٢) زين أب (قوله وفى رواية صحيح مسلم) هو حديث آخر غير ماقبله لان حديث أبى هريرة فى الصحيحين وهو فى شأن زينب أم المؤمنين كما تقدم عن المصنف والشيخ زكريا أو هى أو بنت أبى سلمة كما قال الكرمانى والحافظ وهذا فى مسلم وهو فى شأن زينب بنت أبى سلمة وانما نبهت على ذلك لان ظاهر العبارة يوهم أن هذا بيان رواية مسلم فى الحديث السابق عن أبى هريرة وأن ماقدمه لفظ البخاري فيقتضى أن ذلك السابق أيضا فى زينب بنت أبى سلمة وقد علمت الخلاف فيه وفى بعض النسخ « وفى صحيح مسلم » بحذف قوله رواية وهى واضحة وفى شرح مسلم بعد الاشارة الى حديثى أبى هريرة وزينب ذكر فى الحديثين أنه صلى الله عليه وسلم غير اسم برة بنت أبي سلمة وبرة بنت جحش فسماها زينب وقال لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم اه (قوله عن زينب بنت أبى سلمة) هى القرشية المخزومية ربيبة رسول الله ﷺ أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ ولدتها امها بأرض الحبشة وقدمت بهامعها وأخرج ابن الاثير عنها قالت كانت أمى إذا دخل رسول الله (٣) صلى الله عليه وسلم يغتسل تقول ادخلي عليه فاذا دخلت نضح فى وجهى من الماء ويقول ارجعى قال عطاف قالت أمى ورأيت زينب وهى عجوز كبيرة مانقص من وجهها شيء روى لها عن النبي ﷺ سبعة أحاديث منها فى الصحيحين حديثان أحدهما للبخارى والآخر لمسلم وخرج حديثها الجماعة روت عن أمها أم سلمة وزينب بنت جحش وروى عنها عروة وأبو سلمة بن عبدالرحمن تزوجها عبدالله ابن زمعة بن الأسود الاسدى فولدت له وكانت من أفقه نساء زمانها ، وروى

(١) فى النسخ (زبانى) (٢) في النسخ (وأصلها) . والتصحيح من القاموس .
(٣) نسخة (دخلت ورسول) . ع

سُمِّيَتْ بَرَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَمُّوهَا زَيْنَبَ قَالَتْ وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةُ فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَيْضاً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

جرير بن حازم عن الحسن قال لما كان يوم الحرة قتل أهل المدينة ٧ وكان فيمن قتل ابنا زينب ربيبة رسول الله ﷺ فحملا فوضعا بين يديها مقتولين فقالت انا لله وانا اليه راجعون والله ان المصيبة على فيهما لكبيرة وهي على فى هذا أكبر منها فى هذا لأنه جلس فى بيته فدخل عليه فقتل مظلوما وأما الآخر فانه بسط يده وقاتل فلا أدرى على ماهو من ذلك وهما ابنا عبدالله بن زمعة توفيت سنة ثلاث وسبعين بعد الحرة وحضر جنازتها عبدالله بن عمر (قوله سميت برة) بضم المهملة وكسر الميم مبنى للمجهول وفي الحديث فى مسلم لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم قالوا بم نسميها قال سموها زينب فعلة التغيير فيها وفى زينب بنت جحش مافى برة من التزكية وفى الجامع الصغير كان ﷺ يلاعب زينب بنت أم سلمة ويقول يازوينب يازوينب مرارا رواه الضياء عن أنس (قوله وفى صحيح مسلم أيضا) قال الحافظ المزى فى الاطراف رواه مسلم فى الأدب والدعاء ورواه أبوداود فى الصلاة ورواه ابن السنى فى اليوم والليلة اه ملخصا (قوله كانت جويرية) بضم الجيم تصغير جارية (وقوله اسمها برة) أى قبل الدخول فى عصمته ﷺ (وقوله فحول اسمها جويرية) منصوب على نزع الخافض أى الى جويرية أو ضمن حول معنى صير فيكون متعديا الى مفعولين (قوله وكان يكره أن يقال خرج من عند برة) أى فعلة التغيير فيه خوف التطير قاله المؤلف فى شرح مسلم (قوله وروينا فى صحيح البخارى) قال المزى رواه البخارى فى الادب من صحيحه (قوله عن أبيه) هو المسيب بفتح الياء على المشهور وكان سعيد يكرهه ويقول سيب الله فى النار من سيب أبى فالأولى أن يقرأ بكسرها هربا من دعوة هذا التابعى الجليل والمسيب صحابى تقدمت ترجمته فى اثناء كتاب السلام والاستئذان (قوله ان أباه) أى أبا المسيب وهو حزن

فقَالَ ماآسْمُكَ قالَ حَزْنٌ فقَالَ أنْتَ سَهْلٌ قالَ لاَأُغَيِّرُ آسْماً سَمَّانِيهِ أبي قالَ ابْنُ المُسَيِّبِ فَما زَالَتِ الحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ * قلْتَ الحُزُونَةُ غِلَظُ الوَجْه

ابن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي كان من المهاجرين ومن أشراف قريش فى الجاهلية وهو الذى أخذ الحجر الاسود من الكعبة حين أرادت قريش تبنى الكعبة فبز (١) الحجر الاسود من يده حتى رجع مكانه وقيل الذى رفع الحجر أبو وهب والد حزن وهو الصحيح وأنكر مصعب الزبيرى هجرة حزن وقال هو وابنه من مسلمة الفتح استشهد حزن يوم اليمامة وقيل استشهد يوم بزاحة أول خلافة أبي بكر فى قتال أهل الردة (قوله لا أغير اسما الخ) فى رواية أبى داود لان السهل يوطأ ويمتهن أى لاغير اسمى لان السهل يوطأ ويهان ويداس بالاقدام قال في المرقاة وفيه نوع نزعة من نزعات (٢) ابليس وقياساته من التلبيس حيث لم يدر أن من تواضع لله رفعه الله وان المرء عند الامتحان يكرم أو يهان والحاصل انه كما قيل الاسماء تنزل من السماء وافق اسمه حزنة الجبلية مطابقا للحزن الجبلى ٧ وأبعد الطيبي فى قوله بل أنت سهل أى هذا الاسم غير مناسب لك لانك حليم لين الجانب ينبغي أن تسمى سهلا فانه لو كان حليما لين الجانب لراعى ادب جانب النبوة وعمل بمقتضى اخلاق الفتوة اه وماسلكه الطيبي أنسب بالادب مع الصحابة رضى الله عنهم (قوله الحزونة غلظ الوجه الخ) وقال فى أسد الغابة قال سعيد تلك الحزونة فينا فى ولده سوء خلق أخرجه فى آخر الحديث المذكور وقال الكرماني الحزن لغة ماغلظ من وجه الارض والحزونة الغلظ والامر بتغيير الاسم لم يكن على سبيل الوجوب لان الاسماء لم يسم بها لوجود معانيها فى المسمى بل للتمييز ولو كان الوجوب لم يسغ له أن يثبت عليه وألا يغيره نعم الاولى التسمية بالاسم الحسن وتغيير الاسم القبيح اليه وكذا الأولى ألا يسمى بما معناه التزكية أو المذمة بل يسمي بما كان صدقا وحقا كعبد الله ونحوه اه وقال الشيخ زكريا فى شرح البخاري الحزونة الصعوبة

---

(١) هذه الكلمة كان مكانها كلمة أخرى فاصلحت هكذا بعد الكشط وكتب بهامش النسخة بز الرجل يبز بزوزا خرج ، وفى نسخة غير مصلحة كتبت (ببزه)
(٢) عله (نزغة من نزغات) . ع

وشَيْءٌ منَ القَسَاوَةِ ، وَرَوَيْنا فى صَحِيحِ مُسْلِمٍ عنِ ابنِ عُمَرَ رضىَ اللهُ عَنهُمَا أنَّ النَّبى ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عاصِيَةَ وقالَ أنْتِ جَمِيلَةُ ، وفى روَايَةٍ لِمُسْلمٍ أيْضاً أنَّ

وقال السيوطى الحزونة صعوبة الخلق (قوله وروينا فى صحيح مسلم) وكذا رواه أبوداود فى سننه كلاهما من حديث يحي عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أن ابنة لعمر أى ابن الخطاب وصريح هذه الرواية ان التى غير النبى ﷺ اسمها من عاصية الى جميلة هى بنت لعمر وقد استدركها الغسانى على ابن عبدالبر أخذا بهذا الخبر قال ابن الاثير وليس بشيء فان جميلة امرأة عمر وهى بنت ثابت كان اسمها عاصية فسماها النبى ﷺ جميلة كما رواه حماد بن سلمة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر اه ونقل الطاهر الاهدل بهامش نسخته عن القسطلانى قوله هى جميلة بنت عاصم بن أبى الافلح الاوسي امرأة عمر بن الخطاب اه أقول ولا مانع من تغيير اسم كل من امرأته و بنته سيما وقد جاء فى مسلم وأبى داود في الرواية الاولى التصريح بأنه غير اسم بنت عمر ثم رأيت منقولا عن خط البرهان الحلبى عدهما معا فيمن غير النبى ﷺ اسمه الى اسم أحسن منه فقال جميلة بنت عمر كان اسمها عاصية وجميلة زوجة عمر كان اسمها عاصية ذكرها ابن الاثير وغيره اه ثم تسميتها بعاصية لعله كان فى الجاهلية و يمكن ألا يكون من العصيان بل من العيص بالكسر الشجر الكثير الملتف و يطلق على المنبت (١) ومنه عيص (٢) بن اسحق بن ابراهيم ولما أبدلت الياء الفا فتحت العين قيل ومنه العاص وأبو العاص والحاصل انه مؤنث العاصى لكن لما كان يتبادر منه هذا المعنى غيره وقال التورپشتى انما كان ذلك التسمى (٣) فى الجاهلية فانهم كانوا يسمون بالعاص والعاصية ذهابا الى معنى الاباء عن قبول النقائص والرضا بالضيم فلما جاء الله بالاسلام كره له ذلك اه ولعل حكمة تسميتها جميلة دون مطيعة مع انه ضد العاصية مخافة التزكية ثم رأيت العاقولى ذكر ذلك فقال عدل عن تسميتها بما يقابل اسمها وهو طائعة لان فيه تزكية النفس

---

(١) بفتح الميم وكسر الباء (٢) فى القاموس (عيصو) بواو (٣) فى النسخ التسمية . ع

ابْنَةً لِعُمَرَ كانَ يقَالُ لهَا عاصِيَةُ فَسَمَّاها رسُولُ اللهِ ﷺ جَمِيلَةَ . وَرَوَيْنا فى سنَنِ أَبى دَاوُدَ بإِسْنادٍ حَسَنٍ عنْ أُسامَةَ بْنِ أَخْدَرِىٍّ الصَّحَابِيِّ رضِىَ اللهُ عَنْهُ ـ وأَخْدَرِىٌّ بفَتْحِ الهَمْزَةِ والدَّالِ المهْمَلَةِ وإسكَانِ الخَاءِ المعْجمَةِ بيْنَهما ـ أنَّ رَجلاً يقَالُ لهُ أَصْرَمُ كانَ فى النَّفرِ الذِينَ أتَوْا رسُولَ اللهِ ﷺ فقَالَ رسُولُ اللهِ ﷺ مَا اسْمُكَ قالَ أَصْرَمُ قالَ بَلْ أَنْتَ زُرْعَةَ ،

وهى منهى عنها كما فى برة والله أعلم (قوله وروينا في سنن أبى داود الخ)أخرجه فى الادب من سننه وانفرد به عن باقي الكتب الستة (قوله عن أسامة بن أخدري الصحابي رضي الله عنه) وأخدرى بفتح الهمزة والدال المهملة وسكون المعجمة بينهما وراء مكسورة ثم ياء نسبة قال المنذرى الاخدرى حمار الوحش و يشبه أن يكون سمى به اه وهو أسامة بن أخدر الشقرى واسم شقرة الحارث بن تميم وانما سمي شقرة ببيت قاله

وقد أحمل الرمح الاصم كعوبه به من دماء الحي كالشقرات

والشقرات شقائق النعمان قد حمى أرضه وأنبته فيها فنسبت اليه نزل اسامة البصرة قال ابن الاثير وليس له الاهذا الحديث يعنى حديث الباب وقد تقدمت الاشارة لذلك وفى المرقاة قد قيل فى صحبة أخدري وفى اسناد حديثه مقال اه (قوله يقال له أصرم) بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح الراء المهملتين وهو أصرم الشقرى (قوله فى النفر)هو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه كذا فى النهاية (قوله أتوا رسول الله ﷺ) أى مع الحى من شقرة وفى أسد الغابة لابن الاثير روى أسامة بن أخدري قال قدم حى من شقرة على النبى ﷺ فيهم رجل ضخم يقال له أصرم قد ابتاع عبدا حبشيا فقال يارسول الله سمه وادع لى فيه بالبركة فقال مااسمك قال أصرم قال بل أنت زرعة أخرجه الثلاثة يعنى ابن منده وأبا نعيم وابن عبدالبر (قوله زرعة) بضم الزاى وسكون الراء و بالعين المهملة غير اسم أصرم لما فيه من الصرم وهو القطع الى زرعة الذى فيه الانبات والنفع قال العاقولى كأنه فهم من أصرم معنى القطع وهو مؤذن بأن

وَرُوِينَا فِى سُنَنِ أَبِى دَاوُدَ وَالنَّسَائِى وَغَيْرِهِمَا عَنْ أَبِى شُرَيْحٍ هَانِئٍ الْحَارِثِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ سَمِعَهُمْ يُكَنُّونَهُ بِأَبِي الْحَكَمِ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ اللّٰهَ هُوَ الْحَكَمُ

يكون المسمى به أبتر لا نسل له فسماه زرعة لبركة الزرع ونموه اه وفى التجريد أصرم ابن يربوع سماه النبي ﷺ سعيدا اه (قوله وروينا فى سنن أبى داود والنسائي وغيرهما) قال الحافظ زين الدين العراقى في أماليه على (١) المستدرك هذا حديث صحيح أخرجه أبوداود والنسائى وابن حبان فى صحيحه وقال فيه ان الله هو الحكم واليه الحكم(٢) ورواه الحاكم وقال قد ذكرت فى كتاب المعرفة فى ذكر المخضرمين شريح بن هانىء أدرك الجاهلية والاسلام ولم ير النبي ﷺ فصار عداده فى التابعين وقال قبل ايراد هذا الحديث ان المقدام وأباه شريحا من أكابر التابعين قال العراقى وليس المقدام من أكابر التابعين ولا من صغارهم انما سمع من أبيه ولا أعلم له رواية عن أحد من الصحابة على القول الصحيح فى تعريف الصحابى وقد ذكره ابن حبان فى طبقة أتباع التابعين من الثقات اه (قوله أبى شريح هانىء الحارثى) وشريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها مهملة وهانىء بالهمز بعد النون المكسورة وهو هانىء بن يزيد الحارثى بالحاء والراء المهملتين والمثلثة منسوب الي بني الحارث ابن كعب بن غسلة بن خالد بن مالك بن أدد كما فى لب اللباب للاصفهانى وأبو شريح ذكره ابن الأثير في أسد الغابة واقتصر من ذكر أحواله على حديث الباب وزاد قيل إن النبي ﷺ دعا له ولولده (قوله يكنونه) بضم أوله مع تشديد النون وبفتحه مع تخفيفها والكنية قد تكون بالأوصاف كأبى الفضائل وأبى الحكم وقد تكون بالنسبة الى الاولاد كأبى سلمة وأبى شريح وإلى ما يلابسه كأبى هريرة فانه عليه الصلاة والسلام رآه ومعه هرة فكناه بذلك وقد تكون للعلمية الصرفة كأبى بكر وأبى عمر (قوله ان الله هو الحكم) بفتحتين بمعنى الحاكم وهو القاضى كذا فى النهاية وتقدم فيه مزيد فى الكلام على ما يتعلق بالاسماء الحسنى وعرف

---

(١) فى النسخ (عن) . (٢) فى النسخ (والله الحكم) . ع

وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ فَلِمَ تُكَنَّى أَبَا الْحَكَمِ فَقَالَ إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِيَ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَا أَحْسَنَ هٰذَا ، فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ ؟ قَالَ لِي شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ قَالَ فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ قُلْتُ شُرَيْحٌ قَالَ فَأَنْتَ

الخبر وأتى بضمير الفصل الدال على الحصر وان هـذا الوصف مختص به تعالى لا يتجاوز إلى غيره اذ منه مبدأ الحكم واليه منتهاه قال تعالى له الحكم واليه ترجعون لاراد لحكمه ولا يخلو حكمه عن حكمة وفي اطلاق الحكم على غيره ايهام الاشتراك فى وصفه وقد غير ﷺ اسم عمرو بن هشام المكنى بأبى الحكم بأبى جهل (قوله واليه الحكم) هو بضم الحاء واسكان الكاف قال تعالى الاله الحكم وهو أسرع الحاسبين وقد عقد العراقى هذا المعنى فى قوله

الحكم لله (١) ثم رسوله　　　فهو الحكم منه والله الحكم

(قوله إن قومى الخ) أشار به الى أنهم جعلوه حكما بينهم أى يقبلون حكمه ويرضون به لمراعاته الجانبين والعدل بين الخصمين ونحو ذلك (قوله ماأحسن هذا) أى حصول الائتلاف بين القوم بسببك لأنه دال على حسن السياسة الناشىء عنها رضاهم بحكمك لكن التسمية بأبى الحكم لمجرد هذا الامر أو أي حكم كان من أحكام حكام الدنيا قبيح لان التسمى بهذا الاسم لا يليق الا بمن له الحكم فى كل شيء على الاطلاق وهو الله تعالى ولما منعه ﷺ من التكنى بما لا يليق به أرشده الى التكني بأحسن ما يليق به فدل على استحباب التكنى باسم أكبر الاولاد قاله العاقولى واستظهر فى المرقاة أن المشار اليه وجه التكنية قال وأتى بصيغة التعجب مبالغة فى حسنه لكن لما كان فيه من الايهام ماسبق حول كنيته إلي ماياتى قال وأغرب المظهرى في قوله «ما» للتعجب يعنى الحكم بين الناس حسن لكن هذه الكنية غير حسنة وتبعه الطيبي فقال لما لم يكن جوابه مطابقا قال له (٢) ﷺ على الطف وجه وأرشقه ردا عليه ماأحسن هذا لكن أين ذلك من هذا فاعدل الى مايليق بحالك من التكنى بالابناء وهو من باب الرجوع الى ماهو أولى وأليق بحاله اهـ (قوله قال شريح)

---

(١) عله (للرحمن) وإلا ينكسر البيت . (٢) فى النسخ (قاله) . ع

أَبُو شُرَيْحٍ ، قالَ أَبُو داودَ وغيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَ العَاصِي وعَزِيزٍ وعَتَلَةَ وشَيْطَانٍ

هو صاحب على بن أبى طالب ومن أجل أصحابه بعد كما قاله ابن الاثير وقد كان مفتيا فى زمن الصحابة ولاه على قاضيا وخالفه فى قبول شهادة الحسن له والقضية مشهورة كذا فى المرقاة وروى عنه مسلم كما قاله الاصفهانى فى لب اللباب وظاهر الترتيب المقتضى لعقله أنه قدم الا كبر فالا كبر لكن الواو لدلالته على مطلق الجمع غير صريح فى ذلك فقال ﷺ فمن أكبرهم قال شريح الخ (قوله وغير النبى ﷺ اسم العاص (١) الخ) قال العاقولى لان المؤمن يليق به الطاعة اهـ قال فى المرقاة لكن المفهوم من القاموس ان العاص ليس من مادة العصيان حيث ذكر فى معتل العين أن الاعياص من قريش أولاد أمية بن عبد شمس الا كبر وهم العاص وأبو العاص والعيص وأبو العيص قال والعيص المنبت فلعل التبديل الاسمى لاجل الاشتباه اللفظى اهـ قال ابن الاثير فى أسد الغابة فى ترجمة مطيع بن الاسود القرشى العدوي كان اسمه العاص (١) فسماه ﷺ المطيع ثم أخرج عن عبد الملك بن المطيع ان النبي ﷺ جلس على المنبر فقال للناس اجلسوا فدخل العاص (١) بن الاسود فسمع قوله اجلسوا فجلس فلما نزل النبي ﷺ جاء العاص (١) فقال له رسول الله ﷺ مالى لم أرك فى الصلاة فقال بأبى وأمى أنت يارسول الله دخلت فسمعتك تقول اجلسوا فجلست حيث انتهى إلى السمع فقال لست بالعاص (١) ولكنك مطيع فسمى مطيعا يومئذ (قوله وعزيز) أى لان العزة الحقيقية لله تعالى والعبد من حيث إنه عبد ذليل فلذا من كساه الله عزة فلا ينبغى أن يدعيها لنفسه فانها من الله لا من العبد نفسه أخرج فى المسند وصاحب المشتبه وفى كتاب التجريد عن خيثمة بن عبد الرحمن قال كان اسم أبى عزيزا فغيره النبي ﷺ وكذا لا ينبغى التسمية بنحو حميد وكريم لانهما وصفان له تعالى (قوله وعتلة) بفتح المهملة وسكون الفوقية قيل وفتحها كما سيأتى فى كلام الشيخ وغيره لان معناها الغلظة والشدة وهى عمود حديد يهدم به الحيطان وقيل حديدة كبيرة يقلع بها الشجر والحجراى ومن صفات المؤمن اللين والسهولة قال ﷺ المؤمنون هينون (قوله وشيطان) أى غيره عمن سمى به

(١) نسخة (العاصى) بالياء فى المواضع الخمسة

وَالْحَكَمِ وَغُرَابٍ وحُبابٍ وشِهَابٍ فَسَمَّاهُ هَاشِماً وَسَمَّى حَرْباً سِلْماً وسَمَّى المُضْطَجِعَ المُنْبَعِثَ وأرْضاً يقالُ لها عَفِرَةٌ سمَّاها خَضِرَةً وشَعْبُ الضلالةِ سَمَّاهُ شَعْبَ

لانه من الشطن وهو البعد عن الخير كله كما في شرح السنة وفى التجريد عن ابن المسيب كان رجل اسمه شيطان فسماه ﷺ الحباب اهـ (و)غيراسم (الحكم) بفتحتين لانه هو الذى اذا حكم لا يرد حكمه وهـذه الصفة ليست حقيقـة الا لله سبحانه وتعالى واذا غير اسم أبى الحكم كما تقدم فاسم الحكم أولى (و)غير اسم (غراب) لما يسكن القلوب من التفاؤل به فى القطيعة والبين لانه مأخوذ من الغرب وهو البعد ثم هو خبيث لوقوعه على الجيف (و) غيراسم (حباب) بضم المهملة وتكرير الموحدة لانه نوع من الحيات وروى أن الحباب اسم الشيطان كما قاله الخطابى في معالم السنن وفى التجريد للذهبي الحباب بن عبد الله بن أبى ابن سلول غيره النبى ﷺ الى عبدالله (قوله وشهاب) أى غير اسمه وسماه بهشام لان الشهاب شعلة من النار وهى أولى بالكفار وفى مبهمات الخطيب هشام بن عامر الانصارى والد سعد ابن هشام كان اسمه شهاب فقال النبى ﷺ بل أنت هشام قال النجم بن فهد وهو فى المسند وفى المرقاة الظاهر أنه اذا أضيف شهاب إلى الدين مثلا لا يكون مكروها أي من هذا المعنى وإن كره لما فيه من التزكية والله أعلم (قوله وسمى حربا سلما) أى لما فى الحرب من البين والقطيعة والسلم بكسر المهملة وفتحها الصلح وفى المسند من حديث على قال لما ولد الحسن سميته حربا فجاء ﷺ فقال أرونى ابني ماسميتموه قلت حربا قال بل هو حسن قال فلما ولد الحسين سميته حربا جاء ﷺ فقال أرونى ابنى ما سميتموه قلت حربا قال بل هو حسين الحديث (قوله وسمى المضطجع المنبعث) قال فى أسد الغابة عن ابن اسحاق فى ذكر حصار النبى ﷺ للطائف قال ونزل على رسول الله ﷺ حين كان محاصراً للطائف ممن أسلم المنبعث كان اسمه المضطجع فسماه رسول الله ﷺ المنبعث وكان إلى عثمان بن عامر بن معتب أخرجه ابن منده وأبو نعيم اهـ ووجه التغيير أن المضطجع يقتضى الجمود والقعود عن المعالى المطلوبة والمنبعث بخلافه (قوله وأرضا يقال لها عقرة) بفتح المهملة وكسر القاف لا تحمل من العقر وخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد

الهُدَى و بنو الزِّنْيَةِ سَمَّاهمْ بَنى الرِّشْدَةِ وسَمَّى بَنى مُغْوِيَةَ بَني رِشْدَةَ قالَ أَبُو دَاوُدَ تَرَكْتُ أَسَانِيدَهَا الاخْتِصَار * قلْتُ عَتْلَةُ بفَتْحِ العَينِ المهْمَلَةِ وسُكُونِ التَّاءِ المُثنَّاةِ فَوْقُ قالَهُ ابْنُ مَاكُولاَ قالَ وقالَ عَبدُ الغَنى عتَلَةُ يَعْنى بفَتْحِ التَّاءِ أيْضاً قالَ وسَمَّاهُ النبيُّ ﷺ عُتْبَةَ وهُو عُتْبَةُ بْنُ عَبْدٍ السلَمى

﴿ بابُ جَوَازِ تَرْخِيمِ الاسْمِ إذَا لَمْ يَتَأَذَّ بذلكَ صَاحِبهُ ﴾

رَوَيْنَا فى الصَّحِيحِ منْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ أَنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّمَ أَسْمَاءَ

المعجمتين قال فى النهاية مر ﷺ بأرض تسمى عقرة فسماها خضرة كأنه كرهلها اسم العقر لان العاقر المرأة التى لاتحمل وشجرة عاقرة لاتحمل فسماها خضرة تفاؤلا بذلك ويجوز أن يكون من قولهم نخلة عقرة اذا قطعت رأسها فيبست اه أخرج بقي بن مخلد من حديث عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت ان النبي ﷺ مر بأرض مجدبة فسماها خضرة أورده النجم ابن فهد فى نزهة العيون (قوله وبنو الزنية بنى الرشدة) فى النهاية وفد عليه ﷺ بنو مالك بن ثعلبة فقال من أنتم فقالوا نحن بنو الزنية فقال بل أنتم بنو الرشدة ، الزنية بفتح الزاى وكسرها آخر ولد الرجل والمرأة كالعجزة (١) و بنو مالك يسمون بنى الزنية لذلك وانما قال لهم ﷺ بل أنتم بنو الرشدة نفيالهم عما يوهمه لفظ الزنية من الزنى وهو نقيض الرشدة وجعل الازهرى الفتح فى الزنية والرشدة أفصح اللغتين اه (قوله وسمى بنى مغوية) بضم الميم وسكون الغين المعجمة وكسر الواو بعدها تحتية (٢) قال فى لب اللباب مغوية الذى ينسب اليه المغوى هو أجرم بن ناهس بطن من خثعم وأما مغوية بضم الميم فهو الذى وفد على النبي ﷺ فكناه أبا راشد اه

﴿ باب جواز ترخيم الاسم إذا لم يتأذ بذلك صاحبه ﴾

ترجم البخاري فى صحيحه باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا وهو أظهر من ترجمة المصنف لان ماترجم به يشمل أبا هر فى أبى هريرة بخلاف ماترجم

---

(١) بكسر فسكون وكذلك الزنية والرشدة . (٢) فى القاموس (ومغوية كمعصية لقب أجرم بن ناهس ، وأبو مغوية كمحسنة عبد العزى سماه النبي ﷺ عبد الرحمن اه

جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ لأَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْـهُ يَاأَبَا هِرٍّ وَقَولُهُ ﷺ لِعَائِشَـةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا يَاعَائِش وَلأَنْجَشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْـه يَاأَنْجَش

به المصنف قال الكرمانى قال ابن بطال ليس هذا من باب الترخيم وانما هو نقل اللفظ من التأنيث والتصغير إلى التذكير والتكبير فهو وان كان نقصا فى المبني زيادة فى المعني ا . لكن خالفه فيه الشيخ زكريا فى حاشيته على البخارى فقال المراد من حرف فى الترجمة الجنس فيشمل نقص ما فوق الواحد وان غيرت صورته كما فى ترخيم أبى هريرة بأبى هر اه فجعله مرخما من أبي هريرة وتغييره من توابع ترخيمه والاول أقرب إلى كلام النحاة فانهم لم يذكروا مثل ذلك فى الترخيم وكلام الشيخ زكريا يوافق صنيع المصنف هنا والله أعلم (قوله فمن ذلك قوله لأبى هريرة) هو عند البخارى عنه قال قال لي النبي ﷺ ياأبا هر وليس هذا من الترخيم كما سبق فى كلام ابن بطال (قوله وقوله لعائشة رضى الله عنها) رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما عنها ولفظها قال لى رسول الله ﷺ ياعائش هذا جبريل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو يرى مالا أرى، وعائش ترخيم عائشة يجوز فيه الفتح قال الكرمانى وعليه الاكثر قلت وهى لغة من ينتظر ويجوز فيه الضم (قوله ولأنجشة) بالعطف على عائشة أى وقوله لا نجشة (ياأنجش) وحديثه فى البخارى عن أنس قال كانت أم سلمة فى الثقل وانجشة غلام النبي ﷺ يسوق بهن فقال النبي ﷺ ياأنجش رويدك سوقك بالقوارير وسبق الكلام على من خرج الحديث في باب الحداء من كتاب أذكار المسافر وأنجشة بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الجيم والشين المعجمة غلام أسود كان للنبى ﷺ وأنجش بحذف الهاء مرخمة يجوز فيه الفتح والضم على قاعدة المرخمات وقد ذكر انجشة ابن الاثير فى أسد الغابة وقال فى ترجمته العبد الاسود كان حسن الصوت بالحداء فحدا بأزواج النبى ﷺ فى حجة الوداع فأسرعت الابل فقال النبى ﷺ ياأنجش رفقا بالقوارير وأخرج عن أنس كان أنجشة يحدو بالنساء والبراء

وفى كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لأُسامَةَ يَاأُسَيْمُ وَلِلْمِقْدَامِ يَاقُدَيْمُ

﴿ بابُ النَّهْيِ عَنِ الأَلْقَابِ التى يكْرَهُها صَاحِبُها ﴾

ابن مالك يحدو بالرجال(١) وكان أنجشة حسن الصوت وكان إذا حدا أعيت الا بل فقال ﷺ ياأنجشة رويدك رفقا بالقوارير أخرجه الثلاثة يعني ابن عبد البر وأبا نعيم وابن منده (قوله وفى كتاب ابن السني الخ) الترخيم فى حديثى ابن السني غير الترخيم فى أحاديث الصحيح لان الذي فى أحاديث الصحيح هو المشهور وهو حذف آخر المنادى تخفيفاً وأما الذي فى حديثى ابن السنى فهو من باب تصغير الترخيم ومعناه أن تنظر الي الاسم المشتمل على حروف أصول وزوائد فتحذف زوائده وتقتصر على حروفه الاصول وتصغر فان «المقدام» حروفه الاصلية «قدم» وأسامة اسم فصغرا (٢) على قديم وأسيم ومنه الحديث الآتى فى باب مايقول إذا غضب عن عائشة قالت دخل النبي ﷺ وأنا غضبى فأخذ بطرف المفصل من أنفى فعركه ثم قال ياعويش قولى اللهم اغفر لى ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأجرنى من الشيطان رواه ابن السنى وحينئذ ففى قول الشيخ فى الترجمة ترخيم الاسم استعمال المشترك فى معنييه أى حذف حروف من الاسم للنداء أو للتصغير وهو جائز عند الشافعية وعينهم وامامهم الشيخ المصنف وعلى منعه فهو من باب عموم المجاز والله أعلم (قوله ياأسيم) أخرجه من حديث أسامة خرجنا مع النبي ﷺ فى حجته التى حجها فقال ﷺ ياأسيم قال الزهرى وكذلك كان يدعوه يرخمه اه (قوله والمقدام) أى ابن معديكرب (قوله ياقديم) بتصغير الترخيم وحديثه أفلحت ياقديم ان مت ولم تكن أميراً ولا كاتبا ولا عريفاً

﴿ باب النهى عن الألقاب التى يكرهها صاحب اللقب ﴾

اللقب علم أشعر بضعة المسمى كبطة وقفة أو رفعته كزين العابدين قال المجد الشيرازى الألقاب ثلاثة لقب تشريف كالأشرف والافضل ولقب تعريف

---

(١) فى النسخ (بالنساء) وهو تحريف عظيم ، والتصحيح من الاصابة

(٢) في النسخ (مصغراً) ، والتصحيح من سياق الكلام . ع

قالَ اللهُ تعالى ولاَ تنابزُوا بالاَلقابِ

كالاعرج والاعور ولقب تسخيف كقطيط و بطيط وقال الحافظ ابن حجر فى «نزهة الألباب فى الالقاب» تنقسم الالقاب الى اسماء وكني أى كأبى الخير وأنساب إلى قبائل أى كهاشمي و بلدان كمكي ومواطن وصنائع و إلى صفات فى الملقب فأشار به الى أنه ليس المراد اللقب بالمعنى النحوى الذى هو أحد أنواع العلم بل أعم من ذلك وعليه يحمل فى كلام الشيخ هنا-والله أعلم (قوله قال تعالى ولا تنابزوا بالألقاب) قال الحافظ فى نزهة الالباب كان السبب فيه ماروا ه أحمد وأبو داود وغيرهما من حديث أبى جبيرة(١) بن الضحاك رضى الله عنه قال فينا نزلت هذه الآية في بنى سلمة ولا تنابزوا بالألقاب قدم ﷺ المدينة وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة فكان إذا دعا أحداً منهم باسم من تلك الاسماء قالوا مه انه يغضب من هذا الاسم فنزلت هذه الآية وروى ابن الجارود فى تفسيره عن الحسين(٢) أن أبا ذر كان عند النبي ﷺ و بينه و بين رجل منازعة فقال له ياأبا ذر يا بن اليهودية فقال النبى ﷺ ماترى أحمر ولا أسود أنت أفضل منه الا بالتقوى ونزلت هذه الآية ولا تنابزوا بالألقاب وروى عبد الرزاق في تفسيره عن الحسن نحوه وعن قتادة فى تفسيرها لاتقل لاخيك المسلم يافاسق يامنافق وعن مجاهد فى تفسيرها لاتدعو الرجل بالكفر وهو مسلم وزعم مقاتل بن سليمان أن كعب بن مالك كان بينه و بين عبد الله بن حدرد الاسلمى كلام فقال له ياأعرابى فقال له عبد الله يايهودى فنزلت فيهما ولا تنابزوا بالالقاب وروي عن ابن مسعود فى تفسيرها كان الرجل يقول للرجل وقد كان يهوديا فأسلم يايهودى ويقول للرجل المسلم يا فاسق فنزلت هذه الآية وروى الدار قطنى فى الافراد من حديث ابن عمر رفعه بادروا أولادكم بالكنى قبل أن تغلب عليهم الالقاب واسناده ضعيف والصحيح عن

(١) في بعض النسخ (ابن جبير) وفى باقيها (أبى جبير) والصواب ماذكرناه ، والتصحيح من خلاصة التذهيب . ع (٢) كانت فى النسخ (الحسن) وأصلحت فى احداها بالقلم هكذا .

واتَّفَقَ العُلَمَاء عَلَى تَحْرِيمِ تَلْقِيبِ الانْسَانِ بِمَا يَكْرَهُ سَوَاء كَانَ صِفَةً لَهُ كالأَعْمَشِ والأَجْلحِ والأعْمَى والأَعْرَجِ والأَحْوَلِ والأَبْرَصِ والأَشَجِّ والأَصْفرِ

ابن عمر قوله(١) وفي البخاري عن هلال الوزان كناني عروة قبل أن يولد لي فكأنه لحظ هذا اهـ (قوله واتفق العلماء على تحريم لقب الانسان بما يكره) قال الحافظ ابن حجر روى الحاكم من حديث ابن عمر رفعه ما من رجل رمى رجلا بكلمة تشينه إلا حبسه الله تعالى يوم القيامة فى طينة الخبال حتى يخرج منها هذا كله إذا كان الملقب يكره اللقب فاما ان كان يحبه ويوجب له المدح فهو جائز بشرط الامن من الاطراء وقد لقب رسول الله ﷺ جماعة من أصحابه منهم خالد بن الوليد سيف الله وأبو عبيدة بن الجراح أمين هذه الامة وأبو بكر بالصديق وعمر بالفاروق وعثمان بذي النورين وحمزة بأسد الله وجعفر بذى الجناحين وسمى قبيلتى الاوس والخزرج بالانصار فغلب عليهم وعلى خلفائهم (قوله كالأعمش) قال الحافظ في نزهته لقب سليمان بن مهران الكوفي المحدث المشهور (قوله والاجلح) بجيم وحاء مهملة اسمه يحيى بن عبد الله بن حسان (قوله والاعرج) لقب جماعة أشهرهم عبد الرحمن بن هرمز شيخ أبى الزناد وثابت بن عياض وعبد الرحمن بن سعيد مولى الاسود بن سفيان تابعيون رووا عن أبى هريرة ثم ذكر جماعة كثيرين ممن لقب بذلك (قوله والاحول) بالحاء المهملة قال لقب جماعة منهم عاصم بن سليمان التابعى وعامر بن عبد الواحد وسليمان بن أبى مسلم وهشام بن عبد الملك ومحمد بن الحكم المروزى وعاصم بن النضر (قوله والابرص) بالصاد المهملة هو من قام به البرص داء معروف وجرت عادتهم بأبدال(٢) الصاد بالشين المعجمة فيقولون الابرش (قوله والاصفر) باسكان الصاد المهملة و بالفاء والراء لقب جماعة منهم مروان تابعى أخذ عن ابن عمر ومنهم بسطام بن حريث (قوله

---

(١) فهو مجرور أو خبر عن الصحيح فهو مرفوع ، والمراد على كل منهما ان الصحيح وقفه على قوله . ع (٢) فى النسخ (ابدال) . ع

والأَحْـدَب والأَصَمّ والأَزْرَقِ والأَفْطَس والأَشْتَرِ والأَثْرَمِ والأَقْطَعِ والزَّمِن والمُقْعَـد وَالأَشَلّ

والاحدب) قال(١) لقب جماعة منهم واصل بن حيان(٢) ومحمد بن عبيد وغيرهما (قوله والاصم) بالصاد المهملة من الصمم قال لقب جماعة وعد منهم مالك بن جناب الـكلبي وعبد الله بن ربعى شاعر جاهلي في آخرين (قوله والازرق) قال هو اسحق بن يوسف محدث مشهور (قوله والافطس) بالفاء والطاء والسين المهملتين قال لقب جماعة منهم سالم بن عجلان من رجال البخارى وابراهيم بن سليمان والحسين بن الحسين بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب وعبدالله بن سلمة عن الاعمش (قوله والاشتر) بالشين المعجمة والفوقية والراء المهملة قال هو لقب للنخعى واسمه مالك بن الحارث من أصحاب على رضى الله عنه والحسن بن محمد بن عبدالله ابن الحسن بن الحسين بن على بن أبى طالب حدث عن آبائه وقال ان الأشتر لقب أبيه (قوله والاثرم) بالمثلثة قال لقب جماعة منهم صاحب أحمـد بن حنبل وهو أحمد بن هانىء ومنهم على بن المغيرة النحوى صاحب أبى عبيدة فى آخرين (قوله والاقطع) قال اسمه وهيز روى عنـه ابن عيينة (قوله والزمن) بكسر الميم من الزمانة لقب اثنين أبى موسى محمد بن المثني العنزى(٣) البصرى والآخر صدقة بن موسى (قوله والمقعد) بضم الميم وسكون القاف وفتح المهملة الأولى قال لقب جمـاعة أشهرهم أبو معمر عبدالرحمن بن عمرو بن أبى الحجاج ومنهم صدقة بن سابق وعبدالرحمن بن سعد وهو أقدمهم (قوله والاشل) بالشين المعجمة وتشديد اللام لقب جماعة منهم منصور بن عبدالرحمن الغدانى اه وهذا الذى ذكرته من كتاب نزهة الألباب لبيان من عرف بهذه الألقاب من الناس المتقدمين زيادة في الفائدة وليس المراد ان كراهة استعمال هـذه الالقاب مقصورة عليهم بل يكره ذلك فى

(١) القائل ابن حجر فى النزهة كما يدل عليه السياق

أوكانَ صِفَةً لأَبِيهِ أوْ لأُمِّهِ أوْ غَيرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكرَهُ واتفقُوا عَلى جَوَازِ ذِكْرِهِ بِذَلِكَ عَلى جِهَةِ التَّعْرِيفِ لِمَنْ لاَ يَعْرِفهُ إلاَّ بِذَلِكَ وَدَلاَئِلُ ماذَكَرْتُه كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ حَذَفْتُها اخْتِصَاراً واسْتِغْنَاءً بِشُهْرَتِهَا

حقهم وفى حق غيرهم من كل من لقب بشيء منها وهو يكرهه كما هو ظاهر (قوله أوكان صفة لأبيه) كما فى المسيب فانه مشهور بفتح الياء وكان ولده يكره ذلك حتى قال سيب الله فى النار من سيب أبى (قوله واتفقوا على جواز ذكره على جهة التعريف لمن لا يعرفه الابذلك) أى ليتميز من غيره قال الحافظ فى نزهة الالباب قال أبوحاتم الرازى حدثنا عبدة بن عبدالرحيم قال سألت عبدالله بن المبارك عن الرجل يقول حميد الطويل وحميد الاعرج فقال اذا أراد صفته ولم يزد عليه فلا بأس وقال الاثرم سمعت أحمد سئل عن الرجل يعرف بلقبه ثم قال(١) اذا لم يعرف الا به جاز ثم قال الاعمش انما يعرفه الناس بهذا فسهل فى مثله اذا اشتهر به وسئل عبدالرحمن بن مهدى هل فيه غيبة لأهل العلم قال لا اه وخرج بقول المصنف على جهة التعريف ما اذا قصد التنقيص أو الذم فيحرم وان لم يعرف الا بذلك معاملة له بقصده وكذا ان كان يعرف بغير ذلك اللقب فلا يجوز ذكره لان ما جاز للضرورة بعد أن كان محظورا منه يتقدر بقدرها والاولى ان يسلك فيمن لا يعرف الا بما يكرهه المسلك الحسن الذى سلكه إمامنا الشافعى حيث قال أخبرنى اسماعيل الذى يقال له ابن علية لجمع بين التعريف والتبرى من التلقيب رحمه الله تعالى ورضى عنه (قوله ودلائل ماذكرته كثيرة مشهورة) المذكور هنا شيئان الاول تحريم تلقيب الانسان بما يكره لما فيه من الايذاء ودليله ما تقدم من حديث الحاكم عن ابن عمر وما فى معناه من الأحاديث الواردة فى تحريم الغيبة وتقبيحها وقد عد الشيخ ابن حجر الهيتمى في الزواجر التنابز بالالقاب من جملة الكبائر قال وقد عده منها غير واحد وأفردوه مع انه من جملة الغيبة تبعا للآية وكأن حكمته فيها انه من أفحش أنواعها فقصد بافراده تقبيح شأنه مبالغة فى الزجر عنه اه والثانى

---

(١) عله (فقال) . ع

﴿ بابُ جوازِ واستِحْبابِ اللقبِ الذي يُحبُّه صاحبُه ﴾

فَمِنْ ذلِكَ أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عثمانَ لَقَبُهُ عَتِيقٌ ، هذا هُوَ الصَّحِيحُ الذِي عليْهِ جَمَاهِيرُ العُلَمَاءِ من المحَدِّثِينَ وأهلِ السِّيَرِ والتَّوَارِيخِ وغَيْرِهِمْ وقيلَ اسْمُهُ عَتِيقٌ حكَاهُ الحَافِظُ أبُو القاسِمِ ابنُ عساكرَ في كِتَابِهِ الأطْرَافِ ، والصَّوَابُ الأوَّلُ ، واتفقَ العُلَمَاءُ على أنَّهُ لَقَبُ خيْرٍ ، واختَلَفُوا في سَبَبِ تَسْمِيَتِهِ عَتِيقاً : فَرَوَيْنا عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها من أوْجُهٍ أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ أبو بكرٍ عَتِيقُ اللهِ منَ النَّار قالَ فَمِنْ يَوْمَئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقاً

جواز ذلك عند الحاجة ومنه حديث أما معاوية فصعلوك لا مال له وأما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه فان هذا مما يكرهانه لكن الحاجة دعت اليه فذكره لذلك

﴿ باب جواز واستحباب اللقب الذى يحبه صاحبه ﴾

أى بشرط الامن من المدح والاطراء كما تقدم عن الحافظ (**قوله واسمه عبدالله**) قيل سماه به أهله ابتداء وقيل بل سموه عبدالكعبة فسماه ﷺ عبدالله حكاهما ابن الاثير (**قوله ولقبه عتيق**) وكذا لقب الصديق لقبه به النبى ﷺ كما قاله الحافظ وغيره لما بادر لتصديقه فى قصة الاسراء ولم يتوقف فيه وقال انى لاصدقه فيما هو أبعد من ذلك أصدقه فى خبر السماء غدوة أو روحة وقال ابن النحوى فى شرح البخارى ذكر ابن سعد انه ﷺ لما أسرى به قال لجبريل ان قومى لا يصدقوني فقال له جبريل يصدقك أبو بكر وهو الصديق وقال على سماه الله على لسان نبيه ﷺ صديقا قال أبو محجن الثقفى

وسميت صديقا وكل مهاجر سواك يسمى باسمه غير منكر
سبقت الى الاسلام والله شاهد وكنت جليسا فى العريش المشهر

(**قوله وقيل اسمه عتيق**) حكاه فى النهاية كذلك وقال العتيق الكريم الرابع (١) من كل شيء (**قوله فروينا عن عائشة الخ**) في جامع الاصول عن عائشة قالت دخل أبو بكر على رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ أبشر فأنت عتيق الله من النار فمن يومئذ سمى عتيقا أخرجه الترمذى قلت وأخرجه

---

(١) في نسخة النهاية والدر النثير للسيوطي الرائع بالهمز والعين بدل الرابع الذى فى النسخ . ع

وقالَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبيرِ وغيْرُهُ مِنْ أهـلِ النَّسَبِ سُمِّى عَتِيقاً لأَنَّهُ لمْ يكُنْ فى نَسبِهِ شَىْءٌ يُعابُ بهِ وقيلَ غيْرُ ذَلِكَ واللهُ أعلمُ ، ومنْ ذَلِكَ أَبُو تُرابٍ لَقَبٌ لِعَلِىِّ ابْنِ أَبى طَالِبٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ وكُنْيَتُهُ أَبُو الحَسَنِ ، ثَبَتَ فى الصَّحِيحِ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وجَـدَهُ نائِماً فى المَسْجدِ وعَلَيْهِ التُرَابُ فَقَالَ قُمْ أبا تُرَابٍ قُمْ أبا تُرَاب فَلَزِمَهُ هذَا اللقَبُ الحَسَنُ الجميلُ ، ورَوَيْنا هَـذا فى صَحِيحَىِ البُخارِىِّ

فى أسد الغابة كذلك وفى النهاية سماه النبي ﷺ عتيقا لما أسلم وعلى هذا فهو من العتق بمعنى عتيق أي معتوق من النار (قوله وقال مصعب بن الزبير) مصعب بضم الميم وسكون المهملة الأولى وفتح الثانية بعـدها والزبير هو ابن العوام رضى الله عنه (قوله وغيره من أهـل النسب) قال فى أسد الغابة قال الليث بن سعد وجماعة معه، وقال الزبير بن بكار وجماعة معـه انما قيل له عتيق لانه لم يكن شىء فى نسبه يعاب به وقال بعضهم قيل له عتيق لحسن وجهه وجماله قلت وعلى هذين فهو مأخوذ من العتاقة بفتح العين بمعني الحسن وقال ابن النحوى بعد أن ذكر ماتقدم من الاقوال وقيل لانه قديم فى الخير وكان له اخوان معتق وعتيق قالته عائشة فيما حكاه الزمخشرى فى ربيعه وقال أبو طلحة سمى عتيقا لان أمه كان لا يعيش لهـا ولد فلما ولدته استقبلت به البيت ثم قالت اللهم هذا عتيقك من الموت فهبه لى وقال ابن المعلى وكانت أمه اذا نقزته (١) قالت :

عتيق ما عتيق ذو المنظر الأنيق رشفت منه ريق كالزرنب العتيق

﴿ فائدة ﴾ من ألقاب الصديق الاواه فيما قاله ابراهيم النخعي وذو الخلال لعباءة كان يخلها على صدره كما فى وشاح ابن دريد قال السهيلي وكان يلقب أمير الشاكرين فهذه خمسة ألقاب له (قوله ومن ذلك أبو تراب)أى ومن اللقب المحبوب أبو تراب لقب عين الاحباب أمير المؤمنين على بن أبى طالب ، تقدم ان المراد باللقب فى هذا المقام ما أشعر بضعة أو رفعة اسما كان أو لقبا أو كنية أو غيرها (قوله وكنيته أبو الحسن) كنى بأكبر أولاده رضى الله عنهما (قوله ثبت فى الصحيح الخ)

---

(١) بتشديد القاف اي رقصته وهو صغير

وَمُسْلِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَهْلٌ وَكَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا ، هَذَا لَفْظُ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ ،

أخرج الشيخان من حديث سهل بن سعدقال جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة فلم يجد عليا فى البيت فقال اين ابن عمك فقالت كان بينى وبينه شيء فغاضبنى فخرج فلم يقل عندى فقال ﷺ لا نسان أنظر أين هو فجاء فقال يارسول الله هو فى المسجد راقد فجاءه ﷺ وهو مضطجع وقد سقط رداؤه عن شقه فاصابه تراب فجعل ﷺ يمسحه عنه ويقول قم أبا تراب قم أبا تراب قال فى جامع الاصول رواه مسلم وأخرج هو والبخارى رواية أخرى قلت أخرجه البخاري من حديث سهل بهذا اللفظ في باب نوم الرجال فى المساجد وأخرجه فى باب آخر من حديث سهل أيضا قال ان كانت أحب اسماء على اليه لابو تراب وان كان ليفرح أن يدعى بها وما سماه أبو تراب الا النبى ﷺ غاضب يوما فاطمة فخرج فاضطجع الى الجدار فى المسجد وجاءه ﷺ يتتبعه فقيل هو ذا مضطجع الى الجدار فجاءه أى النبى ﷺ وامتلأ ظهره ترابا فجعل ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس ياأبا تراب قال ابن النحوى فى شرح البخارى وروى عمار انه ﷺ قال ذلك لعلى في غزوة العشيرة رواه ابن اسحاق فى السيرة والبخارى فى التاريخ وأعله بالانقطاع وأما الحاكم فصححه قال ابن اسحق وحدثنى بعض أهل العلم انه عليه الصلاة والسلام انما سماه بذلك لانه كان اذا عتب على فاطمة في شيء أخذ ترابا فيضعه على رأسه فكان عليه الصلاة والسلام اذا رأى التراب عرف انه عاتب على فاطمة فيقول مالك ياأبا تراب فالله أعلم أي ذلك كان، وروى أبو محمد المنذرى فى معجمه من حديث حفص بن جميع حدثنا سماك عن جابر أن النبى ﷺ لما آخي بين الناس لم يؤاخ بين على و بين أحد حتى أتى كثيب رمل فنام عليه فأتاه النبى ﷺ فقال قم ياأبا تراب أغضبت انى لم أؤاخ بينك و بين أحد قال نعم قال أنت أخى وأنا أخوك اهـ ماذكره ابن النحوى (**قوله** هـذا لفظ البخارى) وسبق انه كذلك عند مسلم ولعل التفاوت الذى أشار اليه تقديم قول سهل وكانت أحب أسماء على اليه على الحديث وتأخيره عنه فالاول عند مسلم كما نقله فى جامع الاصول والثانى عند المصنف كما ذكره المصنف هنا (**قوله**

ومنْ ذَلِكَ ذُو اليَـدَيْنِ واسْمُه الخِرْباقُ بِكَسْرِ الخَاءِ المعْجَمَةِ وبالْباءِ المُوَحَّدَةِ وآخِرُهُ قافٌ كانَ في يَدَيْهِ طولٌ، ثَبَتَ في الصَّحيحِ أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يَدْعُوهُ ذَا اليَدَيْنِ واسْمُه الخِرْباقُ رَوَاهُ البُخَارِيُّ بِهذَا اللَّفْظِ في أَوَائِلِ كِتَابِ البِرِّ والصِّلَةِ

﴿ بابُ جَوَازُ الكُنَى واسْتِحْبابِ مخَاطَبَةِ أهلِ الفَضْلِ بِهَا ﴾

هَذَا البَابُ أشهرُ منْ أنْ نَذْكُرَ فيهِ شَيْئاً مَنقُولاً فإنَّ دَلائِلَهُ يَشْتَرِكُ فيهَا الخَوَاصُّ والعَوَامُّ والأَدَبُ أنْ يُخَاطَبَ أهْلُ الفَضْلِ ومَنْ قارَبَهُمْ بالكُنْيَةِ

ومن ذلك ذو اليدين) أى ومن اللقب المحبوب ذو اليدين لقب الخرباق قال الكرمانى ولقب به لطول يديه (قوله رواه البخارى الخ) أى فى قصة السهو الواقع فى تسليمه ﷺ من ركعتين من صلاته وفيه وفى القوم رجل كان ﷺ يدعوه ذا اليدين فقال يانبى الله أنسيت أم قصرت الصلاة فقال لم أنس ولم تقصر الصلاة قالوا بلى قد نسيت يارسول الله وفى رواية للبخارى أيضا قال أصدق مايقول ذو اليدين فقال الناس نعم وفى رواية له أيضا فقال النبي ﷺ لاصحابه أحق ما يقول قالوا نعم الحديث وما أحسن ما أورده ابن فرحون المالكي فى طبقاته للمالكية المسماة بالديباج المذهب فى علماء المذهب فى ترجمة أحمد بن عبد الله ابن عميرة المالكى قال من شعر أحمد المذكور ملمحا الى حديث ذى اليدين فقال

عندي يدلك بعد أخرى قررت ... من ذلك الذخر المعد لما دهى

والدهر عن حظى سها أفينبغى ... من ذى اليدين سكونه عمن سها

﴿ باب جواز الكنى واستحباب مخاطبة أهل الفضل(١) بها ﴾

(قوله والأدب أن يخاطب أهل الفضل) من ذى ولاية أو علم (ومن قاربهم) أى بشرف نسب أو ولاية أمر (بالكنية) متعلق بقوله يخاطب وانما كان هذا أولى لما

---

(١) نسخة (الكنية) بدل (الكنى) و (القدر) بدل الفضل . ع

وكَذَلِكَ إِنْ كُتِبَ إِلَيْهِ رِسَالَةٌ وَكَذَا إِنْ رُوِيَ عَنْهُ رِوَايَةٌ فَيُقَالُ حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أوالإِمَامُ أَبُو فُلَانٍ فلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَمَا أَشْبَهَهُ والأَدَبُ أَلَّا يَذْكُرَ الرجلُ كُنْيَتَهُ فى كِتَابِهِ ولاَ فى غيْرِهِ إِلاَّ أَلاَّ يُعْرَفَ إِلاَّ بِكُنْيَتِهِ أَوْ كانَتِ الكُنْيَةُ أَشْهَرَ مِنَ اسْمِهِ قالَ النَّحَّاسُ إِذَا كانَتِ الكُنْيَةُ أَشْهَرَ يُكَنِّي عَلَى نَظِيرِهِ وَيُسَمِّي لِمَنْ فَوْقَهُ ثُمَّ يُلْحِقُ :المَعْرُوفُ أَبا فلاَنٍ أَوْ بأَبي فلاَنٍ

فى ذلك من التعظيم (قوله وكذلك ان كتب اليه) أى الى المذكور من ذى الفضل ومن قاربه (رسالة) بكسر الراء وبالسين المهملة أى مكتوبا وما أحسن قول بعضهم

جاءنى من حبيب قلبي كتاب   عجب الناس حين أهدى رساله
قلت لا تعجبوا فان حبيبى (١)   مالكي وهو متحفى بالرساله

(قوله وما أشبهه) أى وما أشبه ما ذكر فى الكنية فى الدلالة على التعظيم من النعوت الحميدة والالقاب الفريدة (قوله والأدب ألا يذكر الرجل كنيته فى كتابه أى مكتوبه للغير لما فيه من تعظيم ذاته وهو لا ينبغى ومثل الكنية فيما ذكر ما يدل على تعظيمه من نحو الشيخ أو الامام لما ذكر (قوله ولا فى غيره) أى بأن يذكره عند الاخبار عن نفسه نحو فعل أبو محمد كذا أونحو ذلك (قوله قال النحاس) هو بفتح النون وبالحاء المشددة والسين المهملة ويعرف أيضا بابن النحاس وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن اسماعيل بن يونس المرادى صاحب أدب الكتاب (٣) وهو غير البهاء بن النحاس شيخ أبى حيان كما أشار اليه السيوطى فى بغية الوعاة (قوله اذا كانت الكنية أشهر من الاسم فيذكر كنيته التى هي اشهر من اسمه على نظيره) أى إذا كتب الى نظيره وعبر بعلى لما في التكنى حينئذ

---

(١) قد تأملت فى معنى هذا البيت فظهر لى أن فيه (تورية) فقوله مالكي يحتمل معنيين أحدهما اسم فاعل من الملك مضاف لياء المتكلم ، والثاني مالكى المذهب وقوله الرسالة يحتمل معنيين أحدهما المكتوب والثانى رسالة ابن أبى زيد القيروانى فى فقه المالكية . هذا ما ظهر لى . (٣) انظر ترجمته فى كتاب ابن خلكان . ع

﴿ بابُ كُنْيَةِ الرَّجلِ بأَكْبَرِ أَوْلَادِهِ ﴾

كُنِيَّ نَبِيُّنَا ﷺ أبا القَاسِمِ بابْنِهِ القَاسِمِ وكانَ أكْبَرَ بَنِيهِ، وفي البَابِ حَدِيثُ أبي شُرَيْحٍ الذِي قَدَّمْنَاهُ في بابِ اسْتِحْبابِ تَغْيِيرِ الاِسْمِ إلى أحْسَنَ مِنْهُ

من الاستعلاء والامقتضى الظاهر أن يقال يكني الى نظيره أي اذا كتب اليه كما عبر باللام في قوله ويسمى لمن فوقه أي إذا كتب لمن فوقه بفضل أونحوه فيذكر اسمه أولا ثم يقول المعروف بأبي فلان ونحوه وذلك لان من فوق الانسان لا يليق بالانسان الاستعلاء عليه وفي ذكر الكنية نوع منه فترك في الكتابة لمن فوقه لكن لما احتيج اليها لزيادة التعريف لكونها أشهر آتى بها كالتتميم لزيادة التعريف لا للترفع والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿ باب كنية الرجل بأكبر أولاده ﴾

أي استحباب ذلك أخذا من فعله ﷺ فقد اكتنى بأبي القاسم والقاسم أسن بنيه وكني عليا بأبي الحسن وكني هانئا بأبي شريح وكل من الحسن وشريح أكبر أولاد أبيه ولو كني بغير الاكبر فلا بأس فقد كني جبريل النبي ﷺ أبا ابراهيم يوم ولدت ابراهيم أمه رواه ابن السني (قوله كني نبينا ﷺ أبا القاسم بابنه القاسم) وكان أكبر بنيه والقاسم وغيره من بنيه وبناته ﷺ من خديجة الا ابراهيم فمن مارية ولد القاسم بمكة وكان بكر ولده . هو أول ميت من ولده بمكة قال مجاهد مات وله سبعة أيام وقال الزهري مات وهو ابن سنتين وقال قتادة عاش حتى مشى قال أبو نعيم لا أعلم أحدا من مقدمتنا(١) ذكر القاسم بن رسول الله ﷺ في الصحابة أي لان الاكثر على موته قبل الدعوة انما يذكر في أولاده لكن روى يونس ابن بكير عن محمد بن علي قال كان القاسم بن رسول الله ﷺ قد بلغ أن يركب الدابة ويسير على النجيبة فلما قبضه الله تعالى قال عمرو بن العاص(٢) لقد أصبح محمد أبتر فأنزل الله تعالى إنا أعطيناك الكوثر عوضا(٣) يا محمد عن مصيبتك بالقاسم فصل لربك وانحر وهذا

---

(١) في نسخة سقط نقطتا التاء فلعلها ياء (٢) صوابه قال العاص بن وائل كما في الاصابة والكشاف (٣) كان بالنسخ (انا أعطيناك الكوثر فصل لربك

(بابُ كُنيةِ الرَّجلِ الذي لهُ أوْلادٌ بغَيرِ أولادهِ)

هذَا البابُ واسِعٌ لا يُحْصَى مَنْ يتَّصِفُ بهِ ولاَ بأْسَ بذٰلِكَ

(بابُ كُنْيَةِ مَنْ لمْ يُولدْ لهُ وكُنيَةِ الصغيرِ)

رَوينْا في صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ عَنْ أنَسٍ رضِيَ اللهُ عنهُ قالَ

يدل على أن القاسم توفى بعد أن أوحى الى النبي ﷺ قال العلامة ابن الاثير بعد تخريجه في أسد الغابة أخرجه ابن منده وأبو نعيم اه والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب

﴿ باب كنية الرجل الذى له أولاد الخ ﴾

وترجم البخارى فى صحيحه التكنى بأبي تراب وان كانت له كنية أخرى فلو قال الشيخ هنا تكنية الانسان وان كانت له كنية أخرى لشمل ماذكره وغيره من تكنية ذي كنية وليس ذا ولد بكنية أخرى والله أعلم ومثال ما أشار اليه الشيخ من تكنية ذى الولد بغير ولده تكنية (١) الصديق رضى الله عنه بأبى بكر وتكنية على رضى الله عنه بأبى تراب وتكنية عمر رضي الله عنه بأبى حفص وعبد الرحمن بن صخر بأبى هريرة وهو كثير كما أشار اليه بقوله (ولا يحصي من يتصف بذلك ولا بأس بذلك)أى فهو مباح

﴿ باب كنية من يولد له وكنية الصغير ﴾

قيل وتكنية الصغير مع أنه لا يتصور اتصافه بها تفاؤلا (٢) له بان يصل لذلك (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) قدم هذا الحديث مع أن مدلوله افادة الجزء الأخير من الترجمة لكونه من أحاديث الصحيحين المتقدمة على غيرها عند التعارض وترجم البخارى باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل

وانحر وصايا محمد الخ) وكتب بالهامش « كذا فى أسد الغابة ولم أفهمه اه منه » وقد اصلحت ما به اختل الكلام بمراجعة الاصابة (١) فى النسخ (كتكنية)

(٢) عله (تفاؤل) بالرفع وتقع منصوبة فى كلام الشارح كثيرا ظنا منه أنها مفعول لأجله لكنها خبر . ع

كانَ النَّبيُّ ﷺ أحسَنَ النَّاسِ خُلُقاً وكانَ لي أخٌ يُقالُ لهُ أبو عُمَيْرٍ ، قالَ الرَّاوي

وأورد فيه حديث أنس هذا فقط ووجه دلالته على الجزء الثاني من ترجمته الاشارة الى أنه اذا جاز أن يكنى الصغير فى حال صغره فالرجل أولى قاله الكرمانى (قوله كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقا) بضمتين وتقدم تعريف الخلق فى باب ملاعبة الرجل امرأته وممازحته لها ولطف عبارته معها ويكفى دليلا في حسن خلقه قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم سئلت عائشة عن خلقه ﷺ فقالت كان خلقه القرآن يغضبه مايغضبه قال العلماء قد بلغ ﷺ من حسن الخلق مالم يصل اليه أحد قال أبو على الدقاق قد خصه الله تعالى بمزايا كثيرة ولم يثن عليه بشيء منها مثل ماأثنى عليه بخلقه فقال تعالى وانك لعلى خلق عظيم قال العلماء وصف بكونه على خلق عظيم ولم يوصف باللين أوالسهولة أونحوها مما يعتاد وصفه به اشارة الي أن حسن خلقه ﷺ لم يمنع من اقامة حدود الله وجهاد أعداء الله بل كان ﷺ يعطى كل مقام مايليق بشأنه وهو كما قال الشاعر

يتلقى الندا بوجه صبيح ... وصدور (٢) القنا بوجه وقاح

وبهذا وذا تتم المعالى ... طرق الجد غير طرق المزاح

ثم لا مخالفة بين قول أنس كان أحسن الناس خلقا وقول عائشة كان من أحسن الناس خلقا رواه الترمذى وغيره لأن من كان من الاحسن على الدوام فهو أحسن الانام اذ لا يمكن هذه الاستدامة لعسر الاستقامة وفائدة الاتيان بمن مع أنها توهم خلاف ذلك دفع ماعساه يتوهم من عدم مشاركة باقى الانبياء له فى أصل حسن الخلق والله أعلم (قوله وكان لى أخ) أى من أمى (قوله يقال له أبو عمير) أى بضم المهملة وفتح الميم وسكون التحتية بعدها زاء قال الشيخ زكريا فى تحفة القارى هو عبدالله اه وقد تقدم أن عبدالله هو ابن أبى طلحة الذى جاء اجابة لدعوته ﷺ لابى طلحة ولام سليم عقب موت أبى عمير هذا بقوله بارك الله لكما فى ليلتكما وفيه ان أنسا جاء به النبي ﷺ وهو يسم نعم الصدقة فحنكه وسماه عبدالله اه ولا مانع من أن كلا من الاثنين اسمه عبدالله ولعله ﷺ أراد بتسمية المولود عبدالله مع كونه أحب

---

٢) فى النسخ (وصدر) ولا يتزن البيت الا بصدور . ع

أَحْسَبُهُ قَالَ فَطِيمٌ ، وكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَاءَهُ يَقُولُ يَاأَبَاعُمَيْرٍ مَافَعَـلَ النُّغَيْرُ نُغَرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ ،

الاسماء أن يكون هذا الغلام خلفا عن أخيه المتوفى قبله نظير ما تقدم فى حكمة تسميته ﷺ لابن أسيد الانصارى بالمنذر كما تقدم بيانه فى باب تسمية المولود (قوله أحسبه فطيم) هو بالرفع صفة لأخ لى وما بينهما اعتراض قاله فى تحفـة القارى والظاهر أن المراد منه حمله على الراوى ٧ أما قوله يقال له أبو عمير ففى موضع الصفة لاخ أوفى موضع الحال لتخصيص الاخ بوصفه بالظرف والله أعلم ، والمراد من وطيم مفطوم من الطعام (قوله ما فعل النغير) هو بضم النون وفتح المعجمة وسكون التحتية تصغير نغر بضم ففتح جمع نغرة كهمزة ويجمع على نغران طير كالعصفور محمر المنقار وأهل المدينة يسمونه البلبل وقيل هو الصقر كالعقعق وقيل غير ذلك والاول أشهر أى ماشأنه وحاله قال الشيخ زكريا فى شرح البخارى فى الحديث جواز تكنية من لم يولد له وجواز المزح وملاطفة الصبيان وتأنيسهم وبيان ما كان عليه النبى ﷺ من حسن الخلق وكرم الشمائل والتواضع وتمكين الولى الصغير من لعبه بالعصفور حيث لا يؤلمه وجواز صيد المدينة اهـ وفى قوله وجواز صيد المدينة ما لا يخفى ، ولعله من تحريف الكاتب أو لعله (١) تبع فيه بعض المالكية فقد قال المصنف فى شرح مسلم استدل به بعض المالكية على جواز الصيد من حرم المدينة ولا دلالة فيه لذلك لانه ليس فى الحديث تصريح ولا كناية أنه من حرم المدينة اهـ وفيه أيضا أن ممازحة الصبي الذى لا يميز جائزة وفيه ترك التكبر والترفع للامام الاعظم وفيه الحكم على ما يظهر من الامارات فى الوجه من حزن أوغيره وجواز الاستدلال بالعين على حال صاحبها لان المصطفى ﷺ استدل بالحزن الظاهر على الحزن الكامن وفيه التلطف بالصديق صغيرا أو كبيرا والسؤال عن حاله وقبول أخبار الواحد لان المجيب عن حزنه هو وفيه جواز إنفاق المال فيما يتلهى به الصبي من المباح وفيه جواز ادخال الصيد من الحل الى الحرم وامساكه بعد ادخاله وفيه تصغير الاسم ولو لحيوان وفيه جواز مواجهة الصغير بالخطاب حيث لا يطلب منه جواب والنهى عنه حيث طلب الجواب

(١) فى النسخ (ولعله) والصواب (أو لعله) . ع

وَرَوَيْنا بالأسَانيدِ الصَّحيحَةِ فى سُنَنِ أبى دَاوُد وغيْرِهِ عَنْ عائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عنها أنها قالَتْ يارَسُولَ اللهِ كلُّ صَواحِبِي لَهُنَّ كُنًى قالَ فاكْتَنِي بابْنِكِ عَبْدِ اللهِ قالَ الرَّاوى يعْنى عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبيْرِ وهو ابْنُ أُخْتِها أسْماءَ بِنْتِ أبى بكرٍ وكانَتْ عائِشَةُ تُكْنى أمَّ عَبْدِ اللهِ قلْتُ فهَذا هوَ الصَّحيحُ المَعْرُوفُ ، وأمَّا مارَوَيْناهُ فى كِتَابِ ابْنِ السُّنِّى عَنْ عائِشَةَ رضِىَ اللهُ عنها

وفيه معاشرة الناس ومخاطبتهم على قدر عقولهم وفيه جواز السجع فى الكلام حيث خلا عن التكلف وأنه لا يمتنع منه النبي كما يمتنع من الشعر وفيه دعاء الشخص بتصغير اسمه حيث لا يتأذى بذلك وفيه اكرام أقارب الخادم واظهار المحبة لهم إلى غير ذلك من فوائد تزيد على المائة أفردها ابن القاص بجزء (قوله وروينا بالاسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود وغيره) أى كابن ماجه فقد أخرجه بسننه بنحوه وابن السني فى عمل اليوم والليلة (قوله كل صواحبى لهن كنى) المراد من صواحبها باقى أمهات المؤمنين كما جاء عند ابن ماجه كل أزواجك كنيته غيرى فقال فأنت أم عبد الله وظاهر ابن ماجه أن الكنية لكل منهن منه ﷺ ويحتمل أن معنى كنيته أى دعوته بكنيته التى هى له من قبل غيري فليس لى كنية فتدعون(١) بها (قوله فاكتنى بابنك عبد الله الخ) وفى رواية ابن السنى فاكتنى بابنك عبد الله ابن الزبير قال فى شرح السنة فى الحديث أن المرأة إذا لم يكن لها ولد تكني بولد بعض اخواتها لأن الخالة أم فان لم يكن لها ابن أخ ولا ابن أخت(٢) فبعض أولاد أخواتها لان العمة تقوم مقام الام فى بعض الحالات وكذ الرجل يكتني ببعض ولد اخوته إذا لم يكن له ولد لأن العم أب فان لم يكن له ولد ولا لأحد من اخوته(٣) ولد فبولد أخواته لانه خال لهم فان لم يكن أحد من النسب فمن الرضاع على ما وصفنا اهـ (قوله فكانت تكنى بام عبد الله) بضم المثناة الفوقية وسكون الكاف

---

(١) كذا فى النسخ ، وحذف ياء المتكلم جائز . (٢) نسخة (ولا بنت أخت) .
(٣) فى بعض النسخ (جدته) وفى باقيها (ضرته) والصواب الذي يدل عليه السياق

قَالَتْ أَسْقَطْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سِقْطاً فَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ وَكَنَّانِي بِأُمِّ عَبْدِ اللهِ : فَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ وَقَدْ كَانَ فِي الصَّحَابَةِ جَمَاعَاتٌ لَهُمْ كُنًى قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُمْ كَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ أَبِي حَمْزَةَ وَخَلَائِقَ لَا يُحْصَوْنَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ وَلَا كَرَاهَةَ فِي ذَلِكَ بَلْ هُوَ مَحْبُوبٌ بِالشَّرْطِ السَّابِقِ

﴿ بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّكَنِّي بِأَبِي الْقَاسِمِ ﴾

رَوَيْنَا فِي صَحِيحَيِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ

و بفتحها وتشديد النون وعند ابن السني وكانت تدعى أم عبدالله (**قوله** فهو حديث ضعيف) قال ابن النحوي سنده ضعيف قلت من رجال سنده داود بن المحبر وهو كما في الكاشف بصري واه قال أحمد لا شيء (٤) (**قوله** كأبي هريرة) كني بهرة كان يلعب بها في صغره وقيل رآه النبي ﷺ وفي كمه هرة فقال يا أبا هريرة ذكره الكرماني وغيره (**قوله** وأنس أبي حمزة) عطف بيان على أنس أو بدل منه وأنس هو ابن مالك وكني بأبي حمزة بالحاء المهملة المفتوحة واسكان الميم و بالزاي ببقلة فيها حموزة أي حموضة كان يحبها (**قوله** وخلائق لا يحصون من الصحابة) منهم صهيب بن سنان الرومي كناه ﷺ بأبي يحيي مع أنه لم يولد له كما رواه ابن السني وترجم له باب تكنية من لم يولد له (**قوله** بل هو محبوب بشرطه السابق) أي ألا يكون فيه كذب ولا مجازفة أو مجاوزة حد

﴿ باب النهي عن التكني بأبي القاسم ﴾

(**قوله** روينا في صحيحي البخاري ومسلم عن جماعة من الصحابة الخ) قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي حديث تسموا باسمي الخ متفق عليه من حديث جابر وأبي هريرة وأنس وفي الباب عن ابن عباس رواه ابن أبي خيثمة وفي سنده اسمعيل بن مسلم وهو ضعيف اهـ وقال السيوطي في الجامع الصغير

ماذكرنا. (٤) وقال الدارقطني متروك وقال الذهبي حديثه في فضل قزوين موضوع . ع

سَمُّوا باسْمِي ولاتُكَنُّوا بكُنْيَتِي * قلتُ اختلفَ العلماء في التَّكَنِّي بأبي القَاسِم على ثلاثةِ مَذاهِبَ فمذهَبَ الشَّافِعيُّ رحمهُ اللهُ ومَنْ وَافقَهُ إلى

رواه احمدوالشيخان والترمذي وابن ماجه عن أنس ورواه احمد والشيخان وابن ماجه عن جابر وفى المرقاة ورواه الطبراني عن ابن عباس (قوله تسموا باسمي) أي فانه لا يوجب الالتباس لانهم منهيون عن دعائه ﷺ باسمه قال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وللتعليم الفعلي من الله تعالى لعباده حيث ماخاطبه فى كلامه إلا بيأيها النبي ونحوه بخلاف سائر الانبياء إذ ناداهم بأسمائهم ياآدم يأبراهيم ياموسى (قوله ولا تكنوا بكنيتي) يحتمل أن يكون بضم الفوقية وتشديد النون من التكنية من باب التفعيل و يحتمل أن يكون بفتح الفوقية وسكون ثانيه وهما لغتان وقوله بكنيتي أى الكنية المخصوصة بى لان مذهب العرب فى العدول عن الاسم إلى الكنية هو التوقير والتعظيم ولما كان من حق الرسول ﷺ فيما يراد به التعظيم ألا يشاركه فيه أحد كره أن يكنى أحد بكنيته قال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قيل سبب هذا النهى مار وياه(١) عن أنس قال كان ﷺ فى السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت اليه النبي ﷺ فقال إنما دعوت هذا فقال ﷺ تسموا باسمي الخ وقد أشار ﷺ فى حديث جابر عند الشيخين الى علة النهى عن التكنية بذلك بقوله فانى انما جعلت قاسما أقسم بينكم أى وهذا المعنى غير موجود فى حقكم فيكون فى حقكم مجرد اسم لفظا وصورة وحاصله انى لست أبا القاسم لمجرد كون ولدى كان يسمى بقاسم بل لوحظ فى معنى القاسمية باعتبار القسمة الازلية فى الامور الدينية والدنيوية فلست كأحدكم فى الذات ولا فى الصفات فعلى هذا يكون أبو القاسم نظير قولهم الصوفي ابن الوقت أى صاحبه وملازمه الذى لاينفك عنه فمعنى أبى القاسم صاحب هذا الوصف كما يقال أبوالفضل وان لم يكن له ولد يسمى بالفضل ومجمله ان هذه الكنية ترجع الى معنى اللقب المحمود والله أعلم (قوله اختلف العلماء في التكنى بأبى القاسم على ثلاثة مذاهب الخ)

---

(١) نسخة (ماروى) . ع

أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَكَنَّى أَبَا الْقَاسِمِ سَوَاءٌ كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا أَوْ غَيْرَهُ وَمِمَّنْ رَوَى هَذَا مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ الشَّافِعِيِّ الْأَئِمَّةُ الْحُفَّاظُ الثِّقَاتُ الْأَثْبَاتُ الْفُقَهَاءُ الْمُحَدِّثُونَ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ فِي كِتَابِهِ التَّهْذِيبِ فِي أَوَّلِ كِتَابِ النِّكَاحِ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ ، وَالْمَذْهَبُ الثَّانِي مَذْهَبُ مَالِكٍ رَحِمَهُ

وزاد فى شرح مسلم فحكي عن ابن جرير أنه حمل النهى على التنزيه والادب لا على التحريم وتعقب بأنه خلاف الاصل في أن النهى للتحريم لا سيما وما يترتب عليه من الأذى به (١) ﷺ ولو فى بعض الاحيان من حياته على أنه علل النهى بعلة دالة على اختصاص الاسم به حال وجوده ، وزاد الطيبي فحكي قولا آخر أنه نهى عن التكنى بأبى القاسم مطلقا وأراد المقيد وهو النهى عن التسمية بالقاسم وقد غير مروان ابن الحكم اسم ابنه حين بلغه هذا الحديث فسماه عبد الملك وكان اسمه القاسم وكذا عن بعض الانصار ونازع فيه في المرقاة بأن جواز اطلاق أبى القاسم ومنع القاسم ممنوع لا وجه له والظاهر أن مروان غير اسم ابنه القاسم لما بلغه النهى عن التكنى بأبى القاسم وخاف أن يكنى به ويقع فى المحظور فغيره تخليصا من المحذور وحكي الطيبي قولا آخر أن التسمية بمحمد ممنوعة مطلقا واستدل له بما لا دليل فيه (**قوله** انه لا يحل لاحد أن يتكنى بأبي القاسم) قال فى شرح مسلم وقال بعضهم ينهى عن التكنى به مطلقا وعن التسمية بالقاسم لئلا يكنى أبوه بأبى القاسم قلت وقد سبق حديث الصحيحين عن جابر ولد لرجل من الانصار ولد فسماه القاسم فقالوا (٢) لا نكنيك أبا القاسم ولا كرامة فسأله ﷺ فأمره أن يسمى ولده عبد الرحمن (**قوله** سواء كان اسمه محمداً أو غيره) قال فى شرح مسلم لظاهر الحديث اه قيل ولانه لما كان ﷺ يكنى بأبي القاسم لانه يقسم بين الناس ما يوحى اليه وينزلهم منازلهم التى يستحقونها فى الشرف والفضل وقسم الغنائم ولم يشاركه فى هذا المعنى ولا فى شيء منه أحد منع أن يكنى غيره بهذا المعنى (**قوله** والمذهب الثانى مذهب مالك الخ) أى فالنهى عنده منسوخ وكان الحكم فى أول الامر

---

(١) كذا ولعله (لا سيما مع ما يترتب عليه من لحوق الاذى به) . (٢) فى النسخ (فقال) . ع

قال في شرح مسلم و به قال جمهور السلف وفقهاء الامصار وجمهور العلماء قالوا (١) وقد اشتهر أن جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك إلى اليوم مع كثرة فاعلي ذلك وعدم الانكار اه وقال الحافظ في تخريج أحاديث الشرح الكبير ويدل له ما رواه أبو داود والترمذي من طريق فطر بن المنذر (٢) الثوري عن ابن الحنفية عن علي قال قلت يارسول الله أرأيت ان ولد لي بعدك ولد أسميه محمداً وأكنيه بكنيتك قال نعم وكانت لي رخصة صححه الترمذي والحاكم قال البيهقي هذا يدل على انه سمع النهي وسأل الرخصة له وحده وقال حميد بن زنجويه سأل ابن أبي اويس ما كان مالك يقول في الرجل يجمع بين كنية النبي ﷺ واسمه فأشار الى شيخ جالس معنا فقال هذا محمد بن مالك سماه أبوه محمداً وكناه أبا القاسم وكان يقول انما نهى النبي ﷺ عن ذلك في حياته ﷺ كراهة ان يدعى أحد باسمه وكنيته (٣) فيلتفت اليه ﷺ أما اليوم فلا وكأنه استنبط من سياق الحديث الذى في الصحيح في سبب النهي عن ذلك اه أى وهو أن رجلا بالبقيع قال يا أبا القاسم فالتفت اليه ﷺ فقال انى لم أعنك فقال تسموا باسمي الخ فان قلت هذا المعنى موجود في التسمي باسمه مع أنه جائز قلت لا لأنه ﷺ لا ينادي باسمه تعظيما له بخلاف تكنيته لما فيها من الاجلال والتعظيم والدلالة على الوصف المختص به من قوله انما أنا قاسم والله يعطي أو كما قال كما تقدم ، قلت وما رواه أبو داود من حديث صفية بنت شيبة عن عائشة قالت جاءت امرأة الى النبي ﷺ فقالت يارسول الله انى قد ولدت غلاما وسميته محمداً وكنيته أبا القاسم فذكر لى أنك تكره ذلك فقال ما الذى أحل اسمي وحرم كنيتي أو ما الذى حرم كنيتي وأحل اسمي يشهد لهذا القول لكن قال الحافظ في تخريج أحاديث الشرح الكبير إن صح فيشبه أن يكون قبل النهي لأن أحاديث النهى أصح منه اه ، ثم قول علي في حديث الترمذي وكانت لى رخصة كتب عليه شيخ الاسلام السراج البلقيني : ﴿ فائدة ﴾ قد تسمى جماعة محمداً وتكنوا أبا القاسم وهم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأذن لبعضهم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك إذنا صريحاً فمنهم محمد بن طلحة بن عبيد الله أتى به أبوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فمسح رأسه وسماه محمداً وكناه بأبى

---

(١) نسخة (قال) . (٢) لعل الصواب (المنذر بن يعلى) لا فطر بن المنذر .
(٣) نسخة (أو كنيته) . ع

اللهُ أنَّهُ يجُوزُ التَّكَنى بأَبى القَاسِمِ لِمَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ ولِغَيرِهِ وَيُجْعَلُ النَّهْىُ خَاصا بحَيَاةِ رسولِ اللهِ ﷺ ، والمَذْهَبُ الثَّالِثُ لايَجُوزُ لِمَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ ويَجُوزُ لِغَيرِهِ قالَ الإمامُ أبُو القَاسِمِ الرَّافِعِىّ مِنْ أصْحَابِنَا يُشْبِهُ أنْ يكونَ هذَا الثَّالِثُ أصَحّ لأنَّ النَّاسَ لمْ يَزَالوا يَكْتَنُونَ بهِ فى جَمِيعِ الأعْصَارِ منْ غيْرِ إنكارٍ ، وَهذَا

القاسم وقد قيل كنيته أبو سليمان والصحيح أبو القاسم كما فى الاستيعاب لابن عبدالبر ثم ذكر دليل كل من الكنيتين قال ابن عبدالبر قال راشد بن حفص الزهرى أدركت أربعة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ كلهم تسمى محمدا وتكنى أباالقاسم محمد بن على ومحمد بن أبى بكر ومحمد بن طلحة ومحمد بن سعد بن أبى وقاص وذكر ابن عبدالبر ان عائشة سمت محمد بن أبى بكر محمدا وكنته أباالقاسم. اهـ وقال العجلى ثلاثة تكنوا بأبى القاسم محمد بن الحنفية ومحمد بن أبى بكر ومحمد بن طلحة بن عبيدالله اهـ نقله عنه ولده صالح فيما ألفه من ترجمة والده وفى فتح البارى زيادة على ذلك محمد بن حاطب بن أبى بلتعة وابن سعد بن أبى وقاص وابن جعفر بن أبى طالب وابن الاشعث بن قيس فكل هؤلاء سماهم آباؤهم محمدا وكنوهم أباالقاسم وحمله الحافظ على انهم فهموا تخصيص النهى بزمانه ﷺ قال وجزم الطبرانى بأن النبى ﷺ كنى محمد بن طلحة بأبى القاسم اهـ (قوله والمذهب الثالث لايجوز لمن اسمه محمد ويجوز لغيره قال الرافعى يشبه أن يكون هذا الثالث أصح)قال فى المهمات هذا هو الصواب والراجح دليلا فقد قال ﷺ من تسمى باسمى فلا يكنى بكنيتى ومن تكنى بكنيتى فلا يتسمى باسمى رواه أحمد وأبوداود من حديث جابر ورواه الترمذى وقال حسن غريب وقال البيهقى فى شعب الايمان اسناده صحيح وكذا صححه ابن حبان أيضا من حديث أبى هريرة وصححه الترمذى من هذا الوجه قال الحافظ ابن حجر وبهذا القول جزم ابن حبان فى صحيحه ثم ذكر الحافظ حديث جابر المذكور ونقل تحسين الترمذى وتصحيح ابن حبان له ثم قال وفى الباب عن أبى حميد عند البزار فى مسنده اهـ وقال الشيخ زكريا فى شرح البخاري رجح الرافعى وابن أبى الدم بعد أن نقلا نص الشافعى بتحريم التكني بذلك مطلقا أن تحريم التكنى بذلك فيمن اسمه

الذِي قالهُ صَاحِبُ هـٰذَا المَذهَبِ فِيهِ مُخَالَفَةٌ ظَاهِرَةٌ لِلْحَدِيثِ ،

محمد لخبر من تسمى باسمي الخ رواه ابن حبان فى صحيحه (١) وقال البيهقي اسناده صحيح وما رجحاه فيه جمع بين الخبرين بخلاف النص إذ فيه تقديم خبر الصحيحين على خبر ابن حبان واما تكنية على ولده محمد بن الحنفية بذلك فرخصة من النبي ﷺ كما قال ابن أبى الدم قال شيخنا يعني الحافظ ابن حجر وأما مارواه أبو داود عن عائشة قالت جاءت امرأة الي النبي ﷺ فقالت يارسول الله انى ولدت غلاما وسميته محمدا الخ فيشبه أن يكون قبل النهى لأن أحاديث النهي أصح اه وضعف النووى ماقاله الرافعي وقال الاقرب ان النهي يختص بحياته لما فى الحديث من سبب النهى وهو ان اليهود تكنوا به وكانوا ينادون ياأباالقاسم فاذا التفت ﷺ قالوا لم نعنك اظهارا للايذاء وقد زال ذلك المعني اه وماقاله انه أقرب من سبب النهى مخالف لقاعدة ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب بل الاقرب مارجحه الرافعى وقال الاسنوى انه الصواب لما فيه من الجمع بين الخبرين السابقين كما مر اه كلام شرح البخارى للشيخ زكريا ﴿ تنبيه ﴾ قال الحافظ في الفتح مما ينبه عليه ان النووى أورد هذا المذهب مقلوبا فقال يجوز لمن اسمه محمد دون غيره وهذا لا يعرف به قائل وانما هو سبق قلم وقد حكاه فى الاذكار على الصواب ثم أجاب عما أورد على المصنف من تكنيته فى خطبة منهاجه للرافعى بابى القاسم مع اختياره تحريم ذلك مطلقا بانه اما اشارة الي اختيار طريقة الرافعى أوالى انه مشتهر بذلك ومن شهر بشيء لم يمتنع تعريفه به ثم حكى الحافظ مذاهب أخرى فى التكنية بابى القاسم فليراجع منه (قوله فيه مخالفة ظاهرة للحديث) أى لأنه ﷺ أطلق المنع عن التكنى بكنيته ولم يفصل فى المنع بين أن يكون مع التسمى باسمه أولا وقدم مفهوم هذا الحديث على مفهوم حديث من تسمى باسمى الخ لان هذا لكونه من أحاديث الصحيحين مقدم على ذلك عند التعارض والله أعلم وفى المرقاة هذا القول مع مخالفة ظاهر الحديثين المتفق عليهما من جواز التسمية ومنع التكنية أعم من أن يكون مقارنا بالتسمية أومفارقا لها لا يلائمه سبب ورود النهى المذكور عندهما فى حديث أنس ولا يناسبه

---

(١) نسخة (رواه ابن حبان وصححه) .ع

وأما إطْبَاقُ النَّاسِ عَلَى فِعْلِه مَعَ أنَّ فى المُتَكَنِّينَ بِهِ والمُكَنِّينَ الأئِمَّةَ الأَعْلَامَ وأهْلَ الحَلِّ والعَقْدِ والذِينَ يُقْتَدَى بِهِمْ فى مُهِمَّاتِ الدِّينِ فَفِيهِ تَقْوِيَةٌ لِمَذْهَبِ مَالِكٍ فى جَوَازِه مُطْلَقاً ويَكُونُونَ قَدْ فَهِمُوا منَ النَّهْيِ الاخْتِصَاصَ بِحَيَاتِه ﷺ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ مِنْ سَبَبِ النَّهْيِ فى تَكَنّى(١) اليَهُودِ بأَبِى القَاسِمِ ومُنَادَاتِهِمْ يأَبا القَاسِمِ لِلْإِيذَاءِ وهَذَا المَعْنَى قَدْ زَالَ واللهُ أعْلَمُ

﴿ باب جَوَازِ تَكْنِيَةِ الكَافِرِ والمبْتَدِعِ والفَاسِقِ إِذَا كَانَ لَا يُعْرَفُ إلاَّ بِهَا أَوْ خِيفَ مِنْ ذِكْرِهِ باسْمِه فِتْنَةٌ ﴾

قالَ اللهُ تَعَالَى تَبَّتْ يَدَا أَبِى لَهَبٍ ، واسْمُهُ عَبْدُ العُزَّى

العلة المسطورة فى حديث جابر اه (قوله وأما اطباق الناس على فعله) اما بفتح الهمزة حرف فيه معنى الشرط وجوابه قوله ففيه تقوية لمذهب مالك (قوله فى المتكنين) بضم الميم وفتح الفوقية وفتح الكاف وكسر النون وأصله متكنيين بياءين احداهما لام الكلمة والاخرى ياء الجمع فحذفت الأولى بعد حذف كسرتها (قوله وأهل الحل والعقد) هم المفتون (قوله والذين يقتدى) أى يتأسى (بهم فى مهمات الدين) أى فيما أهم من أمره وشأنه وهم العلماء العاملون أمتع الله بهم إلى يوم الدين ثم الخلاف فى هذه الاقوال بالنسبة لأصل واضع هذه الكنية أما لو عرف انسان بها فدعاه شخص بها لم يحرم ولذا قال المصنف فى أول المنهاج وأتقن مختصر فى الفقه المحرر للامام أبي القاسم الرافعي اه

﴿ باب جواز تكنية الكافر والمبتدع والفاسق اذا كان لا يعرف الا بها أو خيف من ذكره باسمه فتنة ﴾

(قوله قال تعالى تبت يدا أبى لهب الخ) سبب نزول ذلك ما فى الصحيحين عن ابن عباس (٢) انه ﷺ لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم

---

(١) كذا ، ولعله (فى سبب النهى من تكنى) . (٢) انظر صحيح البخارى فى سورة الشعراء وسورة تبت وصحيح مسلم فى كتاب الايمان. ع

قِيلَ ذَكَرَ تكْنِيَتَهُ لأَنَهُ بِهَا يُعْرَفُ وقِيلَ كَرَاهَةً لِاسْمِهِ حَيْثُ جُعِلَ عَبْداً لِلصَّنَمِ

المخلصين(١) خرج ﷺ حتى صعد الصفا فهتف ياصباحاه قالوا من هذا فاجتمعوا اليه قال أرأيتم ان أخبرتكم ان خيلا تخرج من سفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا نعم(٢) ماجربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدى عذاب شديد فقال أبولهب تباً لك ماجمعتنا الا لهذا ؟ فنزلت تبت يدا أبى لهب وقد تب(٣) الى آخرها هكذا قرأها الأعمش يومئذ وأورده البخاري عن ابن عباس من طريق آخر وليس فيها ذكر قوله لما(٤) نزلت وانذر عشيرتك الاقربين الخ وقال بدل فصعد الي الصفا خرج الى البطحاء فصعد الجبل والباقي بنحوه وقوله وقد تب هكذا قرأها الاعمش يومئذ يعني قرأها على الخبر عنه بانه تب أى خسر وقرأه الجماعة بحذفها على انه دعاء عليه وقوله تبت أى خسرت والتباب الخسران (قوله قيل ذكر بكنيته) قال السهيلي فى الاعلام بما أبهم فى القرآن من الاعلام أبولهب اسمه عبدالعزى ولما كان اسمه باطلا من حيث أضيف الى العزى ذكره تعالى بهذا السبيل فان قيل كنيته أبولهب واللهب ليس بابن له فالجواب بأن الله تعالى خلقه للهب واليه مصيره ألا تراه قال سيصلى نارا ذات لهب والعرب تكني بالابن وبما لصق بالمكنى ولزمه كقوله ﷺ فى على رضى الله عنه أبوتراب وفى أبى هريرة(٥) بهرة كانت معه تلازمه ولانس أبوحمزة ببقلة كان يجتنيها وهى الحرف(٦) والعرب تقول للاحمق أبودراص للعبه بها وهو جمع درص وهو ولد الكلبة وقيل ولد الهرة ونحو ذلك والقرآن نزل بلغة القوم وكانت كنية أبي لهب تقدمة لما يصير اليه من اللهب فكان بعد نزول السورة لا يشك المؤمنون فى انه من أهل النار بخلاف غيره من الكفار لطمعهم فى ايمان جميعهم والله أعلم اه قال المصنف في شرح مسلم فى أبى لهب لغتان قرىء بهما فتح الهاء واسكانها واسمه عبدالعزى قال القاضى وقد استدل بهذه السورة على جواز تكنية

(١) لعل هذه الجملة كانت قرآنا فنسخت تلاوتها كما قال القرطبي وقد روى الطبري عن عمرو بن قرة انه كان يقرؤها كذلك (٢) لفظ (نعم) ليس فى الصحيحين فيما وقفنا عليه (٣) فى النسخ حذف (قد) وهى فى الصحيحين ولا بد منها (٤) فى النسخ اسقاط (لما) ولا بد منها (٥) صوابه (وفى أبى هريرة أبوهريرة بهرة) (٦) « الحرف هو الخردل »

وَرَوَيْنَا فِى صَحِيحَى البُخَارِى ومُسْلِمٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضِىَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ على حِمَارٍ لِيَعُودَ سَعْدَ بنَ عُبَادَةَ رضِىَ اللهُ عنهُ فَذَكَرَ الحَدِيثَ ومُرُورَ النبيِّ ﷺ

الكافر وقد اختلف العلماء فى ذلك واختلفت الرواية عن مالك فى تكنية الكافر بالجواز والكراهة وقال بعضهم انما يجوز من ذلك ما كان على وجه التأليف والافلا اذ فى الكنية تعظيم وتكبير وأما تكنية الله تعالى لابى لهب فليست من هذا ولا حجة فيه اذ كان اسمه عبدالعزى وهى تسمية باطلة ولهذا كني عنه وقيل لانه انما كان يعرف بها اهـ قلت قال الكواشي و يؤيد هذا ماقريء أبولهب(١) كما يقال على بن أبوطالب لئلا يغير الاسم فيشكل على السامع اهـ وقيل ان أبالهب لقب وليس بكنية وكنيته أبوعتبة وقيل جاء ذكر أبي لهب لمجانسة الكلام والله أعلم اهـ وقال الكواشى فى التفسير الكبير بعد نقل ماذكرنا وقيل كنى لانه كان مشرق اللون ملتهبه كما كني ﷺ أبا المهلب أباصفرة لصفرة كانت بوجهه وجوز بعضهم أن يكون كنى استهزاء به واحتقارا له اهـ وقال الكرمانى كان وجهه يلتهب جمالا فجعل الله ما كان يفتخر به فى الدنيا و يتزين به سببا لعذابه وهذه التكنية ليست للاكرام بل للاهانة اذ هو كناية عن الجهنمى اذ معنى الآية تبت يدا الجهنمى وفى الكشاف ثلاثة أجوبة كونه مشتهراً بكنيته دون اسمه فلما أريد تشهيره ذكر الأشهر(٢) وهو الكنية دون اسمه والثانى أن اسمه كان عبد العزي فعدل عنه إلى كنيته والثالث أنه لما كان من أهل النار ومآله الى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته فكان(٣) جديراً بأن يذكر بها اهـ قال فى الفتح وقول الزمخشري(٤) انها كناية عن الجهنمى متعقب بأن الكنية لاينظر فيها الي مدلول اللفظ بل الاسم إذا صدر بأب أو أم فهو كنية سلمنا لكن اللهب لايختص بجهنم وانما المعتمد ماقاله غيره أن النكتة فى التكنية بذلك أنه لما علم الله تعالى أن مآله الى النار ذات اللهب و وافقت كنيته حاله حسن أن يذكر بها اهـ (قوله وروينا فى صحيحي البخارى ومسلم الخ) تقدمت

---

(١) أى بالواو بدل الياء . (٢) فى النسخ (ذكر اسمه) . (٣) فى النسخ (حال كنيته كان) . (٤) عله (الكرمانى) . ع

عَلى عبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ الْمُنَافِقِ، ثُمَّ قال: فسَارَ النبيُّ ﷺ حتىَّ دخَلَ عَلى سَعْدِ بْنِ عُبادَةَ فقال النبيُّ ﷺ أيْ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ إلى ما قال أبو حُبَابٍ يُرِيدُ عبدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ، قال كذا وكذا وذَكَرَ الْحَديثَ * قلتُ: وتَكَرَّرَ فى الحديثِ تَكْنيَةُ أبى طالِبٍ واسْمُهُ عبدُ مَنَافٍ، وفى الصَّحيحِ: هذا قبْرُ أبى رُغَالٍ، ونَظائِرُ هَذا كَثيرَةٌ، هذَا كُلُّهُ إذا وُجِدَ الشَّرْطُ الذى ذَكَرْناهُ فى التَرجَمَةِ

الاشارة الى تخريجه ومايتعلق به فى أواخر كتاب السلام والاستئذان (قوله على عبد الله بن أبى ابن سلول) أبى بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية وهو بالتنوين لأن أبيا المذكور بعده ليس وصفاً له فان أبيا أبو عبد الله وسلولا أمه فيعرب ابن باعراب عبد الله لأنه صفة له لا صفة لأبى كما قدمت بيانه فى الكلام على ترجمة ابن ماجه أول الكتاب وسلول بفتح المهملة وضم اللام الاولى غير منصرف للعلمية والتأنيث المعنوى (قوله أبو حباب) بضم المهملة وخفة الموحدة الاولى كنية عبد الله بن أبى قال المصنف وانما ذكره ﷺ بكنيته تألفا له ودفعاً لما لعله يحصل من الفتنة من أتباعه لو دعاه باسمه (قوله هذا قبر أبى رغال) تقدم حديثه فى كتاب الجنائز وتكنيته لأنه لا يعرف الابها، وكنية أبى طالب أشهر من اسمه بل لا يعرف اسمه الا بعض العلماء (قوله إذا وجد الشرط الذى ذكرناه فى الترجمة) أى من كون ذلك الانسان لا يعرف الا بكنيته أو يعرف باسمه لكن يترتب على ذكره به فتنة قال الحافظ فى الفتح وقد تعقب كلامه بأنه لا حصر فيما ذكره بل قصة عبد الله بن أبى فى ذكره بكنيته دون اسمه وهو باسمه أشهر ليس لخوف فتنة فان الذى ذكر عنده كان قويا فى الاسلام فلا يخشى معه أن لو ذكر باسمه أن يجر بذلك الى فتنة وانما هو محمول على التأليف كما جزم به ابن بطال وقال فيه جواز تكنية المشرك على وجه التأليف إما رجاء اسلامه أو لتحصل منفعة منه اه وأقول قوله فلا يخشى أن يجر بذلك الى فتنة ان أراد من المذكور عندهم فمسلم وان أراد مطلقا فممنوع كما أشار اليه المصنف بقوله دفعا لما يحصل من الفتنة من أتباعه لو دعاه باسمه فظاهر أنه لامانع أن يكون لكل من دفع الفتنة كما قال المصنف وللتأليف

فانْ لَمْ يُوجَدْ لَمْ يزَدْ على الِاسْمِ كَما رَوَيْناهُ فى صَحيحَيْهِما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ: مِنْ محمدٍ عبدِاللهِ ورسولِهِ إلى هِرَقْلَ فَسَمَّاهُ بِاسْمِهِ ولَمْ يُكَنِّهِ

كما قال ابن بطال (قوله كما رويناه في صحيحيهما) أي من حديث ابن عباس عن أبى سفيان بن حرب (قوله كتب) أى أمر بالكتابة من غير خلاف في هذا الحديث فيما رأيت بخلافه فى قصة الحديبية فى قوله فكتب محمد بن عبد الله فالخلاف فى أنه أمر بالكتابة أوكتب بنفسه ثمة شهير (قوله من محمد عبد الله و رسوله الى هرقل) قال المصنف فى شرح مسلم فيه أن السنة فى المكاتبة والمراسلة بين الناس أن يبدأ الكاتب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وهذه مسئلة مختلف فيها قال الامام أبو جعفر النحاس في كتابه صناعة الكتاب قال أكثر العلماء يستحب أن يبدأ فيه بنفسه كما ذكرنا ثم روى فيه أحاديث وآثارا قال وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء لأنه اجماع الصحابة قال وسواء فى هذا تصدير الكتاب والعنوان قال ورخص جماعة فى أن يبدأ بالمكتوب اليه فيقول فى التصدير والعنوان الى فلان من فلان ثم روى باسناده الى زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية و بكر بن عبدالله وأيوب السختيانى أنه لا بأس بذلك وأما العنوان فالصواب أن يكتب عليه الى فلان ولا يكتب لفلان لأنه اليه لا له الا على مجاز قال وهذا هو الصواب الذى عليه أكثر العلماء والصحابة والتابعين اهـ وما حكاه النحاس من اجماع الصحابة على تقديم اسم المكتوب اليه نازعه فى الاجماع الحافظ ابن حجر بأن فيه الخلاف بين الصحابة قلت وممن نقل عنه خلاف ذلك زيد بن ثابت كما نقله النحاس نفسه وهرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف اسم لذلك المكتوب اليه وهو اسم أعجمى (قوله عظيم الروم) (١) قال الحافظ فى الفتح وما استشهد به النووى من الكتاب الى هرقل فقد وقع فى نفس الكتاب ذكره بعظيم الروم وذلك مشعر بالتعظيم والتلقيب لغير العرب كالكنى للعرب وقد قال النووي فى محل آخر اذا كتب الي مشرك وكتب فيه سلاما أو نحوه فينبغى أن يكتب كما كتب به النبي ﷺ الى هرقل فذكر الكتاب وفيه عظيم الروم وهذا ظاهره التناقض وقد جمع فى نكت له على الاذكار بأن قوله عظيم الروم صفة

---

(١) لفظ (عظيم الروم) ساقط من نسخ المتن التى معنا وثابت فى الشرح .ع

وَلاَ لَقَبَهُ بِلَقَبِ مَلِكِ الرُّومِ وهوَ قَيْصَرُ ، ونَظَائِرُ هذا كَثِيرَةٌ ؛ وقَدْ أُمِرْنا بِالإِغْلاَظِ عَلَيْهِمْ فَلاَ يَنْبَغِي أَنْ نُكَنِّيَهُمْ ولاَ نَرِقَّ لَهُمْ عِبَارَةً ولاَ نُلِينَ لَهُمْ قَوْلاً ولاَ نُظْهِرَ لَهُمْ وُدًّا ولاَ مُؤَالَفَةً

لازمة لهرقل لأنه عظيمهم فاكتفى به ﷺ عن قوله ملك الروم فانه لو كتبها لتمسك بها هرقل فى أنه أقره على المملكة قال ولا يرد مثل ذلك فى قوله تعالى حكاية عن صاحب مصر وقال الملك لأنه حكاية عن أمر مضى وانقضى بخلاف هرقل اهـ وينبغي أن يضم اليه أن ذكر عظيم الروم والعدول عن ملك الروم حيث كان لابد من صفة تميزه عند الاقتصار على اسمه لأن من تسمى بهرقل كثير فقيل عظيم الروم ليتميز عمن تسمى بهرقل وعلى هذا فلا يحتج به على جواز الكنية لكل مشرك بلا تقييد والله أعلم انتهى كلام الفتح (قوله ولا لقبه بلقب ملك الروم وهو قيصر) أى بفتح القاف وسكون التحتية وفتح المهملة وهذا لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب لمن ملك الفرس والمقوقس لقب لمن ملك القبط والعزيز لمن ملك مصر والنجاشى لمن ملك الحبشة وتبع لمن ملك اليمن وسبق فى كتاب أذكار الجنائز لهذا مزيد فراجعه قال المصنف فى شرح مسلم فى كتابه ﷺ التوقي فى المكاتبة واستعمال الورع فيها فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال هرقل عظيم الروم ولم يقل ملك الروم لأنه لاملك له ولا لغيره الحكم دين الاسلام ولا سلطان لأحد الا لمن ولاه ﷺ أو ولاه من أذن له ﷺ بشرطه وانما تنفذ تصرفات الكفار للضرورة ولم يقل هرقل فقط بل أتى بنوع من الملاطفة فقال عظيم الروم أى الذى تعظمه الروم وقد أمر الله تعالى بألانة القول لمن يدعى الى الاسلام فقال «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة» وقال تعالى «فقولا له قولا لينا» وغير ذلك فقول الشيخ هنا ولا يلين لهم قولا محله ما إذا لم يكن ذلك للدعاء للاسلام أولم ينجع ذلك فيهم فيشدد عليهم ويعاملون بنقيضة حالهم والله أعلم وقد أشار فى كتاب السلام الى نحو ذلك فقال قال أبو سعيد لو أراد تحية ذمى فعلها بنحو هداك الله لا أنعم الله صباحك قلت وهذا الذى قاله أبو سعيد

﴿ بابُ جَوَازِ تَكْنِيَةِ الرَّجُلِ بِأَبِي فُلاَنَةَ وَأَبِي فُلاَنٍ وَالمَرْأَةِ بِأُمِّ فُلاَنٍ وأُمِّ فُلاَنَةَ ﴾

اعلَمْ أنَّ هذا كُلَّهُ لاَ حَجْرَ فيهِ ، وقَدْ تَكَنَّى جماعَاتٌ مِنْ أفاضِلِ سَلَفِ الأُمَّةِ مِنَ الصحابَةِ والتابِعينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ بِأَبِي فُلاَنَةَ فَمِنْهُمْ عثمانُ بنُ عفَّان رضِيَ اللهُ عَنْهُ لهُ ثَلاَثُ كُنًى أبو عَمْرٍو وأبو عبْدِ اللهِ وأبو لَيْلَى ، ومِنْهُمْ أبو الدَّرْدَاءِ وزَوْجَتهُ أمّ الدَّرْدَاءِ الْكُبْرَى صَحابيَّة اسْمُها خَيْرَةُ وزَوْجَتُهُ

لا بأس به اذا احتاج اليه أما اذا لم يحتج اليه فالاختيار ألا يقول شيئا فان ذلك بسط له وايناس ونحن مأمورون بالاغلاظ عليهم اه ولعل الشيخ أطلق هنا اعتمادا على التقييد المذكور فى ذلك الكتاب والله أعلم بالصواب وفى فتح البارى ماا ستشهد به النووى من الكتاب الى هرقل فقد وقع فى بعض الكتاب ذكره بعظيم الروم وهو مشعر بالتعظيم واللقب لغير العرب كالكنية للعرب اه

﴿ باب جواز تكنية الرجل بأبى فلان وأبى فلانة والمرأة بام فلان وأم فلانة ﴾

(قوله لاحجر فيه) بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم أى لامنع فيه (قوله أبو عمرو) كنى بعمرو أحد أولاده (قوله وأبو عبد الله) هو ولده أيضا أمه رقية بنت سيدنا رسول الله ﷺ قال فى أسد الغابة يكنى أبا عبد الله وقيل أبا عمرو وقيل كان يكني أولا بابنه عبد الله وأمه رقية بنت رسول الله ﷺ ثم كني بابنه عمرو (قوله وأبو ليلى) بفتح اللامين واسكان التحتية (قوله أبو الدرداء) هو عويمر وسبقت ترجمته (قوله زوجته أم الدرداء الكبرى صحابية اسمها خيرة) أى بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالراء بعدها هاء تأنيث وهي بنت أبى حدرد الاسلمي قاله ابن حنبل وابن معين وقال أم الدرداء الصغرى اسمها هجيمة الوصابية قاله أبو عمر قال أبو نعيم اسمها خيرة وقيل هجيمة وكانت أم الدرداء الكبري من فضلاء النساء وعقلائهن ومن ذوات العبادة توفيت قبل أبى الدرداء بسنتين وكانت وفاتها بالشام فى خلافة عثمان قال فى أسد الغابة قال أبو نعيم اسمها خيرة وقيل هجيمة

الاُخرَى أمُّ الدَّرْداء الصُّغْرَى اسْمُها هُجيمَةُ وكانَتْ جَليلَةَ القَدْرِ فَقيهَةً فاضِلَةً مَوْصُوفَةً بِالْعَقْلِ الْوَافِرِ والْفَضْلِ الباهِرِ وهيَ تَابِعيَّةٌ، ومِنْهُمْ أبو لَيْلَى وَالِدُ عبدِالرحمنِ بنِ أبي ليلىَ وزوجتُهُ أُمُّ ليلىَ، وأبو ليلىَ وزوجتُهُ صحابيَّان، ومنهُم أبو أمامَةَ جماعاتٌ منَ الصحابَةِ، ومنهُم أبو رَيْحانةَ وأبو رِمْثَةَ وأبو رِيمَةَ

وهم لا شك فيه لأنهما واحدة وقد اختلف في اسمها وليس كذلك بل هما ثنتان أم الدرداء الكبرى واسمها خيرة ولها صحبة وأم الدرداء الصغرى وهي هجيمة الوصابية تابعية اه وقال في محل آخر قال الامير أبو نصر خيرة بنت أبي حدرد أم الدرداء الكبرى زوجة أبي الدرداء لها صحبة يقال انها ماتت قبل أبي الدرداء وأم الدرداء الصغرى هجيمة بنت حي الوصابية هي التي خطبها معاوية فأبت أن تتزوج فظهر أنهما ثنتان اه (قوله هجيمة) بضم الهاء وفتح الجيم وسكون التحتية وهي بنت حي الوصابية (قوله ومنهم أبو ليلى الخ) قال الكرماني ابن أبي ليلى اذا أطلقه المحدثون يريدون عبدالرحمن أي ابن الصحابي واذا أطلقه الفقهاء يريدون به ابنه محمد ٧ وأبوليلى الصحابي والد عبد الرحمن انصاري اختلف في اسمه فقيل يسار بن نمير وقيل أوس بن خولي وقيل داود بن بلال وقيل داود بن بليل وقيل غير ذلك صحب النبي ﷺ وشهد معه أحدا ومابعدها من المشاهد ثم انتقل الى الكوفة وله بها دار وزوجته أم ليلي هي بنت رواحة الانصاري أم عبد الرحمن بن أبي ليلي لقيت النبي ﷺ ولها رواية (قوله ومنهم أبو أمامة) كنية جماعة من الصحابة فمنهم صدى بن عجلان الباهلي وأسعد بن زرارة الانصاري وأبو أمامة بن ثعلبة الانصاري الحارثي وأبو أمامة بن سهل بن حنيف الانصاري وغيرهم (قوله أبو ريحانة) وهو الازدي وقيل الدوسي وقيل الانصاري يقال مولى النبي ﷺ اختلف في اسمه فقيل عبد الله بن مطر وقيل غير ذلك (قوله وأبو رمثة) بكسر الراء المهملة وسكون الميم وفتح المثلثة كنية للصحابي البلوي وللصحابي التيمي واختلف في اسم أبي رمثة التيمي فقيل حبان بن وهب وقيل رفاعة بن يثربي وقيل عمارة بن يثربي بن عوف وقيل حشحاش وقيل غير ذلك (قوله وأبو ريمة) بكسر

وأبو عَمْرَةَ بَشِيرُ بْنُ عَمْرٍو وأبو فاطمةَ اللَّيْثِيُّ قيلَ اسْمُهُ عبدُ اللهِ بنُ أُنَيسٍ وأبو مَرْيَمَ الأَزْدِيُّ وأبو رُقَيَّةَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ

(قوله وأبو عمرة) بفتح الراء واسكان التحتية كنية صحابى روى عنه عبدالله بن رباح (قوله وأبو عمرة) بفتح المهملة وسكون الميم وهو صحابى انصاري قال الشيخ (بشير بن عمرو) هو بالموحدة المفتوحة فالمعجمة المكسورة فالتحتية الساكنة ضد النذير أبوه عمرو بفتح العين و انصارى من بنى مالك بن النجار وقيل من بنى مازن بن النجار والاول أص وقال الكلبي اسمه ثعلبة (قوله وأبو فاطمة الليثي) قال ابن الاثير أبو فاطمة الدوسي وقيل الازدى وقيل الليثي وقيل الضمرى قيل اسمه عبدالله قال أبو عمر وفيه نظر وقيل ان أبا فاطمة الازدي شامى وأبا فاطمة الليثى مصرى وقال أبو يونس الازدى يقال له الليثى وهو الدوسى شهد فتح مصر وروى عنه كثير بن كليب واياس بن أبي فاطمة وقولهم دوسى وازدى واحد فان دوسا بطن من الازد وقال الحافظ فى التقريب فرق الحاكم بين الليثي والازدى وهو الظاهر اه (قوله قيل اسمه عبدالله بن أنيس) أى بضم الهمزة وفتح النون وسكون التحتية آخره مهملة قال الحافظ فى التقريب أبو فاطمة الليثى أو الدوسى اسمه أنيس وقيل عبدالله بن أنيس سكن الشام ومصر ثم ذكر كلام الحاكم السابق آنفا (قوله وأبو مريم الازدى) قال ابن الاثير أبو مريم الكندى ويقال الازدى يعد فى الشاميين (١) قيل انه أبو مريم الغسانى وقيل غيره وذكر ابن منده فى ترجمة أبي مريم السلولى فقال أراه الكندى ولا يصح فان سلول قبيلة من كندة اه (قوله وأبو رقية تميم الدارى) بضم الراء وفتح القاف وتشديد التحتية كنى بابنة له لم يولد له سواها وتميم بفتح الفوقية وكسر الميم الاولى بعدها تحتية والدارى نسبة الى جد له اسمه عبدالدار وهو قحطابى ويقال الديرى بكسر المهملة وسكون التحتية نسبة لدير كان يتعبد فيه ومن مناقبه التى لم يقع لغيره نظيرها قصة رؤياه مع أصحابه الجساسة والدجال فى البحر فحدث النبى ﷺ على المنبر أسلم تميم سنة سبع (٢) قيل وهو أول من سرج السراج فى المسجد

(١) فى الاصابة (سنة تسع) والكلمتان فى احدى النسخ غير مكتوبة نقط فلعلهما كانتا كما فى الاصابة . ع

وأبو كَرِيمَةَ المِقْدامُ بنُ مَعْدِيكَرِب ، وهؤلاءِ كلُّهم صحابةٌ ومِنَ التَّابعِينَ أبو عائِشَةَ مُسروقُ (١) بنُ الأَجْدَعِ وخلائِقُ لايُحْصَوْنَ ، قالَ السَّمعانِيُّ فى الانسابِ سمِّىَ مسْروقاً لانه سَرَقَهُ إنسانٌ وهو صغيرٌ ثم وُجِدَ ، وقدْ ثَبَتَ فى الاحاديثِ الصحيحةِ تَكْنِيَةُ النبىِّ ﷺ أباهُرَيْرَةَ بأبى هُرَيْرَةَ

وأول من قص فى زمن عمر باذنه ثم انتقل الى الشام بعد قتل عثمان وكان ﷺ أقطعه قرية بفلسطين مات سنة أربعين ودفن ببيت جبرين أوجبريل من بلاد فلسطين وهى قرية من قرى الخليل روى له عن النبى ﷺ ثمانية عشر حديثا له عند مسلم منها حديث واحد (قوله وأبو كريمة)أى بفتح الكاف وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فميم «ومعديكرب» بكسر الراء آخره باء موحدة غيرمنصرف للعلمية والتركيب المزجى وسيأتى ترجمته بعد أبواب (قوله ومن التابعين أبو عائشة مسروق الخ) ومسروق بوزن مفعول من السرقة سمى بذلك لما نقله الشيخ فى أول كتاب الأطعمة من شرح مسلم عن السمعانى من أنه سرق في صغره ثم وجد «والاجدع» بالجيم والدال والعين المهملتين وقدخرج حديثه الستة وغيرهم وهو ثقة فقيه عابد مخضرم قال فى التقريب مسروق بن الاجدع بن مالك الهمدانى الوادعى أبو عائشة الكوفى ثقة فقيه عابد مخضرم خرج عنه الجميع اه (قوله وقد ثبت في الاحاديث الصحيحة أنه ﷺ كنى أباهريرة بأبى هريرة)منها حديث مسلم لما أعطاه النبى ﷺ النعل قال من لقيت خلف هذا الجدار يشهد أن لا إله الا الله فبشره بالجنة فلقيه عمر فسأله عن شأن النعل فأخبره فضرب به بين ثدييه حتى خر لاسته فجهش بالبكاء وأتى النبي ﷺ فقال مالك ياأباهريرة قال لقيني عمر ، الحديث ومنها حديث البخارى عن أبى هريرة قال أصابنى جهد شديد فلقيت عمر بن الخطاب واستقرأته آية من كتاب الله فدخل داره وفتحها على فمشيت غير بعيد فخررت لوجهى من الجهد فاذا رسول الله ﷺ قائما على رأسى فقال ياأباهريرة فقلت لبيك يارسول الله وسعديك فأخذ بيدى فأقامنى فعرف الذي بى ، الحديث الخ وسبق وجه تكنيته بأبى هريرة غير مرة

---

(١) نسخ المتن التى بيدنا (ابن مسروق) وهوخطأ : ع

﴿ كتابُ الاذ كارِ المتفرقةِ ﴾

اعلَمْ أنَّ هـذا الكِتابَ أنثُرُ فيـهِ إن شاءَ اللهُ تعالى أبواباً متفرِّقةً من الأَذكارِ والدعَواتِ يعظُمُ الانتفاعُ بها إن شاء الله تعالى وليسَ لهـا ضابطٌ نلتزمُ ترتيبَها بسببِه ، واللهُ الموفقُ

﴿ بابُ إستحبابِ حمْدِ اللهِ تعالىَ والثناءِ عليهِ عندَ البِشارةِ بمَا يسرُّه ﴾

اعلم أنّه يُستحبُّ لمن تجدَّدَتْ لهُ نعمةٌ ظاهرةٌ أوِ اندفَعتْ عنْه نِقْمةٌ ظاهرةٌ أن يَسْجُدَ شكراً للهِ تعالى وأنْ يحمَدَ اللهَ تعالى أو يُثْنيَ عليهِ بما هو أهلُه ،

﴿ كتاب الأذكار المتفرقة ﴾

أعم من كون بعضها له اختصاص بوقت أوفعل أوحال أولا اختصاص له بشيء من ذلك (قوله وليس لها) أى الابواب المتفرقة

﴿ باب استحباب حمد الله والثناء عليه ﴾

أي بأسماء ذاته ونعوت صفاته (عند البشارة بما يسر)ومنه اندفاع مايكره أو يضر (قوله اعلم أنه يستحب لمن تجددت له نعمة الخ) وهذه السجدة يشترط لها شروط الصلاة من الطهارة وستر العورة والاستقبال وأركان السجدة فى الصلاة من وضع الاعضاء السبعة والتحامل بالرأس على مسجده وتزاد النية والسلام عند الجلوس منها من غير تشهد ثم هى انما تشرع خارج الصلاة فيبطل فعلها الصلاة وخرج بـ(تجددت له نعمة)النعمة الدائمة من نعمة الوجود أوالايمان أونحوه فلا يندب السجود وبقوله (ظاهرة) أى مما لها خطر من حدوث ولد أو مال أوسلامة صديق أوذهاب عدو ، النعمة الباطنة من المغفرة وستر المساوى كما قاله الشيخ زكريا وتعقبه بعض تلامذته فيـه وقال ان ذلك أولى بالسجود من كثير مما يشرع له السجود والأولى أن يقال خرج مالا خطر له كحصول نحو درهم واندفاع عدولا يخشى منه بوجه فلا يشرع السجود لذلك قال وقد اشترط الامام فى النعمة أن يكون لها بال

والأَحاديث والآثار في هٰذا كثيرةٌ مشهورةٌ * رَوينا في صَحيحِ البُخاري عنْ عَمْرِو بنِ مَيمُونٍ في مَقتَلِ عُمَرَ بنِ الخَطّابِ رضي الله عنهُ في حَديثِ الشُّورَى الطويلِ أنَّ عُمَرَ رضيَ اللهُ عَنْهُ أرسلَ ابنَه عبدَ اللهِ إلى عائشة رضيَ

وخطر وهو يؤيد ماذكر ثم قوله تجددت له نعمة يشمل ما كان متوقعا له قبل وماهجم عليه منه ؛ نعم قيد بعض المتأخر بن ذلك بكونه تأتيه النعمة من حيث لا يحتسب أى لا يدرى قال فلا سجود لما تسبب له مما يحصل عقب فعل ذلك السبب عادة ويقتضى العرف نسبة ذلك اليه كدفع ما يضره عن أرضه بسد (١) بناه وأحكمه اذ ليس فى ذلك من الوقع كما فى الحدوث والاندفاع بغير فعله والله أعلم (قوله والأحاديث والآثار فى هذا كثيرة مشهورة) المراد من الأحاديث هنا المرفوعة بدليل مقابلتها بالآثار والظاهر أن المراد من الآثار ما يشمل الموقوف وغيره ، ومن الاحاديث المرفوعة مارواه أبو داود وابن ماجه والحاكم عن أبى بكرة كان ﷺ اذا جاءه أمر يسر به خر ساجدا شكراً لله تعالى قال ابن حجر الهيتمى فى الامداد والحديث صحيح ومنها ما أخرجه العقيلى فى تاريخه عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه أن النبى ﷺ سجد وأطال فلما رفع قيل له فى ذلك فقال أخبرنى جبريل أن من صلى على مرة صلى الله عليه عشرا فسجدت شكرا لله تعالى قال ابن النحوي فى التخريج الصغير لأحاديث الشرح الكبير ورواه أحمد والحاكم بنحوه وقال صحيح على شرط الشيخين قال ولا أعلم فى سجدة الشكر أصح منه اهـ ، ومن الآثار ما فى الصحيحين وغيرهما عن كعب بن مالك رضى الله عنه لما سمع قول المبشر على جبل سلع أبشر يا كعب قال فخررت ساجداً وعلمت أنه قد حدث فرج (قوله روينا في صحيح البخارى الخ) انفرد بسياقه بطوله عن باقي الكتب الستة البخارى (قوله الشورى) بضم الشين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء بعدها ألف مقصورة مصدر بمعنى التشاور قاله ابن حبان وقد جعل أمر الخلافة كذلك يتشاور فى الأحق بها هؤلاء الستة ويقيمون من يرونه أحق بها (وقوله الطويل) صفة حديث (قوله ان عمر رضى الله عنه أرسل ابنه الخ) فى استئذانه لها دليل على أنها تملك البيت والسكنى الى أن توفيت ولا يلزم

---

(١) بسد : بالتنوين . ع

اللهُ عنها يستأذِنها أنْ يُدفَنَ معصاحِبيْهِ فلمَّا أقبلَ عبدُاللهِ قالَ عُمر مالَديْكَ ؟ قالَ الذي تُحِبُّ ياأميرَ المؤمنينَ أذِنَتْ ، قالَ الحمدُ للهِ ما كانَ شيءٌ أهَمَّ إليَّ منْ ذَلِكَ .

﴿ باب مايقولُ إذَا سَمِعَ صِياحَ الديكِ ونَهيقَ الحِمَارِ ونُباحَ الكلْبِ ﴾

رَوَيْنا في صَحيحَي البُخَاريِّ ومسلمٍ عن أبي هريْرَةَ رضيَ اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ ﷺ قالَ إذا سمعتم نُهاقَ الحَميرِ فتعوَّذُوا باللهِ منَ الشيطانِ فانها رأتْ شيطاناً واذا سمعتُم صِيَاحَ الدِّيَكَةِ

منه الارث لأن أمهات المؤمنين محبوسات بعد وفاته ﷺ لايتزوجن أى الى أن يمتن فهن كالمعتدات فى ذلك (وقوله الحمد لله) فيه الثناء على الله وحمده على جزيل منته وعظيم عطيته (وقوله ما كان شيء) وفى نسخة من البخارى من شيء (أهم) وأهم منصوب خبر كان ومن زائدة فى الاسم والله أعلم

﴿ باب ما يقول اذا سمع صياح الديك ونهيق الحمار ونباح الكلب ﴾

بضم النون ويجوز كسرها على ما فى القاموس بعدها موحدة وآخره حاء مهملة أي صوت الكلب (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) أورده فى السلاح بلفظ إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانها رأت شيطانا وقال أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذى و فى رواية للنسائى اذا سمعتم الديك يصيح بالليل وفى الجامع الصغير مثله الا أنه قال صوت الديكة(١) وليس فيه ذكر الرواية الاخرى عند النسائى (قوله فتعوذوا بالله من الشيطان) قال القاضى عياض فائدة التعوذ ما يخشى من ضرر الشيطان و وسوسته فيلجأ الى الله تعالي فى دفع ذلك عنه (قوله واذا سمعتم صياح الديكة) الصياح بكسر الصاد الصوت والديكة بكسر الدال وفتح التحتية جمع ديك وهو ذكر الدجاج و للديك خصائص فى معرفة الوقت الليلى ليست لغيره ولا يكاد

---

(١) فى نسخة الجامع الصغير المطبوعة بدار الطباعة ببولاق (اصوات الديكة) . ع

فاسألوا اللهَ مِنْ فضلهِ فانها رأتْ مَلَكاً ، وروينا فى سُنَن أبي داودَ عنْ جابرِ ابنِ عبدِاللهِ رضي اللهُ عنهمَا قال قال رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا سَمِعتم نُباحَ الكلابِ ونَهيقَ الحَمِيرِ بالليلِ فتعوَّذُوا باللهِ فانَّهنَّ يَرَيْنَ مالاَ تَرَوْنَ

﴿ بابُ مايقولُ إذا رأى الحَرِيقَ ﴾

روَيْنا فى كتابِ ابنِ السُّنّيِّ عنْ عَمْرو بن شُعيْبٍ عن أبيهِ عنْ جدهِ رضىَ الله عنه قال قالَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا رأيتُمُ الحَريقَ فكبِّرُوا فانَّ التكْبِيرَ يُطْفِئُه، ويُسْتَحَبُّ أنْ يَدْعُوَ معَ ذَلِكَ بدُعاءِ الكَرْبِ وغيرِه ممَّا قدَّمناهُ فى كتابِ الاذكارِ للامورِ العارضاتِ وعِنْدَ العاهَاتِ والآفاتِ

يختلف فى أوقاته المعتادة لصياحه طال الليل أم قصر (**قوله** فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا) بفتح أوليه قال القاضى سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع والاخلاص وفيه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين والتبرك بهم اه وقيل لعل المعنى أن الديك أقرب الحيوانات صوتا الى الذاكر (١) من الله تعالى لأنها تحفظ أوقات الصلوات غالبا (**قوله** وروينا فى سنن أبى داود الخ) وكذا رواه احمد والبخارى فى الأدب المفرد وابن حبان والحاكم فى المستدرك من جملة حديث وفيه بعد قوله مالا ترون واقلوا الخروج اذا هدأت الرجل فان الله عز وجل يبث فى ليله من خلقه مايشاء وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم

﴿ باب مايقول اذا رأي الحريق ﴾

أى اشتعال النار فى المتاع (**قوله** فكبروا) أى على جهة التعظيم لله فان التكبير يطفئه وسر ذلك أن فى التهاب النار ظهور سلطانها ولا سلطان عند ذكر كبرياء الله وجلاله لغيره تعالي والله أعلم وقال ابن القيم فى الهدى كأن سبب ذلك أن الحريق سببه النار وهى مادة الشيطان التى خلق منها وكان فيه من الفساد العام مايناسب

---

(١) نسخة (الذكر) « ولعل الصواب إلى الذاكرين الله » . ع

﴿ بابُ مايقولهُ عندَ القيامِ منَ المجلسِ ﴾

رُوينا في كِتابِ التِّرْمِذيِّ وغيرِه عنْ أبي هريْرةَ رضيَ اللهُ عنه قال قالَ

الشيطان مادته وفعله كأن للشيطان اعانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد وهذان الأمران وهما العلو والفساد هدى الشيطان واليهما يدعو وبهما يهلك بني آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الارض والفساد ، وكبرياء الله عزوجل يقمع الشيطان وفعله فلذا كان تكبير الله عز وجل له أثر في اطفاء الحريق فان كبرياء الله عز وجل لايقوم لها شيء فاذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خمود النار وخمود الشيطان التي (١) هي مادته فطفيء الحريق وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك والله أعلم اه

﴿ باب ما يقول عند القيام من المجلس ﴾

بفتح الميم وكسر اللام اسم مكان أي من مكان جلوسه (قوله روينا في كتاب الترمذي الخ) قال في السلاح رواه أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحيهما وقال الترمذي واللفظ له حسن صحيح غريب من هذا الوجه ورواه النسائي والحاكم في المستدرك من طرق : منها عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان اذا جلس مجلسا أوصلى صلاة تكلم بكلمات فسألته عائشة عن الكلمات فقال إن تكلم بخير كان طابعا عليهن الى يوم القيامة وان تكلم بغير ذلك كان كفارة له وذكر الحديث هذا لفظ النسائي وله في رواية عنها كان رسول الله ﷺ اذا قام من مجلس يكثر أن يقول سبحانك فذكره وزاد في أوله من طريق آخر سبحان الله وبحمده اه وكذا روى هذا الذكر الطبراني من حديث ابن عمر وجبير بن مطعم ورواه ابن أبي شيبة عن أبي برزة الاسلمي كما نقله في الحرز عن ميرك وسبق في الأذكار بعد السلام في كتاب ٧ الحافظ عن الطبراني من مرسل الشعبي قال قال ﷺ من سره أن يكتال بالمكيال الا وفي من الأجر يوم القيامة فليقل

---

(١) علة (في خمود الشيطان وخمود النار) ليكون قوله (التي) صفة للنار . ع

رسولُ اللهِ ﷺ مَنْ جلسَ فى مَجْلِسٍ فكَثُرَ فيهِ لغَطُه فقالَ قبلَ أنْ يقومَ مِنْ مَجلِسِه ذلك سُبحانَكَ اللهمَّ وبحمْدِكَ أشهدُ أنْ لاإلهَ إلاأنتَ أستغفِرُكَ وأتوبُ إليكَ إلاَّ غُفِرَ لهُ ما كانَ فى مجْلِسِه ذلكَ ، قلَ التِّرْمذِيُّ حديثٌ حسَنٌ صَحِيحٌ ، وروينَا فى سُنَنِ أبِى دَاوُدَ وغيرِه عن أبي بَرْزةَ رضىَ اللهُ عنْه واسمُه نَضْلَة

حين يريد أن يقوم سبحان ربك الخ(١) (قوله وكثر فيه لغطه) لغط بفتح اللام والغين المعجمة و بالطاء المهملة وهو كما فى النهاية صوت وضجة لا يفهم معناها اه والمراد منه هنا الكلام القريب(٢) من الهذيان وهو مالا طائل تحته لمشابهته من حيث ان ذاك عرى عن المعني وهذا قريب منه ومثل الهذيان بل أولى منه مايقع فى المجلس من غيبة أو نميمة أو نحوها من آفات الاجتماع (قوله سبحانك اللهم وبحمدك) مر الكلام على هذه الجملة مرارا قال الطيبي قوله اللهم معترض لأن قوله وبحمدك متصل بما قبله إما بالعطف أى اسبحك وأحمدك أو بالحال أى اسبح حامداً لك قال ابن حجر فى شرح المشكاة ينبغى ألا يذكر هذا الذكر أي المشتمل على قوله أستغفرك وأتوب اليك الا بعد أن توجد منه توبة صحيحة مما هو فيه من المعاصى أما المقيم على المعصية القائل ذلك فهو كاذب بين يدى الله تعالى فربما يخشى عليه من المقت فليتنبه له فانه كثيرا مايغفل عنه اه وتقدم كلام في هذا المعنى فى الذكر عقب الوضوء وحاصله أنه يأتى(٣) بهذا الذكر وان لم يكن متلبسا بها لأن الجملة خبر بمعنى الانشاء أى أسألك ان تتوب على أو باق على خبريته والمعني فيه أنى بصورة التائب الخاضع الذليل (قوله وروينا في سنن أبي داود عن أبى برزة الاسلمى الخ) وكذا رواه من حديثه ابن أبى شيبة كما تقدم نقله فى تخريج الحديث قبله (قوله واسمه نضلة) أى بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وقد اختلف فى اسمه واسم أبيه وهذا الذي قاله المصنف فى اسمه هو أصح ماقيل فيه واسم أبيه على الاصح عدى بن عبيد قاله احمد بن حنبل وابن معين وقيل نضلة بن عبدالله ويقال ابن عايد

---

(١) نسخة (سبحانك الخ) . (٢) فى النسخ (الغريب) .(٣) نسخة (وحاصله لا يأتى) وكتب بهامشها (لعله بأسقاط لا) . ع

قال كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقولُ بأَخَرَةٍ إذَا أرادَ أنْ يقومَ منَ المجْلِس سبحَانكَ اللهمَّ وبحَمْدِكَ أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا أنْتَ أستَغفِرُكَ وأتوبُ إليكَ فقالَ رجلٌ يارسولَ اللهِ إنكَ لتقولُ قولاً ما كنْتَ تقولهُ فيما مضَى ، قالَ : ذَلكَ كفارةٌ لِمَا يكُونُ فى المجلِس ، ورواهُ الحَاكِمُ فى المستَدرَكِ منْ روَايةِ عائِشةَ رضِيَ اللهُ عَنها وقالَ صحيح الإسْنادِ ، قلت قوله بأَخَرَةٍ هُوَ بهمزةٍ مقصُورَةٍ مفتُوحةٍ وبفَتْحِ الخَاءِ ومعناهُ فى آخرِ الأَمْرِ ، وَروَينا فى حِلْيةِ الأَولياءِ عنْ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه قالَ مَنْ أحَبَّ أنْ يكْتَالَ بالمِكْيالِ الأَوفَى فلْيقُلْ فى آخرِ مجْلِسِه

وقال الخطيب عن الهيثم اسم أبى برزة خالد بن نضلة وقيل اسمه عبد الله بن نضلة ابن عبيد وقيل غير ذلك سبق ذكر ترجمته فى كتاب ٧ (قوله بأخرة) هو بالهمزة المقصورة والمعجمة والراء المفتوحات آخره تاء قال فى النهاية أى فى آخر جلوسه ويجوز أن يكون فى آخر عمره اهـ وقول الشيخ معناه فى آخر الأمر مراده هذا معنى لفظ الأمر لا فى خصوص هذا الحديث أو يراد من آخر الامر الأمر الحاصل منه فى ذلك المجلس أى آخر شؤونه وأحواله فى مجلسه هذا الذكر والله أعلم (قوله فقال رجل) فى رواية للنسائى والحاكم عن عائشة نحوه وأنها سألته عن ذلك وتقدم فى كلام السلاح ذكر ذلك (قوله وروينا فى حلية الأولياء) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وفتح التحتية وفى الدر المنثور للسيوطي كما رأيت بخط شيخي العلامة عبد الرحيم الحسانى نقلا عنه أخرج ابن أبى حاتم عن الشعبي قال قال رسول الله ﷺ من سره أن يكتال بالمكيال الاوفى فليقل فى آخر مجلسه سبحان ربك رب العزة عما يصفون الخ فأورده مرفوعا مرسلا والله أعلم وقال القرطبي في التذكار فى فضل الأذكار وابن الشعبي قال قال رسول الله ﷺ من سره الخ ذكره الثعلبي من حديث على رضى الله عنه مرفوعا اهـ (قوله من أحب أن يكتال بالمكيال الاوفى) قال ابن حجر الهيتمى فى الدر المنضود المكيال الأوفى كناية عن كثرة الثواب إذ التقدير به يغلب فى الكثير وبالوزن يغلب في القليل وأكد ذلك بقوله

أَوْ حِينَ يقومُ سُبْحَانَ ربِّكَ ربِّ العزَّةِ عمَّا يَصِفُونَ وسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ والحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ

﴿ بابُ دعاءِ الجالسِ في جَمْعٍ لنفسِهِ ومَنْ مَعَهُ ﴾

روينَا في كِتَابِ التِرْمِذِيِّ عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهُما قالَ قلَّما كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يقومُ من مجلسٍ حتى يَدْعُوَ بهؤلاءِ الدَّعَواتِ لأصحابِهِ : اللّهُمّ

الاوفى (قوله أو حين يقوم) أى عند قيامه ثم يحتمل أن يكون على تقدير مضاف أى ارادة قيامه لقوله فى الحديث السابق فقال قبل أن يقوم من مجلسه الخ و يحتمل أن يكون بعد تمام القيام فيكون لكل من الحالين قبل القيام و بعده ذكر مخصوص والله أعلم (قوله رب العزة) أي الغلبة (١) (عما يصفون) أى من أن له ولداً (وسلام على المرسلين) أي المبلغين عن الله التوحيد والشرائع (والحمد لله رب العالمين) أى على نصرهم وهلاك الكافرين والله سبحانه أعلم

﴿ باب دعاء الجالس فى جمع لنفسه ومن معه ﴾

(قوله روينا فى كتاب الترمذى وغيره) وقد سقط لفظ «وغيره» من نسخ متعددة قال فى السلاح رواه الترمذي والنسائى والحاكم فى المستدرك واللفظ للترمذى وقال حسن وقال الحاكم صحيح على شرط البخارى وزاد فى أوله اللهم اغفرلى ماقدمت وما أخرت وماأسررت وأعلنت وأنت أعلم به منى(٢) (قوله قلما)ما فيه كافة لقل عن طلب الفاعل مهيئة لها للدخول على الجملة الفعلية وهو فى معنى النفى قال ابن هشام فى المغنى لم تكف مامن الافعال الاثلاثة قل وطال وكثر قال وعلة ذلك شبههن برب ولايدخلن الاعلى جملة فعلية صرح بفعلها اهـ وذكر قطب الدين فى حواشى الكشاف ان ما المتصلة بهذه الأفعال يحتمل أن تكون مصدرية وأن تكون كافة وتظهر ثمرة ذلك في فصلها ووصلها خطاً فعلى الأول تفصل وعلى الثانى توصل

---

(١) فى النسخ (العالية) - (٢) نسخة (وما اعلنت وما أنت أعلم به مني) . ع

آقْسِم لنَـا مِنْ خَشْيَتِكَ مايحولُ بيننَـا وبينَ مَعَاصيكَ ومِنْ طَاعتِكَ ماتُبَلِّغُنا بهِ جَنَّتَكَ ومنَ اليقينِ ماتُهوِّنُ (١) علينَا مصائِبَ الدنيا اللهُمَّ مَتِّعْنَا بأسْمَاعِنا وأبصارِنَا

(قوله اقسم لنا من خشيتك) أى اجعل لنا قسما ونصيبا من خشيتك أى خوفك المقرون بعظمتك قال ابن حجر الهيتمى فى شرح الشمائل الخوف والخشية والوجل والرهبة متقاربة المعنى فالخوف توقع العقوبة على مجارى الانفاس واضطراب القلب من ذكر المخوف والخشية أخص منه اذ هى خوف مقرون بمعرفة ومن ثم قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقيل الخوف حركة والخشية سكون ألا ترى ان من يرى عدوا له جاءه تحرك للهرب منه وهو الخوف وحالة استقراره فى محل لا يصل اليه يسكن وهو الخشية ، والرهبة الامعان فى الهرب من المكروه والوجل خفقان القلب عند ذكر من يخاف سطوته ، والهيبة تعظيم مقرون بالحب ، والخوف للعامة والخشية للعلماء العارفين والهيبة المحبين والاجلال المقربين وعلى قدر العلم والمعرفة تكون الهيبة والخشية قال ﷺ أنا أتقاكم لله وأشدكم له خشية اهـ وأصله للقسطلانى فى المواهب اللدنية (قوله تحول) أي تحجز وتمنع أنت أو هى ويدل على الأول قوله من ويؤيد الثانى أنه ضبطه بعض المحققين بالتحتية (٢) بصيغة التذكير على ان الضمير لما أي يحجب بيننا و بين معاصيك (قوله تبلغنا) بتشديد اللام المكسورة و يجوز تخفيفها أى توصلنا (قوله ومن اليقين) أى بك ونفوذ قضائك وانه لاراد له و بأنه لا يصيبنا الا ما كتب الله لنا و بان ما أخطأنا لم يكن ليصيبنا وما أصابنا لم يكن ليخطئنا و بان ماقدرته لا يتخلف عن حكمة ومصلحة واستجلاب منفعة (قوله تهون) بكسر الواو المشددة و بالتحتية والفوقية أى تسهل وتخفف وفى نسخة مقروءة على ابن العماد تهون به قال ابن الجزرى رواية ماتهون علينا بحذف به تقتضي أن تكون بالتحتية واثباته يقتضى أن تكون بالفوقية (قوله مصائب الدنيا) بالنصب وفى نسخة بالرفع على أن يهون بفتح أوله وضم الهاء مضارع هان بالتحتية والفوقية (قوله متعنا بأسماعنا وأبصارنا) أى لانهما طرائق الدلائل الموصلة

(١) علة (يهون) بالتحتية ، أنظر الشرح (٢) وهو لفظ نسخ المتن التى معنا . ع

وقَوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ

لمعرفة الله تعالى وتوحيده من البراهين المأخوذة إما من الآيات المنزلة وطريق ذلك السمع أو من الآيات فى الآفاق والانفس وطريق ذلك البصر (قوله وقوتنا) أى قوة قلبنا الذى عليه مدار ايماننا أو المراد قوة سائر قوانا من الحواس الظاهرة والباطنة و باقى الاعضاء البدنية أى متعنا بذلك مدة إحيائنا وتقدم الكلام على قوله ومتعنا باسماعنا الى قوله واجعل ثارنا على من ظلمنا فى باب ما يقول اذا أراد النوم (قوله واجعل ثأرنا) بالمثلثة أى انتقامنا ونصرنا مقصورا (على من ظلمنا) ولا تجعلنا ممن تعدى فى طلب ثاره وأخذ به غير الجانى كما كان أهل الجاهلية تفعله أو اجعل ادراك ثأرنا على من ظلمنا فندرك ثأرنا وأصل الثأر الحقد والغضب ثم استعير لطالبة دم القتيل (وقوله وانصرنا الخ) تعميم بعد تخصيص (قوله ولا تجعل مصيبتنا فى ديننا) أى لا تصبنا بما ينقص ديننا من أكل الحرام واعتقاد السوء والفترة فى العبادة والغفلة عن الطاعة (قوله ولا تجعل الدنيا الخ) الهم المقصد والحزن أى لا تجعل أكبر قصدنا أو حزننا لاجل الدنيا بل اجعله مصروفا فى عمل الآخرة وفيه و يؤخذ منه ان القليل من الهم مما لا بد منه فى أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب على ماصرح به القاضى عياض وفى الحديث وأصدقها أي الاسماء حارث وهمام (قوله ولا مبلغ علمنا) بفتح الميم واللام بينهما موحدة ساكنة وهو الغاية التى يبلغها الماشى والحاسب فيقف عندها أى لا تجعلنا بحيث لا نعلم ولا نتفكر الا فى أحوال الدنيا بل اجعلنا متفكرين فى أمر العقبى متفحصين عن العلوم الفاخرة المتعلقة بأمور الآخرة ومجمله لا تجعل علمنا غير متجاوز عن الدنيا مقصورا عليها بل اجعله متجاوزا عنها الى الآخرة (قوله ولا تسلط علينا الخ) أي من الكفار والفجار والظلمة بتوليتهم علينا ولا تجعلنا مغلوبين لهم ويجوز حمله على ملائكة العذاب فى القبر أوفي النار ولا مانع من ارادة الجميع والله أعلم

﴿ بابُ كراهةِ القيامِ منَ المجلسِ قبلَ أنْ يَذْكرَ اللهَ تعالى ﴾

رَوَيْنا بالإسنادِ الصحيحِ في سُنَنِ أبي دَاوُدَ وغيرِه عنْ أبي هريرَةَ رضيَ اللهُ عَنهُ قالَ قال رسولُ اللهِ ﷺ ما مِنْ قوْمٍ يقومُونَ منْ مجلسٍ لا يذكُرونَ اللهَ تعالى فيهِ إلا قامُوا عَنْ مِثْلِ جيفَةِ حِمَارٍ

﴿ باب كراهة القيام من المجلس قبل أن يذكر الله تعالى ﴾

الضمير في يذكر عائد الى الجالس الدال عليه المجلس (قوله روينا بالاسناد الصحيح في سنن أبي داود وغيره الخ) في السلاح بعد ذكر حديث أبي هريرة ماجلس قوم مجلسا رواه أبوداود والترمذي واللفظ له وقال حسن والنسائي والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولفظه ما من قوم جلسوا مجلسا وتفرقوا منه لم يذكروا الله فيه إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار وكان عليهم حسرة يوم القيامة زاد النسائي وابن حبان وما مشى أحد ممشى لم يذكر الله فيه الا كان عليه ترة وما أوى أحد إلى فراشه لم يذكر الله فيه الا كان عليه ترة اه وفيه ايهام لا يخفى واللفظ الذى ذكره الشيخ هنا هو عند أبي داود كذلك، ثم هذا الحديث قد تقدم في باب كراهة النوم على غير ذكر الله أخرجه المصنف من طريق أبي داود ونبه الحافظ ثمة على انه حديث حسن روي عنه من طرق وأشار الي اختلاف في سنده ثم قال وانما حسنه الترمذي لمجيئه من غير وجه (قوله لا يذكرون) بحذف الواو في جميع الأصول المصححة وهو في محل الحال (قوله الاقاموا الخ) أي مثل قيام المتفرقين عن جيفة حمار استثناء مفرغ من أعم الاحوال أي لا يوجد لمن ذكر حال قيام عن مجلسهم حال من الاحوال الاحال من قام عن مثل جيفة الحمار المنتنة فانهم اشتغلوا بغير ذكر الله سيما ان كان الكلام في صفة الدنيا فكأنهم استعملوا من جيفة الحمار وتفرقوا بما باءوا به من النقص والاوزار وفيه تنفير عن الغفلة وترهيب منها وترغيب في الذكر شبه من أكل من الطيبات واستعمل المستلذات ثم تخصيص الحمار لأنه أبلد الحيوان فشبه به من أخلى المجلس عن ذكر ربه لانه ضيع أنفس الاشياء في جنب أحقرها

وكانَ لهمْ حَسْرةً ، ورَوينا فيهِ عنْ أبي هريرةَ أيضاً عنْ رسُولِ اللهِ ﷺ قال مَنْ قعَدَ مَقْعَداً لم يذكُرِ اللهَ تعالى فيهِ كانتْ عليهِ منَ اللهِ تعالى تِرَةٌ ومَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لا يَذكُرُ اللهَ تعالى فيهِ كانَتْ عليهِ منَ اللهِ تعالى تِرَةٌ قلتُ تِرَةٌ بكسْرِ التاءِ وتخفيفِ الراءِ ومعناهُ نقْصٌ وقيلَ تَبِعَةٌ ، ويجوزُ أنْ يكونَ حسرةً كما في الروايةِ الاخرَى ، ورَوَيْنا في كِتابِ الترمِذيِّ عَنْ أبي هُريرةَ أيضاً عنِ النبيِّ ﷺ قالَ ما جلَسَ قوْمٌ مجلِساً لمْ يذْكُرُوا اللهَ تعالى فيهِ ولمْ يُصلُّوا على نَبيِّهِمْ فيهِ إلاَّ كانَ عليهِمْ تِرَةً فانْ شاءَ عذَّبَهُمْ وإنْ شاءَ غفَرَ لهم ، قالَ الترمذي حديث حسن

وهو اللهو واللعب لاستيلاء حجاب الغفلة حتى منعه عن ذلك النفيس الذى لا أنفس منه وهو ذكر الله تعالى قال ابن الجزرى قوله عن جيفة حمار أى عن نتنه وقبحه والجيفة جثة الميت زاد فى النهاية اذا نتن ومحمله انه شبه مجلس الغفلة بالجيفة والقيام عنه بالتفرق عنها فى الجملة قيل وضمن قام معنى تجاوز أو تعدى فعدى بعن (قوله وكان لهم حسرة) أي ما ذكر من الجلوس مع الغفلة عن الذكر والقيام عنه كذلك أو كان ذلك المجلس لهم متعلقا بحسرة وهي خبر كان ووقع فى نسخة برفع حسرة فتكون كان تامة أى وقع لهم أى عليهم كقوله تعالي وإن أسأتم فلها أى فلها حسرة وندامة حيث لا تنفع الندامة (قوله وروينا فيه) أى فى سنن أبى داود وتقدم الكلام على سنده وما يتعلق به فى باب كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى (قوله مقعدا) إما أن يكون مفعولا مطلقا أو ظرف مكان (قوله ترة الخ) الهاء فيه عوض عن الواو المحذوفة مثل وعد عدة (قوله وروينا فى كتاب الترمذى) أي بهذا اللفظ والا فالحديث عنده وعند أبى داود والنسائى والحاكم وابن حبان كما سبق فى كلام السلاح وفى الحرز وكذا رواه ابن ماجه عن أبي هريرة وأبى سعيد (قوله فان شاء عذبهم) أى على ذنوبهم الماضية لا على ترك الذكر فانه ليس بمعصية كذا فى الحرز وقيل إنه على سبيل الزجر والتهديد اذ لله أن يعذب من غير ذنب فكيف

(بابُ الذكرِ فى الطَّريق)

رَوينا فى كِتابِ ابنِ السُّني عَنْ أبى هُرَيرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنه عنِ النَّبي ﷺ قال ما مِنْ قوم ٍ جلَسوا مجلساً لم يذكرُوا اللهَ عزَّ وجلَّ فيه إلاَّ كانت عليهم تِرَةٌ وما سَلكَ رجلٌ طريقاً لم يذكرِ اللهَ عز وجل فيه إلاَّ كانَت عليهِ تِرَةٌ ورَوينا فى كتابِ ابن السُّنى ودلائِلِ النُّبوَّةِ للبيهَقىِّ عَنْ أبى أمامَةَ الباهلىِّ رضىَ اللهُ عنه قالَ أتى رَسُولَ اللهِ ﷺ جبريل ﷺ وهو بِتَبُوكَ فقال يا محمَّدُ اشهدْ جنازَة مُعَاوِيَةَ بنِ معَاوِيَةَ المُزَنِى فخرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ ونَزلَ جبريلُ عليهِ السلامُ فى سبعينَ ألفاً مِنَ المَلائكةِ فوضَعَ جناحَهُ الأيمنَ على الجبالِ فتواضَعتْ ووضَعَ جناحَهُ الايسرَ على الأرَضِينَ فتَواضَعتْ حتى نظَرَ إلى مكَّةَ والمدينَةِ فصلَّى عليهِ رسولُ اللهِ ﷺ وجبريلُ والملائكةُ عليهمُ السلامُ فلما فرغَ قال ياجبريلُ بِمَ بَلغَ معاويةُ هذه المنزلةَ قالَ بقراءتهِ قلْ هو اللهُ أحدٌ قائماً وراكباً وماشياً

وتفويت ذكره والصلاة على أفضل خلقه بالكلمات التى تجرى فى المجالس الموجبة للعقوبة غالبا فى غاية من التفريط والاستهتار بجانب الحق سبحانه ورسوله ﷺ فعلم ان ذلك المجلس لما كان مظنة للذنب نزل ماوقع فيها منزلة الذنب فهددوا بذلك تنفيرا للناس عن خلو مجالسهم عن أحد الأمرين الذكر والصلاة على النبي ﷺ

﴿ باب الذكر في الطريق ﴾

أى ماجاء فيه والطريق مؤنثة معنوية ويقال فيها السبيل (**قوله الا كانت عليه ترة**) كذا فى نسخ الاذكار باثبات التاء فى كانت والذى رأيته فى أصل صحيح من كتاب ابن السني بحذفها ونصب ترة وكأنه لكونه الرواية والافتقدم فى مثله جواز النصب والرفع والتذكير والتأنيث وتوجيه ذلك ظاهر (**قوله ورويناً فى كتاب ابن السنى الخ**) وأخرجه ابن الاثير فى أسد الغابة من حديث أنس قال نزل

﴿ بابُ مايقولُ إذَا غَضِبَ ﴾

قال اللهُ تعالى والكاظِمِينَ الغيظَ الآيةَ ، وقال تعالى وإمَّا ينزَغَنَّكَ منَ الشيطَانِ نَزْغٌ فاستَعِذْ باللهِ إنَّهُ هوَ السميعُ العَليمُ ، ورَوَيْنا فى صَحيحَى البُخَارىِّ ومُسْلِمٍ

جبريل على النبى ﷺ وهو بتبوك فقال يامحمد مات معاوية بن معاوية المزنى بالمدينة فتحب أن تصلى عليه قال نعم فضرب بجناحه الأرض فلم تبق شجرة ولا أكمة الا تضعضعت ورفع له بربوة حتى نظر اليه فصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة فى كل صف ألف ملك فقال ﷺ لجبريل ياجبريل بم نال هذه المنزلة قال بحبه قل هو الله أحد وقراءته اياها جائيا وذاهبا وقائما وقاعدا وعلى كل حال ، وقد روى فى كل صف ستون ألف ملك وروى من طريق أخرى عن أنس وفيها معاوية ابن معاوية الليثى ورواه بقية بن الوليد عن محمد بن زياد عن أبى أمامة نحوه وقال معاوية بن مقرن المزنى قال أبو عمر أسانيد هذه الاحاديث ليست بالقوية ومعاوية بن مقرن المزنى واخوته النعمان وسويد ومعقل وكانوا سبعة معروفين(١) فى الصحابة مشهورين قال وأما معاوية بن معاوية فلا أعرفه بغير ماذكر وفضل قل هو الله أحد لاينكر اه ونقله المصنف فى التهذيب أيضا عن ابن عبدالبر وأقره عليه

﴿ باب مايقول اذا غضب ﴾

بكسر الضاد المعجمة * الغضب غليان دم القلب طلبا لدفع المؤدى عند خشية وقوعه أو للانتقام ممن حصل منه الاذى بعد وقوعه وقيل عرض تتبعه غليان دم القلب لارادة الانتقام ويؤيد الاول حديث أحمد والترمذى أنه ﷺ قال فى خطبته الا إن الغضب جمرة تتوقد فى قلب ابن آدم ألا ترون الى انتفاخ أوداجه واحمرار عينيه الحديث (قوله والكاظمين الغيظ) أى الممسكين ما فى أنفسهم من الغيظ بالصبر فلا يظهر له تأثير فى الخارج وغرض الشيخ ان الله تعالى جعل هذه الاوصاف فى جملة أوصاف المحسنين الذين يحبهم رب العالمين والغيظ كما فى مفردات الراغب أشد غضب وهو الحرارة التى يجدها الانسان من فوران دم قلبه اه (قوله وإما ينزغنك) أى

---

(١) عله (معروفون فى الصحابة مشهورون) . ع

عنْ أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ ليسَ الشَّديدُ بالصُّرَعَةِ إنما الشَّديدُ الذي يملكُ نفْسَهُ عِندَ الغَضَبِ، ورَوينا في صَحيحِ مسلمٍ عنِ ابنِ مسْعودٍ رضيَ اللهُ عنْهُ قالَ قال رسولُ اللهِ ﷺ ماتَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكُمْ قلنَا الذي لاتَصْرَعُهُ الرِّجالُ، قالَ ليْسَ بذَلِكَ ولَكِنَّهُ الذي يَملِكُ نَفْسَهُ عِندَ الغَضَبِ. قلتُ الصُّرَعَةُ بضمِّ الصَّادِ وفتحِ الرَّاءِ وأصْلهُ الذي يَصْرَعُ النَّاسَ كثيراً كالهُمَزةِ واللُّمَزَةِ الذي يَهْمِزُهُم كثيراً، ورَوَيْنا في سنَنِ أبي

ينخسنك بأن يحملك على وسوسة مالايليق فاطلب العياذ بالله منه وهو اللوذ والاستجارة وان شرطية وماصلة ونزغ هو الفاعل وهومصدر يراد به اسم الفاعل أى نازغ وختم بهاتين الصفتين المحيطتين بما في الضمائر كذا في النهر لأبي حيان (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) وعند أحمد والشيخين من حديث أبي هريرة مرفوعا ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب (قوله تعدون) بفتح الفوقية وضم المهملتين قال المصنف اى تعتقدون (قوله ليس بذلك) أى الذى ينصرف اليه اسم الصرعة عند الاطلاق ليس من تعتقدون بل هو الذى يملك نفسه الخ وفيه ان مجاهدة النفس أشد من مجاهدة العدو وهي الجهاد الاكبر والشجاعة الحقيقية (قوله الصرعة الخ) قال المنذري في الترغيب الصرعة بضم الصاد واسكان الراء من يصرعه الناس كثيرا حتى لا يكاد يثبت مع أحد وكل من يكثر منه الشيء يقال فيه فعلة بضم ففتح أى كهمزة لمزة فان سكنت ثانيها انعكس وصار بمعنى من يفعل به ذلك كثيرا اهـ وقال الكرماني الصرعة بضم الصاد المهملة وفتح الراء الذى يصرع الرجل مكثرا فيه وهو بناء المبالغة كحفظة أى كثير الحفظ اهـ وقال في كتاب الايمان في حديث عمر في قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم الخ الفرق بين فعلة ساكن العين وفعلة متحركه ان الساكن بمعنى المفعول والمتحرك بمعنى الفاعل يقال رجل ضحكة بسكون الحاء أى مضحوك عليه وضحكة بحركة الحاء أى ضاحك على غيره وكذا همزة لمزة وهذه قاعدة كلية اهـ (قوله يهمزهم) أى يغتابهم والهمز الاغتياب واللمز الاعابة (قوله وروينا في سنن أبي

دَاودَوالترْمِذِيّ وابْنِ مَاجَهْ عَنْ مُعَاذِ بنِ أنَسٍ الجُهَنِيّ الصَّحابيّ رضي اللهُ عنهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ مَنْ كَظَمَ غَيظاً وهو قادِرٌ على أنْ يُنْفِذَهُ دَعاهُ اللهُ سُبْحَانَه وتعالى على رُءوسِ الخلائقِ يومَ القِيامةِ حتى يخيِّرَهُ مِنَ الحورِ ماشاءَ قال الترمذيُّ حديثٌ حسنٌ، وَرَوَيْنا فى صَحيحَيِ البُخَارِيِّ ومسلمٍ عنْ سلَيمانَ بنِ صُرَدٍ الصَّحابيِّ،

داود الخ) قال ابن حجر الهيتمى فى شرح الاربعين رواه أحمد وأصحاب السنن الاالنسائى اه (قوله وهو قادر على أن ينفذه) قيدفى حصول ثواب كظم الغيظ المذكور (قوله دعاه الله على رءوس الخلائق) أى تنويها بشأنه وتشريفا له وعند ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب من حديث أبى هريرة مرفوعا من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه أمنا وايمانا وعنده أيضا من حديث ابن عمر مرفوعا من كف غضبه ستر الله عورته (قوله وروينا فى صحيحي البخارى ومسلم الخ) ورواه أبو داود والنسائى وفى رواية لأبى داود والترمذى والنسائى من حديث معاذ اللهم إنى أعوذ بك من شر الشيطان الرجيم كذا فى السلاح (قوله عن سليمان بن صرد) الصحابى بضم الصاد وفتح الراء وبالدال المهملات مصروف الخزاعى كان اسمه فى الجاهلية يسارا فسماه النبي ﷺ سليمان وكان خيرا فاضلا ذا دين وعبادة وشرف فى قومه سكن الكوفة أول ما كوفها سعد ونفى عنها الاعاجم وشهد مع على رضى الله عنه حروبه وكان ممن كتب الى الحسين بن على بعد موت معاوية فلما قتل الحسين سقط فى يده ندما فسار هو والمسيب بن نجبة الفزارى وجميع من خذل الحسين وقالوا مالنا توبة الاأن نطلب بدمه فخرجوا من الكوفة مستهل ربيع الآخر من سنة خمس وستين ولوا أمرهم سليمان بن صرد وسموه أمير التوابين وساروا الى عبيدالله بن زياد وكان قد سار من الشام فى جيش كبير يريد العراق فالتقوا بعين الوردة من أرض الجزيرة وهى رأس عين فقتل سليمان بن صرد وكثير ممن معه وحمل رأس سليمان الى مروان بن الحكم بالشام وكان عمر سليمان حين قتل ثلاثا وتسعين سنة روى لسليمان رضى الله عنه خمسة عشر حديثا اتفقا منها على هذا الحديث وانفرد البخارى بحديث قال ﷺ يوم الاحزاب اليوم نغزوهم ولا يغزونا

رضى اللهُ عنهُ قالَ كنتُ جالِساً معَ النبيِّ ﷺ ورجلانِ يَستبَّانِ وأحدُهُما قَدِ احمرَّ وجْهُهُ وانتفخَتْ أَوْدَاجُهُ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ إنِّى لأَعْلَمُ كلمةً لوْ قالهَا لذَهَبَ عنهُ ما يجدُ لو قال أعوذُ باللهِ منَ الشيطانِ الرَّجيم ذهَبَ منه ما يَجدُ فقالوا لهُ

وخرج له الاربعة (قوله ورجلان يستبان) بفتح التحتية وسكون السين المهملة وفتح الفوقية بعدها موحدة مشددة افتعال من السباب أى يسب كل منهما صاحبه (قوله وأحدهما قد احمر وجهه) أى من شدة الغضب لانه يثير فى القلب حرارة عظيمة قد يقتل صاحبها باطفائها الحرارة الغريزية وقد لا لانتشارها فى بقية الأعضاء لاسيما الوجه لأنه ألطفها وأقربها الى القلب والبشرة لصفائها كالزجاجة تحكي لون ماوراءه ٧ ثم محل كون الحمرة تعلو وجه الغضبان إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه فان كان الغضب ممن فوقه وأيس من الانتقام منه انقبض الدم الى جوف القلب وكمن فيه فصار حزناً فاصفر اللون أو من مساويه الذى يشك فى القدرة عليه تردد الدم بين انقباض وانبساط فيصير لونه بين حمرة وصفرة فالغضب فوران الدم وغليانه كما مر (قوله وانتفخت أوداجه) فى النهاية الأوداج ما أحاط بالعنق من العروق التى يقطعها الذابح واحدها ودج قلت هو بفتح الواو والدال المهملة وبالجيم قال فى المصباح وكسر الدال لغة وقيل الودجان عرقان غليظان عن جانبى ثغرة النحر ومنه حديث فانتفخت أوداجه (قوله كلمة) المراد منها معناها اللغوى (قوله لذهب عنه) أى ببركتها (قوله ما يجد) أى ما يجده من الغضب الذى يخشى عليه منه وهذا مستمد من قوله تعالى وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله الآية (قوله لوقالها الخ) الجملة الاولى الشرطية وجوابها فى محل الصفة لكلمة وقوله لو قال الخ كذلك بدل من الجملة قبلها وقوله أعوذ بالله الخ خلف من الضمير العائد للموصوف (قوله أعوذ) أى أعتصم وألتجئ (بالله من الشيطان الرجيم) فانه هو الذى يثير الغضب فى القلب ويحسنه للانسان حتى يوقعه فى الهلاك الحسى أو الشرعى (قوله فقالوا) أى الصحابة الحاضرون (له) أى للرجل

إنَّ النبيَّ ﷺ قالَ تعوَّذْ باللهِ منَ الشيطانِ الرجيمِ فقالَ وهلْ بي منْ جُنونٍ ؟ ورَوَيْناه في كِتَابَيْ أبي دَاودَ والترمذيِّ بمعناهُ منْ روايةِ عبدِ الرَّحمنِ ابنِ أبي لَيلَى عَنْ مُعاذِ بنِ جبلٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عنِ النبيِّ ﷺ

المغضب (قوله ان النبي ﷺ قال الخ) هذه رواية منهم بالمعنى لا بخصوص المبني الصادر منه ﷺ (قوله فقال وهل بي من جنون) قال المصنف هذا قول من لم يتفقه في دين الله ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرمة ويوهم أن الاستعاذة مختصة بالجنون ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج الانسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم ومن ثم قال ﷺ لمن قال له أوصني لا تغضب فكرر السؤال فكرر الجواب ولم يزد عليه ففيه دليل على عظيم مفسدة الغضب وما ينشأ منه وفي فتح الاله هذا الجواب انما يصدر من منافق أو من جفاة العرب المنطوي على مامنع تأثير نور النبوة فيه وقد يعتذر عنه بفرض أنه من غير منافق بأن شدة سورة الغضب أدهشته عن أن يسمع ماقاله النبي ﷺ على وجهه وحمله على أنه بادر بهذا الكلام قبل تأمله فلذا لم يعاتبه ﷺ وهذا أوضح من قول النووي هذا قول من لم يتفقه في دين الله الخ ، قال ابن حجر الهيتمي نقلا عن بعضهم في رواية أبي داود ذلك الرجل هو معاذ فان صح أنه معاذ وأنه ابن جبل فيتعين تأويله على أنه وقع منه قرب اسلامه ومع ذلك يعتذر عنه بما تقدم آنفا لانه من أكابر الصحابة وقد قال في حقه ﷺ أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل وولاه ﷺ اليمن مدة طويلة فظهرت له آثار عظيمة وقال له ﷺ يامعاذ اني أحبك ماأحب لنفسي فاذا فرغت من صلاتك فقل اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فتأمل قوله أحب لك ما أحب لنفسي تجد مرتبته تأبى ذلك القول وقد يؤيد ما تقرر فيه قوله وطلب من النبي ﷺ أن يوصيه فقال لا تغضب فقال يا رسول الله أوصني فقال لا تغضب فأعاد ذلك فقال لا تغضب فهذا يدل على أنه كان عنده سورة غضب شديدة فوقع منه ماسبق لكن بالتأويل المذكور فتأمله اهـ وقال الشيخ زكريا في حديث أن رجلا قال للنبي ﷺ أوصني قال لا تغضب

قالَ الترمذيُّ هذا مُرسَلٌ يعني أنَّ عبدَ الرحمنِ لم يُدرِكْ مُعاذاً ، ورَوَيْنا في كتابِ ابْنِ السنيِّ عَنْ عائِشةَ رضيَ اللهُ عنها قالتْ دخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ وأنا غضبَى فأخذَ بطرَفِ المَفْصِلِ منْ أنفي فعركَهُ ثمَّ قالَ يا عوَيْشُ قولي اللهُمَّ اغفِرْ لي ذنبي وأذهِبْ غيظَ قلْبي وأجِرْني منَ الشيطانِ ، ورَوَيْنا في سُنَنِ أبي داوُدَ عَن عطيةَ بنِ عُرْوَةَ السَّعديِّ الصَّحابيِّ رضيَ اللهُ عَنهُ قالَ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ إنَّ الغضَبَ منَ الشَّيطانِ وإنَّ الشيطانَ خُلِقَ منَ النارِ وإنَّما تُطفَأُ النارُ بالماءِ فإذَا غَضِبَ أحدُكُمْ فلْيَتوضَّأْ

انه جارية بالجيم والتحتية آخره تاء ابن قدامة ولعله صدر منه لكل من الاثنين فلا مخالفة (قوله قال الترمذي هذا مرسل الخ) قال الترمذى لأن معاذاً مات فى خلافة عمر بن الخطاب وقتل عمر بن الخطاب وعبدالرحمن بن أبى ليلي غلام ابن ست سنين هكذا روي شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى وقد روى عبد الرحمن بن أبى ليلى عن عمر بن الخطاب ورآه ، وعبدالرحمن بن أبى ليلى يكنى أبا عيسى وأبو ليلى اسمه يسار روي عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال أدركت عشرين ومائة من الانصار من أصحاب النبي ﷺ اه كلام الترمذى فى الجامع (قوله وأنا غضبى) مؤنث غضبان (قوله فأخذ بطرف المفصل من أنفى) كأنه برأس الأرنبة وفركه ليسكن ماعندها من الغضب (قوله ياعويش) خاطبها بتصغير اسمها تصغير ترخيم تلطفا معها كما قال من قال

ماقلت حبيبي من التحقير بل يعذب اسم الشخص للتصغير

ويجوز فى عويش الفتح والضم على الانتظار وتركه كما تقدم (قوله اللهم اغفر لى ذنبى) أى لأن الذنب يوقع الانسان فى حبائل الشيطان الذى يوسوس بالأذى ويبعث على الضغب (قوله وأذهب غيظ قلبى) أى أشد غضبه والغضب تقدم تعريفه بما يدل على أن منشأه غليان دم القلب وفورانه لامر يعرض على خلاف المراد (قوله وأجرني من الشيطان) أي الذى يوسوس بكل قبيح من غيظ وغضب

﴿ بابُ استِحْبابِ إعلامِ الرجلِ مَنْ يُحبُّه أنهُ يُحِبُّه ، وما يقولُ له إذَا أعلَمه ﴾

رَوَيْنا فى سُنَنِ أبي دَاوُدَ والتِّرْمِذِيِّ عنِ المِقْدامِ بنِ معد يكرب رضىَ اللهُ

واذا أجيرالانسان من الشيطان، بفضل المنان، وادخل ساحة التوحيد، ورأى الامور من الفعال لما يريد ، وان من يظهر عليه الأثر إما واسطة كبرى وهو من له عقل واختيار كالانسان أو صغرى وهو من انتفيا عنه كالعصا أو وسطى وهو من فيه الثانى دول الأول فلا يغضب من شيء لأنه اما أن يغضب على الخالق وهو جراءة تنافى العبودية أو على المخلوق وهو اشراك ينافي التوحيد وسيد أهل هذا المقام سيد المرسلين ﷺ ابد الآبدين حيث قال انس خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لى لشيء فعلته لم فعلته ولا لشيء تركته لم تفعله ولكن يقول قدر الله ماشاء فعل ولو قدر الله لكان ذلك لكمال معرفته ﷺ بأنه تعالي هو الفاعل المعطى المانع النافع الضار وما أحسن ما قيل فى هذا المعني

إذا مارأيت الله فى الكل فاعلا ﴿ رأيت جميع الكائنات ملاحا

وقول آخر

وكل الذي شاهدته فعل واحد ﴿ بمفرده لكن بحجب الأكنة

﴿ باب استحباب اعلام الرجل من يحبه أنه يحبه وما يقوله ﴾

أى المحبوب (له) أى المحب (اذا أعلمه) بمحبته له وذكر الرجل لكونه هو الأفضل والا فالمرأة اذا أحبت المرأة أو محرما لها أو زوجا ونحوه فينبغى لها الاعلام بذلك (قوله رويناً فى سنن أبى داود الخ) وكذا رواه ابن السنى (قوله عن المقدام ابن معديكرب) بكسر الميم وسكون القاف ومعدى بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين وسكون الياء وكرب بوزن علم وهو أبو كريمة وقيل أبو يحيي المقدام بن معديكرب بن عمرو بن يزيد معديكرب الكندى أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من كندة بالشأم مات بالشأم سنة سبع وثمانين وهو ابن احدي وتسعين سنة عداده فى أهل الشام روى له عن رسول الله

عَنْهُ عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ إِذَا أَحبَّ الرَّجُلُ أَخاهُ فلْيُخبِرْهُ أنه يحبُّه قال الترمذيُّ حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ ، ورَوَيْنا في سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنه أَنَّ رجلاً كانَ عنْدَ النَّبيِّ ﷺ فمرَّ رجلٌ فقالَ يارَسُولَ اللهِ إِني لأُحِبُّ هٰذا فقالَ لهُ النَّبيُّ ﷺ أعلَمْتَهُ ؟ قالَ لاَ قال أعْلِمْهُ فَلحِقَه فقالَ إِني أُحِبُّكَ في اللهِ قالَ أَحَبَّكَ الذِي أَحبَبْتَني لهُ ، ورَوَيْنا في سُنَنِ أَبي داودَ والنَّسائِيِّ عَنْ مُعاذِ ابنِ جَبلٍ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَخذَ بيَدِهِ وقال يامُعاذُ واللهِ إِني لأُحِبكَ أُوصيكَ يامُعاذُ لاتَدَعَنَّ في دُبُرِ كلِّ صَلاةٍ أَنْ تقولَ اللهُمَّ أَعِنِّي

ﷺ سبعة وأربعون حديثا روى له البخارى فى صحيحه حديثين وخرج عنه الاربعة روى عنه خالد بن معدان وشريح بن عبيد وراشد بن سعد وغيرهم (قوله إذا أحب الرجل أخاه) أى محبة زائدة على ماتقتضيه عموم محبة المؤمنين (قوله فليخبره أنه يحبه) أى ليحبه صاحبه أيضا فيكونا من المتحابين بذلك ويكتبا كذلك (قوله وروينا فى سنن أبى داود) قال في السلاح وكذا رواه النسائى وابن حبان قلت واقتصار الشيخ على أبى داود لكونه رواه بهذا اللفظ (قوله أعلمته) أى بأنك تحبه محبة خاصة (قوله أعلمه) أى ليحبك لله كما أحببته له (قوله انى أحبك فى الله) أى لله قال يحي بن معاذ علامة الحب فى الله ألا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء (قوله أحبك الذى الخ) أى أحبك الله الذى أحببتنى لأجله أي لأمره بالتحابب والتوادد كما قال ﷺ وكونوا عباد الله اخوانا والجملة دعائية أخرجها مخرج الماضى تحقيقا له وحرصا على وقوعه (قوله وروينا فى سنن أبى داود الخ) قال فى السلاح عن معاذ أنه ﷺ أخذ بيده يوما ثم قال يامعاذ والله اني لأحبك فقال له معاذ بأبى أنت وأمى يارسول الله وأنا والله أحبك قال أوصيك يامعاد لاتدعن فى دبر كل صلاة أن تقول اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وأوصى بذلك معاذ الصنابحى وأوصى به الصنابحى أبا عبد الرحمن هو الحبلى بضم الموحدة والمهملة وأوصى به أبو عبد الرحمن عقبة بن مسلم رواه ابو

عَلَى ذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وحُسْنِ عِبَادَتِكَ ، وروينا في كتابِ الترمذيِّ عَنْ يَزِيدَ ابنِ نُعَامَةَ الضَّبِّيِّ قالَ قالَ رسولُ الله ﷺ إذَا آخَى الرَّجلُ الرَّجلَ فَلْيسألْهُ عَنِ اسْمِهِ واسْمِ أبيهِ ومِمَّنْ هوَ فانَّه أوصل لِلْمَوَدَّةِ قالَ الترمذيُّ حديثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ هٰذَا الوَجْهِ؛ قالَ ولا نَعْلَمُ لِيَزِيدَ بنِ نُعَامَةَ سَمَاعاً مِنَ النَّبيِّ ﷺ .

داود والنسائي واللفظ له والحاكم وابن حبان فى صحيحيهما وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين اه قال الشيخ عزالدين بن فهد فى مسلسلاته وصححه ابن حبان قال شيخنا السخاوى فى كونه على شرطها نظر فانهما لم يخرجا لعقبة ولا من رواية الصنابحى عن معاذ شيئا ولا أخرج البخارى للحبلى وزاد العز بن فهد فذكر فى مخرجه ابن خزيمة قال فأخرجه فى صحيحه والبزار اه والحديث عند ابن السني من حديث معاذ (قوله على ذكرك) أى الشامل للقرآن وغيره من الاذكار وفيه تلميح الى قوله تعالى واياك نستعين اذ لا وصول للعبد الى شيء من الخيرات الا بحول الله وقوته (قوله وشكرك) أى شكر نعمك الظاهرة والباطنة الدنيوية والاخروية التى لا يمكن احصاؤها قال تعالى وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله وحسن عبادتك) أى بالقيام بالشرائط والاركان والآداب والخضوع والخشوع والاخلاص فيها والتوجه التام الحاصل بها وتقدم الكلام على الحديث متنا واسناداً فى باب الاذكار بعد الصلاة (قوله وروينا فى كتاب الترمذى الخ) قال فى الجامع الصغير أخرجه ابن سعد والبخارى فى التاريخ والترمذي من حديث يزيد بن نعامة الضبي ويزيد بفتح التحتية الاولى وسكون الثانية بينهما زاى مكسورة آخره دال مهملة ونعامة بضم النون وفتح العين المهملة والضبي بفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة نسبة الى ضبة (قوله اذا آخى الرجل) آخى بهمزة ممدودة أى صيره أخا له ويقال واخا بابدال الهمزة واوا ومنه واخي ﷺ بين المهاجرين والانصار (قوله وممن هو) أى من أى القبائل (قوله فانه أوصل للمودة) أى لاسعاره بالاعتناء بشأنه ومعرفة قبيلته (قوله قال ولا نعلم ليزيد بن نعامة الخ) قال فى أسد الغابة

قالَ ويُرْوَى عن ابْنِ عمرَ عنِ النبيِّ ﷺ نحوُ هذا ولا يَصِحُّ اسنَادُه، قلتُ قدِ اختُلفَ في صُحْبَةِ يزيدَ بنِ نعامَةَ فقَالَ عبْدُ الرحمنِ بنُ أبي حاتِمٍ لاصحْبَةَ اه قالَ وحكَى البُخَاريُّ أنَّ لهُ صحبةً قالَ وغلِّطَ

﴿ بابُ مايقولُ إذَا رأَى مبتَلًى بمَرَضٍ أو غيرِه ﴾

رَوَينَا في كتَابِ الترمذِيِّ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي اللهعنه عنِ النبيِّ ﷺ قال مَنْ رأى مُبْتَلًى فقَال

يزيد بن نعامة الضبي وقيل السوائي مختلف في صحبته ذكره ابن أبي عاصم وأبو مسعود في الصحابة قال أبو حاتم ليس له صحبة وقال الترمذي في حديث الباب لا يعرف ليزيد بن نعامة سماع من النبي ﷺ وقال أبو أحمد العسكري ذكر البخاري أن له صحبة وغلط يروى عن أنس بن مالك وعلى بن عامر بن عبد قيس وعن عتبة بن غزوان مرسلا قال وقال أبو حاتم يزيد بن نعامة أبو مودود البصري تابعي لا صحبة له اه (قوله قال) أي ابن أبي حاتم (قوله غلط) بضم الغين المعجمة وتشديد اللام مبني للمفعول

﴿ باب مايقول اذا رأي مبتلى بمرض أو غيره ﴾

أي من جنون أو اختلال دين أو سوء عقيدة وهو سالم من ذلك (قوله من رأى مبتلى) أى ابتلاء دينيا كارتكاب معصية فقد قال أصحابنا يسن لمن رأى فاسقا مجاهرا بفسقه أن يسجد للشكر اذ انجاه الله منه أو دنيويا من مال يلهيه عن عبادة ربه أو يسيء (١) بتصرفه فيه أو جاه وسيع يفضي به الى الظلم أو مرض أو سيء سقم وهو خال من ذلك قال بعض المحققين الظاهر أن المراد بالرؤية العلم ليشمل من سمع صوته من مبتلى وان لم يره (قوله فقال) أي في نفسه كما نبه عليه في الاصل قال الترمذي عقب تخريجه هذا الحديث روي عن أبي جعفر محمد بن علي أنه كان (٢) اذا رأي صاحب بلاء يتعوذ و يقول ذلك في نفسه ولا يسمع صاحب البلاء اه وقيل ان كان البلاء دينيا جاز اسماعه بل هو أفضل ان لم يترتب عليه فساد دنيوي،

---

(١) في النسخ (نسي) (٢) نسخة (قال) . ع

الحَمْدُ للهِ الذى عافانى مما ابْتلاكَ بهِ وفضَّلَنى عَلى كَثيرٍ ممَّنْ خَلقَ تفْضيلاً لم يصبهُ ذلكَ البَلاَء قال الترمذى حديثٌ حسنٌ . ورَوَيْنا فى كتابِ الترمذىّ عَنْ عمرَ بنِ الخطابِ رضىَ اللهُ عنه أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ مَنْ رأى صَاحِبَ بَلاءٍ فقالَ الحمْدُ للهِ الذى عافانَا (١) ممَّا ابتَلاكَ بهِ وفضَّلنى عَلى كثيرٍ ممنْ خَلقَ تَفْضيلاً إلاَّ عوفىَ (٢) منْ ذلكَ البَلاَءِ كائِناً ما كانَ ماعَاشَ ضَعَّفَ الترمذىُّ إسْنادَهُ * قلْتُ قال العلمَاء مِنْ أصْحَابِنَا وغيرِهِمْ ينْبغى أنْ يقولَ هـذا الذكْرَ

أو لم يجر الى ضرر ديني وقد كان الشبلى اذا رأي بعض أرباب الدنيا قال اللهم إنى أسألك العافية (قوله عافانى مما ابتلاك به) استشكل عد العافية من البلاء فضلا مع ما أعده الله للمبتلين مما اذا شاهده المعافون تمنوا أن لو كانوا ابتلوا ليحصل لهم مثل ذلك كما ورد ويجاب بأن البلاء مظنة الجزع وعدم الصبر وحينئذ يكون محنة أى محنة وفتنة فالسلامة منه بالنظر الى هذا فضيلة ولذا أمر ﷺ بسؤال العافيـة فقال عافيتك(٣) أوسع لى وفى لا تتمنوا(٤) لقاء العدو فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ولكن سلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واثبتوا (قوله وفضلنى على كثير ممن خلق تفضيلا) أى بزيادة الفضيلة الدينية أو البدنية المستعان بها على الامور الاخروية (قوله كائنا ما كان) حال من نائب فاعل عوفى القائل(٥) لذلك حال كونه كائنا ما كان أى موجوداً على أى حالة كان ، أو حال من الظرف أى حال كون ذلك البلاء موجوداً ما بقي ذلك القائل في الدنيا (قوله ضعف الترمذى اسناده) وعبارته حديث غريب وعمرو بن دينار الراوى ليس بالقوى والحديث عند ابن ماجه من حديث ابن عمر كما فى المشكاة (قوله قال العلماء من أصحابنا وغيرهم الخ) ولا ينافى ندب السر بالذكر عند رؤية نحو المبتلى الذى لم يعص بسبب بلائه او تاب منه (قوله فى الحديث: الذى عافانى مما ابتلاك) أى بصيغة الخطاب لان الخطاب

(١) ، (٢) كذا فى النسخ . (٣) عله (فقال قل عافيتك الخ) . (٤) عله (وقال لا تتمنوا) . (٥) عله (عوفي أى عوفى القائل) . ع

سِرًّا بحَيثُ يُسْمِعُ نَفْسَهُ ولاَ يُسْمِعُهُ المبْتلَى لِئَلاَّ يتأَلَّمَ قلبُهُ بذلِكَ إلا أن تكونَ بليتُهُ معْصيةً فلا بأسَ أنْ يُسْمِعَهُ ذلكَ إنْ لمْ يَخفْ منْ ذلِكَ مفْسَدةً واللهُ أعلمُ

﴿ بابُ استحبابِ حمْدِ اللهِ تَعالى المسئُولِ عَنْ حالهِ وحالِ محبُوبهِ معَ جوابهِ إذا كانَ في جوابهِ إخْبارٌ بطيبِ حالهِ ﴾

روينا في صَحيحِ البُخاريِّ عَنِ ابْنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عَنْهمَا أن علياً رضيَ اللهُ عَنْهُ خرَجَ منْ عِنْدِ رسُولِ اللهِ ﷺ في وَجعهِ الذي تُوُفِّيَ فيهِ فقالَ النّاسُ ياأبا حَسنٍ كَيْفَ أصْبحَ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ أصبَحَ بحَمْدِ اللهِ تعالى بارِئاً

لا يقتضي الجهر فان الانسان قد يخاطب من لا يسمع متصوراً لخطابه ذهباً لاخارجاً وأما قول بعضهم هذا الخطاب فيه إشعار بأن المبتلى لم يكن مريضا ولاناقصا في خلقه بل كان عاصيا منخلعا خليع العذار ولذا خاطبه بقوله مما ابتلاك به ولو كان المراد به المريض لم يحسن الخطاب وينصره تعقيبه بقوله وفضلني الخ اه فمخالف لكلامهم الذي ذكرناه من أنه يسر هذا الذكر عند رؤية كل مبتلى في دينه أو بدنه ويدفع الاشعار الذي ذكره ماذكرته من أن الخطاب لايدل وقوله لم يحسن الخطاب ممنوع بل هو حسن لان القصد منه شكر نعمة العافية في الدين والبدن فحسن ذكر ذلك عند رؤيه كل وقوله وفضلني الخ لايخالف ذلك لان التفضيل شامل للتفضيل في البدن والدين (قوله الا أن تكون بليته معصية) أي من معصيته كالقطع المرتب على السرقة او المراد إلا أن يكون البلاء نفسه في الدين كمعصية وسوء عقيدة فيأتي بالذكر في الحالين جهرا ان لم يخش تولد فتنة نعم ان تاب من الذنب الذي عوقب بسببه بالقطع فلا يجهر بالذكر المذكور له والله أعلم

﴿ باب استحباب حمد الله تعالى المسئول عن حاله أوحال محبوبه مع جوابه ﴾ أي يكون الحمد مصحوبا بجواب السائل عن الحال (اذا كان في جوابه إخبار بطيب

﴿ باب مايقولُ إذا دخلَ السُّوقَ ﴾

رَوينا في كتابِ الترمذي وغيرهِ عَنْ عُمرَ بن الخَطابِ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فقَالَ لَاإلهَ إلاَّ اللهُ وحْدَهُ لاشَريكَ لهُ لهُ المُلكُ ولهُ الحَمْدُ يُحْيي وَيُميتُ وهُوَ حَيٌّ لاَيَمُوتُ

حاله) أي حال المسئول عنه منه أومن المحبوب ، فان قلت الحديث انما فيه دلالة على الجزء الثانى من الترجمة ولم يورد فى الباب مايدل على الجزء الاول منها قلت هودال على جزء الترجمة الاول بالقياس الاولوى والثانى بالنص والله أعلم والحديث سبق الكلام عليه فى ابواب أذكار المريض

﴿ باب مايقول اذا دخل السوق ﴾

بضم المهملة مؤنث سماعى وقد يذكر كما أشار اليه الكرمانى سميت بذلك لسوق البضائع اليها وقيل لقيام الناس فيها على سوقهم جمع ساق وقيل لتصاكك السوق فيها من الازدحام (قوله روينا فى كتاب الترمذى الخ) قال المنذرى واسناده حسن متصل و رواته ثقات أثبات وفى أزهر بن سنان خلاف قال ابن عدى وأرجوانه لا بأس به اه ورواه أحمد وابن ماجه ورواه الحاكم فى فى المستدرك من طرق كثيرة كما سيأتى فى الأصل و رواه ابن السنى وانما صرح بالترمذى وأبهم غيره لان اللفظ له وزاد الترمذى فى رواية أخرى و بنى الله له بيتاً فى الجنة مكان قوله ورفع له ألف ألف درجة وهذه الزيادة عند ابن السني أيضاً كما عزاهالها فى الحصن ،قال المنذري فى الترغيب ورواه بهذا اللفظ ابن ماجه وابن أبى الدنيا والحاكم وصححه كلهم من رواية عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن جده ورواه الحاكم أيضاً من حديث ابن عمر مرفوعا وقال صحيح الاسناد كذا قال وفى اسناده مسروق بن المرزبان قال أبوحاتم ليس بالقوى ووثقه غيره اه وقال الترمذى عمرو بن دينار البصرى ليس بالقوى فى الحديث وقد تفرد عن سالم بن عبد الله بن عمر بأحاديث منها هذا الحديث

بِيَدِهِ الخَيرُ وهُوَ عَلَى كلِّ شيءٍ قَدِيرٌ كَتَبَ اللهُ له ألفَ ألفِ حسنةٍ ومَحَا عنهُ ألفَ ألفِ سيئةٍ ورفَع له ألفَ ألفِ درجةٍ ورواهُ الحاكمُ أبوعبْدِ الله فى المستدرَكِ

وحديث من رأى مبتلى فقال الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا عافاه الله من ذلك البلاء كائنا ما كان وقال ابن أبى حاتم سألت أبى عن حديث ابن عمرهذا فقال حديث منكر جدالا يحتمل سالم هذا الحديث قال الدميرى فى الديباجة هكذا هو عند الترمذى والنسائى وابن ماجه ألف ألف حسنة الخ أى بتكرار لفظ ألف وافراده وعند ابن السني ألفا ألف أى بتثنية ألف المضاف الي ألف وافراد المضاف إلى حسنة وسيئة ودرجة اه (قوله بيده الخير) أى بقدرته الخير وكذا الشر قال تعالى قل كل من عند الله وانما لم يقل والشر لأن من أدب الشريعة الشريفة أنه لا يضاف اليه تعالى بالخصوص الا الجليل، وغيره لا يضاف اليه وحده بل مع غيره فيقال ياخالق كل شيء ياخالق الانسان والحيوان والكلاب وهذا محمل قوله فى دعاء الافتتاح في الصلاة والشر ليس اليك وسبقت فيه أوجه أخر ثم قضية هذا الخبر أن من لم يقل هذا الذكر عقب دخوله السوق لا يأتى به بعد وفى رواية لصاحب المصابيح في شرح السنة من قال فى سوق جامع يباع فيه بدل قوله من دخل السوق فقال وهذه الرواية تقتضي طلب ذلك وهو الاقرب لأن حكمة ترتب هذا الثواب العظيم على هذا الذكر اليسير أنه ذاكر لله تعالى فى الغافلين فهو بمنزلة المجاهد مع الفارين ثم ان رفع صوته به كان فيه تذكير أولئك الغافلين حتى يقولوا مثل قوله ففى ذلك القول والنفع المتعدى ما يقتضى ذلك الثواب ثم ظاهر رواية الكتاب وشرح السنة حصول هذا الثواب لقائل هذا الذكر سراً أو جهراً وما فى رواية مما يقتضى التقييد بالثانى لعله لبيان الافضل ، قال فى الحرز وهذا دليل لما اختاره السادة النقشبندية من أكابر الصوفية حيث قالوا «الخلوة فى الجلوة والعزلة فى الخلطة والصوفى كائن بائن غريب قريب» وغير ذلك من العبارات لهم نفعنا الله بهم ومن تتبع أحاديث النبي ﷺ وعرف أخباره وأحواله وعلم أقواله وأفعاله تبين له أن هذه الطريقة هى التى اختارها ﷺ بعد البعثة و بعث ٧

أمته على هذه الحالة وتبعه أكابر الصحابة دون ما ابتدعه المبتدعة وان كان مستحسنا فى الجملة اه وقال بعض العلماء انما خص السوق بالذكر لانه مكان الاشتغال عن الله تعالى وعن ذكره بالتجارة والبيع والشراء فمن ذكر الله تعالى فيه دخل فى زمرة من قيل فى حقهم رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وجاء أن الأسواق محل الشياطين وان ابليس باض(١) وفرخ كناية عن ملازمته لها ومن ثم يسن تقديم اليسرى عند دخولها واليمني عند الخروج منها كالخلاء ثم انه لم يلازمها الا على كيفية تقتضى أسوة(٢) لاهلها وأنه اختار فيهم ضرب رقه عليهم ولم ينج منه إلا القليل منهم بتوفيقه تعالى لذلك الذكر أو غيره وتلك الكيفية هى أنه نصب كرسيه فيها وركز رايته وبث جنده فيها ليرغبوا أهلها فى تحصيل الدنيا على أى وجه كان من تطفيف كيل أو نقص وزن أو انفاق سلعة بحلف كاذب وتملك بعقد فاسد فهم غافلون ومن نزول العذاب بهم لذلك ليسوا بآمنين الا من ذكر ربه وآثر قربه فانه متعرض لردغضبه هازم للشيطان وجنده متدارك لدفع ما اقتضاه فعلهم داخل فى قوله تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فدفع بكلمات هذا الذكر قضايا أفعالهم ، فبكلمة التوحيد دلت قلوبهم الممتلئة بالهوى قال تعالى أفرأيت من اتخذ إلهه هواه، وبـ«وحده لا شريك له» مارسخ فيها من حب المال الحامل على أخذه بغير حقه ، و بـ«له الملك» ما يسارعون اليه من تملك الاموال بالعقود الفاسدة وبـ«له الحمد» ما تمالئوا عليه من عدم الشكر للنعم والتعرض للنقم وبـ«يحيي ويميت» غفلتهم عن شؤم حركاتهم المؤدى دوامها الى موت قلوبهم والرجوع عنها الى احيائها وبقوله(٣) «وهو حى لا يموت» ماجهلوه مما يجب له تعالى المؤدى الجهل به الى كون الجاهل به على مدرجة الهلاك الابدى وبقوله «بيده الخير» ما ضيعوه من النظر اليه حتي تحاسدوا وباعوا واشتروا على بيع وشراء بعضهم على بعض ووقعوا فى العقود الفاسدة وبقوله «وهو على كل شىء قدير» ماغفلوا عنه من قدرته على أن يحل بهم عذابا يستأصلهم من آخرهم فظهران الآتى بهذا الذكر

---

(١) عله (باض فيها) . (٢) عله (السوء) . (٣) فى النسخ سقط « وبقوله » . ع

عَلى الصحيحَين مِنْ طُرُقٍ كثيرَةٍ وزادَ فيهِ في بَعْضِ طُرُقِهِ و بَنى له بيتًا في الجنةِ وفيـهِ مِنَ الزيادَةِ قالَ الرَّاوى فقَدِمْتُ خُراسانَ فاتيتُ قُتَيْبَةَ بنِ مُسْلِمٍ فقلْتُ

فى السوق جدير أن يحصل له ماذكر فى الخبر من ذلك الفضل العظيم (قوله وزاد الحاكم فيه) أي فى الحديث المذكور (فى بعض طرقه وبنى له بيتا فى الجنة) قال فى السلاح بعد ذكر الحديث رواه الترمذى وابن ماجه وهذا لفظ الترمذى وزاد فى رواية أخرى و بنى له بيتاً فى الجنة رواه الحاكم من عدة طرق اه، وقوله وبنى له أى بني الله تعالى بأن يوجد لمن قال هذا الذكر بيتاً أى مكانا عظيما فى الجنة وفيه اشعار بأن الاذكار فى الدنيا تورث بناء القصور وغرس الاشجار فى العقبى وانها مهور الحور ومتجرة المتجر في الجنة وسبق حديث الجنة قيعان وغراسها سبحان الله والحمد لله الحديث (قوله وفيه) أى فى المستدرك فى بعض طرقه كما فى السلاح (قوله من الزيادة) أى على ما فى رواية الترمذى (قوله فقال الراوى) هو محمد بن واسع (قوله خراسان) بضم المعجمة و بالراء والسين المهملتين محلة بالعجم (قوله وأتيت قتيبة بن مسلم) بضم القاف وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة وآخره هاء ومسلم بلفظ فاعل الاسلام وهو باهلى كان أمير خراسان وليها عشرين سنة وكان بطلا شجاعا هزم الكفار غير مرة وافتتح عدة مدائن ولى خراسان أيام عبد الملك بن مروان من جهة الحجاج الثقفى لأنه كان أمير العراقين وكل من وليهما كانت خراسان مضافة اليه وكان قبلها على الري و ولى خراسان بعد يزيد بن المهلب وكان والده مسلم كبير القدر عند يزيد بن معاوية فلما مات الوليد ابن عبد الملك سنة ست وتسعين وتولى الامر أخوه سليمان وكان يكره قتيبة خاف قتيبة على نفسه وخلع بيعة سليمان وخرج عليه وأظهر الخلاف ولم يوافقه على ذلك أكثر الناس فخرج عليه طائفة من جنده بفرغانة وقتلوه فى آخر ذى الحجة سنة ست وتسعين وقيل سنة سبع وتسعين وفيه يقول جرير

ندمتم على قتل الأعز بن مسلم * وأنتم إذا لقيتم الله أندم
لقد كنتمو فى غزوة وغنيمة * وأنتم لمن لاقيتم اليوم مغنم
على أنه أفضى إلى حور جنة * وتطبق بالبلوى عليكم جهنم

أتيتك بهدية فحدثته بالحديث فكان قتيبة بن مسلم يركب فى موكبه حتى يأتى السوق فيقولها ثم ينصرف ورواه الحاكم أيضاً من رواية ابن عمر عن النبى ﷺ، قال الحاكم وفى الباب عن جابر وأبى هريرة وبريدة الأسلمى وأنس قال وأقربها من شرائط هذا الكتاب حديث بريدة بغير هذا اللفظ فرواه بإسناده عن بريدة قال كان رسول الله ﷺ إذا دخل السوق قال بأسم الله اللهم إنى أسألك خير هذه السوق وخير مافيها وأعوذ بك من شرها وشر مافيها اللهم إنى أعوذ بك أن أصيب فيها يميناً فاجرة أوصفقة خاسرة

(قوله موكبه) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الكاف وبالموحدة وفى النهاية الموكب جماعة ركاب يسيرون برفق وهم أيضا القوم الركوب للزينة والتنزه اه والمراد فى أبهته وحشمه (قوله فيقولها) أى عقب دخوله (ثم ينصرف) بعد ذلك إذ لاغرض له سوى ذلك وهذا نظير ماسبق عن ابن عمر من أنه كان يدخل السوق ثم يرجع الى منزله من غير بيع ولاشراء وغرضه أداء السلام وإشاعته (قوله واقربها) أى الطرق لهذا(١) الحديث (من شرائط هذا الباب) أى شرائطه التى بنى عليها الحاكم كتابه المستدرك من الصحة على شرط الشيخين أو أحدهما (قوله فرواه) أى روى حديث بريدة الحاكم وكذا روى حديثه ابن السني أيضا (قوله بسم الله) أى أدخلها (قوله خير هذه السوق) أى ذاتها أومكانها (قوله وخير مافيها) أى مما ينتفع به من الامور الدنيوية و يستعان به على القيام بوظائف العبودية وللوسائل حكم المقاصد (قوله شرها) أى فى ذاتها أومكانها لكونه مكان ابليس كما سبق بيانه (قوله وشر مافيها) أى مما يشغل عن ذكر الرب سبحانه أومخالفة من غش وخيانة أوارتكاب عقد فاسد وأمثال ذلك (قوله يمينا فاجرة) أى حلفا كاذبا (قوله أوصفقة خاسرة) أى عقدا فيه خسارة دنيوية أو دينية وذكرهما تخصيص بعد تعميم لكونهما أهم ووقوعهما أغلب قال ابن الجزرى وقوله صفقة أى بيعة ومنه ألهاهم الصفق بالاسواق أى التبايع اه وألهاه عن كذا شغله كما فى النهاية ومنه ألهاكم التكاثر

---

(١) فى النسخ (بهذا) . ع

﴿ بابُ استحبابِ قولِ الانسانِ لِمَنْ تزوّجَ تزوُّجاً مستحبّاً أواشترى أو فعلَ فعلاً يستحسنهُ الشرعُ أصبتَ أو أحسنتَ ونحوَه ﴾

رَوينا فى صحيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جابرٍ رضىَ اللهُ عَنْـه قالَ قالَ لى رَسُولُ اللهِ ﷺ تزوّجتَ ياجابرُ ؟ قلتُ نعمْ ، قالَ بكراً أمْ ثيّباً ؟ قلتُ ثيّباً يارسُولَ اللهِ قالَ فهلاّ جاريةً تلاعبُها وتلاعِبُك أوقالَ تُضاحِكُها وتضاحِكُكَ قلتُ

﴿ باب استحباب قول الانسان لمن تزوج تزوجا مستحبا أواشترى أوفعل فعلا يستحسنه الشرع أصبت أوأحسنت أونحوه ﴾

أى مما يدل على تصويب الفعل أو تحسينه (قوله روينا في صحيح مسلم الخ) قال الحافظ فى تخريج الرافعى الحديث متفق عليه من حديث جابر وفى رواية لهما مالك وللعذاري ولعابها قال القاضى عياض بكسر اللام لاغير من اللعب كذا قال وثبت لبعض رواة البخارى بضم اللام أى ريقها وسبق الـكلام فى باب ملاعبة الرجل زوجته وممازحته لهـا قال العراقي فى شرح التقريب وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وله طرق عند الشيخين بعضها متفق عليه و بعضها لاحدهما وعنـد ابن أبى خيثمة ومن حديث كعب بن عجرة انه ﷺ قال لرجل فذكر نحوه وفيـه فهلا بكرا تعضها وتعضك (قوله بكرا أم ثيبا) منصوب بمحذوف أىأتزوجت بكرا أم ثيبا والبكر الجارية الباقية على حالها الأولى والثيب التى دخل بها الزوج وكأنها ثابت الى حال النساء الـكبار غالبا (قوله قلت ثيب) هكذا هو فى نسخة مقروءة على ابن العماد قال العراقى ٧ فى شرح التقريب ثيب فى روايتنا بالرفع خبر مبتدأ محذوف أى المنكوحة ثيب اه وفى نسخة (ثيبا) بالنصب باضمار تزوجت ثيبا (قوله فهلا جارية) أى بكرا وهو منصوب بفعل محذوف أى هلا نكحت بكرا وفى بعض روايات الصحيح فهلا بكرا وفى بعضها فهلا تزوجت بكرا (قوله أوقال تضاحكها وتضاحكك) أوفيه لبيان شك الراوى فى اللفظ هـل هو تلاعبها أو تضاحكها وفىرواية لهما من طريق حمـاد تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك بالواو من غـير شك نبه عليها العراقى فىشرح التقريب

إنَّ عَبْدَ اللهِ ـ يعني أباهُ ـ تُوُفِّيَ وتركَ تِسْعَ بناتٍ أوْ سبعًا وإنِّي كرهْتُ أنْ أجيئهُنَّ بمثلِهِنَّ فأحْببْتُ أنْ أجيءَ بامْرأةٍ تقومُ عليهِنَّ وتصلحهُنَّ قالَ أصبتَ، وذكَرَ الحديثَ

﴿ بابُ مايقولُ إذا نَظرَ في المِرْآةِ ﴾

رَوَيْنا في كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنْ عليٍّ رضيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذَا نظَرَ في المِرْآةِ قالَ الحمدُ للهِ اللهُمَّ كَمَا حسَّنْتَ خَلْقي

(قوله ان عبدالله يعنى أباه توفى) أى شهيدا يوم أحد (قوله تسع بنات أو سبعا) بتقديم الفوقية فى الأولى وتقديم المهملة فى الثانية هكذا هو بالشك عندهما وعند الترمذى أيضا من طريق حماد بن زيد وعند الشيخين من حديث سفيان ابن عيينة وترك تسع بنات بتقديم الفوقية على المهملة من غيرشك قال العراقى وهذه الرواية التي فيها الجزم مقدمة على طريق حماد التي فيها التردد فان من حفظ حجة على من لم يحفظ (قوله فأحببت أن أجيء بامرأة الخ) فيه فضيلة لجابر حيث آثر مصلحة اخواته على حظ نفسه وانه عند تزاحم المصلحتين ينبغى تقديم أهمهما وقد صوبه ﷺ فيما فعل وهو المقصود من الحديث بالترجمة (قوله وذكر الحديث) أى فى قصة بيع الجمل من النبى ﷺ

﴿ باب مايقول اذا نظر فى المرآة ﴾

نظر بفتح الظاء المعجمة أي أبصر يتعدى بالى فى الاكثر وقد يتعدى بنفسه والمرآة بكسر الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة بعدها هاء المنظرة (قوله روينا فى كتاب ابن السني عن على) فى الحصن والسلاح بعد ذكر الذكر بزيادة فى آخره وحرم وجهي على النار رواه البزار قال فى الحرز أى رواه البزار عن ابن مردويه عن عائشة عن أبى هريرة وعند ابن حبان من حديث ابن مسعود والدارمى من حديث عائشة اللهم أنت حسنت خلقي فحسن خلقي كما فى الحصن والسلاح رواه البيهقى فى الدعوات من حديث عائشة ولفظه كان اذا نظر وجهه فى المرآة قال فذكره (قوله كما حسنت خلقى) هو بفتح المعجمة أي صورتى الظاهرة وفيه ايماء الى قوله تعالى

فحسِّنْ خُلُقِي ، ورويناه فيهِ مِنْ روايَةِ ابْنِ عبَّاسٍ بزيادَةٍ ، ورويناهُ فيهِ مِنْ روايةِ أنَسٍ قالَ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذَا نظر وجهَهُ فى المِرآةِ قالَ الحمْدُ للهِ الذِي سوَّى خَلْقِي فعدَّلهُ

لقد خلقنا الانسان فى أحسن تقويم سيما هو ﷺ فكان أحسن الناس خلقا وخلقا ففى الترمذي مابعث الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم أحسنهم وجها وأحسنهم صوتا وقال تعالى وانك لعلى خلق عظيم (قوله فحسن خلقى) هو بضم المعجمة واللام أى الاخلاق الباطنة والمراد منه بالنسبة(١) له ﷺ التثبيت على ذلك والدوام عليه ولغيره تحصيل ذلك وتكميله وهذا من سؤال الفضل والتوسل فى حصول الفضل بالفضل على أحد الوجوه السالفة في قوله اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم وفى الذكر المذكور اشارة الى ان حسن الصورة انما يكون ممدوحا مع حسن السيرة الناشىء عن حسن الخلق ثم ختم الذكر بقوله عند البزار «وحرم وجهى» أي ذاتى من التعبير عن الكل بالبعض « على النار »لانه المقصود وحذفه فى رواية ابن السني لحصول ماينجى منها غالبا بحسن الاخلاق اذ هى ملكة يصدر عنها الافعال الحسنة بسهولة.ومن حسنت أفعاله بأن كانت على وزان الشرع فالجنة مآله بفضل الله (قوله وروينا فيه) أي فى كتاب ابن السنى (عن ابن عباس بزيادة) هى قوله فى آخره وزان منى ماشان من غيرى (قوله وروينا فيه) أى فى كتاب ابن السنى الخ وكذا رواه الطبرانى فى الاوسط من حديث أنس (قوله وعدله ٧) بتشديد الدال المهملة وتخفيفها كما قرىء بهما قوله تعالى الذى خلقك فسواك فعدلك فالتعديل جعل البنية متناسبة الاعضاء أو معدلة بما يسعدها (٢) من القوى واما بالتخفيف فمعناه (٣) انه عدل بعض أعضائك ببعض حتى اعتدلت أو صرفك عن خلقة غيرك وميزك بخلقة فارقت بها خلقة

---

(١) فى النسخ (النسبة).(٢) بضم أوله وكسر ثالثه أى يعينها ، وفى النسخ يستعدها
(٣) فى النسخ (فمعنى) .ع

ﷺ قالَ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذَا طنَّتْ أُذُنُ أحَدِكُمْ فلْيذْكُرْنِي ولْيُصَلِّ عَلَيَّ ولْيقُلْ ذكرَ اللهُ بخَيرٍ مَنْ ذَكَرَنِ ،

﴿ بابُ مايقولهُ إذَا خَدِرَتْ رِجْلُهُ ﴾

رَوِيْنا فى كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنِ الهَيْثَمِ بنِ حَنَشٍ قالَ كنَّا عِندَ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عَنْهما فَخَدِرتْ رجلهُ فقالَ لهُ رجلٌ اذْكرْ أحبَّ النَّاسِ

قال السخاوى فى القول البديع رواه الطبرانى وابن عدى وابن السني في اليوم والليلة والخرائطى في المكارم وأبو موسى المدينى وابن بشكوال وسنده ضعيف وفى رواية بعضهم اذا طنت أذن أحدكم فليذكرنى وليصل على وليقل ذكر الله من ذكرنى بخير قلت وهى(١) رواية ابن السنى قال السخاوى وقد أخرجه ابن خزيمة و. صحيحه ومن طريقه أبو اليمن ابن عساكر وذلك عجيب لان اسناده غريب كما صرح به أبو اليمن وغيره وفى ثبوته نظر وقد قال أبو جعفر العقيلي إنه ليس له أصل اه وأخرجه ابن أبى عاصم أيضا كما نقله القسطلاني فى مسالك الحنفا قال ابن حجر الهيتمى فى الدر المنضود الحديث أخرجه جمع بسند ضعيف واخراج ابن خزيمة له فى صحيحه متعجب منه فان اسناده غريب بل قال العقيلي ليس له أصل اه (قوله فليذكرنى) أى لأن بذكره ﷺ تنشرح النفس ويحصل النشاط ويزول أثر ذلك وذلك بان يقول نبينا محمد ﷺ نظير ما يأتى فيمن خدرت رجله (قوله وليصل على) أي بأن يأتى بها بعد ذكره فالعطف على أصله من التغاير واستظهر فى الحرز أنه تفسيرى (قوله ذكر الله بخير من ذكرنى) أى بخير والجملة خبرية مبنى انشائية معنى والله أعلم

﴿ باب ما يقول إذا خدرت رجله ﴾

بفتح المعجمة وكسر المهملة أى رقدت من الخادر بمعنى الفاتر الكسلان على ما فى الصحاح وفى المصباح خدر العضو خدراً من باب تعب استرخى فلا يطيق الحركة اه (قوله روينا فى كتاب ابن السنى عن الهيثم) هو بفتح الهاء المهملة وسكون التحتية و بالمثلثة المفتوحة وحنش بفتح المهملة والنون آخره معجمة ورواه ابن بشكوال من طريق أبى سعيد فذكره قال

---

(١) فى النسخ (وفي) . ع

اليكَ ، فقالَ يامحمَّدُ ﷺ فكأَنَّمَا نُشِطَ منْ عِقَالٍ ، ورَوَيْنافيهِ عَنْ مجاهِـدٍ قالَ خَدِرَتْ رِجْلُ رَجُلٍ عِنْدَ ابنِ عبَّاسٍ فَقالَ ابْنُ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اذْكرْ أحبَّ النَّاسِ اليكَ فقالَ محمَّدٌ ﷺ فذَهَبَ خَدَرُه ،

السخاوى ولا أعلم أبو سعيد أكنية الهيثم أم لا قلت وأخرجه ابن السنى أيضا من طريق أبى سعيد وكذا أخرجه أبو نعيم فى المستخرج على كتاب ابن السنى (قوله فكأنما نشط من عقال) بضم النون وكسر المعجمة آخره طاء مهملة أى فك من عقال وهو الحبل الذى يعقل به البعير وهو كناية عن ذهاب الكسل أو المرض وحصول النشاط أو الصحة وفى النهاية كأنما أنشط من عقال أى حل وقد تكرر فى الحديث وكثيرا مايجىء فى الروايات نشط من عقال أى بحذف الالف وليس بصحيح يقال نشطت العقدة اذا عقدتها وأنشطتها وانشطتها اذا حللتها اه ومثله فى المصباح وعبارته نشطت الحبل نشطا من باب ضرب عقدته بنشوطة والانشوطة افعولة بضم الهمزة ربطة دون العقدة اذا مدت بأحد طرفيها انفتحت وأنشطت الانشوطة بالألف حللتها وانشطت العقال حللته وانشطت البعير من عقاله أطلقته اه والاولى حمل مافى الروايات على أنه تجوز بلفظ نشط واستعمل فى معنى أنشط أو أن ذلك لغة قليلة وما ذكره فى النهاية والمصباح هو الكثير والله أعلم (قوله ورو ينافيه عن مجاهد الخ) يحتمل أن يكون هو الحديث قبله والرجل المبهم الذى خدرت رجله هو ابن عمر المصرح باسمه فى الرواية السابقة وابن عباس القائل اذكر أحب الناس اليك هو المبهم فى الرواية الاولى وتكون القصة شهدها كل من مجاهد والهيثم ولا مخالفة بين قول مجاهد كذا (١) عند ابن عباس وقول الهيثم عند ابن عمر لأنهما كانا كبيرى المجلس والحضور المدلول عليه بعند كان عند كل منهما فذكر كل منهما من يروي عنه كثيراً و يحتمل تعدد القصة وهذا ظاهر سياق الشيخ وغيره وقد جاء عند ابن السني أيضاً عن عبد الرحمن بن سعد قال كنت عند ابن عمر فخدرت رجله فقلت ياأبا عبد الرحمن مالرجلك قال اجتمع عصبها من

---

(١) عله (كنا) أوهو زائد . ع

وَرَوَيْنا فيهِ عنْ إبرٰهيمَ بنِ المُنذِرِ الحِزاميّ(١) أحَدِ شيوخِ البُخارِيِّ الذِينَ رَوى عَنهمْ في صَحِيحهِ قالَ: أهْلُ المَدِينةِ يعْجَبُونَ منْ حُسْنِ بَيْتِ أبي العَتاهِيَةِ

وتَخْدَرُ في بعضِ الأحايينِ رِجْلُهُ * فإنْ لَمْ يقلْ ياعُتْبَ لَمْ يَذْهَبِ الخَدَرْ

ههنا قالت ادع أحب الناس اليك قال يامحمد فانبسطت ولعل عبد الرحمن هو المبهم القائل له ذلك في الرواية المذكورة في حديث ابن عمر المذكور أول الباب والله تعالى أعلم (قوله وروينا فيه) أي في كتاب ابن السني وكذا أخرجه أبو نعيم أيضا في كتاب عمل اليوم والليلة (قوله أحد شيوخ البخاري الخ) هذا التعريف من المصنف مزيد على كتاب ابن السني وابراهيم بن المنذر بن المغيرة الحزامي(١) بالزاي القرشي المدني أبو اسحق روى عنه البخاري في مواضع من الصحيح ثم روى فيه عن محمد بن أبي غالب عنه في الاستئذان قال ابن منصور سألت يحي ابن معين عن الحزامي(١) فقال ثقة مات سنة ست وثلاثين ومائتين بالمدينة وجرت له مع احمد قصة أعرض فيها عنه لما جاءه(٢) ذكرها الكرماني في أول كتاب العلم من شرح البخاري (قوله يعجبون) أي من حيث كمال المحبة بهذا المحبوب بحيث تمكن حبه في الفؤاد حتى اذا ذكره ذهب عنه الخدر وفي كتاب ابن السني أيضا في معنى ذلك قال الوليد بن يزيد بن عبد الملك في حبابه (٣)

أثيبي مغرماً كلفا محباً * إذا خدرت له رجل دعاك

وفيه أيضا عن أبي بكر الهذلي قال دخلت على محمد بن سيرين وقد خدرت رجلاه فنقعهما بالماء وهو يقول

إذا خدرت رجلي تذكرت قولها * فناديت لبنى باسمها ودعوت

دعوت التي لو أن نفسي تطيعني * لألقيت نفسي نحوها فقضيت

---

(١) بكسر الحاء المهملة كما في القاموس وكتب الرجال فما في نسخ المتن والشرح من كتابته بالخاء المعجمة خطأ. (٢) خلاصتها أنه تكلم في مسألة خلق القرآن بما لا يعجب الامام احمد. (٣) كذا ولعله (حبابة) اسم امرأة فليراجع. ع

(بَابُ جَوَازِ دُعَاءِ الإِنْسَانِ عَلَى مَنْ ظَلَمَ المُسْلِمِينَ أَوْ ظَلَمَهُ وَحْدَهُ

اعْلَمْ أَنَّ هَذَا البَابَ وَاسِعٌ جِدًّا وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى جَوَازِهِ نُصُوصُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَفْعَالُ سَلَفِ الأُمَّةِ وَخَلَفِهَا وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مَعْلُومَةٍ مِنَ القُرْآنِ عَنِ الأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ بِدُعَائِهِمْ

فقلت يا أبا بكر تنشد مثل هذا الشعر فقال يالله وهل هو الا كلام حسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيحه اه وأخرجه أبو نعيم كذلك

﴿ باب جواز دعاء الانسان على من ظلم المسلمين أو ظلمه وحده ﴾

المراد من الجواز ما يشمل الاستحباب فهو بمعنى عدم الحرمة والكراهة ثم ان كان الدعاء على من ظلم الناس ليندفع أذاه فهو مستحب وان كان على من ظلمه هو أو آذاه فانه يباح له الدعاء والأولى أن يعفو ويصفح كما تقدم فى أذكار الصباح والمساء فى حديث ماضر أحدكم أن يكون كأبى ضمضم ، أفضل منه أن يترحم على ظالمه ويدعو له بأن الله يهديه كما وقع له ﷺ يوم أحد لما شجوا رأسه وكسروا رباعيته فقال الصحابة يارسول الله ادع الله عليهم فقال اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون فصفح فيما يتعلق بحقه ﷺ ودعا لهم بغفران ما يتعلق بذلك الذنب واعتذر عنهم ونقل عن ابراهيم بن أدهم أن جنديا شج رأسه فقيل له انه ابراهيم بن أدهم فعاد اليه معتذرا فقال له انك بمجرد ماشججيت(١) رأسي دعوت لك بالجنة قال وكيف ياسيدى قال لأنك كنت سببا لايصال خير إلى فلا أكون سبباً لايصال شر اليك (قوله وقد تظاهرت على جوازه الخ) تظاهرت بالهاء أى تتابعت وأظهر بعضها بعضا أوشد بعضها ظهر بعض ومحل جواز الدعاء على الظالم أن يكون بحسب ما ظلم به والا كان متعديا وذلك بأن يقول اللهم انتقم منه

---

(١) كذا بالياء قبل التاء والذى أعرفه أن الفعل المضعف اذا أسند الى التاء وجب فى اللغة المشهورة فكه فيقال (شججت) وهناك لغتان أخريان احداهما ابقاء الادغام من غير زيادة بين الفعل والتاء وثانيتهما ابقاء الادغام مع زيادة ألف قبل التاء . ع

عَلَى الكُفَّارِ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحَي البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الأَحْزَابِ مَلَأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً

أو عامله بعدلك أو نحوه (قوله وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) قال القلقشندى فى شرح العمدة أخرجه أحمد والبخارى ومسلم وأصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة والاسماعيلى وأبو عوانة والبرقانى وأبو نعيم والبيهقى وغيرهم اه (قوله يوم الأحزاب) وفى بعض طرقه فى الصحيحين يوم الخندق وهى غزاة لها هذان الاسمان وكانت فى شوال سنة أربع من الهجرة قاله موسى بن عقبة ومالك ومال اليه البخارى وقيل فى ذى القعدة وقيل فى شوال سنة خمس قاله ابن اسحاق وجزم به غيره من أهل السير وسميت بالاحزاب لتحزب الكفار على رسول الله ﷺ حين اجلى بنى النضير فخرج نفر منهم الى مكة فحرضوا قريشا على قتاله فلما أقبلوا نحو المدينة أشار سلمان الفارسى بحفر الخندق فحفر حول المدينة فى ستة أيام وكانت أول غزاة غزاها سلمان وأقبلت قريش فى عشرة آلاف حتى نزلوا بمجمع الاسيال وعليهم أبو سفيان بن حرب وخرج ﷺ واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم وجعل سلعا وراء ظهره والخندق بينه وبين القوم وهو فى ثلاثة آلاف من المسلمين وأقاموا بضع عشرة ليلة وقيل أربعة وعشرين يوما ثم أرسل الله عليهم ريحا فانهزموا والخندق فارسى معرب جمعه خنادق (قوله ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً) وقع عند البخارى ملأ الله عليهم قبورهم و بيوتهم نارا و وقع فى بعض طرقه زيادة أوأجوافهم على الشك وفى بعضها أو قال قبورهم و بطونهم والبيوت بضم الموحدة وكسرها جمع بيت والقبور جمع قبر ويجمع القبر على أقبر قال الخليل القبر مدفن الانسان والقبر مما أكرم به بنو آدم حيث لم تجعل جيفته ملقاة كجيفة باقى الحيوان قال تعالى ممتنا بذلك ثم أماته فأقبره «وللقبر أسماء» الرمس والجدث والجدف بابدال الثاء المثلثة فاء والبيت والضريح والريم والرجم والبلد ذكرهن صاحب المخصص والجنان (١) والدمس بالدال والمنهال ذكرهن ابن السكيت والعسكرى والحاموض ذكره صاحب المنتخب كذا فى غاية الاحكام

---

(١) فى القاموس (الجنن) بالتحريك وحذف الالف .ع

كَمَا شَغَلُونا عنِ الصلاةِ الوُسْطَى ، وَرَوَيْنا فى الصحيحَين منْ طرُقٍ أنه ﷺ دَعا عَلَى الذِينَ قَتَلوا القُرَّاءَ رضىَ اللهُ عَنهُمْ وأَدَامَ الدُّعَاءَ علَيهِمْ شَهْراً يَقولُ

للقلقشندى قال العراقى فى شرح التقريب وهذه الجملة دعاء عليهم بدليل قوله فى رواية الترمذى اللهم املأ قبورهم و بيوتهم نارا ففيه الدعاء على المشركين بمثل هذا (قوله كما شغلونا) بفتح المعجمتين أوله والشغل فيه أربع لغات بضم الشين مع سكون الغين وضمها وفتح الشين مع سكون الغين وفتحها والجمع اشغال ولا يقال اشغلته لانها لغة رديئة قاله الجوهرى وفى المصباح انه هجر استعماله فى فصيح الكلام ووقع فى رواية المستملى كلما (١) شغلونا بزيادة لام قال الحافظ فى فتح الباري انها خطأ (قوله عن الصلاة الوسطي) بضم الواو فعلى تأنيث أفعل وكلاهما لا يستعمل الا بأل أو الاضافة أو من ومادة وسط لها معنيان الغاية فى الجودة وما كان بين طرفين سبته من الجهتين سواء إما باعتبار العدد أو الزمان أو المكان والوسطى صفة للصلاة ووقع عند مسلم فى بعض طرقه صلاة الوسطى وهو مؤول على طريق البصريين المانعين اضافة الشيء لنفسه بأن التقدير صلاة الساعة الوسطى أي عن فعلها و بعده فى الصحيحين قوله صلاة العصر ففيه التصريح بأن الصلاة الوسطى هى العصر وهو الصحيح عند أصحاب الشافعى وإليه ذهب كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقال به أبو حنيفة وأحمد وقال الشافعى اذا صح الحديث فهو مذهبي وصح الحديث بأنها العصر فهو مذهبه أيضا وللعلماء فى ذلك أقوال كثيرة وقد ألف فى ذلك الحافظ شرف الدين الدمياطي جزءاً حافلا سماه كشف المغطى عن الصلاة الوسطى ذكر فيه سبعة عشر قولا (قوله ورويناً في الصحيحين) كان الاخصر أن يقول فيهما (قوله من طرق الخ) فأخرج مسلم فى باب القنوت فى صلاة الصبح عن خفاف بن ايماء الغفارى قال قال ﷺ اللهم العن بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله الحديث (قوله على الذين قتلوا أصحابه القراء الخ) هم أصحاب بئر معونة ماء لبني سليم وكانت فى صفر سنة أربع وأميرها

---

(١) فى النسخ (كما) . ع

اَللَّهُمَّ الْعَنْ رِعلاً وذَكْوانَ وعُصَيَّةَ ، وَرَوِينا فى صحيحَيْهما عنِ ابنِ مسعودٍ رضىَ اللهُ عَنهُ فى حَدِيثِهِ الطَّويلِ فى قِصَّةِ أبي جَهْلٍ وأصْحَابِهِ مِنْ قُرَيْش حِينَ وضَعُوا سَلَى الجَزُورِ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا عليهِمْ

المنذر قال ابن سعد كانت سرية المنذر فى صفر على رأس ستة وثلاثين شهرا من مهاجره قالوا قدم عامر بن مالك بن جعفر أبو براء ملاعب الاسنة الكلابى على رسول الله ﷺ وأهدى له فلم يقبل منه وعرض عليه الاسلام فلم يسلم ولم يبعد وقال لو بعثت معي نفرا من قومك الي قومى لرجوت أن يجيبوا دعوتك فقال إني أخاف عليهم أهل نجد قال أنالهم جار فبعث معه سبعين رجلا من الانصار شببة يسمون القراء وأمر عليهم المنذر فلما نزلوا بئر معونة قدموا حرام بن ملحان بكتاب رسول الله ﷺ الي عامر بن الطفيل فقتل حراما واستصرخ عليهم بنى عامر فأبوا وقالوا لا نخفر أبا براء فاستصرخ عليهم قبائل من سليم عصية ورعل وذكوان ورعب والقارة ولحيان فنفروا معه فقتل الصحابة كلهم الاعمر و بن أمية وأخبر جبريل عليه السلام النبي ﷺ بخبرهم تلك الليلة قيل وذكر لحيان فيمن قتل القراء ببئر معونة وهم انما هم من هذيل الذين قتلوا أصحاب ابن الدثنة ومنهم خبيب لكن الوقعتان فى زمن واحد فالتبس ذلك على الراوى نبه عليه الشرف الدمياطى وغيره وقد سلف ذكر القصه فى كتاب الجهاد ﴿ فائدة ﴾ فى شرف المصطفى جاءت الحمى الى رسول الله ﷺ فقال اذهبى الى رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله فأتتهم فقتلت منهم سبعمائة بكل رجل من المسلمين عشرة نقله ابن النحوى فى شرح البخارى (قوله اللهم العن رعلا) بكسر الراء وسكون المهملة (وذكوان) بفتح المعجمة وسكون الكاف (وعصية) بضم المهملة الأولى وفتح الثانية وتشديد التحتية قبائل من سليم (قوله وروينا فى صحيحيهما عن ابن مسعود الخ) قال الحافظ المزي فى الاطراف أخرجه البخارى فى مواضع منْ صحيحه منها باب الطهارة وباب مبعث النبي ﷺ وأخرجه مسلم فى المغازي وأخرجه النسائى فى الطهارة اهـ ملخصا (قوله حين وضعوا سلى الجزور) الواضع له هو أشقاهم

وكانَ إذَا دعا دَعَا ثلاثاً ثمَّ قال اللَّهمَّ عليكَ بقريْشٍ ثلاثَ مرَّاتٍ ثمَّ قالَ اللَّهُمَّ عليكَ بأبي جهلٍ وعُتْبةَ بنِ ربيعةَ

عقبة بن أبى معيط ونسب الشيخ الوضع اليهم لأنهم أشاروا بذلك ورضوا به والا فالذي فى صحيح البخاري فانبعث أشقاهم وفى مسلم فانبعث أشقى القوم فلما سجد ﷺ وضعه بين كتفيه ولبث النبي ﷺ ساجدا الحديث والسلى بفتح (١) المهملة وبالقصر وعاء جنينها ومثلها سائر الحيوانات وهى من الآدمى المشيمة والجزور بفتح الجيم وبالزاى آخره راء المنحور من الابل يقع على الذكر والأنثى وهى مؤنث قاله (٢) الجوهرى وقوله على ظهر النبي ﷺ أى بين كتفيه كما تقدم آنفا . قال المصنف في شرح مسلم الجواب المرضي عن استمراره ﷺ فى الصلاة مع وضع السلا المذكور على ظهره انه ﷺ لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر فى سجوده استصحابا للطهارة ، وتعقب بأنه مشكل على قولنا بوجوب الاعادة فى مثل هذه الصورة ، وأجاب بأن الاعادة انما تجب فى الفريضة ومايدرى هل كانت هذه الصلاة فريضة فتجب اعادتها أم غيرها فلا تجب فان وجبت اعادتها فالوقت متسع لها والله أعلم . قال فى فتح البارى وتعقب بأنه لو أعاد لنقل وبأن الله لا يقره على التمادى فى صلاة باطلة وقد خلع نعليه وهو فى الصلاة فان جبريل أخبره بأن فيهما قذرا ؛ ويدل على أنه علم بما ألقى على ظهره ان فاطمة ذهبت به قبل أن يرفع رأسه وعقب هو صلاته بالدعاء عليهم اهـ ويمكن أن يقال ان الله أعلمه به بعد رفع فاطمة له فعقب صلاته دعاءعليهم (قوله وكان اذا دعا دعا ثلاثا) فيه استحباب تكرار الدعاء وهذا اللفظ عند مسلم فى كتاب الصلاة (قوله عليك بقريش) أى أهلكهم والمراد كفارهم او من سمى منهم فهو عام مخصوص (قوله ثلاث مرات) أى كرر هذا اللفظ ثلاث مرات على عادته فى تكرار الدعاء والسؤال ثلاثا زاد مسلم فى رواية زكريا وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا (قوله عليك بأبى جهل) هو فرعون زمانه عمرو بن هشام وقد جاء فى رواية اسراءيل بعمرو بن هشام قال فى فتح البارى

---

(١) فى النسخ (بكسر) وهوخطأ شنيع . (٢) فى النسخ (قال) . ع

وذَكَرَ تَمَامَ السَّبْعَةِ وتَمامَ الحَدِيثِ ، ورَوَيْنَا فى صَحِيحَيْهِمَا عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يَدْعُو : اللَّهُمَّ

فلعله سماه وكناه معا (قوله وذ كر تمام السبعة) وهم شيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة أي بالمثناة فالموحدة ووقع فى بعض نسخ مسلم بالقاف فى محل المثناة وهو غلط قديم نبه عليه ابن سفيان الراوى عن مسلم وأمية بن خلف وعقبة بن أبى معيط وعمارة بن الوليد قال عبدالله فوالله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر سحبوا الى القليب قليب بدر ثم قال ﷺ وأتبع أصحاب القليب لعنة قال المصنف هذه احدى دعواته ﷺ المجابة ؛ وقول ابن مسعود لقد رأيتهم الخ المراد منه ماعدا عمارة بن الوليد فانه لم يحضر بدرا انما مات بجزيرة بأرض الحبشة فالمراد من قوله رأيتهم أى رأيت أكثرهم والافعقبة بن أبى معيط لم يقتل ببدر وانما حمل منها أسيرا وقتله النبي ﷺ صبرا بعد انصرافه من بدر بعرق الظبية وهو بمعجمة مضمومة فموحدة ساكنة فتحتية مفتوحة قال الراوى على ثلاثة أميال مما يلى المدينة من الروحاء ، قال الشيخ زكريا وفى الحديث الدعاء على أهل الكفر اذا آذوا المؤمنين ولم يرج اسلامهم قال صاحب المفهم ولاخلاف فى جواز لعن الكفرة والدعاء عليهم قال واختلفوا فى جواز الدعاء على أهل المعاصى فأجازه قوم ومنعه آخرون قال العراقي أما اذا كان الدعاء على أهل المعاصى أو لعنهم من غير تعيين فلا خلاف فى جوازه ؛ وفى فتح البارى فيه جواز الدعاء على الظالم لكن قال بعضهم محله اذا كان كافرا أما المسلم فيستحب الاستغفار له والدعاء بالتوبة ولو قيل لا دلالة فيه على الدعاء على الكافر لما كان بعيداً لاحتمال أن يكون أطلع ﷺ على أن المذكورين لا يؤمنون والأولي أن يدعى لكل حى بالهداية اهـ وسيأتى لهذا مزيد وفى الحديث حجة للجمهور فى جواز الدعاء لمعين وعلى معين فى الصلاة ومنعه أبو حنيفة فيها وفيه حجة عليه أيضا فى منعه ماليس بلفظ القرآن من الدعاء في الصلاة وخالفه غيره فى ذلك ذكره القرافى (قوله وروينا في صحيحيهما) ورواه أبو داود (قوله كان يدعو) أى يقنت بذلك لما يرفع (١) رأسه من الركوع و يقول اللهم أنج الوليد

(١) صوابه (لما كان يرفع) لأن لما الظرفية تختص بالفعل الماضى . ع

اشْدُدْ وطْأتكَ عَلى مُضَرَ اللهُمَّ اجْعلْها علَيْهمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسفَ ،

ابن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك الخ (قوله اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون المهملة وبالهمز أى خذهم أخذاً شديداً قاله صاحب النهاية قال ومنه حديث خولة بنت حكيم فى مسند أحمد (١) آخر وطأة يطؤها الله بوج قال والوطء فى الاصل الدوس بالقدم فسمى به الغزو والقتل والمعنى ان آخر أخذة ووقعة أوقعها الله فى الكفار (٢) كانت بوج وكانت غزوة الطائف آخر غزوات النبي ﷺ فانه لم يغز بعدها الا غزوة تبوك ولم يكن فيها قتال اه (قوله على مضر) أى على كفار قريش أولاد مضر (قوله اجعلها) أي الوطأة أو السنين أو الأيام (قوله سنين كسنين يوسف) قال الشيخ زكريا فى تحفة القارى سنين جمع سنة شذوذا بتغير مفرده من الفتح الى الكسر وكونه غير علم لعاقل ومخالفته لجموع السلامة فى جواز اعرابه بثلاثة أوجه بالحروف وبالحركات على النون منونا وغير منون منصرفا وغير منصرف اه وهو فى الأصول التي وقفت عليها من الاذكار باثبات النون فى قوله كسنين يوسف (٣) وبحذف الألف من قوله سنين الاول وهو محتمل لأن يكون من لغة من أعربه بالحركات ومنع صرفه أو اعربه بها وصرفه وحذف الألف على لغة ربيعة وفي البخارى كسني يوسف بحذف نون الجمع للاضافة قال العراقي وهى لغة شاذة والصحيح اثباتها (٤) اه وسنين يوسف هى السبع الجدبة وأضيفت اليه لانه هو الذى قام بأمور الناس فيها ووقع للقرطبي فى المفهم انه أول هذا الدعاء بحديث ابن مسعود فقال واستجيب له ﷺ فيهم وأجدبوا سبعا أكلوا فيها كل شىء وذكر الحديث وقال فيه حتى جاء أبوسفيان وكلم النبي ﷺ فدعا لهم فسقوا على ماذكرناه عن ابن مسعود فى كتاب التفسير اه قال العراقى فى شرح التقريب وهذا فيه أوهام فى قوله فأجدبوا سبعا وليس في واحد من الصحيحين وليس بصحيح فانه كشف عنهم قبل بدر وكانت فى السنة الثانية من الهجرة وأيضا فأبوهريرة راوى الحديث

(١) هذا بعض حديث فى النهاية وليس فيها انه فى مسند أحمد (٢) عبارة النهاية بالكفار (٣) فى نسخ المتن التي معنا (كسني) بحذف النون (٤) فيه نظر . ع

رَوِينَا (١) فِى صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَكَلَ بِشِمَالِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ كُلْ بِيَمِينِكَ قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ قَالَ لَا اسْتَطَعْتَ مَا مَنَعَهُ إِلَّا الكِبْرُ قَالَ فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ ، قلتُ هذا الرجلُ هوَ بُسْرٌ بضمِّ الباءِ وبالسينِ المهملةِ ابنُ راعِي العيرِ الأشجعيُّ صحابيٌّ ، ففيهِ جوازُ الدعاءِ على مَنْ خالفَ الحكمَ الشرعيَّ ، وَرَوِينَا فِى صَحِيحَيِ البُخَارِىِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ

شهد قنوت النبى ﷺ ودعاءه (٢) عليهم بذلك وإنما اسلم أبو هريرة فى السنة السابعة فلا يصح حمله على دعائه على قريش قبل بدر وحديث ابن مسعود الذى فى الصحيحين ان قريشا استصعبوا عليه قال اللهم أعنى عليهم بسبع كسبع يوسف فأخذتهم السنة حتى حصت كل شىء حتى أكلوا العظام والجلود وفى رواية الميتة بدل العظام وجعل يخرج من الأرض كهيئة الدخان فأتاه أبوسفيان فقال يامحمد ان قومك قد هلكوا فادع الله أن يكشف عنهم فدعا وفى رواية فدعا ربه فكشف عنهم فعادوا فانتقم الله منهم ففى هذا الحديث ان دعاءه على قريش كان قبل وقعة بدر وهذا لم يشهده أبو هريرة والذى أوقع القرطبى فى ذلك ان فى بعض طرقه فى الصحيحين ذكر مضر فظن انها قصة واحده وليس كذلك : قصة الدعاء على قريش كانت قبل بدر ، لم ينقل فيها قنوت ولم يشهدها أبو هريرة وقريش هى من مضر وقصة القنوت كانت بعد خيبر بعد اسلام أبى هريرة وكان فيها دعاؤه على مضر وهو اسم جامع لقريش وغيرها اه (قوله وروينا فى صحيح مسلم الخ) سبق تخريجه والكلام على مايتعلق به فى باب وعظ وتأديب من يسيء فى أكله (قوله وروينا فى صحيح البخارى ومسلم الخ) قال الحافظ المزى بعد أن أورده من حديث جابر عن سعد بنحو من ذلك أخرجه البخارى فى الصلاة ومسلم ورواه أبوداود والنسائى كلهم

---

(١) علّه (ورويْنا) كما هى عادة المصنف . (٢) فى النسخ (ودعى) . ع

شكَا أهـلُ الكُوفَةِ سَعْدَ ابْنَ أبي وقَّاصٍ رضِيَ اللهُ عَنه إلى عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهُ فَعزَلهُ واستَعْمَلَ علَيْهِمْ ، وذَكَرَ الحَدِيثَ إلى أنْ قالَ أرْسَلَ معَهُ عُمَرُ رجالاً أوْ رَجُـلاً إلى الكُوفةِ يَسْأَلُ عنْهُ فلَمْ يَدَعْ مَسْجِداً إلاَّ سأَلَ عنهُ ويُثْنُونَ معْرُوفاً حتىَّ دخَلَ مَسْجِداً لبَني عَبْس فقامَ رجـلٌ مِنهمْ يقَالُ له أُسَامةُ بْنُ قَتادَةَ يُكْنَى أبا سَعْـدَةَ فقَالَ أمَّا إذْ نَشَدْتَنا فإنَّ سَعْداً لاَيَسِيرُ بالسَّرِيَّةِ ولاَ يَقْسِمُ بالسَّوِيَّةِ ولاَ يعْدِلُ

فى الصلاة أيضا اهـ ملخصا (قوله شكا أهل الكوفة) أى بعضهم وسميت كوفة لاستدارتها من قولهم للرمل المستدير كوفا وقيل لان ترابها مخالط حصى وكل ما كان كذلك يسمى كوفة (قوله رجالا أو رجـلا) شك من الراوى فالرجل قال الشيخ زكريا اسمه محمد بن مسلمة (قوله يسأل عنه) جملة فى محـل الحال المقدرة واقتصر على سؤال الرجل اكتفاء والافكان الأصل يسألون أويسأل عنه والمعني يسأل كل منهم (قوله فلم يدع) أى لم يترك (قوله لبنى عبس) بفتح العين وسكون الموحدة و بمهملة قبيلة من قيس (قوله أبا سعدة) هو بفتح السين وسكون العين المهملتين (قوله اما) بتشديد الميم وقسيمها محذوف أى أمانحن إذ نشدتنا أى سألتنا فنقول كذا وأماغيرنا فأثني عليـه (قوله كان) و بحذفها فى نسخة (قوله بالسرية) بتخفيف الراء قطعة من الجيش سموابذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السرى النفيس كما فى المصباح وغيره وفى التوشيح للسيوطى السرية من مائة الى خمسمائة فان زاد على خمسمائة فانه منسر بالنون ثم المهملة قلت و بعدها راء فان زاد على ثمـانمائة فجيش فان زاد على أربعة آلاف سمى جحفلا فان زاد فجيش جرار اهـ وفى فتح البارى السرية هى التى تخرج بالليل والسارية التي تخرج بالنهار قال وقيل سميت بذلك يعنى السرية لانها تخفى ذهابها وهذا يقتضي انها أخذت من السر ولا يصح لاختلاف المادة ثم ذكر بعد ما تقدم فى المنسر والجحفل قوله والخميس الجيش العظيم وماافترق من السرية يسمى بعثا والكتيبة مااجتمع

فى القَضِيَّةِ قالَ سَعْدٌ أَمَا واللهِ لَأَدْعُوَنَّ بِثلاَثٍ اللهمَّ إنْ كانَ عَبْدُكَ هذا كاذِباً قامَ رِياءً وسُمْعَةً فأَطِلْ عُمُرَهُ وأَطِلْ فَقْرَهُ وعَرِّضْهُ للفِتَنِ

ولم ينتشر اهوفى المصباح والمنسر فيه لغتان مثل مسجد ومقود خيل من المائة الى المائتين وقوله الفارابى جماعة من الخيل و يقال المنسر الجيش لا يمر بشىء الا اقتلعه اه والباء فى قوله بالسرية للمصاحبة (قوله فى القضية) أى الحكومة والقضاء (قوله اماهى) بتخفيف الميم حرف استفتاح قال المصنف فى أوائل شرح مسلم فى حديث وفاة أبى طالب قال الامام أبوالسعادات هبة الله العلوي الحسني المعروف بابن الشجرى ماالمزيدة للتوكيد ركبوها مع همزة الاستفهام واستعملوا مجموعهما على وجهين أحدهما أن يراد به معنى حقا كما فى قولهم أما والله لأفعلن والآخر أن يكون افتتاحا للكلام بمنزلة ألا كقولك اما ان زيدا منطلق وتحذف ألفها وأ كثر ما تحذف اذا كان بعدها قسم ليدل على شدة اتصال الثاني بالأول نحو أم والله لا فعلن كذا (قوله قام رياء وسمعة) أى ليراه الناس و يسمعوا به و يشهروا ذلك عنه ليكون له به ذكر (قوله فأطل عمره) أى بأن يرد الى أرذل العمر و ينكس فى الخلق نقمة لا نعمة وللطغرائى

من يطلب التعمير فليدرع صبرا على فقد أحبائه
ومن يعمر يلق فى نفسه ما يتمناه لاعدائه

وفى رواية سيف بعد وأطل عمره: وأ كثر عياله ولسيف أنه عمى واجتمع عنده عشر بنات كذا فى التوشيح (قوله وعرضه للفتن) أى اجعله عرضة لها وانما ساغ لسعد أن يدعو على أسامة مع انه مسلم لانه ظلمه بالافتراء عليه والحكمة فى دعواته الثلاث ان أسامة نفى عنه الفضائل الثلاث التى هى أصول الفضائل الشجاعة التى هى كمال القوة الغضبية حيث قال لا يسير بالسرية والعفة التى هى كمال القوة الشهوية حيث قال لا يقسم بالسوية والحكمة التى هى كمال القوة العقلية حيث قال لا يعدل فى القضية والثلاث تتعلق بالنفس والمال والدين فقابلها سعد بثلاث مثلها فدعا عليه بما يتعلق بالنفس وهو طول العمر وبما يتعلق بالمال وهو الفقر وبما يتعلق بالدين وهو الوقوع في الفتن وقال ابن المنير فى الدعوات الثلاث مناسبة للحال أما طول عمره فليراه من سمع بأمره فيعلم كرامة سعد وأما طول فقره فلنقيض

فكانَ بَعدَ ذَلكَ ٧ يقولُ شيخٌ مفتونٌ أصابتني دعوةُ سعدٍ قالَ عبدُ الملكِ بنُ عُميرٍ الراوي عنْ جابرِ بنِ سَمُرةَ فأنا رأيتُهُ بعدُ قدْ سقطَ حاجباهُ على عينيهِ منَ الكبرِ وإنَّه ليتعرَّضُ للجواري في الطرقِ فيغمزُهنَّ ، وروينا في صحيحيهما عنْ عروةَ بنِ الزبيرِ أنَّ سعيدَ بنَ زيدٍ رضيَ اللهُ عنهما خاصمتْهُ أروى بنتُ أوسٍ وقيلَ أويسٍ إلى مروانَ بنِ الحكمِ وادَّعتْ أنهُ أخذَ شيئاً منْ أرضِها فقالَ سعيدٌ رضيَ اللهُ عنهُ

مطلوبه لا زحاله يشعر بأنه أمرا دنيويا(١) وأما تعرضه للفتن فلكونه قام فيها ورضيها دون أهل بلده لبلده (قوله فكان اذا سئل) أي عن حال نفسه وعند ابن عيينة اذا قيل له كيف أنت (قوله شيخ كبير) زاد الطبراني فقير أى أنا شيخ كبير بالدعوة الأولى فقير بالدعوة الثانية مفتون بالدعوة الثالثة وعلى حذف قوله فقير كما هو عند الشيخين فاكتفي عن الثانية بعموم. قوله أصابتني دعوة سعد فانها تم الثلاث وعند ابن عيينة ولا تكون فتنة الا وهو فيها وفي فوائد الملخص انه عاش الى أن أدرك فتنة المختار الكذاب الذى ادعى النبوة فقتل فيها ﴿ فائدة ﴾ كان سعد معروفا باجابة الدعوة روى الترمذى وابن حبان والحاكم عن سعد أن النبي ﷺ قال اللهم استجب لسعد اذا دعاك (قوله يغمزهن) أى يعصر أصابعهن بأصابعه وفيه اشارة الي الفتنة والفقر اذ لو كان غنيا لما احتاج لذلك (قوله وروينا فى صحيحيهما الخ) وخرجه البخاري فى بدء الخلق ومسلم فى البيوع (قوله اروى بنت أوس) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وبالالف المقصورة وأوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة وقيل أويس مصغر وعليه اقتصر الكرماني فقال بنت أبى أويس ومثله فى شرح البخارى للشيخ زكريا قال الكرمانى قال ابن الاثير لم أتحقق انها صحابية أوتابعية اه (قوله الى مروان) متعلق بخاصمته أى ترافعا اليه وهو كان يومئذ متولي المدينة قال الشيخ زكريا فى شرح البخارى فترك سعد الحق لها ودعا عليها وفى باب المظالم من شرح البخارى للكرمانى ان مروان أرسل الى

---

(١) عله (بأنه طلب أمراً دنيوياً) . ع

أنا لا كنتُ آخذُ شيئاً من أرضِها بعدَ الذي سمعتُ من رسولِ اللهِ ﷺ قالَ ماسمعتَ من رسولِ اللهِ ﷺ قالَ سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ مَنْ أخذَ شبراً من الأرضِ ظلماً طُوِّقَهُ إلى سبعِ أرضينَ قالَ مروانُ لاأسألُكَ بيِّنةً بعدَ هذا فقالَ سعيدٌ اللهمَّ إنْ كانتْ كاذبةً فأعمِ بصرَها واقتُلْها في أرضِها

سعد ناسا يكلمونه فى شأن اروى بنت أويس وكانت شكته الى مروان فى أرض فقال سعد ترونى ظلمتها وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكر الحديث فترك سعد لها ما ادعت ثم قال اللهم ان كانت كاذبة الخ (قوله ان كنت) أنا نافية بمعنى ما كنت (قوله بعد الذى سمعت من رسول الله ﷺ) سكت عن بيانه أولا لتتوجه النفس نحوه فيكون ذكره أمكن فى النفس (قوله قال) أى مروان (قوله قال) أي سعد (قوله طوقه) هو بضم المهملة وتشديد الواو مبنى للمجهول و (من سبع أرضين) متعلق بقوله طوقه وأرضين بفتح الراء وقد تسكن والتطويقه معنيان أحدهما أن يكلف نقل ماظلم منها فى القيامة الى المحشر كما فى حديث الطبرانى وغيره ثانيهما أن تخسف به الارض المغصوبة كما فى الحديث الآخر فتصير فى عنقه كالطوق ويطول عنقه حتى يسع ذلك كما فى غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه (قوله فقال مروان لاأسألك بينة بعد هذا) أى لان القصد من البينة ما يغلب به الظن فى صدق دعوى صاحبها وهذا الحديث اذا كان عند مثل سعد أقوى فى افادة الظن بصدقه فيما قال من البينة (قوله اللهم ان كانت كاذبة الخ) دعاؤه عليها بعد أن ترك لها ما ادعته كما تقدم وانما دعا عليها بما ذكر لانها نسبته الى الظلم فى غصب الارض المبنى على حبه لها وقد جاء فى الحديث حبك للشىء يعمى ويصم فلما نسبته الى ما يقتضى عمى البصيرة وصممها دعا عليها بعمى البصر وانما لم يدع عليها بعمى البصيرة اسقاطاً لبعض حقه ولما كان طمعها دعاها الى الدعوة الكاذبة فى تلك الارض فدعا بأن تكون تلك الارض محل حتفها لتكون كالباحث عن حتفه بظلفه والله أعلم، وتبين حينئذ أن دعاءه عليها بجزاء ماوقع منها كما سبق نظيره فى دعوات سعد

قالَ فَمـا ماتَتْ حتىٰ ذَهَبَ بَصَرُها وبَينما هِيَ تَمشِي في أرْضِها إذْ وقَعتْ في حُفْرَةٍ فماتَتْ

﴿ باب التَّبَرِّي منْ أهلِ البِدَعِ والمعاصي ﴾

رَوَيْنا في صَحيحَي البُخاريِّ ومسلمٍ عن أبي بُرْدَةَ بنِ أبي مُوسى قالَ وَجِعَ أبو موسى رضيَ اللهُ عنهُ وَجَعاً فغُشِيَ عليهِ ورأسُهُ في حَجْرِ امْرَأةٍ

والله أعلم وسيأتى له فى أدب الدعاء مزيد (قوله فما ماتت حتى ذهب بصرها) قال ابن الاثير فى أسد الغابة فكان أهل المدينة يقولون أعماك الله كما أعمى اروى يريدونها ثم صار أهل الجهل يقولون أعماك الله كما أعمى الاروى يريدون الأروى التى فى الجبل يظنونها ويقولون إنها عمياء وهذا جهل منهم وفى ربيع الابرار للزمخشرى ان المرأة سألت سعيدا أن يدعو لها حين عميت وقالت انى ظلمتك فقال لا أرد ما أعطانيه الله تعالى اهـ

﴿ باب التبرى من أهل البدع والمعاصي ﴾

(قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) تقدم الكلام على تخريج الحديث فى باب تحريم النياحة وقال الحافظ السخاوى بعد تخريجه هذا حديث صحيح رواه مسلم فى صحيحه عن الحكم بن موسى وابن حبان في صحيحه عن أبى يعلى وأبو عوانة فى مستخرجه على الصحيح عن ابن عبدوس وأبى حفص القاص كلاهما عن الحكم وعلقه البخاري فى صحيحه فقال وقال الحكم وذكره ووهم أبو الوقت فى روايته حيث وقع عنده فيها حدثنا بدل وقال بل الصواب أنه من تعاليقه ويتأيد بأطباق الجامعين شيوخ البخارى على عدم ذكرهم للحكم في شيوخه وعلى كل حال فقول الشيخ روينا فى صحيحى البخارى ومسلم صحيح ثم أشار السخاوى الى أن كلا من الحكم ومن فوقه الى أبى بردة لم ينفرد بهذا الحديث بل له متابع من طبقته وبين ذلك وأخرج الحديث النسائى من وجه آخر وفى رواية أخري للنسائى ان المرأة المذكورة أم ولد لأبى موسى اهـ وأبو بردة هو ابن أبى موسى الاشعرى (قوله فغشى عليه) بضم الغين وكسر الشين المعجمتين أى أغمي عليه (قوله في حجر امرأة) بفتح المهملة وكسرها والمرأة هى زوجته أم عبد الله صفية

مِنْ أَهْلِهِ فَصَاحَتِ امْرأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيهَا شَيْئاً فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ قُلْتُ الصالِقَةُ الصائِحَةُ بِصَوتٍ شَدِيدٍ وَالحَالِقَةُ التِي تَحْلِقُ رَأْسَهَا عِنْـدَ المُصِيبَـةِ وَالشَّاقَّةُ تَشُقُّ ثِيَابَهَا عِنْـدَ المُصِيبَةِ وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْـلِمٍ عَنْ يَحيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا أَبَا

بنت أبى دومة (قوله فصاحت امرأة.) ظاهره أن التي صاحت عليه غير التى كان فى حجرها لأن النكرة إذا تكررت كان الثانى غير الاول وفى رواية لمسلم والنسائى أقبلت امرأته أى أبى موسي أم عبد الله تصيح برنة ثم أفاق فقال ألم تعلمي أن رسول الله ﷺ قال أنا بريء وذكره قال راوى الحديث وكان أبوموسى حدثها عن رسول الله ﷺ بذلك وفى رواية ربعى عند أبى نعيم فأكبت عليه امرأته بنت أبى دومة قال السخاوى فاستفيد من مجموع ذلك كنيتها وكنية آبائها ووقع لغير واحد ذكرها فى الصحابة لهذا الحديث وقوله لها أما سمعت ماقاله ﷺ قالت بلى وكذا فى رواية للنسائي وفى هذا نظر لانه أشار بقوله أما سمعت الى ما سمعته منه قبل ذلك ولم يرد أنها سمعته ﷺ ثم ذكر السخاوى مايؤيد ذلك من رواية للنسائى وقال نعم روى دعلج فى فوائده عن موسى بن هرون عن عبد الله بن براد الاشعرى قال اسم أبى بردة عامر وامه أم عبد الله بنت دمى هاجرت مع أبى موسى وقال غيره كما تقدم ابنة أبى دومة وسماها عمرو بن شبة فى تاريخ البصرة صفية بنت دحون وقال أيضا انها أم أبي بردة وان ذلك وقع منها وأبو موسى أمير على البصرة من قبل عمر بن الخطاب رضى الله عنه (قوله الصالقة) هو بالصاد ويقال بالسين المهملة (قوله الصالقة الخ) وقيل الصالقة هى التى تضرب وجهها (قوله وروينا فى صحيح مسلم الخ) أخرجه أول كتاب الايمان وفى الاطراف المزى أنه عند النسائى (قوله عن يحي بن يعمر) هو بفتح الميم ويقال بضمها غير منصرف للعلمية ووزن الفعل وكنية يحي بن يعمر أبو سليمان ويقال أبو سعيد ويقال أبو عدى البصرى ثم المروزي قاضيها من بنى

عبدِ الرَّحْمٰنِ إنهُ قَدْ ظَهرَ قِبلَنا ناسٌ يقرءونَ القرآنَ ويزْعمُونَ أنْ لاقَدَرَ وأنَّ الأَمرَ أُنُفٌ فقَالَ إِذَا لقيتَ أُولئِكَ فأَخبرْهُم أَنِّي برِيءٌ مِنْهم وأنَّهم برَآءُ

عوف بن بكر بن أسد نفاه الحجاج الى خراسان فقتله قتيبة بن مسلم فولاه خراسان (قوله ويزعمون أن لاقدر الخ) اعلم أن مذهب أهل الحق اثبات القدر ومعناه أنه سبحانه وتعالى قدر الاشياء فى الازل وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه على صفات مخصوصة فهي تقع على حسب ماقدرها سبحانه وأنكرت القدرية هذا وابتدعت وزعمت أنه سبحانه لم يقدرها ولم يتقدم علمه سبحانه بها وأنها مستأنفة العلم أى أنه انما يعلمها سبحانه بعد وقوعها وكذبوا على الله سبحانه وتعالي وجل عن أقوالهم الباطلة علوا كبيرا وسميت هذه الفرقة قدرية لانكارهم القدرة قال أصحاب المقالات من المتكلمين وقد انقرضت القدرية القائلون بهذا القول الشنيع ولم يبق أحد من أهل القبلة عليه وصارت القدرية فى الازمان المتأخرة تعتقد اثبات القدر ولكن يقولون الخير من الله والشر من غيره تعالى عن قولهم بل كل من عند الله وفى الحديث عن ابن عمر مرفوعا القدرية مجوس هذه الامة رواه أبو حازم وأبوداود فى سننه والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ان صح سماع أبى حازم من ابن عمر شبههم بهم لتقسيمهم الخير والشر فى حكم الارادة كما قسمت المجوس فصرفت الخير الي يزدان والشر الى أهرمن وقال الخطابى انما جعلهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس فى قولهم بالاصلين النور والظلمة يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فصاروا ثنوية وكذلك القدرية يضيفون الخير الى الله سبحانه والشر الى غيره والله سبحانه وتعالي خالق الجميع لايكون شيء منهما الا بمشيئته فهما مضافان اليه تعالى خلقا وايجادا والى الفاعلين من العباد فعلا واكتسابا والله أعلم اه كذا تلخص من كلام المصنف فى شرح مسلم (قوله فاذا لقيت أولئك الخ) زاد فى الحديث والذى يحلف به عبد الله ابن عمر لوأن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ماقبل الله منه حتى يؤمن بالقدر قال المصنف هذا القول من ابن عمر ظاهر فى تكفير القدرية قال القاضي عياض فى القدرية الاول الذين نفوا علم الله تعالى بالكائنات والقائل بهذا كافر بلا خلاف

مِنِّي. قلتُ أُنُفٌ بضمِّ الهَمْزةِ والنُّونِ أيْ مُسْتأنَفٌ لمْ يَتقَدَّمْ بِهِ عِلْمٌ ولاَ قَدرٌ وكذَّبَ أهلُ الضلالةِ بلْ سبقَ عِلمُ اللهِ تعالى بجَميعِ المَخْلوقاتِ

﴿ بابُ مايقولهُ إذَا شرَعَ فى إزالةِ منكَرٍ ﴾

رَوَينا فى صحيحَى البُخَاريِّ ومُسْلمٍ عَنِ ابنِ مَسْعودٍ رضىَ اللهُ عنه قالَ دَخَلَ النبيُّ ﷺ مكةَ يومَ الفَتْحِ وحَوْلَ الكعْبةِ ثَلَثْمائةٍ وسِتُّونَ نُصباً فَجعَلَ يَطْعنُها

وهؤلاء الذين ينكرون القدر الفلاسفة فى الحقيقة وقال غيره يجوز أنه لم يرد بهذا الكلام التكفير المخرج عن الملة فيكون من قبيل كفران النعمة الا أن قوله ماقبله الله منه ظاهر فى التكفير فان احباط العمل انما يكون بالكفر الا انه يجوز أن يقال فى المسلم لا يقبل الله عمله بمعصية وان كان صحيحا كما ان الصلاة فى الدار المغصوبة صحيحة غير موجبة للقضاء عند جماهير العلماء بل باجماع السلف وهى غير مقبولة ولا ثواب فيها على المختار عند أصحابنا اه (قوله أى مستأنف لم يتقدم به علم) أي وانما يعلمه بعد وقوعه وتقدم أن هذا قول غلاة القدرية وقد انقرضوا ولله الحمد والمنة

﴿ باب مايقول إذا شرع فى إزالة منكر ﴾

(قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) قال المزى أخرجه البخارى فى مواضع من صحيحه منها التفسير وأخرجه مسلم فى المغازى قال ورواه الترمذي فى التفسير وقال حسن صحيح ورواه النسائى فى التفسير أيضا اه ملخصا (قوله نصباً) قال ابن النحوي بضم النون والصاد ويجوز اسكان الصاد ويجوز فتح النون مع ذلك وكلها واحد الانصاب نبه عليه ابن التين والنصب الحجر والصنم المنصوب للعبادة ومنه وما ذبح على النصب (قوله يطعنها) بضم العين على المشهور ويجوز فتحها فى لغة وهذا الفعل إذلالا (١) للأصنام ولعابديها واظهار كونها لا تضر ولا تنفع عن (٢) أنفسها كما قال تعالى وإن يسلبهم الذباب شيئا

---

(١) عله (اذلال) (٢) عله (ولا تدفع عن) . ع

بِعُودٍ كانَ فى يَدِهِ ويقولُ جاءَ الحَقُّ وزَهَقَ البَاطِلُ إنَّ البَاطِلَ كانَ زَهوقاً جاءَ الحقُّ وما يُبْدِىءُ الباطِلُ وما يُعِيدُ

﴿ بابُ مايقولُ مَن كانَ فى لِسانِهِ فُحشٌ ﴾

روَيْنا فى كِتَابَىِ ابنِ ماجَهْ وابنِ السُّنِّيِّ عنْ حذَيفَةَ رضىَ اللهُ عَنْهُ قالَ شَكَوْتُ إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَرَبَ لِسانِى فقالَ أيْنَ أنْتَ مِنَ الاِسْتِغْفارِ

لا يستنقذه منه (قوله بعود كان فى يده) فى مسلم فجعل يطعنه بسية قوسه وهو بكسر المهملة وتخفيف التحتية المنعطف من طرفى القوس وسيأتى فى كلام النهر أنه كان بالمخصرة فلعله كان تارة بهذا وتارة بهذا (قوله ويقول جاء الحق) قال المصنف فى شرح مسلم فى هذا استحباب قراءة هاتين الآيتين عند ازالة المنكر وفى النهر لأبى حيان جاء الحق أى القرآن وزهق الباطل أى الشيطان وهذه الآية نزلت بمكة لانه ﷺ كان يستشهد بها يوم فتح مكة وقت طعنه الاصنام وسقوطها لطعنه اياها بالمخصرة حسبما ذكر فى السير وزهوق صفة مبالغة فى اضمحلاله وعدم ثبوته فى وقت ما (قوله جاء الحق) قال فى النهر أخبر سبحانه أن الحق قد جاء وهو القرآن والوحى وبطل ماسواه من الأديان ولم يبق لغير الاسلام ثبات لا فى بدء ولا فى عاقبة فلا يخاف على الاسلام ما يبطله

﴿ باب ما يقول من كان فى لسانه فحش ﴾

أى بالشتم وسيأتى فى أواخر باب تكره ألفاظ فصل فى بيان الفحش والبذاء وآخر فى طلب الاستغفار لمن كثر لغوه وأراد تكفير ذلك فيستغفره (قوله روينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنى الخ) وكذا رواه النسائى بل قال فى السلاح ان اللفظ له ورواه الحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرط مسلم وفى رواية النسائى انى لأستغفر الله فى اليوم وأتوب اليه مائة مرة اهـ وزاد فى الحصن فيمن خرجه ابن أبى شيبة فى المصنف (قوله ذرب لسانى) قال ابن الجزرى بفتح المعجمة والراء أى حدته فلا يبالى ما يقول اهـ وفى القاموس ذرب اللسان محركة فساد اللسان وبذاؤه والفحش (قوله أين أنت من الاستغفار) أى

إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عزَّ وجلَّ كلَّ يومٍ مائَةَ مرةٍ ، قلْتُ الذَّرَبُ بفتح الذالِ المعْجمَةِ والرَّاءِ قالَ أَبوزيدٍ وغيرُهُ مِنْ أهلِ اللغَةِ هو فُحْشُ الأَلسَانِ

كيف يغيب عن فهمك الاستغفار وكان ينبغى أن تستحضره وتعلم أن من لزمه أذهب الله عنه فحش لسانه ولا منافاة بين ملازمة الاستغفار لذي البذاءة والاستحلال ممن آذاه بلسانه فانه مع الاستحلال لا يستغني عن الاستغفار لحق الله سبحانه فيجمع بين الامرين الاستحلال والاستغفار ليؤدى الحقين (قوله انى) أى مع جلالة قدرى وعصمة أمرى (قوله لأستغفر الله فى اليوم ٧ مائة مرة) أى لأمتى أو لتقصيرى فى عبادتى أو لغفلتى عن حقيقتى أو لقناعتى بمرتبتى فى الحال وعدم الاستزادة فى العلم وقرب المتعال(١) فانه لا نهاية لغايتها عند أرباب الكمال أو لتنزلى عن مرتبة العين الى مرتبة الغين وما يحصل فى البين فبين أنواع استغفار الابرار والاستغفار الصادر من الفجار بون عند ذوي البصيرة والأبصار ، والمراد بالمائة الكثرة لان حال السالك فى ميدان المحاربة بين الحضور والغيبة متردد بين القرة(٢) والكرة انما الاختلاف في الغلبة كذا فى الحرز وفى الفتح للحافظ أجوبة أخر منها قول ابن الجوزى هفوات الطباع البشرية لا يسلم منها أحد ومنها قول ابن بطال الانبياء أشد الناس اجتهادا فى العبادة لما أعطاهم الله من المعرفة فهم دائبون فى شكره معترفون له بالتقصير اه وحصل جوابه أن الاستغفار من التقصير من أداء الحق الذى يجب لله تعالي ويحتمل أن يكون الاستغفار لاشتغاله بالامور المباحة من أكل أو شرب أو نحو ذلك بالنسبة الى المقام العلى وهو الحضور فى حظيرة القدس ومنها أن استغفاره تشريع لأمته وقال الغزالى كان ﷺ دائم الترقى فاذا ارتقى الى حال رأي ماقبلها ذنبا فاستغفر من الحال السابقة وقال السهروردى لما كان روح النبى ﷺ ٧ ولا ريب أن حركة الروح والقلب أسرع من نهضة النفس فكانت خطى النفس تقصر عن مداها فى العروج فاقتضت الحكمة ابطاء حركة القلب لئلا تنقطع علاقة النفس عنه فيبقى العباد محرومين وكان ﷺ يفزع الى

---

(١) فى النسخ (المتعالى) بأثبات الياء (٢) فى النسخ (الغرة) . ع

﴿ بابُ مايقولهُ إذَا عَثَرَتْ دَابَّتُهُ ﴾

رَوينَا فى سُنَنِ أبى دَاوُدَ عَنْ أبى المَلِيحِ التَّابعىُّ المَشْهورِ عَنْ رجلٍ قالَ كنتُ رَدِيفَ النبىِّ ﷺ فعَثَرَتْ دَابَّتهُ فقلْتُ تَعِسَ الشَّيْطَانُ فقالَ لاتَقلْ تَعِسَ الشيطانُ فإنكَ إذَا قلْتَ ذلِكَ تعاظَمَ حتّى يكُونَ مثْلَ البَيْتِ ويقولَ

الاستغفار لقصور النفس عن تناول القلب والله أعلم اه ثم وجه المناسبة بين هذه الجملة وما قبلها الحث والحض لانه اذا كان المصطفى ﷺ مع تنزهه عن كلّ وصف دني وتحليه بكل نعت سني يكثر من الاستغفار لعظم ثمرته وشرف نتيجته فمن ابتلى بالنقص أولى بملازمته كالصابون لدرنه والله تعالى أعلم

﴿ باب مايقول إذا عثرت دابته ﴾

بفتح المثلثة أى زلت دابته وفى القاموس عثركضرب ونصر وعلم وكرم عثرا فهو مثلث العين فى الماضى والمضارع (قوله عن أبى المليح) بفتح الميم وكسر اللام آخره مهملة واسمه عامر بن أسامة بن عمير ويقال زيد بن أسامة بن عامر بن عمير وقيل غير ذلك (قوله التابعى) هو من اجتمع بالصحابى واختلف فى أنه هل يعتبر طول المدة هنا بخلاف الصحابى لان نور النبوة يؤثر فى الزمن اليسير مالا يؤثر غيره فى زمن طويل أولا وعلى الاول فقيل يعتبر سنة (قوله عن رجل)وكذا رواه أحمد لكن عن أبى تميمة عمن كان رديفاً للنبى ﷺ (قوله كنت رديف النبى ﷺ) الرديف بوزن الشريف ويقال الردف بكسر الراء وسكون الدال هذه اللغة الفصيحة وحكي القاضى عياض عن أبى على الطبرانى بفتح الراء وكسر الدال وهو الراكب خلف الراكب يقال منه ردفه يردفه(١) بكسر الدال فى الماضى وفتحها فى المضارع إذا ركب خلفه وأردفته أنا وأصله من ركوبه على الردف وهو العجز قال القاضى ولا وجه لما روى عن الطبرانى الا أن يكون فعل هذا اسم فاعل مثل عجل وزمن اه (قوله تعس) بفتح المثناة وكسر العين وبالسين المهملتين يقال تعس يتعس اذا عثر وانكب لوجهه وقد تفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك كذا في النهاية وسيأتى فى الأصل كلام الجوهرى فيه (قوله تعاظم) أى لانه يري

---

(١) فى النسخ (أردفه) بردفه . ع

بِقوَّتِي ولَـكِنْ قلْ باسْمِ اللهِ فانكَ إِذَا قلْتَ ذَلِكَ تَصاغرَ حتّى يكُونَ مثـلَ الذُّبَابِ، قلتُ هكَذا رَواهُ أبودَاوُدَ عنْ أبي المَليحِ عَنْ رجلٍ هُوَ رَدِيفُ النبيِّ ﷺ، وروَيْناهُ في كِتَابِ ابنِ السُّنيِّ عنْ أبي المَليحِ عَنْ أبيهِ وأبوهُ صَحَابيٌّ اسْمهُ أسامَـةُ على الصَّحيحِ المشهورِ وقيلَ فيـهِ أقوَالٌ أُخَر وكلا الرِّوَايتينِ صحيحَةٌ متصِلةٌ فانَّ الرَّجـلَ المجهُولَ في روَايَةِ أبي دَاودَ صَحَابيٌّ والصحَابةُ رضيَ اللهُ عنْهمْ كلهُم عُـدُولٌ لا تَضُرُّ الجهَالةُ بأعْيانِهمْ، وأما قولهُ تَعِسَ فقيلَ معنَاهُ هلَكَ وقيلَ سَقطَ وقيلَ عثَرَ وقيلَ لَزِمَهُ الشّرُّ وهوَ بكَسْرِ العَيْنِ وفتْحِها والفَتحُ أشهرُ ولمْ يذكُرِ الجَوْهَرِيُّ في صِحَاحِهِ غيْرَهُ

أنه نسب اليه حصول العثور ودعا عليه بالهلاك لسببه ولا فاعل الا الله سبحانه ولذا قال في الحديث يقول بقوتي عثرت الدابة أي إن قائل هذا اللفظ ربما توهم (١) ان عثورها بقوة الشيطان فدعا عليه لذلك فنهى عنه (قوله بسم الله) أي أعوذ باسمه ومن عاذ بمولاه كفي شر أعدائه والشيطان للانسان عدو مبين (قوله تصاغر) إذ لا بقاء للباطل عند وجود الحق بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق (قوله هكذا رواه أبو داود) أى عن أبي المليح عن رجل مبهم من الصحابة ورواه أحمد عن أبى تميمة عمن كان رديف النبي ﷺ ويحتمل أن هذا المبهم هو أبو أبى المليح وأنه أبهمه تارة لغرض وصرح باسمه تارة أخرى ويحتمل أنه غيره وهو ظاهر كلام الشيخ هنا ولا يضر ابهامه وعدم تعيينه لأن الصحابة كلهم عدول (قوله وروريناه في كتاب ابن السنى) وكذا رواه النسائى بهذا اللفظ عن أبي المليح عن أبى الحاكم وكان العزو اليه أولى منه الى ابن السني وأخرجه الحاكم فى المستدرك (قوله وأبوه صحابى اسمه اسامة) قيل أسامة بن عمير وقيل ابن عامر بن عمير وقيل غير ذلك وسبقت ترجمته وترجمة أبيه فى باب مايقول بعد ركعتي سنة الصبح والله سبحانه أعلم

---

(١) في النسخ (يوهم). ع

﴿ باب بيان أنه يُستحبُّ لكبيرِ البلدِ إذا ماتَ الوالي أنْ يخطُبَ الناس ويُسَكِّنَهُم ويَعِظَهُم ويأمُرَهُم بالصبرِ والثباتِ على ما كانوا عليه ﴾

رويناَ في الحديثِ الصحيحِ المشهورِ في خُطبةِ أبي بكرٍ الصدِّيق رضي الله عنه يومَ وفاةِ النبيِّ ﷺ قولَهُ [(١)] رضي الله عنه مَنْ كانَ يعبُدُ محمداً فإنَّ محمداً قد ماتَ ومن كانَ يعبُدُ اللهَ فإنَّ اللهَ تعالى حيٌّ لا يموتُ، وروينا في الصحيحَينِ عن جريرِ ابنِ عبدِ اللهِ أنَّه يومَ ماتَ المغيرةُ بنُ شُعْبَةَ وكانَ أميراً على البَصْرَةِ والكوفَةِ قام

﴿ باب بيان أنه يستحب لكبير البلد إذا مات الوالي أن يخطب الناس ويعظهم ويأمرهم بالصبر والثبات على ما كانوا عليه ﴾

(قوله روينا في الحديث الصحيح) رواه البخاري من حديث ابن عباس (قوله ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت) فيه تذكيرهم ووعظهم وأمرهم بالثبات على عبادة الحي الذي لا يموت سبحانه وتتمة الخبر قال الله عز وجل وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم الى قوله الشاكرين قال والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها الناس كلهم فما أسمع بشراً من الناس إلا يتلوها (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) رواه البخاري في كتاب الايمان بل هو آخر حديث في الايمان منه ورواه مسلم(٢) (قوله يوم موت المغيرة بن شعبة) كان ذلك في سنة خمسين من الهجرة كما في الفتح وانما خطبهم جرير آمراً بما في الخطبة لأن الغالب أن وفاة الامراء تؤدي الى اضطراب وفتنة لاسيما ما كان عليه أهل الكوفة إذ ذاك من مخالفة ولاة الامور (قوله وكان أميراً على البصرة والكوفة) المعروف أنه كان أميراً على الكوفة فقط وذلك أيام معاوية ومات بها سنة خمسين وفي أوائل العسكري أول من جمع له العراقان زياد كان على البصرة وأعمالها الى سنة خمسين فلما مات المغيرة بن شعبة بالكوفة وهو أميرها كتب معاوية الى زياد بعهده الى الكوفة مع البصرة وكان

---

(١) في النسخ (وقوله). (٢) كذا. فهنا سقط . . . ع

جرير فحمد الله تعالى وأثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة حتى يأتيكم أمير فإنما يأتيكم الآن

﴿ باب دعاء الانسان لمن صنع معروفاً اليه أو إلى الناس كلهم أو بعضهم والثناء عليه وتحريضه على ذلك ﴾

أول من جمعتا له فشخص الى الكوفة واستخلف على البصرة سمرة بن جندب رضى الله عنه اه (قوله فحمد الله وأثنى عليه) قيل العطف منه (١) على أصله من عطف المغاير فالحمد ثناء عليه سبحانه بالتحلي بأوصاف الكمال والثناء عليه أى بالتخلي والتنزه عن النقائص وقيل هو من عطف العام على الخاص وقيل هو من عطف الشيء على نفسه لتغاير اللفظين كما فى قوله أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة كذا يستفاد من تحفة القارى (قوله عليكم باتقاء الله) أي الزموا تقوى الله تعالى ومنها طاعة ولاة الامور فيما ليس فيه معصية الخالق فاثبتوا على الطاعة وان مات الامير فسيأتى أمير ثان الآن (وقوله حتى يأتيكم أمير) أى بدل الامير المتوفى وحتى غاية للامر بالاتقاء لله وحده وتاليبه من الوقار وهو الحلم والرزانة والسكينة أي السكوت المشار بهما الى مصالح الدنيا ومفهوم الغاية من أن المأمور به ينتهي بمجيء الامير ليس مرادا بل يلزم عند مجيئه بالاولى اذ شرط اعتبار المفهوم ألا يعارضه مفهوم الموافقة (قوله فانما يأتيكم الآن) أراد بالآن كما قال الحافظ تقريب المدة تسهيلا عليهم فان معاوية لما بلغه موت المغيرة كتب الى نائبه على البصرة وهو زياد أن يسير الى الكوفة أميراً عليها ويحتمل أن يراد بالآن حقيقته فيكون ذلك الامير جريرا نفسه لما روى أن المغيرة استخلف جريراً على الكوفة عند موته كذا فى تحفة القارى لشيخ الاسلام زكريا

﴿ باب دعاء الانسان لمن صنع معروفاً اليه أو الي الناس كلهم أو بعضهم والثناء عليه وتحريضه ـ أى صانع المعروف ـ على الدوام عليه بالثناء عليه والدعاء له (٢) وتحريض الانسان لمن صنع معروفا والثناء عليه ﴾

---

(١) علّه (فيه) (٢) كذا وفيه تكرار . ع

رويناَ في صحيحي البخاري ومسلم عَنْ عبدِ الله بن عباسٍ رضي الله عنهما قال أَتَى النبيُّ ﷺ الخلاءَ فَوضَعْتُ له وَضُوءاً فلمَّا خرَجَ قال مَنْ وَضَعَ هذَا ؟ فأُخْبِرَ قالَ اللَّهُمَّ فقِّهْهُ ، زَادَ البخاريُّ «فَقِّهْهُ في الدينِ» ، ورويناَ في صحيحِ مسلمٍ عن أبي قَتَادَةَ رضي الله عنه في حَدِيثِه الطويلِ العظيمِ المشتمِلِ عَلَى مُعْجِزَاتٍ متعدِّدَاتٍ لِرَسُولِ الله

(قوله روينا في صحيحي البخاري ومسلم) قال في جامع الأصول بعد ذكر اختلاف الصحيحين في قوله « في الدين » مالفظه قال الحميدي وحكي أبو مسعود قال اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل قال ولم أجده في الكتابين اه وفي السلاح ان الحديث رواه النسائي (قوله الخلاء) هو بالمد موضع قضاء الحاجة (قوله وضوءاً) بفتح الواو على الافصح أي مايتوضأ به (قوله قال) أي بعد خروجه (قوله فأخبر) بالبناء للمفعول والمخبر به ميمونة لانه كان في بيتها كذا في تحفة القارى للشيخ زكريا لكن في صحيح مسلم فقالوا وفي رواية قلت ابن عباس اه ويمكن انه وقع التبيين من كل منه ومن ميمونة ونسب البيان الي باقي الجماعة في قوله قالوا لانهم مقرون بذلك قائلون به والله أعلم (قوله فقال اللهم فقهه) دعاء له سرورا بانتباهه مع صغر سنه الى وضع الماء عند الخلاء وهو من أمور الدين ففيه الدعاء لمن أحسن في خدمته وان الأدب فيما ذكر أن يليه الاصاغر وفيه دلالة على اجابة دعائه ﷺ لابن عباس لانه صار فقيها أي فقيه (قوله ورويناَ في صحيح مسلم الخ) وفي شرح العمدة كان(١) مع النبي ﷺ في سفر فنعس فدعمته غير مرة فقال حفظك الله كما حفظت نبيه خرجه أبوداود وفي السلاح بعد أن أفرد الحديث بلفظ مختصر رواه أبوداود والنسائي وابن ماجه اه (قوله المشتمل على معجزات الخ) منها إخبار (٢) بوصول الماء في غد فكان كذلك ومنها قوله لأبي قتادة في الحديث احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ فلما وصل الى القوم صب أبو قتادة من تلك الميضأة على يد رسول الله ﷺ وروى القوم من آخرهم ففيها الاخبار عن مغيب أي

---

(١) عله (كنت) . (٢) عله (إخباره) . ع

ﷺ قالَ فَبَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ يسيرُ حتّى ابْهَارَّ اللَّيلُ وأنَا الى جَنْبِهِ فَنَعَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فمالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فاتيتُهُ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أنْ أُوقِظَهُ حتّى اعتَدَلَ عَلى رَاحِلَتِهِ ثُمَّ سَارَ حتّى تَهَوَّر الليلُ مالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أنْ أُوقِظَهُ حتى اعتَدَلَ عَلى رَاحِلَتِهِ ثم سَارَ حتّى إذَا كَانَ مِنْ آخرِ السَّحَرِ مالَ مَيْلَة هي أشدُّ مِنَ المَيْلَتين الأُولَيَيْنِ (١) حتّى كادَ يَنْجَفِلُ فأتيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ فَرَفَعَ رأسهُ فقَالَ مَنْ هذَا قلتُ أبو قَتَادَةَ قال مَتَى كانَ هذَا مَسِيرَكَ مِنِّى قلتُ مَازَالَ هذَا مَسِيرِى مُنْذ الليلةِ قالَ حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ به نبيَّهُ

بكون تلك الميضأة لها بناء وتكثير الماء ببركته ﷺ حتى كفى ذلك الجمع عن آخرهم وارتووا (قوله فبينا رسول الله ﷺ) وفى نسخة من مسلم فبينما وأصلها بين أشبعت الفتحة فتولدت الالف فى بينا وزيدت ما الكافة فى بينما والجملة بعدها فى محل جر باضافة بينا أو بينما اليها كذا قال ابن هشام ونوقش فيه بما حاصله ان الجملة لا محل لها من الاعراب لان ما كافة عن الاضافة فالجملة مستأنفة (قوله وأنا الي جنبه) جملة حالية (قوله فنعس) بفتح النون والعين وبالسين المهملتين هو مقدمة النوم وهى ريح لطيفة تأتى من قبل الدماغ تغطى على العين ولا تصل الى القلب فاذا وصلت القلب كان نوما ولا ينتقض الوضوء من النعاس مطلقا وقدمت في أوائل الفصول أول الكتاب الفرق بين النوم والنعاس بزيادة ايضاح (قوله فدعمته) أى أقمت ميله من النوم وصرت تحته كالدعامة للبناء فوقها (قوله حتى اعتدل) أى استوى وعاد الى حاله الذى كان قبل الميل بسبب النوم (قوله تهور الليل) قال الشيخ أى ذهب معظمه وقال فى شرح مسلم مأخوذ من تهور البناء وهو انهدامه يقال تهور الليل وتوهر (قوله قال من هذا قلت أبو قتادة) فيه انه اذا قيل للمستأذن ونحوه من هذا يقول فلان باسمه وانه لا بأس أن يقول أبو فلان اذا كان مشهورا بكنيته (قوله حفظك الله بما حفظت به نبيه) الباء سببية وما فيه مصدرية قال

(١) فى النسخ (الأولتين)، والتصحيح من صحيح مسلم . ع

وذَكَرَ الحديثَ ، قلتُ ابهارّ بوَصلِ الهمزةِ وإسكانِ الباءِ الموحّدةِ وتشديدِ الراءِ ، ومعناهُ انتصفَ ، وقوله تهوّرَ أي ذهبَ معظمُهُ والجَمْلَ بالجيم سقَطَ ودعمتُهُ أسندْتُه ؛

ورَوينا في كتابِ الترمذيِّ عن أُسامةَ بنِ زيدٍ رضي الله عنهما عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ قالَ مَن صُنِعَ إليهِ معرُوفٌ فقَالَ لِفَاعِله جزَاكَ اللهُ خيراً فقَد أبلَغَ في الثَّنَاءِ قال الترمذيُّ حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ ، وروينَا في سننِ النَّسَائيِّ وابنِ مَاجَهْ وكتَابِ ابنِ السنّيِّ عن عبْدِ اللهِ بن أبي رَبيعةَ الصحَابيِّ رضي الله عنه قالَ

المصنف أي بسبب حفظك نبيه ، وفيه أنه يستحب لمن صنع اليه معروف أن يدعو لفاعله (قوله وذكر الحديث) وفيه ذكر قضاء الفائتة وذكره مسلم فى ذلك الباب (قوله دعمته أسندته) أي أقمت ميله الحاصل بسبب النوم حتى يعود لما كان عليه قبل الميل (قوله وروينا فى كتاب الترمذى) وكذا رواه النسائى وابن حبان كما فى الجامع الصغير وبجانبه علامة الصحة وللحديث شواهد من حديث عائشة وأبى هريرة وغيرهما وقد ذكرت ذلك وبينت من خرجه فى باب دعاء المدعو والضيف لأهل الطعام اذا فرغ من أكله (قوله جزاك الله خيرا) أى تولى الكريم جزاءك بالخير والكريم اذا تولى الجزاء دل ذلك على سعة العطاء فمن دعا بذلك لأخيه فقد أبلغ فى الثناء لأن القصد من الثناء عود أمر ملائم لصاحب الجميل من ذكره بالخير وهذا اللفظ لكون السؤال فيه بأمر ملائم له على الدوام أبلغ فى المراد والمرام وقيل بالغ فى الثناء حيث أظهر عجزه عن جزائه وأحاله على ربه (قوله وروينا فى سنن النسائى) رواه النسائى فى البيوع وفى عمل اليوم والليلة قاله الدميرى في الديباجة (قوله عن عبدالله بن أبى ربيعة الصحابى رضى الله عنه) قال الدميرى فى الديباجة اسم أبي ربيعة عمرو ، قلت فى أسد الغابة ؛ وقيل حذيفة وقيل اسمه كنيته والأكثر يقول اسمه عمرو وهو ابن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم المخزومى وكنية عبدالله أبو عبدالرحمن وهو أخو عياش بن أبى ربيعة ليس له فى الكتب الستة سوى هذا الحديث وكان يقال له فى الجاهلية العدل لانه كان يكسو الكعبة

اسْتَقْرَضَ النبيُّ ﷺ مِنِّي أربعينَ ألفاً فجاءَهُ مالٌ فدفَعَهُ إليَّ وقالَ بارَكَ اللهُ لكَ في أهلكَ ومالِكَ إنَّما جزَاءُ السَّلَفِ الحمدُ

سنة وجميع أهل مكة يكسونها سنة أخرى وكان يعادلهم فى ذلك فسمى عدلا وأما قولهم وضع على يدى عدل فقال ابن السكيت هو العدل (١) بن جزء (٢) بن سعد العشيرة وكان على شرطة تبع فكان تبع اذا أراد قتل رجل دفعه اليه فقال الناس وضع على يدى عدل ثم قيل ذلك لكل شيء أيس منه اه وفي أسد الغابة عبدالله بن أبى ربيعة هو والد عمرو بن عبدالله بن أبى ربيعة الشاعر المشهور كان اسم عبدالله فى الجاهلية بحيراً فسماه ﷺ عبدالله وله يقول ابن الزبعرى

بحير بن ذى الرمحين قرب مجلسى وراح علينا فضله غير عاتم

وكان أبو ربيعة يقال له ذو الرمحين وكان عبدالله من أشراف قريش فى الجاهلية وأسلم يوم الفتح وكان من أحسن الناس وجها وهو الذى أرسلته قريش مع عمرو ابن العاص الى النجاشى فى طلب الصحابة الذين كانوا بالحبشة وقيل غيره وقيل انه الذى استجار بأم هانىء يوم الفتح وكان مع الحارث بن هشام فأراد على قتلهما فمنعته منهما وأتت النبى ﷺ فأخبرته بذلك فقال أجرنا من أجرت ياأم هانىء ولاه رسول الله ﷺ الجند من اليمن ومخاليفها فلم يزل واليا عليهما حتى قتل عمر رضى الله عنه وكان عمر قد أضاف اليه صنعاء ثم ولى عثمان الخلافة فولاه أيضا فلما حصر عثمان جاء لينصره فسقط على راحلته بقرب مكة فمات يعد فى أهل المدينة وخرج حديثه عنهم ثم أخرج له حديث الباب وقال رواه الثلاثة يعني ابن عبدالبر وابن منده وأبا نعيم اه (قوله استقرض منى النبى ﷺ أربعين ألفا) هذا اللفظ لفظ الحديث عند ابن السنى والذى فى ابن ماجه أن النبى ﷺ استسلف منه حين غزا حنينا ثلاثين أو أربعين ألفا بالشك والله أعلم قال الدميري فى الديباجة وجملة ما استسلفه عام الفتح مائة وثلاثون ألفا استسلف من صفوان بن أمية خمسين ألف درهم ومن

---

(١) كذا، والمستفاد من القاموس انه بدون أل. (٢) فى نسخة (جرير) فليراجع

والاداء ، ورويناه في صحيحي البخاري ومسلم عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية ويقال له ذو الخلصة فقال لي رسول الله ﷺ هل أنت

عبدالله بن أبي ربيعة أربعين ألفا ومن حويطب بن عبد العزى أربعين ألفا قسم النبي ﷺ جميع ذلك بين أصحابه من أهل الضعف فكان يصيب الرجل الخمسين الدرهم أو أقل من ذلك ثم قضاها ﷺ داعيا لهم وقال جزاء القرض الحمد والثناء أي لانه صنيع جميل ومعروف وقد ورد من صنع معكم معروفا فكافئوه فان لم تستطيعوا أن تكافئوه فكافئوه بالدعاء (قوله والاداء) أي أداء ماله الذي أقرضه ومعه الحمد جبرا لما صنعه من الجميل بقرضه وعند ابن ماجه الثناء في محل الاداء والمراد كما هو ظاهر انهما له في مقابلة صنعه الجميل مع وفائه بماله من الحق وادائه اليه (قوله ورويناه في صحيحي البخاري ومسلم) وكذا رواه أبو داود مختصرا كما في جامع الأصول (قوله لخثعم) بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة قبيلة ينسبون الى خثعم بن أنمار بن إراش بكسر الهمزة وبالمعجمة واخوته لأبيه الغوث وعبقر وجهينة وخزيمة وأسهل وسهل(١) وطريف وخزاعة والحارث بنو أنمار وأمهم بجيلة بنت صعب أخت باهل كذا في شرح البخاري لابن النحوي وبه يعلم وجه ماجاء في بعض رواياته بيت لخثعم وبجيلة يسمونه اليمانية بتخفيف الياء نسبة الى اليمن وسموها كعبة مضاهاة للبيت الحرام وفي مسلم كان يقال لها الكعبة اليمانية والكعبة الشامية قال ابن النحوي أي من أجله وبجيء له بمعنى من أجله لا ينكر (قوله ذو الخلصة) نائب فاعل وضمير له يعود الى بيت خثعم أي يسمى البيت بالكعبة اليمانية وبذي الخلصة يقال والخلصة بفتح أوليه وقيل بفتح الخاء وسكون اللام وقيل بفتحها وضم اللام وقيل بضمها (٢) والخلصة في اللغة نبت طيب الريح يتعلق بالشجر له حب كحب الثعلب وجمع الخلصة خلص ذكره أبو حنيفة (٣) وزعم المبرد أن

---

(١) نسخة (وسهيل) (٢) عله (بضمهما) . ع (٣) هو اللغوي . منه .

مُرِيحِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ ؟ فنفرْتُ اليه في مائةٍ وخمسين فارساً مِنْ أحْمَسَ فكَسَرْنَاهُ وقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَأَتيناهُ فَأَخْبرْنَاهُ فَدَعَا لَنَا ولأَحْمَسَ ، وفى رِوايةٍ فبرَّكَ رسُولُ الله ﷺ على خَيلِ أحْمَسَ ورجالِهَا خمسَ مرّاتٍ ، وروينَا فى صحيح البخاريّ عن ابن عبّاسٍ رضيَ الله عنهما أنّ رسُولَ الله ﷺ أتى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ

موضع ذى الخلصة الآن مسجد جامع لأهله يقال له العبلات من أرض خثعم وكان بعث جرير اليه قبل موته ﷺ بشهرين أونحوهما ذكره السهيلى (قوله مريحى) بضم الميم وكسر الراء وسكون التحتية بعدها مهملة اسم فاعل من أراح هكذا رواه البخارى فى مناقب جرير وفى المغازى الا تريحنى وفى الجهاد هل تريحنى بلفظ المضارع فيهما وسبب هذا المقال منه ﷺ كراهة أن يعبد غيرالله تعالى (قوله فنفرت فى مائة وخمسين الخ) وقع عند ابن سعد فى طبقاته كان ذو الخلصة بيتا لخثعم قال جرير فنفرت فى تسعين ومائة فارس من أحمس قال ابن النحوي وهو خلاف رواية البخارى السالفة فى المغازي أنه نفر فى مائة وخمسين قلت ويمكن الجمع بأن المائة والخمسين هى خيار القوم كما قال فى الحديث من أحسن عسكرنا وقيل العدد(١) كالاتباع لاولئك المسكثرين لسوادهم والله أعلم (قوله خيل أحمس) قال ابن النحوى أحمس هذا بالحاء المهملة هو احمس بجيلة وهو ابن الغوث بن انمار بن اراش ابن عمرو بن الغوث بن نبيت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ وهو غير احمس ابن ضبيعة بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وهما من حمس الرجل إذا شجع واذا هاج وغضب فهو حمس وأحمس كرجل وأرجل والاصل فيه الشدة ومنه حمست الحرب وحمس الشىء إذا اشتد وكان يقال لقريش الحمس أى المتشددون في دينهم و يقال لهم أيضا الاحماس وفى الحديث بركة دعائه ﷺ وكرر الدعاء لهم لحسن أثرهم فى اذهاب هذا المنكر (قوله وروينا فى صحيح البخاري الخ) أخرجه في المناسك (قوله وهم) أى العباس وذووه من آل عبد المطلب (يسقون)(٢)

---

(١) عله (و بقية العدد) (٢) . في النسخ أى يسقون . ع

وَيعْمَلُونَ فيهَا فقَال اعْمَلوا فإنكم عَلَى عمل صالح

﴿ بابُ استحبَابِ مكَافأَةِ المُهْدِى بالدُّعَاءِ للمُهْدَى لهُ إذَا دَعا لهَ عِنْـدَ الهَدِيةِ ﴾

روينَا فى كِتَابِ ابنِ السُّنِّى عَنْ عائشَةَ رضىَ اللهُ عنْها قالَتْ أهْدَيتُ لِرَسولِ اللهِ ﷺ شَاةً قالَ اقْسِميهَا فكانَتْ عائِشَةُ إذَا رجَعتِ الخَادِمُ تقولُ ماقالُوا؟ تقولُ الخَادِمُ قالُوا بارَكَ اللهُ فيكُمْ ، فتقولُ عائِشَةُ وفيهِمْ بارَكَ اللهُ نَرُدُّ علَيهِمْ مثلَ ماقالُوا ويبقَى أجْرُنا لنَا

أى يحصل منهم السقى فهو من تنزيل المتعدى منزلة اللازم أنه(١) من حذف المفعول للعموم أى يسقون كل الناس لا يميزون شريفاً عن مشروف (ويعملون فيها) أى ينزحون منها الماء ويصبونه فى الأحواض ليشرب به الناس (قوله على عمل صالح هو نفع المسلمين العام لاسيما بهذا الشراب الذى به حياة النفوس والله أعلم

﴿ باب استحباب مكافأة المهدى بالدعاء للمهدى له إذا دعا له عند الهدية ﴾

اللام لام التقوية والمهدى مفعول المكافأة وهو مصدر مضاف لفاعله والمراد يستحب أن يكافئ المهدى بصيغة اسم الفاعل بالدعاء المهدى له بصيغة اسم المفعول اذا دعا له عند وصول الهدية ليكون الدعاء فى مقابلة الدعاء ويفوز بما سبق له من الفضل والعطاء (قوله اذا رجعت الخادم) ظرف لتقول أى تقول عائشة وقت رجوع الخادم (قوله ماقالوا) أى المهدى اليهم (قوله قالوا بارك الله فيكم أى طلبا لمكافأة الاحسان ببذل الدعاء (قوله نرد عليهم) أى نرد عليهم دعاء مثل ابتدائهم بالدعاء الينا ليكون الدعاء منا مقابل الدعاء لنا ويبقى لنا أجرمالنا أى الاجر الكامل والا فالظاهر أن دعاء المتصدق عليه وسكوت المتصدق لا يذهب أجر صدقته والله أعلم

---

(١) فى النسخ (وانه) . ع

﴿ بابُ استحبابِ اعتذارِ مَنْ أُهْدِيَتْ إليهِ هَدِيَّةٌ فردَّها لِمَعْنىً شرْعيٍّ بأَنْ يكونَ قاضياً أو والياً أو كانَ فيها شُبْهَةٌ أوكانَ لهُ عذْرٌ غيرُ ذلِكَ ﴾

رويْنَا في صحيحِ مُسلِمٍ عَنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهُما أنَّ الصَّعْبَ بنَ

﴿ باب استحباب اعتذار من أهديت اليه هدية ﴾

أى مثلا كمن تصدق عليه بصدقة أو وهب هبة (وردها لمعنى شرعى بأن يكون قاضيا أو واليا) أى ولم يكن ذلك المهدى يهدى اليه قبل الولاية أو زاد بعدها والا فيجوز القبول فيثيب عليها (أو كان فيها شبهة) بأن كانت من أموال السلاطين أو القضاة الذين لا يتقيدون بالدين (أو كان له عذر غير ذلك) أى كالا حرام فى حديث الباب بالنسبة لاهداء الحيوان الوحشى البرى المأكول (قوله روينا فى صحيح مسلم) قال القلقشندى فى شرح العمدة بعد أن أورده صاحب المتن بلفظ فقال انا لم نرده عليك الا انا حرم: أخرجه مالك والشافعى واحمد واسحاق والبخاري فى الحج والهبة ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والطبرانى والاسماعيلى وأبو عوانة والدار قطنى والبرقانى وأبو نعيم والبيهقى والبغوى وغيرهم ووقع فى الموطأ رواية ابن وهب وفى رواية لمسلم عن ابن عباس أن الصعب بن جثامة فجعله من مسند ابن عباس وهو وهم والصواب أنه من مسند الصعب يرويه ابن عباس عنه اه (قوله ان الصعب بن جثامة) الصعب بفتح المهملة الاولي واسكان الثانية آخره موحدة وجثامة ضبطه فى الاصل بفتح الجيم تشديد المثلثة وبعدها ميم خفيفة ثم تاء تأنيث وهو الليثى الحجازى المدنى الصحابى الجليل أخو محكم (١) بن جثامة قال فى أسد الغابة اسمه يزيد بن قيس بن ربيعة بن عبد الله بن يعمر الشداخ ـ قلت قال القلقشندى لأنه شدخ الدماء بين بني أسد وخزاعة أى أهدرها ـ ابن عوف بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة الكناني الليثي أمه زينب أخت أبى سفيان بن حرب حالف جثامة قريشا وكان الصعب ينزل ودان والابواء من أرض الحجاز وتوفى في خلافة أبى بكر رضى الله عنه وتعقب ابن منده فى قوله انه شهد فتح فارس بأنه مناقض لكونه مات فى أيام أبى بكر كما قاله ابن منده وغيره فان فتح فارس انما كان فى زمن عمر رضى

(١) فى الاصابة (محلم). ع

جَثَّامَةَ رضيَ اللهُ عَنـه أهْدَى إلى النبيِّ ﷺ حِمَـارَ وحشٍ وهوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ عَليـهِ وقالَ لوْلاَ أنَّا مُحْرِمُونَ لَقبِلْنَا مِنْكَ . قلْتُ جَثَّامَةَ بفَتحِ الجيمِ وتَشديدِ الثَّـاءِ المُثلثَةِ

الله عنه اهـ قلت قال ابن حبان مات فى آخر خلافة عمر وقال الحافظ ابن حجر الصحيح أنه عاش الى خلافة عثمان وعلى هذا يصح كونه شهد فتح فارس نعم فيه مخالفة بين كلاميه والله أعلم قال القلقشندي هاجر الى النبي ﷺ وعداده فى أهـل الطائف وآخى النبي ﷺ بينه و بين عوف بن مالك روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر حديثا أخرج الشيخان منها هذا الحـديث الواحد وقال المزى روى الصعب ثلاثة أحاديث صعبة ٧ هذا الحديث وحديث لاحمى إلا لله ورسوله وحديث أهل الدار يبيتون (قوله حمار وحش) هذه رواية الاكثر وقال الشافعى انها اثبت من رواية من روى لحم حمار وحش وقال الترمذى انها محفوظة وهى ظاهرة فى أنه كان بجملته حال حياته وترجم عليه البخارى باب اذا أهدى للمحرم حمارا وحشيا حيالم يقبل وترجم عليه البيهقي نحوه ونقل أيضا عن مالك وقال المصنف ليس فى سياق الحديث تصريح بذلك ونقلوا هذا التأويل عن مالك وهو باطل فان الطرق التي أوردها مسلم صريحة فى أنه مذبوح وأنه أهدى بعضه لا كله وتعقب اطلاقه بطلان التأويل قلت عند مسلم فى بعض طرقه عجز حمار وحشي يقطر دما وفى بعضها عنده من لحم حمار وحشي وجمع القرطبى بينهما باحتمال أن يكون أحضره له مذبوحا ثم قطع منه عضواً بحضرته فقدمه له فمن قال إنه أهدى حماراً أراد مذبوحا بتمامه ومن قال لحم حمار أراد ماقدمه له ، قال ويحتمل أن يكون من قال حمارا أطلق وأراد البعض مجازاً ويحتمل أنه أهداه له حيا فلما رده له ذكاه وأتاه بعضو منه لظنه أن الرد لمعني يختص بجملته فأعلمه بامتناعه وان حكم الجزء من الصيد حكم الكل قال والجمع مهما أمكن أولى من توهيم بعض الروايات ، وقال الشافعى فى الأم ان كان الصعب أهدى الحمار للنبي ﷺ فليس للمحرم ذبح حمار وحشى حى وان كان أهدي له لحما فقد يحتمل أن يكون علم أنه صيد له فرده عليه لانه لا يحـل له ماصيد له ولا يحتمل الا هذين الوجهين ، وفي

﴿ بابُ مايقولُ لمَنْ أزالَ عنهُ أذًى ﴾

رويِنَا فى كتَابِ ابنِ السُّنىِّ عَنْ سَعيدِ بنِ المُسَيِّبِ عنْ أبى أيوبَ الأنصارى رضىَ اللهُ عنهُ أنهُ تناوَلَ منْ لِحيةِ رسُولِ اللهِ ﷺ أذًى فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ مَسَحَ اللهُ عَنْكَ ياأَبا أيوبَ ماتكْرَهُ وفى روايةٍ عَنْ سعيدٍ أنَّ أبا أيوبَ أخَذَ عنْ رسُولِ اللهِ ﷺ شَيئاً فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يكُنْ بكَ السُّوء

الحديث جواز أكل الحمار الوحشى وجواز الهدية وقبولها ان لم يكن مانع والاعتذار عن ردها تطييبا لقلب المهدى وان الهبة لاتدخل فى ملك الموهوب له الا بالقبول

﴿ باب مايقول لمن أزال عنه أذى ﴾

بفتح الالف والمعجمة مقصوراً أى ما يؤذيه أو كل ما يتأذى عرفا منه من وسخ على بدنه أو ثوبه (قوله مسح الله ياأبا أيوب ماتكره) وفى نسخ مسح الله عنك وكذا هو فى أصل مصحح من كتاب ابن السنى وهذا من قبيل ماسبق فى حديث من صنع اليكم معروفا فكافئوه الخ وفى بهجة المجالس ونزهة المجالس للحافظ ابن عبد البر : وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال لأبى أيوب الانصارى وقد نزع منه أذى نزع الله عنك أذى ياأباأيوب وفيه أيضاحديث الحسن البصرى أن رجلا تناول من رأس عمر بن الخطاب رضى اللهعنه شيئا فتركه مرتين ثم تناول الثالثة فأخذ عمر بيده وقال أرنى ماأخذت فاذا هو لم يأخذ شيئا فقال أنظروا الى هذا قد صنع هذا ثلاث مرات يرينى أنه يأخذمن رأسى شيئا ولا يأخذه فاذا أخذ أحدكم من رأس أخيه شيئا فليره اياه وقال الحسن نهاهم أمير المؤمنين عن الملق قال الحسن لوأن انسانا أخذ من رأسى شيئا قلت صرف الله عنك السوء وكان محمدبن سيرين اذا أخذأحدمن لحيته أو رأسه قال لاعدمت نافعا (قوله وفى رواية) أى لابن السني (قوله أخذ عن رسول الله ﷺ شيئا) يحتمل أن تكون هى القصة الاولى لاتحاد المخرج و يؤذن به قول المصنف وفى رواية الخ ولعله دعا بكل من الدعاءين فروى سعيد أحدهما تارة والآخر أخرى ويحتمل وهو

أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ تعالى يَبْعَثُ عَلَيْكُمْ عِقَاباً مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجابُ لَكُمْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حدِيثٌ حَسَنٌ

ليخالفن الله بين قلوبكم وهو(١) ان الاصل لتسوون(٢) كما جاء كذلك فى رواية ثم حذفت احدي الواوين تخفيفا وأبقيت الضمة على الواو قبلها دالة عليها لما فيه من جعل المحذوف ضمير الفاعل والاصل عدم حذفه ولا يعدل الى الحكم به الاعند تعذره نعم يقرب انه عليه مناسب لتأمرن (٣) في كون المحذوف فى كل منهما ضمير الرفع وأبقيت الضمة لتدل عليه(**قوله** أوليوشكن الله)أى إن لم(٤) تأمروا بالمعروف وتنهوا عن المنكر و«أو» للتقسيم يعنى احد الأمرين لازم لايخلو الحال عنه وابن مالك يعبر عنه بالتفريق (٥) المجرد قال العاقولي فى شرح المصابيح والذى نفسى بيده اخ القسم واقع على أن أحد هذين الأمرين كائن لامحالة إما أمرهم بالمعروف أو بعث العذاب عليهم ثم إذادعوا الله لا يستجيب لهم والله إن أحد الامرين كائن إما ليكن منكم الامر بالمعروف أو ليكن انزال عذاب عظيم من عند الله ثم بعد ذلك ليكن منكم الدعاء ومنه تعالى عدم اجابتكم اه وهذا الحديث فيه استعمال مضارع أوشك ومثله قول الشاعر

يوشك من فر من منيته   فى بعض غراته يوافيها

(**قوله** ثم تدعونه) كذا فى نسخة من الترمذى باثبات واو الجماعة والنون خفيفة نون الرفع ووقع فى المشكاة ثم لتدعنه بلام جواب القسم وحذف واو الضمير وابقاء الضمة دالة عليه ويؤخذ من هذا الحديث وامثاله ماصرح به فى الزواجر من أن ترك النهي عن المنكر من غير عذر من الكبائر ونقله عن صاحب العدة وسيأتى نقله في أوائل باب الغيبة فى كلام الاذرعى (**قوله** قال الترمذى حديث حسن) وجه الحكم بحسنه

---

(١) فى النسخ (وهو)(٢) الاصل الاول (لتسو يون)استثقلت الضمة علي الياء فحذفت فالتقى ساكنان الياء والواو حذفت الياء ثم ضمت الواو الاولى للمناسبة ثم حذفت نون الرفع لتوالى الامثال فصار (لتسوون) بتشديد النون ثم فعل به ما ذكروهذا المثال ليس كمثال الشارح فالموازنة بينهما سهو(٣) هذا لا يصح لانه يصير (لتنهين) بالياء لا بالواو (٤) ، (٥) فى النسخ(أى لم) : (بالتعريف) . ع

رُوِينَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا

ابن السني فى الباب الشامل لباكورة كل الثمار (قوله روينا فى صحيح مسلم) وكذا رواه الترمذي والنسائى وابن ماجه وابن السني في عمل اليوم والليلة (قوله كان الناس اذا رأوا أول الثمر جاءوا به الى النبي ﷺ) قال العلماء كانوا يفعلون ذلك رغبة في دعائه ﷺ فى الثمر (١) والمدينة والصاع والمد وإعلاما له ﷺ بابتداء صلاحها لما يتعلق بها من الزكاة وغيرها وتوجيه الخارص كذا قال المصنف في شرح مسلم وهو يقتضى أنه التمر بالمثناة إذ(٢) الذى تجب فيه الزكاة من تمر(٣) المدينة يومئذ ويتوجه له الخارص هو التمر لاغير وضبطه بعض شراح الشمائل بالمثلثة والميم المفتوحتين وظاهر أن المراد منه تمر النخل لانه الذي كان حينئذ بالمدينة والباء فى به للتعدية وفى الحديث أنه يستحب الاتيان بالباكورة لأكبر القوم علما وعملا (قوله اللهم بارك لنا فى ثمرنا) أي بالنمو والحفظ من الآفات (قوله وبارك لنا فى مدينتنا) أى بكثرة الأرزاق وبقائها على أصلها وإقامة شعائر الاسلام فيها واظهاره على غاية لا توجد في غيرها (قوله فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا) بضم الميم وتشديد المهملة قال القاضى عياض يحتمل أن تكون هذه البركة دنيوية بحيث يكفى المكيال فيها من لايكفيهم اضعافه فى غيرها وقد استجاب الله دعاءه ﷺ كما هو محسوس فالبركة بمعنى الزيادة فى نفس مكيالها ويحتمل أنها آثاره الدينية بمعنى دوام أحكامه المتعلقة به فى نحو الزكاة والكفارة فتكون البركة بمعنى الثبات والبقاء لها كبقاء الحكم ببقاء الشريعة ودوامها ويجوز أن يراد بالبركة فى الكيل البركة فى التصرف به بنحو تجارة حتى يزداد الربح ويتسع عيش أهلها أو الى كثرة مايكال بها من غلات المدينة وثمارها ويجوز أن تكون الزيادة فيما يكال بها لاتساع عيشهم وسعته بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم

---

(١) عله (بالبركة فى التمر). (٢) فى النسخ (أى) (٣) في النسخ (ثمر). ع

ثم يَدْعو أصغرَ وليدٍ لهُ فَيُعطيهِ ذلِكَ الثَّمَرَ ، وفى روَايَةٍ لمُسْلِمٍ أيضاً: برَكَةً معَ برَكَةٍ ثمَّ يُعطيهِ أصغرَ مَنْ يحضُرُهُ منَ الوِلْدَانِ وفى روَايَةِ الترْمِذِيِّ أصغرَ وَليدٍ يرَاه ، وفى روَايةٍ لابْنِ السنِّي عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رضِيَ اللهُ

وملكهم من بلاد الخصب والريف بالشام والعراق ومصر حتى كثر الحمل الى المدينة واتسع عيشهم حتى صارت هذه البركة فى نفس الكيل فزاد مدهم وصار هاشمياً مثل مد النبي ﷺ مرتين أو مرة ونصفاً اه ولا مانع من ارادة إحاطة البركة بالكل وقدم الثمار قضاء لحق المقام اذ هو مستدع لذلك ثم ذكر الصاع والمد اهتماما بشأنهما ففى كلامه اجمال بعد تفصيل وتفصيل بعد إجمال وهو من اللطائف ، والصاع مكيال معروف وصاع المصطفى ﷺ الذى بالمدينة المشار اليه هنا أربعة أمداد وذلك خمسة أرطال وثلث بالبغدادى وقول الحنفية ثمانية أرطال منع بأن الزيادة عرف طار على عرف الشرع لما روى أن أبا يوسف اجتمع لما حج مع الرشيد بمالك بالمدينة فقال أبو يوسف الصاع ثمانية أرطال فقال مالك خمسة وثلث فأحضر مالك جماعة شهدوا بقوله فرجع أبو يوسف والمد رطل وثلث (قوله يدعو) أى ينادى (قوله اصغر وليد) بفتح الواو وكسر اللام أى المولود والمراد أن يدعو أصغر طفل فيعطيه ذلك التمر لشدة فرح الولدان وكثرة رغبتهم وشدة تلفتهم وتطلعهم للباكورة أو لكمال المناسبة بينهم وبين الباكورة فى قرب عهدها بالابداع وانما لم يأكل منه قمعا للشره الموجب لتناوله وكسرا للشهوة المقتضية لذوقه واشارة الى ان النفوس (١) الزكية والأخلاق المرضية لا تتشوف الى شىء من أنواع الباكورة إلا بعد عموم الوجود فيقدر كل أحد على تحصيله ، وفيه أن الآخذ للباكورة يسن أن يدعو بهذا الدعاء وان وقت رؤية الباكورة مظنة اجابة الدعاء ، ثم التقييد بكون الوليد له صلى الله عليه وسلم عند مسلم فى رواية وليس هو عند غيره وحينئذ فيحتمل أن يقضى بما فى مسلم على ما فى غيره لأن المطلق يحمل على المقيد ويحتمل تأويل رواية مسلم لهذه بأن معني كونه له أنه منتسب اليه

(١) في النسخ اسقاط (ان) ولا بد منها . ع

تعالى عنهُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا أُتِيَ بِبَا كُورَةٍ وَضَعَها عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ عَلَى شَفَتَيْهِ وَقَالَ اللّٰهُمَّ كَمَا أَرَيْتَنَا أَوَّلَهُ فَأَرِنَا آخِرَهُ ثُمَّ يُعْطِيهِ مَنْ يَكُونُ عِنْدَهُ مِنَ الصِّبْيَانِ

﴿ بابُ استِحْبَابِ الاقْتِصادِ فى الموْعِظَةِ وَالعِلْمِ ﴾

اعلَمْ أنهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ وَعَظَ جَمَاعةً أَوْ أَلْقَى عَلَيْهِمْ عِلْماً أنْ يَقتصِدَ فى ذٰلِكَ وَلاَ يُطوِّلَ تَطْوِيلاً يُمِلُّهُمْ لِئَلاَّ يَضْجَرُوا وَتَذْهَبَ حَلاَوَتُه وَجَلاَلَتُه مِنْ قُلُوبِهِمْ وَلِئَلاَ يَكْرَهُوا العِلْمَ وَسَمَاعَ الخَيْرِ فَيَقَعُوا فى المَحْذُور ، رَوَيْنَا فى صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قالَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُذَكِّرُنَا فِى كُلِّ خَمِيسٍ فقَالَ لهُ رجُلٌ يَا أَبا عَبْدِالرَّحْمٰنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ

بكونه من أمتــه وهذا على كون الظرف مستقرا صفة لوليــد و يحتمل أن يكون الظرف لغواً متعلقاً بقوله يدعو وعليه فقدم المفعول اهتماما به والمعنى ثم يدعو لذلك التمر وليداً وعليه فيكون كالروايات الخالية منه وهذا أنسب بعلى مقامه الشريف أن لا يدفع ذلك لصغار قرابته والله أعلم (قوله وضعها على عينيه ثم على شفتيه) أى لقرب عهدها بتكوين الله تعالى كما كان يخرج يغتسل من ماء المطر و يقول انه قريب عهد بربه أى بتكوينه (قوله فارنا آخره) أى فأبقنا حتى نرى آخره

﴿ باب استحباب الاقتصاد فى الموعظة والعلم ﴾

الموعظة النصح والتذكير بالعواقب وعطف العلم عليها من عطف العام على الخاص (قوله ولا يطول تطويلا يملهم) وكذا لا يجحف عليهم بالمجلس بحيث لا يستوفى مايحتاج اليه لقصر المجلس فخير الامور أوساطها والملل كراهة الشيء بعد استحلائه (قوله وتذهب حلاوته)أى لثقله عليه بسبب طوله (قوله فقال له رجل) قال الحافظ فى فتح البارى هذا المبهم يشبه أن يكون هو يزيد بن معاوية النخعى وفى سياق البخاري لهذا الحديث فى أواخر الدعوات ما يرشد اليه اه (قوله لوددت) بكسر

فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ[١] أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ ،

المهملة الأولى أى أحببت وهو جواب قسم محذوف (قوله اما انه) أما بالتخفيف حرف تنبيه أو بمعنى حقا وقوله إنه بكسر الهمزة على الاول و بفتحها على الثانى والضمير للشأن والجملة بعده خبر وقوله انى أكره بفتح الهمزة من ، أنى ، فاعل يمنعنى (قوله أملكم) بضم الهمزة أي أوقعكم فى الملل وهو الضجر (وقوله وانى) بكسر الهمزة عطف على إنه على الأول أو استئناف على الثانى (قوله يتخولنا) أى يتعاهدنا هذا هو المشهور فى تفسيره قال القاضى عياض وقيل يصلحنا وقال ابن الاعرابى ومعناه يتخذنا خولا وقيل يفاجئنا (٢) بها وقيل يذللنا وقيل يحبسنا كما يحبس الأنسان خوله وهو بالخاء المعجمة عند الجميع و باللام الا أباعمرو بن العلاء فقال الصواب يتخوننا بالنون ومعناه يتعهدنا والا أبا عمرو الشيبانى فعنده بالمهملة أى يطلب حالاتهم وأوقات نشاطهم قال الحافظ ابن حجر والصواب من حيث الرواية الاول (٣) وقد صح المعني فيه (قوله مخافة السآمة علينا) أى السآمة الطارئة علينا أو ضمن السامة معنى المشقة والصلة محذوفة والتقدير والسآمة من الموعظة كذا فى فتح البارى وفي تحفة القارى ، وعلينا متعلق بمخافة او بالسآمة بتضمنها معنى المشقة أو صفة لها أى كراهة السآمة الطارئة علينا اوحال أى كراهة السآمة حال كونها طارئة علينا اه (قوله وروينا فى صحيح مسلم) وكذا رواه أحمد كما فى الجامع الصغير (قوله فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة) قال المصنف الهمزة فى واقصروا الخطبة همزة وصل

---

(١) عله (انى) كما فى الشرح وصحيح مسلم (٢) نسخة (يناجينا) . (٣) فى النسخ (الاولى) . ع

قلتُ مَئِنَّةٌ بِمِيمٍ مفتُوحةٍ ثمَّ همزةٍ مكسُورةٍ ثمَّ نونٍ مشدَّدةٍ أي علامةٌ دالَّة على فِقْهِهِ ، وَرَوَيْنا عَنِ ابنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قال إِذَا طالَ المجلِسُ كَانَ لِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَصِيبٌ

﴿ بابُ فضْلِ الدَّلاَلَةِ على الخيْرِ وَالحَثِّ عَلَيْهَا ﴾

قالَ اللهُ تعالَى وَتَعاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسلِمٍ

نقل عن ابن الصلاح انه أجاز كون الهمزة فيه همزة وصل وهمزة قطع وليس هذا الحديث مخالفا للاحاديث المشهورة فى الامر بتخفيف الصلاة ولا لما ورد من كون خطبته قصدا وصلاته قصدا لان المراد بالحديث الذى نحن فيه أن الصلاة تكون بالنسبة الى الخطبة لاتطويلا يشق على المؤمنين وهى حينئذ قصد أي معتدلة والخطبة قصد بالنسبة الى وضعها (قوله قلت مئنة الخ) قال المصنف فى شرح مسلم قال الازهرى والاكثرون الميم فيها زائدة وهى مفعلة قال الهروى قال الأزهرى غلط أبو عبيد فى جعله الميم أصلية وقال القاضى عياض قال شيخنا ابن سراج هى أصلية اه (قوله ورو ينا عن ابن شهاب) رواه عنه(١) (قوله كان للشيطان فيه نصيب) أى أنه يوسوس بما يؤدى الى ترك جلالة العلم والنفرة عنه والوقوع فيما لا ينبغى

﴿ باب فضل الدلالة على الخير والحث عليها ﴾

الدلالة بتثليث الدال والحث بفتح المهملة وبالمثلثة المشددة التحريض والضمير فى قوله عليها يرجع للدلالة بمتعلقها أى والتحريض على الدلالة على الخير (قوله وتعاونوا على البر والتقوى) قال ابن عباس البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه كذا فى النهر ومما أمر به الدلالة على الخير لأنها من الامر بالمعروف (قوله ورو ينا فى صحيح مسلم الخ) تقدم الكلام على تخريج الحديث وما(٢) يتعلق به فى أوائل

---

(١) الاقبة . منه . كذا بهامش احدى النسخ

(٢) فى النسخ (ومما) . ع

عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رضىَ اللهُ عَنْـه أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ مَنْ دَعَا إلَى هُدًى كَانَ لهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلُ أُجورِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً وَمَنْ دَعَا إلى ضَلاَلةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإثْمِ مثلُ آثامِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً ، وَرَوَينا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أيضاً عَنْ أبى مَسْعُودٍ الأنْصارِىِّ البَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْـه قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ دَلَّ عَلى خَيْرٍ فلَهُ مِثْلُ أجْرِ فاعِلِهِ ، وَرَوَيْنا فِى صَحِيحَي البخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رضِىَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْه فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجلاً وَاحِدًا خَيْرٌ لكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَم ، وَرَوَيْنَا فِى الصَّحِيحِ قَوْلَهُ ﷺ وَاللهُ فِى عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فى عَوْنِ أخِيهِ وَالأحَادِيثُ فِى هٰذَا البَابِ كَثِيرَةٌ فِى الصَّحِيحِ مَشْهُورَة

شرح الكتاب نم اقتصر فيه ثمة على الأول من الشقين أى الدلالة على الهدى وذكره هنا بكماله (قوله ومن دعا الى ضلالة) من أرشد غيره الى فعل مأثم وإن قل أمر به أو أعانه عليه وفى شرح المشكاة لابن حجر الهيتمى لو تاب الداعى للاثم و بقى العمل به فهل ينقطع إثم دلالته بتوبته لأن التوبة تجب ماقبلها أولا لان شرطها رد الظلامة والاقلاع وما دام العمل بدلالته موجودا فالفعل منسوب اليه فكأنه لم يرد ولم يقلع كل محتمل ولم أر فى ذلك نقلا والمنقدح الآن الثانى اه (قوله ورو ينا فى صحيح مسلم الخ) هو بمعني صدر حديث أبى هريرة السابق عليه (قوله خير لك من حمر النعم) يعنى الابل وذلك لأن خيرها حمرها وهى أحسن أموال العرب يضربون بها المثل فى نفاسة الشيء وليس عندهم شيء أعظم منها وتشبيههم الآخرة بأعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الفهم والا فذرة من الآخرة خير من الارض وما فيها وأمثالهامعها (قوله ورو ينا فى الصحيح) رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وسبق تخريجه أول الكتاب وذكر من خرجه من حديثه غير

﴿ بابُ حثِّ مَنْ سُئِلَ عِلْماً لا يَعْلَمُهُ وَيَعلَمُ أنَّ غيْرَهُ يَعرِفُه على أنْ يَدُلَّ (١) عَلَيْه ﴾

فِيهِ الأَحَادِيثُ المتَقَدِّمَةُ فى البابِ قَبلَهُ ، وَفِيهِ حَدِيثُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ وهذَا مِنَ النَّصِيحَةِ ، وَرَوَيْنَا فى صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ شُرَيْحِ بنِ هَانِىءٍ قالَ أتَيتُ عائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا أسْأَلُهَا عَنِ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ فقَالَتْ عَلَيْكَ بِعَلِىِّ بن أبى طالِبٍ رضِىَ اللهُ عَنْه فاسْأَلْه فإنَّه كانَ يُسافِرُ معَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ وَذَكَرَ الحَدِيثَ ، وَرَوَيْنَا فِى صَحِيحِ مُسْلِمٍ الحديثَ الطَّويلَ فِى

مسلم أيضا وخرجه مسلم من حديث أبى هريرة فى حديث طويل سبقت الاشارة اليه فى الفصول أوائل الكتاب

﴿باب حث من سئل عما لا يعلمه و يعلم أن غيره يعرفه على أن يدل (١) عليه﴾

(قوله على أن يدل (١) عليه) متعلق بقوله حث وقوله أولا لا يعلمه وثانياً يعرفه تفنن فى التعبير أما اذا كان يعلمه فيذكره للسائل وان كان عند غيره أيضا نعم ان كان ذلك الغير أتقن فيه أشار اليه قالوا أما إلقاء الحديث فالاولى ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه بالتحديث لسنه أو علمه أو زهده أو سنده بل قيل بكراهة التحديث وفى البلد من هو أولى منه قالوا ولا يلتحق بذلك الافتاء واقراء العلم فقد كان الصحابة رضى الله عنهم يفتون فى عهده ﷺ وفى بلده حسبما عقد ابن سعد فى طبقاته لذلك بابا ولم يزل السلف والخلف على استفتاء المفضول وتدريسه مع وجود الفاضل و بحضرته والفرق بينه و بين التحديث ظاهر (قوله عن شريح بن هانىء) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية ثم حاء مهملة وهانىء بالهمز فى آخره وتقدم فى كلام الاسماء أنه تابعى وأن أباه أبا شريح صحابى كناه ﷺ به بعد أن كان كنيته أبا الحكم (قوله فقالت عليك بعلى بن أبى طالب الخ) قال المصنف فى شرح مسلم فى الحديث من الأدب ما قاله العلماء أنه يستحب للمحدث

---

(١) فى نسخة من المتن ونسخة من الشرح (بدله) .ع

قِصَّةُ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ ذلِكَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ؟ قَالَ عَائِشَةُ فَأْتِهَا فَاسْأَلْهَا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتِ ائْتِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَاسْأَلْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ سَلِ ابْنَ عُمَرَ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، قُلْتُ لَا خَلَاقَ أَيْ لَا نَصِيبَ، وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِنَحْوِ هذَا كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ

والمفتى اذا طلب منه ما يعلمه عند من هو أجل منه أن يرشده اليه ، وان لم يعرفه قال سل عنه فلانا (قوله سعد بن هشام بن عامر) الانصارى يروى عن أبيه وعائشة وروي عنه زرارة بن أوفى والحسن وحميد بن هلال استشهد بمكران خرج عنه الستة كذا فى الكاشف (قوله ألا أدلك على أعلم أهل الارض الخ) قال المصنف فيه أنه يستحب للعالم اذا سئل عن شيء ويعرف أن غيره أعلم منه أن يرشد اليه السائل فان الدين النصيحة ويتضمن مع ذلك الانصاف والاعتراف بالفضل لأهله والتواضع اهـ (قوله عن عمران بن حطان) هو بكسر المهملة الاولى وتشديد الثانية وعمران يروى عن عمر وأبى موسى وجمع وعنه قتادة ومحارب بن دثار وعدة وثق وكان خارجيا مدح ابن ملجم روى عنه البخارى وأبو داود والنسائى كذا فى الكاشف (قوله من لا خلاق له فى الآخرة) قال الكرمانى أى لا نصيب له فيها يعنى الكافر وقيل من لا حرمة له اهـ فان قلت أحاديث الباب فيها دلالة العالم العارف بالمسئلة للسائل على من هو أعلم منه بذلك والترجمة معقودة لدلالة من لا يعلم على من يعلم قلت هى دالة على ما فى الترجمة بالطريق الاولى لانه اذا كان العالم مع علمه يدل على من هو أعلم به منه فدلالة من لا علم عنده على العالم به من باب أولى وهذا هو الاولى وقد تقدم فى أول الباب جواز افتاء المفضول وتدريسه مع وجود الافضل

﴿ بابُ مايقولهُ مَنْ دُعِي إلى حُكمِ اللهِ تعالى ﴾

يَنْبغِي لِمَنْ قالَ لَهُ غيرُه بَيْني وبينَكَ كِتابُ اللهِ أوْ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أوْ أقْوالُ عُلمَاءِ المسلِمِينَ أوْ نحوَ ذَلِكَ أوْ قالَ اذْهَبْ مَعِي إلى حاكِمِ المُسلمِينَ أوِ المُفتِي لِفَصْلِ الخُصومَةِ التي بيْنَنا ومَا أشْبَهَ ذَلِكَ أنْ يقولَ سَمِعْنا وأطَعْنا أوْ سَمْعاً وطاعةً أوْ نَعَمْ وكَرَامَةً أوْ شِبْهَ ذَلِكَ * قالَ اللهُ تعالى إنَّمَا كانَ قَوْلَ المُؤْمِنِينَ إذَا دُعُوا إلى اللهِ ورَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أنْ يقولُوا سَمِعْنَا وأطَعْنَا وأُولئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ

﴿ باب ما يقوله من دعي الي حكم الله تعالى ﴾

(قوله ينبغي) أي يطلب علي سبيل الندب وقوله « أن يقول سمعنا وأطعنا الخ » فاعل ينبغي (قوله بيني وبينك) أي يفصل أوفاصل بيني وبينك (كتاب الله) أي مافيه من الاحكام فكتاب مبتدا خبره ما قبله (قوله أو نحو ذلك) من المسئلة المستنبطة من النص أو بطريق القياس له على غير المنصوص عليه (قوله ليفصل الخصومة) أي الحاكم بالالزام والمفتي بتبيين حكم الله في ذلك (قوله أوشبه ذلك) أي من الالفاظ الدالة على كمال الانقياد والطاعة للحق الذي دعي اليه (قوله انما كان قول المؤمنين) بالرفع(١) (قوله سمعنا) أي قول رسول الله ﷺ (وأطعنا) أمره وان كان ذلك مما تكرهه الأنفس، أي علامة الايمان وشأن أهله تقديم طاعة الله تعالى على هوى النفس وان كان مشقا (٢) عليها قال ﷺ لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به قال الحافظ السيوطي في الاكليل في الآيات وجوب الحضور على من دعي لحكم الشرع وتحريم الامتناع واستحباب ان يقول سمعنا

---

(١) قوله (بالرفع) سبق قلم منه توهما أن (قول) اسم كان وقوله (أن يقولوا) في تأويل مصدر منصوب على الخبرية وليس كذلك بل الامر بالعكس . كذا أخذ من هامش (٢) صوابهُ (شاقا) . ع

﴿ فَصلٌ ﴾ ينبغي لِمَنْ خاصمَهُ غيرُه أوْ نازعَهُ في أمرٍ فقالَ له اتَّقِ اللهَ تَعالى أوْ خَفِ اللهَ تعالى أوْ راقِبِ اللهَ أوِ اعْلَمْ أنَّ اللهَ تعالى مُطَّلِعٌ عَلَيْكَ أوِ اعْلَمْ أنَّ ما تقولهُ يُكْتَبُ عَلَيْكَ وتُحاسَبُ عَلَيْهِ أوْ قالَ لهُ قالَ اللهُ تعالى يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ ما عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً أوْ واتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إلى اللهِ أوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الآياتِ وَما أشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الألفاظِ أنْ يَتأدَّبَ وَيَقُولَ سَمْعاً وطاعةً أوْ أسأَلُ اللهَ التَّوْفيقَ لِذَلِكَ أوْ أسأَلُ اللهَ الكَرِيمَ لُطْفَهُ ثُمَّ يَتَلَطَّفَ في مُخاطَبَةِ مَنْ قالَ له ذلكَ وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الحَذَرِ مِنْ تَساهُلِهِ عِنْدَ

وأطعنا اهـ ﴿ فصل ﴾ (قوله راقب الله) أى اعمل عمل من يرى أن ربه ناظر اليه ومن كان من أهل ذلك الشهود منعه ذلك العصيان بحول الله وبه المستعان (قوله أو اعلم أن الله مطلع عليك) اعلم بصيغة الامر خطابا للخصم قال تعالي «وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير» فاذا كان كذلك فليحذر من وبال العصيان والمخالفة (قوله اعلم أن ما تقوله يكتب عليك وتحاسب عليه) قال تعالى « مايلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد » ثم ان نوقش الانسان الحساب(١) هلك وان تداركه ربه برحمته أدخله في جنته (قوله من الآيات) أى الدالة على الحساب فى المآب والجزاء بالأعمال الحسنة والسيئة مثلا بمثل وكما قيل الناس مجزيون بأعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً فشر نعم ان تفضل المنان عفا عن السيئات وتفضل بالاحسان (قوله ان يتأدب) أى بأن يأتى بما يدل على انقياده لحكم الله وايمانه بذلك وتسليمه لما هنالك ويسأل التوفيق للقيام بحق هذه المسالك (قوله أو أسأل الله الكريم لطفه) أي ارادته الخير بنا فى المآل واسباغ الفضل علينا في كل حال فعند ذلك يظفر العبد بأسنى الاحوال (قوله وينبغى أن يتلطف فى مخاطبة من قال له ذلك) أى يتلطف معه بالقول أو بالفعل وفى النهر لأبى حيان وقف يهودى لهرون الرشيد فقال اتق الله يا أمير المؤمنين فنزل عن دابته وخر

---

(١) في النسخ (نوقش في الحساب) . ع

ذٰلكَ فى عِبارَتِه فإنّ كثيراً منَ النّاسِ يتكلّمونَ عِندَ ذٰلكَ بمَا لا يَليقُ ورُبّما تكلّمَ بعضُهمْ بمَا يكونُ كُفْراً ، وكذَلكَ ينْبَغى إذَا قالَ لهُ صاحبُهُ هٰذَا الّذى فعلْتَهُ خلافُ حَديثِ رسولِ اللهِ ﷺ أوْ نحْوَ ذَلكَ ألاّ يقولَ لاَ ألتزِمُ الْحديث أوْ لاَ أعمَلُ بالحديثِ أو نحْوَ ذٰلكَ منَ العبارَاتِ المُستَبشَعَةِ وإنْ كانَ الْحديثُ متْرُوكَ الظّاهِرِ لتخْصيصٍ أوْ تأويلٍ أوْ نحوِ ذلِكَ بلْ يقولُ عندَ ذلكَ هٰذا الحديثُ مَخصُوصٌ أوْ مُتأوّلٌ أوْ متْرُوكُ الظاهِرِ بالاجماعِ وشبْهَ ذٰلكَ

﴿ بابُ الإعْرَاضِ عنِ الجاهِلينَ ﴾

قال اللهُ سُبحانَهُ وتعالَى خُذِ الْعفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعرِضْ عَنِ الجاهِلينَ

ساجداً لله تعالى وقضى حاجته فقيل له فى ذلك فقال ذكرت قوله تعالى « وإذا قيل له اتق الله » الآية اهـ (**قوله** فان كثيرا يتكلمون عند ذلك بما لا يليق) من الالفاظ الدالة على الامتناع وعدم الانقياد والتى فيها الغلاظة على الخصم ونحو ذلك قال السيوطي فى الاكليل قال ابن مسعود من أكبر الذنب أن يقول الرجل لأخيه اتق الله فيقول عليك بنفسك أخرجه ابن المنذر اهـ (**قوله** بل يقول عند ذلك) المشار اليه هو كون الحديث متروك الظاهر لتخصيص أو تأويل أو نحوه (**قوله** أو متروك الظاهر بالاجماع) أى وذلك كالامر بقتل السكران بعد الثالثة فأنه متروك الظاهر بالاجماع وليس المراد أن الاجماع هو الصارف للحديث عن ظاهره بل الصارف له مستند الاجماع الثابت عند أهله من كتاب أو سنة

﴿ بابِ الاعراض عن الجاهلين ﴾

(**قوله** خذ العفو الخ) قال فى النهر هذا خطاب لرسول الله ﷺ ويعم جميع أمته وهو أمر بجميع مكارم الاخلاق وقد أمر بذلك رسول الله ﷺ بقوله يسروا ولا تعسروا وقال حاتم الطائى

خذى العفو مني تستديمى مودتي * ولا تنطقى فى سورتى حين أغضب

وقال ابن النحوى فى شرح البخاري قال مجاهد فيما ذكره الطبري خذ العفو من

وَقال تعالى وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وقالوا لَنا أَعْمالُنا وَلَكُمْ أَعْمالُكُمْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ لاَ نَبْتَغِى الجاهِلِينَ ،

أخلاق الناس وأعمالهم من غير تحبيس عليهم وعن ابن عباس خذ العفو من أموال المسلمين وهو الفضل قال ابن جرير أمر بذلك قبل نزول الزكاة أى الصدقة كانت تؤخذ قبل الزكاة ثم نسخت بها والعرف المعروف كما ذكر البخارى ومنه صلة الرحم والعفو عمن ظلم وقال ابن الجوزى العرف حكم ٧ والمعروف ماعرف من طاعة الله تعالى وقال الثعلبي العرف والمعروف والعارفة كل خصلة حميدة وقال عطاء وامر بالعرف لاإله إلا هو وأعرض عن الجاهلين أبى جهل وأصحابه وأخرج البخارى عن ابن الزبير (١) خذ العفو وامر بالعرف قال ماأنزل الله ذلك الا فى أخلاق الناس وأخرج عن ابن الزبير أمر الله نبيه أن يأخذ العفو من أخلاق الناس أو كما قال قتادة (٢) هذه الآية اخلاق أمر الله نبيه بها قال ابن النحوى قال البخارى وأولى هذه الاقوال قول ابن الزبير ومابعدها يدل له وإما ينزغنك من الشيطان نزغ اه وفى الاكليل للحافظ السيوطى قال ابن الغرس أي من أخلاق الناس أخرجه البخارى وأخرج الطبرانى عن ابن عمر قال أمر الله نبيه أن يأخذ العفو من أخلاق الناس وقوله وأمر بالعرف قال ابن الغرس المعني اقض بكل ماعرفته النفوس مما لا يرده الشرع وهذا أصل القاعدة الفقهية فى اعتبار العرف وتحتها مسائل كثيرة لاتحصى ثم أخرج فى قوله وأعرض عن الجاهلين حديث الحر بن قيس عند البخارى الآتى آخر الكتاب (**قوله** اللغو) الشتم والأذى من الكفار (**قوله** سلام عليكم) قيل هو متاركة أى سلمتم منا عن الشر وغيره قيل وهو منسوخ بآية السيف (**قوله** لانبتغى الجاهلين) أى لا نصحبهم وقيل لا نبتغي دينهم وقيل لانريد أن يكونوا جهالا وقال ابن النحوى فى شرح البخارى وقيل المراد أى من الجاهلين المؤلفة قلوبهم وهو ظاهر استشهاد الحر بن قيس أى فى حديث البخارى الآتى فى قصة عيينة مع عمر فهى منسوخة بآية السيف وقيل انما هى أمر

---

(١) فى النسخ (عن الزبير) وزدنا لفظ (ابن) من صحيح البخارى

(٢) عله (أو كما قال ، قال ، قتادة) ٠ ع

وَقالَ تَعالى فَأَعْرِضْ عَمَّنْ تَوَلّى عَنْ ذِكْرِنا، وقال تَعالى فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ، وَرَوينا فى صَحيحَيِ البُخاريِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ عبْدِ اللهِ بْنِ مسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ قالَ لَمَّا كَان يَوْمُ حُنَيْن آثَرَ رسُولُ اللهِ ﷺ ناساً مِنْ أَشْرافِ العرَبِ

باحتمال من ظلمه اه وفى كونها منسوخة بآية السيف والمراد منها المؤلفة بعد لا يخفى بخلافها على القول الأول أى بأنه أمر بالاعراض عن الجاهلين أي الكافرين وتركهم بما لهم بعد الانذار فالنسخ عليه ظاهر والله أعلم وقال الكرمانى قال جعفر الصادق ليس فى القرآن آية أجمع لمكارم الاخلاق منها ولعل ذلك ان المعاملة اما مع نفسه أومع غيره والغير اما عالم أوجاهل أو لان الاخلاق ثلاثة لأن القوى الانسانية عقلية وشهوية وغضبية ولكل قوة فضل هي وسطها للعقلية الحكمة وبها الأمر بالمعروف وللشهوية العفة ومنها خذ العفو وللغضبية الشجاعة ومنها الاعراض عن الجهال اه (قوله فاعرض عمن تولي عن ذكرنا) قال فى النهر موادعة منسوخة بآية السيف (قوله فاصفح الصفح الجميل) أعرض عنهم اعراضا لاجزع فيه وهذا منسوخ بآية السيف أيضا ومراد الشيخ من ذكر هذه الآى ان المؤمن مطلوب منه التخلق بالصفح الجميل و بالاعراض عن الجاهلين من المؤمنين عند صدور اساءة أدب من أحد منهم معه كما وقع له ﷺ من صبره على جفاة الاعراب وعفوه عما صدر منهم من سيء الآداب (قوله وروينا فى صحيحي البخارى ومسلم) أي وهذا اللفظ لمسلم وعند البخارى فقال رجل من الأنصار هذه قسمة ما أريد بها وجه الله فقال ﷺ لقد أوذى موسى بأكثر من هذا فصبر (قوله يوم حنين) بضم المهملة وفتح النون الأولى وسكون التحتية وهو حربه ﷺ مع هوازن وكان بعد فتح مكة فى شوال من ذلك العام (قوله آثر ناسا من أشراف العرب) أى تألفا لهم وطلبا لتمكين الايمان فى قلوبهم كما فى حديث الصحيحين عن سعد مرفوعا إنى لأعطى الرجل وغيره أحب الى منه مخافة أن يكبه الله فى النار على وجهه وممن أعطاه في ذلك اليوم صفوان والاقرع ابن حابس وعيينة بن حصن وأعطي كلا منهم مائة من الابل وكذا أعطي ناسا

فى القِسْمَةِ فقال رجلٌ وَاللهِ إِنَّ هٰذِهِ قِسْمَةٌ ما عُدِلَ فيها وما أُرِيدَ فيها وجهُ اللهِ ، فقلْتُ واللهِ لَأُخْبِرَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ فأتيتُهُ فأخبرتُهُ بما قال فتغيَّرَ وجهُهُ حتَّى كانَ

من أشراف قريش تألفا لهم (قوله فى القسمة) أى فى قسمة غنائم هوازن (قوله فقال رجل) جاء فى البخاري من الانصار قال ابن النحوي هو غريب وأما الذي قال له اعدل فهو ذو الخويصرة جاء ذكره فى الحديث كما نبه عليه السهيلى وهو غير ذى الخويصرة اليمانى الذى بال فى المسجد وقال اللهم ارحمنى ومحمدا ويذكر عن ابن سعد كاتب الواقدى فى أثناء ترجمة حرقوص بن زهير السعدى من سعد تميم وكان لحرقوص هذا مشاهد كثيرة محمودة فى حرب العراق مع الفرس أيام عمر ثم كان خارجيا ولذا قال ﷺ انه سيكون من ضئضئ هذا قوم تحقرون صلاتكم الى صلاتهم وذكر صفة الخوارج وليس ذو الخويصرة هذا ذا الثدية الذى قتله على بالنهروان ذاك اسمه نافع ذكره أبوداود أى مرجحا له على من سماه حرقوصا والذى ذكره جماعة انه حرقوص وقال في باب علامات النبوة بعد نقل كلام ابن سعد المعروف ان ذا الثدية اسمه حرقوص وهو الذى حمل على على ليقتله فقتله على وروى ان قائل ذلك كان أسود يوم حنين وقد أخبر عليه السلام أنه لايدخل النار من شهد بدرا والحديبية حاشا رجلا معروفا منهم قيل حرقوص السعدى هو ذوالخويصرة اليماني الذى بال فى المسجد وقال اللهم ارحمنى ومحمدا ولاترحم معنا أحدا اه وقد علمت ان الصحيح ان حرقوصا هو ذوالخويصرة اليمانى (١) هوالذى قال اعدل الخ وهو من الخوارج وهو غير ذى الخويصرة اليمانى الذى بال فى المسجد وقال اللهم ارحمنى ومحمدا وسمى الشيخ زكريا فى تحفة القاري ان الرجل الذى قال هذه قسمة الخ معتب بن قشير (قوله ان هذه قسمة ماعدل فيها أوماأريد بها وجه الله) قال المصنف فى شرح مسلم قال القاضى عياض حكم الشرع ان من سب النبى ﷺ كفر وقتل ولم يذكر في هذا الحديث ان هذا الرجل قتل قال المازرى يحتمل انه لم يفهم

---

(١) صوابه (التميمى) . ع

كالصَّرْفِ ثمَّ قال فَمَنْ يَعْـدِلُ إذا لمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرسُولُهُ ؟ ثمَّ قال يَرْحَمُ اللهُ موسى قَدْ أُوذِيَ بأَكْثَرَ مِنْ هذَا فَصَبَرَ ، قُلْتُ الصَّرْفُ بكَسْرِ الصَّادِ المُهمَلَةِ وإسْكانِ الرَّاءِ وَهُوَ صِبْغٌ أحْمَرُ ، وَرَوينا في صَحِيحِ البُخاريِّ عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عَنْهُما قالَ قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بنِ حذَيفَةَ

عنه الطعن في النبوة وانما نسبه الى ترك العدل فى القسمة والمعاصى ضربان كبائر وصغائر فهو ﷺ معصوم من الكبائر بالاجماع واختلفوا في امكان وقوع الصغائر ومن جوزها منع من اضافتها الى الأنبياء على طريق التنقص وحينئذ فلعله ﷺ لم يعاقب هـذا القائل لانه لم يثبت عليه ذلك وانما نقله عنه واحد وشهادة الواحد لايراق بها الدم قال القاضى هـذا تأويل باطل يدفعه قوله اعدل يامحمد واتق الله يامحمد وخاطبه بخطاب المواجهة بحضرة الملأ حتي استأذن عمروخالد النبي ﷺ فى قتـله فقال معاذ الله أن يتحدث ان محمدا ﷺ يقتل أصحـابه فهذه هي العلة وسلك معـه مسلك غـيره من المنافقين الذين آذوه وسمع منهم فى غير موطن ماكرهه لـكنه صبر استبقاء لانقيادهم وتأليفا لغيرهم لئلا يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه فينفروا وقـد رأى الناس هـذا الصنف فى جماعاتهم وعدوه فى جملتهم اهـ وظاهر كلام القاضى عياض ان قائل هذه قسمة ماأريد بها الخ هوقائل اعدل يامحمد وقد عرفت من كلام ابن الملقن والشيخ زكريا انهما اثنان فان قائل اعدل الخ جاء فى البخارى التصريح بانه ذو الخويصر التميمى ٧ وقائل انها قسمة جاء فى الصحيح أيضا التصريح بأنه من الانصار وسماه الشيخ زكريا معتب بن قشير والله أعـلم (قوله كالصرف الخ) ضبطه في الأصل هو بكسر الصادالمهملة واسكان الراء صبغ أحمر زاد فى شرح مسلم يصبغ به الجلود قال ابن در يدوقد يسمى الدم أيضا صرفا اهـ وفى الحديث مزيد صفحه وحلمه وإعراضه عن جهل الجاهلين وعدم انتصاره لحق نفسه (قوله وروينا فى صحيح البخاري الخ)رواه فى كتاب التفسير والاعتصام من صحيحه (قوله قدم عيينة بن حصن بن حذيفة) عيينة بضم العين المهملة وفتح التحتية و بعد الثانية نون ثم هاء وحصن بكسر

فَنَزَلَ عَلى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرُّ بْنِ قَيْسٍ وكَانَ مِنَ النفَرِ الَّذِينَ

المهملة الأولى وسكون الثانية وحذيفة بضم المهملة وفتح المعجمة بعدها تحتية ففاء فهاء مصغر ابن بدر بن عمرو بن حوبة بن لوذان الفزاري يكنى أبا مالك أسلم بعد الفتح وقيل قبل الفتح شهد الفتح مسلما وشهد حنينا والطائف أيضا وكان من المؤلفة قلوبهم ومن الاعراب الجفاة قيل انه دخل على النبي ﷺ من غير اذن فقال له أين الاذن فقال مااستأذنت على أحد من مضر وكان ممن ارتد وتبع طليحة الاسدى وقاتل معه وأخذ أسيرا وحمل الى أبى بكر رضى الله عنه فكان صبيان المدينة يقولون له ياعدو الله أكفرت بعد ايمانك فيقول ماآمنت بالله طرفة عين فأسلم فأطلقه أبو بكر وكان عيينة في الجاهلية من الحرارين ٧ كان يقود عشرة آلاف وتزوج عثمان بن عفان ابنته فدخل عليه يوما وأغلظ له فقال عثمان لو كان عمر ماأقدمت عليه فقال ان عمر أعطانا فأغنانا واحشانا فابقانا ٧ وقال أبو وائل سمعت عيينة بن حصن يقول لابن مسعود أنا ابن الاشياخ الشم فقال عبدالله ذاك يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم كذا فى أسد الغابة وترجمه المصنف كذا فى التهذيب مختصرا (قوله فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس) بضم المهملة الاولى وتشديد الراء وأبوه قيس هو ابن حصن بن بدر الفزارى والحر صحابي أحد الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ مرجعه من تبوك وهو الذى تمارى مع ابن عباس فى صاحب موسى الذى سأل موسى السبيل الى لقائه فقال ابن عباس هو الخضر وسأل عنه أبى بن كعب فذكر فيه خبراً مرفوعا عنه ﷺ والحديث كذلك أخرجه البخارى فى كتاب العلم وغيره وهذا غير خلاف ابن عباس (١) مع نوف البكالى المروى فى الصحيحين أيضا فان ذاك فى أن موسى طالب الخضر هل هو ابن عمران صاحب التوراة أو موسى بن ميشا بكسر الميم وسكون التحتية بعدها معجمة قال العلائى كان للحر ابن شيعى وابنة حرورية وامرأة معتزلة وأخت مرجية فقال لهم الحر أنا وأنتم كما قال تعالى طرائق قددا (قوله وكان من النفر) هو بفتح أوليه الرهط من الثلاثة

(١) صوابه (سعيد بن جبير) كما فى الفتح . ع

يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْه وكانَ القُرَّاءُ أصحابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنه وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولاً كانُوا أَوْ شُبَّاناً فقالَ عُيَيْنَةُ لاَبْنِ أخيهِ يَابْنَ أخي لكَ وَجْهٌ عِنْدَ هذَا الأميرِ فَاسْتَأْذِنْ لي عَلَيهِ فاستَأْذَنَ فأَذِنَ له عُمَرُ ، فَلَمَّا دَخَلَ قالَ هِي يَابْنَ الخَطَّابِ فوَاللهِ ماتُعْطِينا الجَزْلَ وَلاَ تَحْكُمُ فينا بالْعَدْلِ ، فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْه حتى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ ، فقالَ لَهُ الحُرُّ يا أَميرَ المُؤْمنينَ إِنَّ اللهَ تعالَى قالَ لِنَبِيِّهِ

إلى العشرة اسم جمع لا واحد له من لفظه (قوله يدنيهم) أي يقربهم (قوله كهولا) بضم الكاف قال ابن النحوى الكهل الذى وخطه الشيب قاله ابن فارس وقال المبرد هو ابن ثلاث وثلاثين سنة قال فى تحفة القارى على البخارى في كتاب الرقاق قال الاطباء سن الطفولية ماقبل البلوغ وسن(١)الشباب وهوخمس وثلاثون سنة وسن الكهولة وهو خمسون سنة وسن الشيخوخة وهو ستون اه وبه يعلم أن الثلاث والثلاثين ابتداء الكهولة أي ويستمر هذا الوصف الى بلوغ الستين ويحتمل أنهما قولان متعارضان في ابتداء الكهولة فذاك قول بعض اللغويين والثانى قول الاطباء وعليه فابن الثلاث والثلاثين فما فوقه الي الخمسين شاب والله أعلم (قوله شبانا) بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة جمع شاب وفى نسخة شبابا بفتح الشين وبموحدتين أولاهما مخففة وفيه مؤازرة الامام أهل الفضل والعلم (قوله فلما دخل) معطوف على مقدر أى فدخل فلما دخل(قوله هى) قال فى تحفة القارى بكسر الهاء وسكون التحتية كلمة تهديد وقيل هى ضمير وثم محذوف أى هى داهية وفى نسخة هيه بهاء السكت فى آخره وفى أخرى ايه وهما بمعنى كما قال ابن الاثير يقال ايه بالكسر بلا تنوين أى زدنى من الحديث المعهود بيننا وايه بالتنوين أى زدنى من حديث ما غير معهود (قوله ما تعطينا الجزل) قال ابن النحوى ما تجزل لنا من العطايا وأصل الجزل ما عظم من الحطب (قوله حتى هم) أى أراد (قوله يوقع به) أى شيئا من العقوبة لجفائه وسوء أدبه معه (قوله ان الله قال لنبيه

---

(١) عله (وبعده سن) ليستقيم الكلام الآتى . ع

صلى اللهُ عليهِ وسلم خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ وأعرِضْ عَنِ الجاهِلِينَ وَإِنَّ هذَا مِنَ الجاهِلِينَ ، واللهِ ماجاوَزَها عُمَرُ حِينَ تَلاَها عليهِ وَكَانَ وَقَّافاً عِنْدَ كِتَابِ اللهِ تعَالَى

﴿ بابُ وَعْظِ الإِنْسانِ مَنْ هُوَ أجلُّ مِنْهُ ﴾

فيهِ حديثُ ابْنِ عبَّاسٍ فى قِصَّةِ عُمَرَ رضىَ اللهُ عنهُم فى البابِ قَبلَهُ * أعلَمْ أنَّ هذَا البَابَ مِمّا تتأَكَّدُ العِنايَةُ بِهِ فيَجِبُ على الإِنْسانِ النَّصِيحَةُ وَالوَعْظُ والأَمْرُ بالمَعْرُوفِ والنَّهْىُ عنِ المُنْكَرِ لِكُلِّ صغِيرٍ وكبيرٍ إِذَا لمْ يَغْلِبْ على ظَنِّهِ تَرَتُّبُ مَفْسَدَةٍ على وَعْظِهِ قال اللهُ تَعالى أدْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالحِكْمَةِ

صلى الله عليه وسلم) أي وقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة (قوله وان هذا من الجاهلين) أى من المؤلفة الذين قيل انهم المرادون من الآية كما سبق عن ابن النحوى بما فيه

﴿ باب وعظ الانسان من هو أجل منه ﴾

أى اداء لحق النصيحة المأمور بها لعامة المؤمنين (قوله حديث ابن عباس) أى فى قصة عيينة مع عمر وقول الحر لعمر مذكراً له بكتاب الله ومحرضاً له على الوقوف عنده ان الله قال لنبيه الخ (قوله النصيحة)أى بذكر مافيه الخير للمنصوح له فى الدارين فان تعارضا راعى مصلحة الدين لدوام نفعه وأشار به وقدمه على ما يقتضى صلاح الدنيا (قوله إذا لم يغلب على ظنه ترتب مفسدة على وعظه) والا ترك الوعظ حينئذ دفعا لاعظم المفسدتين بارتكاب اخفهما وذلك كما اذا رأى انسانا يظلم محترما و يأخذ ماله و يعلم الرجل انه اذا وعظه اداه جهله الى قتل ذلك المظلوم او وقع فى مكفر من قول أو فعل فيترك الوعظ والتذكير حينئذ دفعا لاعظم المفسدتين (قوله ادع الى سبيل ربك) قال ابن الجوزى فى زاد المسير السبيل قال مقاتل هو دين الاسلام وفى المراد بالحكمة ثلاثة أقوال فقيل القرآن رواه أبو صالح عن ابن عباس وقيل الفقه رواه الضحاك عن ابن عباس وقيل النبوة قاله

وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَأَمَّا الأَحادِيث بِنَحْوِ ما ذَكَرْنَا فأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ وأَمَّا مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ إِهْمَالِ ذَلِكَ

الزجاج (والموعظة الحسنة) قيل مواعظ القرآن قاله أبو صالح عن ابن عباس وقيل الأدب الجميل الذى تعرفونه قاله الضحاك عن ابن عباس (وجادلهم بالتى هى أحسن) قيل بالقرآن وقيل بلا إله إلا الله رويا عن ابن عباس وقيل جادلهم غير فظ ولا غليظ ولين لهم جانبك قاله الزجاج قال بعض علماء التفسير وهذا منسوخ بآية السيف اه ووجه مناسبة الآية للباب أنه تعالى أمر نبيه ﷺ بدعاء الخلق الى سبيل الحق بالموعظة الحسنة وأمته مأمورون بما أمر به مقتدون به فيما لم يقم الدليل على اختصاصه به (قوله وأما الاحاديث بنحو ما ذكرناه فأكثر من أن تحصر) أى الأحاديث المشتملة على عرض المفضول على الامام ما بداله وظهر له صوابه فأكثر من أن تحصر فمن ذلك قول عمر رضى الله عنه فى حديث أبى هريرة عند مسلم لما أعطاه ﷺ نعليه وقال من لقيت وراء الحائط يشهد أن لااله إلاالله وأن محمداً رسول الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة أو كما قال فقال عمر لاتفعل يارسول الله لئلا يتكلوا قال فلا تفعل اداً ومن ذلك لما أذن ﷺ لبعض الصحابة أن ينحروا ظهرهم لمجاعة أصابتهم فقال يارسول الله اذا فعلوا ذلك على ما يركبون(١) ثم أشار بأن يدعو ﷺ بأزواد القوم ويدعو عليها بالبركة ففعل الحديث عند مسلم وغير ذلك وعقد له المصنف فيما يأتى باباً ترجمه بقوله باب ما يقول التابع المتبوع اذا فعل شيئا فى ظاهره مخالفة للصواب مع أنه صواب أونحو ذلك هذا ان حملنا الاحاديث على المرفوع منها أما اذا حملناه على مايشمل الموقوف فكثير جدا وقد رجع على الصديق عن (٢) ورجع عمر عما نهي عنه من المغالاة فى الصداق لما قالت له تلك المرأة ان الله تعالى يقول

---

(١) كذا ولعله (علام يركبون ؟) بحذف الالف .

(٢) أشير فى بعض النسخ الى بياض بالأصل، وفى نسخة (وقد رجع على الصديق عن أمر) وضبط لفظ (على) بتشديد الياء . ع

فى حَقِّ كِبارِ المَرَاتِبِ وَتَوَهُّمِهِمْ أَنَّ ذٰلِكَ حَيَاءٌ تَخَطَّأَ صَرِيحٌ وَجَهْلٌ قَبِيحٌ فإِنَّ ذٰلِكَ لَيْسَ بِحَيَاءٍ وإِنَّمَا هُوَ خَوَرٌ وَمَهَانَةٌ وضَعْفٌ وَعَجْزٌ ، فإِنَّ الحياءَ خيرٌ كُلُّهُ وَالحَيَاءُ لاَ يَأْتِي إِلاَّ بِخَيْرٍ وهذَا يأْتِي بِشَرٍّ فَلَيْسَ بِحياءٍ ، وإِنما الحَيَاءُ عِنْدَ العُلَمَاءِ

وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فرجع وقال كل الناس أفقه منك ياعمر وعما أراد من رجم تلك المرأة التى جاءت بالولد لستة أشهر فقال له على بن أبي طالب رضي الله عنه ان الله تعالى يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال تعالى والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين والباقى من الثلاثين ستة أشهر وهى زمن الحمل أي أقل مدته فرجع عما أراد (قوله فى حق كبار المراتب) أى لعلم أوسن أو ولاية (قوله ان ذلك) أى اهان وعظهم وترك تذكيرهم (قوله تخطأ صريح) أى لما فيه من ترك الأمر بالمعروف تارة وعدم النهى عن المنكر أخرى (قوله وانما هو خور) بفتح الخاء المعجمة والواو أى ضعف فى قوى النفس قال فى النهاية خار يخور اذا ضعفت قوته ووهت (قوله ومهانة) أى لنفسه من اقامتها فى هذا المقام السنى (قوله وضعف) بفتح الضاد المعجمة وضمها لغتان مشهورتان وعطف الضعف على الخور كالعطف التفسيرى والعجز عدم القدرة زاد فى شرح مسلم على قوله هنا وضعف وعجز ما لفظه وتسمية ذلك حياء من اطلاق بعض أهل العرف أطلقوه مجازا لمشابهته الحياء الحقيقى اه (قوله فان الحياء خير كله)أى لحسن ثمرته من القيام بالأوامر واجتناب النواهى (قوله والحياء لا يأتى الا بخير) هذا حديث رواه مسلم (قوله وهذا) أى احتشام الكبير وعدم نهيه عما يتعاطاه من المنكر و يتساهل فيه من عدم فعل المعروف (يأتى بشر) أى وقوع فيما نهى الله عنه وترك ماأمر الله أن يفعل فليس إذا هو بحياء لانتفاء ثمرة الحياء وهذا مأخوذ من جواب ابن الصلاح وغيره عما أورد على حديث الحياء لا يأتى الا بخير وحديث الحياء خير كله نقله المصنف فى شرح مسلم وحاصل

الرَّبَّانِيِّينَ وَالْأَئِمَّةِ الْمُحَقِّقِينَ خُلُقٌ يَبْعَثُ عَلَى تَرْكِ الْقَبِيحِ وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ وَهَذَا مَعْنَى مَا رَوَيْنَاهُ عَنِ الْجُنَيْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِسَالَةِ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ الْحَيَاءُ

الجواب أن ماذكر ليس حياء بل هو عجز وخور لعموم قوله فى الحديث الحياء خير كله . وقوله الحياء لا يأتى إلا بخير لا إشكال فيه إذ الحياء يبعث على افعال البر ويمنع من العصيان (قوله الربانيين) بفتح الراء وتشديد الموحدة جمع ربانى نسبة الى الرب بزيادة الالف والنون ، والربانى الكامل فى العلم والعمل ووجه النسبة اختصاصهم بالرب تعالى قال ابن عباس كونوا ربانيين علماء حلماء فقهاء رواه عنه البخارى فى كتاب العلم قال البخارى ويقال الربانى الذى يربى الناس بصغار العلم قبل كباره أى بجزئياته قبل كلياته وقيل بفروعه قبل أصوله وقيل مقاصده وبما وضح منه قبل مادق وعلى هذا الذى يقال فالربانى منسوب الى التربية وفى النهر لأبي حيان قال ابن عباس هو الفقيه ولما مات ابن عباس رضى الله عنهما قال محمد ابن الحنفية اليوم مات ربانى هذه الامة اه (قوله خلق) بضمتين ويسكن ثانيه وهو ملكة حاصلة للنفس ينشأ عنها ماتمرنت عليه النفس واعتادته بسهولة (قوله يبعث على ترك القبيح) أى من فعل منهى عنه ولو على سبيل الكراهة أو ترك مأمور به ولو على سبيل الندب (ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق) أى كما ورد أنه ﷺ قام حتى تورمت قدماه فقيل له أتفعل ذلك وقد غفر لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا وكما ورد نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه أي لو لم يكن عنده من الخوف شيء لما وقع فى العصيان لما عنده من الحياء الوازع عن القبيح المانع من التقصير فى حق ذى الحق (قوله وهذا)أى التعريف للحياء المنقول عن العلماء والأئمة قال بعض المحققين الحياء على هذا التعريف ليس فى الوسع بخلافه على تفسير الجنيد فان العبد اذا طالع نعم مولاه وتقصيره فى شكرها حصل له الحياء وعلى الاول فهو لكونه من أجل الاخلاق التى يحبها الله تعالى من العبد ويجبله

رُؤْيَةُ الآلاءِ ورُؤْيةُ التَّقْصِيرِ فَيَتَوَلَّدُ بينهما حالةٌ تُسَمَّى حَياءً ، وَقَدْ أَوْضَحْتُ هذَا مَبْسُوطًا فِى أَوَّلِ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وللهِ الْحَمْدُ واللهُ أَعْلَمُ

عليها يحمل على المكتسب أى وهو ماأشاراليه الجنيد ويعين عليه ولذا قال ﷺ الحياء لا يأتى الا بخير أى لأن من استحى من الناس أن يروه يأتى بقبيح عادة دعاه ذلك الى أن يكون أشد حياء من ربه وخالقه سبحانه فلا يضيع فريضة ولا يرتكب معصية (قوله رؤية الالاء ورؤية التقصير) أي رؤية العبد آلاء ربه أي نعمه واحدها إلي كمعى مع رؤيته تقصيره فى القيام بحق شكرها يتولد عنها حالة تبعثه على ترك كل قبيح واداء الحق لذي الحق حسب القدرة والطاقة فذاك التعريف كالمتفرع على هذا التعريف المبنى عليه فلذا كان بمعناه ولم يكن هواياه والله أعلم وقيل انه غيره لأنه على ذلك التعريف يكون من الجبليات التي ليست فى الوسع بخلافه على الثانى والأصح ان أصل الحياء جبلى وتمامه مكتسب كما أفاده بعض الأحاديث من معرفة الله تعالى ومعرفة عظمته وقربه من عباده وعلمه بخائنة الاعين وما تخفى الصدور وهذا هو الذى كلفنا به وهو من أعلى خصال الايمان بل من أعلى درجات الاحسان وقد يتولد الحياء من الله تعالى من مطالعة نعمه ورؤية التقصير فى شكرها كما أشار اليه الجنيد وأول الحياء وأولاه الحياء من الله سبحانه بأن لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك من حيث أمرك وكماله انما ينشأ عن معرفته تعالى ومراقبته المعبر عنها بقوله ان تعبد الله كأنك تراه الخ وأهل المعرفة يتفاوتون فى هذا الحياء بحسب تفاوت أحوالهم وقد جمع الله تعالى لنبيه ﷺ كمال نوعى الحياء فكان فى الحياء الغريزى أشد حياء من العذراء فى خدرها وفى الكسبي واصلا الى أعلى غايته ودروتها (قوله وقد أوضحت هذا مبسوطا فى أول شرح مسلم) أى فى كتاب الايمان منه وقد نقلنا مازاد هنالك فى اثناء كلامه هنا والله الموفق

﴿ بابُ الْأَمْرِ بالْوَفاء بالعهْدِ والوعْدِ ﴾

قالَ اللهُ تعالى وأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إذا عاهدْتمْ وقال تعالى يا أيُّها الّذين ءامنوا أوْفوا بالعقودِ وقال تعالى وأوْفُوا بالْعهْدِ إنَّ العَهْدَ كانَ مسئُولاً والآياتُ في

﴿ باب الأمر بالوفاء بالوعد ٧ ﴾

(قوله وأوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا) قال فى النهر وأوفوا بالعهد عام فيما عقده الانسان بينه و بين ربه و بينه و بين آدمى فى طاعة ان العهد كان مسئولا ظاهره ان العهد هو المسئول من المعاهد ان يفى له ولا يضيعه وقيل هو على حذف مضاف أي ان اداء العهد كان مسئولا ان لم يف به واسم كان مضمر يعود على العهد أو على ذى العهد ومسئولا خبر كان وفيه ضمير المفعول أى مسئولا هو أي عدم الايفاء اه(١)(قوله بعهد الله) فى النهر عهد الله عام لما عقده الانسان والتزمه وفي الآية كما فى الاكليل الحث على الوفاء بالعهود(قوله أوفوا بالعقود) العقود جمع عقد وهو ماالتزمه الانسان من مطلوب شرعى وهو عام يندرج تحته ما ربطه الانسان على نفسه أومع صاحب له مما يجوز شرعا وأصل العقد فى الأجرام ثم توسع فيه فاطلق فى المعانى كذا فى النهر وفى الاكليل قال ابن عباس العقود ماأحل الله يعنى ماأحل الله وما حرم ومافرض وماحد فى القرآن كله لاتغدروا ولاتنكثوا أخرجه ابن أبى حاتم وقيل هى العهود وقيل ماعقده الانسان على نفسه من بيع وشراء و يمين ونذر وطلاق ونكاح ونحو ذلك فيدخل تحتها من المسائل مالا يحصى وقال زيد بن أسلم العقود خمس عقدة النكاح وعقدة الشركة وعقدة اليمين وعقده العهد وعقدة الحلف أخرجه ابن جرير وأخرج مثله عن عبدالله

---

(١) كذا بالنسخ وفى العبارة ركة ، وعبارة البيضاوي ان العهد كان مسئولا مطلوبا يطلب من المعاهد ألا يضيعه و يفى به أومسئولا عنه يسأل الناكث و يعاتبه عليه لم نكثت أو يسأل العهد تبكيتاً للناكث كما يقال الموءودة بأى ذنب قتلت فيكون تخييلا و يجوز أن يراد إن صاحب العهد كان مسئولا . ع

ذَٰلِكَ كَثِيرَةٌ وَمِنْ أَشَدِّهَا قَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَالَا تَفْعَلُونَ ، وَرَوِينَا فِي صَحِيحَيِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ . زاد فى رواية لمُسْلِمٍ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ ، وَالأَحَادِيثُ بِهَذَا المَعْنَى كَثِيرَةٌ وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ

ابن عبيدة وذكر بدل عقدة الشركة عقدة البيع اه (قوله ومن أشدها) أى أقواها فى طلب الوفاء بالعهد(١) (قوله يأيها الذين ءامنوا) أشار فى النهر الى احتمالين فى المخاطب بذلك من المؤمنين والمنافقين قال وعلى الاول يراد به التطلف فى العتاب وعلى الثانى فمعنى ءامنوا أى بألسنتهم والاستفهام للتقريع والتوبيخ وتهكم بهم فى اسناد الايمان(٢) اليهم و(لم) يتعلق بالفعل بعده واذا وقف عليه فبألف أو بسكون الميم ومن أسكن فى الوصل فلأجرائه مجرى الوقف قال فى النهر والظاهر انتصاب (مقتا) على التميز وفاعل «كبر» ان تقولوا ، وهو من التميز المنقول عن الفاعل والتقدير كبر مقت قولكم مالا تفعلون (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم) وكذا رواه أحمد والنسائى كما فى الجامع الصغير ورواه أبو عوانة بلفظ علامات المنافق الخ وعند مسلم من علامات المنافق ثلاث الخ (قوله آية المنافق) أفرد الآية لارادة الجنس وعند مسلم من علامات المنافق كما تقدم آنفا وهى أوضح للزيادة على الثلاث فى حديث آخر عند البخارى وغيره ، ووجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ماعداها اذ اصل الديانات منحصر فى القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لأن خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعد مانع أو بدا له رأى فليس بصورة النفاق قاله الغزالى وفى الحديث ما يشهد له ففى الطبرانى من حديث سلمان اذا وعد وهو يحدث نفسه انه يخلفه وفى الترمذى من حديث ابن أرقم اذا وعد الرجل

---

(١) نسخة (بالوعد) (٢) فى النسخ اليمين . ع

كِفَايَة ، وقَدْ أَجْمَعَ العلماء على أَنَّ مَنْ وَعَدَ إِنْسَاناً شَيْئاً لَيْسَ بِمَنْهِيٍّ عنهُ فينْبَغِي أَنْ يَفِيَ بِوَعْدِهِ وَهَلْ ذٰلِكَ واجبٌ أَمْ مُسْتَحَبٌّ ؟ فيهِ خِلَافٌ بَيْنَهُم ، ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وأَبو حَنِيفَةَ والجُمهورُ إلى أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ فَلَوْ تَرَكَهُ فَاتَهُ الفَضْلُ وَارْتَكَبَ المَكْرُوهَ كَرَاهَةَ تَنْزِيهٍ شَدِيدَةً وَلَكِنْ لَا يَأْثَمُ ،

أخاه ومن نيته أن يفي له فلم يف فلا اثم عليه، فان قلت قد توجد هذه الخصال فى المسلم أجيب بأن المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما أن الايمان يطلق على العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار ديدناله وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التى هى من صفات المنافقين وانها خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتخلق بأخلاقهم (**قوله** من وعد انسانا شيئا) أى من الوعد فهو مفعول مطلق أو من العطاء فهو مفعول به (**قوله** فينبغى) أى يطلب (**قوله** ذهب الشافعى وأبو حنيفة والجمهور الى أنه مستحب الخ) قال المهلب إنجاز الوعد مأمور به مندوب اليه عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على أن الموعود لا يضارب بما وعد به الغرماء وتعقب الحافظ دعوى الاتفاق على عدم الفرضية بقول المصنف وذهب جماعة الى أنه واجب وسيأتى قريبا الجواب عن قوله لاتفاقهم على أن الموعود لا يضارب بما(١) وعد به (**قوله** وارتكب المكروه كراهة تنزيه شديدة) قال الحافظ ابن حجر فى الفتح قرأت بخط أبى رحمه الله فى اشكالات على الاذكار : لم يذكر جوابا عن الايات والحديث أى التى صدر بها الباب وقال الدلالة للوجوب منها قوية فكيف حملوه على كراهة التنزيه مع هذا الزجر الشديد الذى لم يرد مثله الا فى المحرمات الشديدة التحريم أى من قوله تعالى كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون وخلف الوعد من آية المنافق اهـ قال السخاوي فى جزئه المسمى «التماس السعد فى الوفاء بالوعد» لم ينفرد والد شيخنا بالبحث في ذلك فقد قال الشيخ تقى الدين السبكي ، وناهيك به قول الاصحاب لا يجب الوفاء بالشرط مشكل لان ظواهر الآيات والسنة تقتضى وجوبه واخلاف الوعد كذب والخلف والكذب ليسا من أخلاق المؤمنين قال

---

(١) فى النسخ (لما) . ع

ولا أقول بقي دينا حتى يقضى من تركته وانما أقول يجب الوفاء تحقيقا للصدق وعدم الاخلاف وتصير (١)الواجبات ثلاثة : منها ماهو ثابت فى الذمة و يطالب بادائه وهوالدين على موسروكل عبادةوجبت وتمكن منها ، ومنها مايثبت فى الذمة ولايجب اداؤه (٢) كهذا ، قلت قال الشيخ تاج الدين ابن السبكي فى توشيح التوشيح . بعد أن حكي عن والده ان أدلة الكتاب تقضي بوجوب الوفاء بالوعد واذكرأنى كتبت اليه مرة أتقاضاه وعدا

يامالكا فى وفاءالوعد مذهبه كمالك هات قدلمت الوفا يجب
كذا تلقيت هذا منك واسمى لم يزل الي مثله التلقين ينتسب
يامن لهانا كسب وهو لى سبب فيما أروم ونعم الوالد السبب

أشرت الى تلقين القاضى عبدالوهاب فى مذهب الامام مالك رضي الله عنه ، و بكونى كسباله الى قوله ﷺ وان أولادكم من كسبكم ، و بكونه سببا الى قول الفقهاء إن الوالد سبب وجود الولد اه قال السخاوى، سلك شيخنا أى الحافظ طريقا أخري قال و ينظر هل يمكن أن يقال يحرم الاخلاف ولايجب الوفاء أى يأثم بالاخلاف وان كان لا يلزم بوفاء ذلك قال قلت ونظير ذلك نفقة القريب فانها اذا مضت مدة يأثم بعدم الدفع ولايلزم به ونحوه قولهم فى فائدة القول بأن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة تضعيف العذاب عليهم فى الآخرة مع عدم إلزامهم بالاتيان بها والله المستعان وقد أشار الى هذا الاستشكال صاحب الخادم فى آخر الهبة فقال فان قيل فيجب الوفاء بالعهد للخروج عن الكذب فانه حرام وترك الحرام واجب وقد ذكر الماوردى فى الشهادات فى الكلام على المروءة أن مخالفة الوعد كذب ترد به الشهادة ، فالجواب ماقاله الغزالى فى الاحياء ان اخلاف الوعد انما يكون كذبا إذا لم يكن فى عزمه حين الوعد الوفاء به أما لو كان عازما عليه ثم بدا له ألا يفعل فليس بكذب لأنه حينئذ اخبار عما فى نفسه وكان مطابقا له فيكون صدقا اه وفى

---

(١) فى النسخ .(وتصيير) . (٢) هنا سقط ولابد ، ولعل الأصل : (ولايجب اداؤه كالدين على معسر وكل عبادة وجبت ولم يتمكن منها ، ومنها مايثبت فى الذمة و يجب اداؤه ولايطالب به كهذا) . ع

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلى أَنَّهُ وَاجِبٌ قالَ الإِمامُ أَبُو بكرِ بْنُ العَرَبِيِّ المَالِكِيُّ أَجَلُّ مَنْ ذَهَبَ إِلى هٰذَا المَذْهَبِ عُمَرُ بْنُ عبْدِ العَزِيزِ

احياء الغزالي من حقوق المسلم ألا يعد مسلما الا ويفي به ، والخلاف في الوعد بالخير أما الوعد بالشر فيستحب اخلافه وقد يجب مالم يترتب على ترك انفاذه مفسدة اهـ (قوله وذهب جماعة الى أنه واجب) خرج البخاري في صحيحه تعليقا أن ابن أشوع قضى بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب اهـ وقد أسنده وكيع في الغزو من الاخبار ٧ الى محمد بن عبيد عن أبيه قضي له ابن أشوع بعدة وابن أشوع سعيد ابن عمرو بن أشوع الهمداني الكوفي القاضي حدث عن الشعبي وقد اتفقا عليه مات في ولاية خالد القسري على العراق وكانت ولايته في سنة خمس ومائة الى أن عزل عنها في سنة عشرين ومائة كذا نقله السخاوي عن خط الحافظ الدمياطي قال السخاوي ونحصه شيخنا يعني الحافظ حيث قال كان قاضي الكوفة في زمن امارة خالد القسري على العراق وذلك بعد المائة وقال في الفتح وقعت رواية ابن أشوع الوفاء بالوعد عن سمرة في تفسير اسحق بن راهويه قال(١) ورأيت اسحق ابن ابرهيم هو ابن راهويه يحتج بحديث ابن أشوع يعني عن سمرة في القول بوجوب انجاز الوعد الحسن وترجم البخاري من أمر بانجاز الوعد قال وفعله أي الامر بانجاز الوعد الحسن وكأنه البصري راوي حديث العدة عطية (قوله أجل من ذهب الي هذا المذهب الخ) صرح ابن عبدالبر أيضا بأن المذكور أجل من قال به وحكي القول بوجوب الوفاء بالوعد عن الامام احمد هذا وقد عد في الزواجر عدم الوفاء بالعهد من الكبائر ثم قال وعده منها هو ماوقع في كلام غير واحد لكن منهم من عبر بما مر ومنهم من عبر بخلف الوعد والعبارتان اما متحدتان أو متغايرتان وعلى كل فقد استشكل عدها من الكبائر بأنه قد تقرر في مذهبنا أن الوفاء بالوعد مندوب لا واجب وفي العهد أنه ما أوجبه الله أو حرمه ومخالفة المندوب جائزة والواجب والحرام تارة يكون كبيرة وتارة يكون صغيرة فكيف يطلق أن عدم الوفاء بذلك كبيرة ويجاب بحمل الاول أي الوعد بناء على تغايرهما على الملتزم بالنذر ونحوه

(١) فاعل (قال) هو البخاري كما يعلم بمراجعته . ع

قال وَذَهبَتِ المـالِكيَّةُ مذهَباً ثالثاً أنَّهُ إنِ ارْتَبطَ الوَعْدُ بسبَبٍ كقَوْلِهِ تَزَوَّجْ وَلَكَ كَذَا أو احْلِفْ أنَّكَ لاَ تَشْتُمُنى وَلَكَ كذَا ونَحْوِ ذَلِكَ وَجبَ الوَفاء ، وَإنْ كانَ وَعْدًا مُطْلَقاً لَمْ يَجبْ واستَدَلَّ منْ لَمْ يُوجبْهُ بأنَّهُ فى معنى الْهِبَةِ والْهِبَةُ لاَ تَلْزَمُ إلاَّ بالقَبْضِ عندَ الجُمْهُورِ وعندَ المَـالِكيَّةِ تَلزَمُ قبلَ القَبْضِ

﴿ بابُ استحبَابِ دُعاءِ الإِنسانِ لِمَنْ عَرَضَ عليهِ مالَهُ أو غيْرَه ﴾

رَوَيْنا فى صَحيح البُخاريِّ وغيرِهِ عنْ أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قال لمّـا قَدِمُوا المَدِينةَ نَزَل عبدُ الرَّحمنِ بْنُ عَوْفٍ على سَعْدِ بنِ الرَّبيعِ فقالَ

وكون منعه كبيرة ظاهر إذ النذر يسلك به مسلك واجب الشرع ويحمل الثاني على شيء خاص لا يعلم الا من التصريح بهذا وهو مالو بايع إماما ثم أراد الخروج عليه بلا موجب ولا تأويل فهذا كبيرة كما يستفاد من الاخبار الصحيحة وهوالمراد بنكث الصفقة وقد ورد فيه وعيد شديد اه باختصار (قوله قال) أى ابن العربى المالكي (وذهب المالكية الخ) ﴿ تتمة ﴾ قال السخاوى جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما الانبياء لا يخلفون الوعد رواه البخارى فى باب من أمر بانجاز الوعد ولفظ ابن عباس فى جواب عن سؤال لابن جبير فى شأن موسى مع شعيب فقال ابن عباس ان رسول الله ﷺ إذا قال فعل والمراد من رسول الله ﷺ فيه من اتصف بذلك ولم يرد شخصاً معينا وهذا يحتمل أن يكون وجوبا ويحتمل خلافه وجزم غير واحد بأن انفاذ الصديق (١) لعدة النبي ﷺ مخصوص به ﷺ اه

﴿ باب استحباب دعاء الانسان لمن عرض عليه ماله أو غيره ﴾

أى من أهله أو منصبه (قوله روينا فى صحيح البخاري وغيره) وكذا رواه ابن عبدالبر وابن منده وأبونعيم فى كتاب معرفة الصحابة وقال فى السلاح بعد ايراده بنحو ما أورده المصنف مختصرا رواه البخارى والترمذى والنسائى (قوله لما قدموا المدينة) أى فى الهجرة (قوله على سعد بن الربيع) بن عمرو بن أبى زهير

---

(١) فى النسخ (انفاد الصدق) . ع

أُقاسِمُكَ مَالِي وأَنْزِلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتَيَّ قال بارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهلِكَ وَمالِكَ

﴿ بابُ مايقولُهُ المُسْلِمُ لِلذِّمِّيِّ إِذَا فَعَلَ بِهِ مَعْرُوفاً ﴾

اَعْلَمْ أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ أَنْ يُدْعَى لَهُ بِالمَغْفِرَةِ وَما أَشْبَهَهَا مِمَّا لاَ يقالُ لِلْكُفَّارِ

مالك بن امرىء القيس بن مالك الأغر بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الانصارى الخزرجى عقبي بدري نقيب كان أحد نقباء الانصار قال عروة وابن شهاب وموسى ابن عقبة وجميع أهل السير انه كان نقيب بنى الحارث بن الخزرج هو وعبد الله ابن رواحة وكان كاتباً فى الجاهلية شهد العقبة الاولى والثانية وقتل يوم أحد شهيداً ولما التمس فى القتلى وجد وهو حى فقال للمتمسه - قال أبو سعيد الخدرى : وهو أبى ابن كعب - : ما شأنك قال بعثنى رسول الله ﷺ لآتيه بخبرك قال اذهب اليه فأقرئه منى السلام وأخبره أنى قد طعنت اثنتى عشرة طعنة وأنى قد أنفذت مقاتلى وأخبر قومك أنهم لاعذر لهم عند الله ان قتل رسول الله ﷺ وأحد منهم حى وقال للرجل قل لقومك يقول لكم سعد بن الربيع الله وما عاهدتم عليه رسول الله ﷺ ليلة العقبة فوالله ما لكم عند الله عذر ان خاص اليه وفيكم عين تطرف قال أبى فلم أبرح حتى مات فرجعت فأخبرت النبى ﷺ فقال رحمه الله نصح لله ولرسوله حياً وميتاً وهو الذى آخي النبى ﷺ بينه و بين عبد الرحمن بن عوف ومات سعد عن بنتين فأعطاهما رسول الله ﷺ الثلثين فكان ذلك أول بيانه للآية فى قوله عز وجل فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ماترك وفى ذلك نزلت الآية و بذلك علم مراد الله منها وأنه أراد اثنتين فما فوقهما كذا فى أسد الغابة (**قوله** أقاسمك مالى) أى أشاطرك اياه وذلك لأن الانصار أشركوا المهاجرين معهم فى دورهم وأموالهم واستمرت مشاركتهم حتى فتح الله بنى النضير وغيرها فغنى المهاجرون و ردوا للانصار ما أشركوهم فيه من أموالهم (**قوله** وأنزل) بفتح الهمزة وكسر الزاى أى بأن يطلقها وتنقضى عدتها فيتزوج من عبد الرحمن (**قوله** بارك الله لك الخ) أي لا حاجة لى فى مالك وأهلك ودعا له فى مقابلة جميله ومعروفه في بذل ذلك كله بقوله بارك الله أى جعل البركة الكثيرة والثبات في أهلك ومالك

﴿ باب مايقوله المسلم للذمى إذا فعل به معروفا ﴾

أى معه (**قوله** وما أشبهها) أى من الرحمة أو دخول الجنة أو رضوان الله

لَكِنْ يجوزُ أنْ يُدْعى بالْهِدَايةِ وصِحةِ البَدَن والعافِيَةِ وشبْهِ ذلِكَ ، وَرَوِينا في كِتَابِ ابْنِ السُّنِّي عنْ أنسٍ رضِىَ الله عَنْهُ قالَ اسْتَسْقَى النَّبِيُّ ﷺ فَسَقَاهُ يَهُودِيٌّ فقال لَهُ النَّبِيُّ ﷺ جَمَّلَكَ اللهُ فَمَا رَأى الشَّيْبَ حَتَّى ماتَ

﴿ بابُ ما يقُولُهُ إذَا رأى مِنْ نفْسهِ أوْ وَلدِهِ أوْ مالِهِ أوْ غيْرِ ذلكَ شيئاً فأعْجَبه وخافَ أنْ يُصيبَه بعينِهِ وَأنْ يَتضَرَّرَ بذلك ﴾

رَوِيْنا في صَحيحَي البُخاريِّ ومُسْلِمٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ رضى الله عنهُ عنِ النبيِّ ﷺ قال

تعالي (قوله أن يدعى له بالهداية) قال ﷺ اللهم اهد دوسا وقال اللهم اهد ثقيفا فهداهم الله فآمنوا إجابة لدعوته والمراد من الهداية المسئولة لهم هي الايصال الى الاسلام لأن الدلالة على طريقه قد رزقوها إذ مامن ذرة في الكون إلا وهي دالة على وجود صانعها ومنشئها لكن تأثير ذلك والعمل بقضيته يحتاج الى لطف رباني وتأييد إلهي قال تعالى « ولو أننا نزلنا إليهم الملئكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ماكانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله (قوله وشبه ذلك) بكسر المعجمة أى ماأشبه ذلك من تكثير العدد لتؤخذ جزيتهم فتكون عونا للمسلمين وكثرة مالهم ليكون غنيمة الموحدين. (قوله استسقى النبي ﷺ) أى طلب أن يسقي ماء (قوله جملك الله) لا ينافى ماجاء من أن الشيب نور ووقار لانه كذلك عند الاخيار أما عند النساء فمكروه وكذا عند غير الاخيار من أهل الغفلة الأشرار

﴿ باب مايقول اذا رأى من نفسه أو ولده أو ماله أو غير ذلك ﴾

أي من خادمه وتابعه (شيئا) أى معجبا (فأعجبه وخاف أن يصيبه بعينه) أى لاستحسانه له (وان يتضرر) أى المرء (بذلك) أي الاعجاب (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم) وكذا رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه من حديث أبى هريرة ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث عامر بن ربيعة كذا في الجامع الصغير (قوله

اَلعَيْنُ حَقٌّ ، ورَوينا فِي صَحيحَيهِمَا عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضِيَ اللهُ عنْها أنَّ النبيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جارِيةً في وَجْهِها سَفْعَةٌ فقالَ استَرْقُوا لهَا فإنَّ بها النَّظْرَةَ ، قلتُ السَّفْعَةُ بفَتْحِ السِّينِ المهمَلةِ وإسْكانِ الفَاءِ هِيَ تَغيُّرٌ وَصفْرَةٌ

العين حق) قال المصنف فى شرح مسلم قال الإمام أبو عبد الله المازرى أخذ جماهير العلماء بظاهر الحديث وقالوا العين حق وأنكره طوائف من المبتدعة والدليل على فساد قولهم ان كل معني ليس مخالفا (١) فى نفسه ولا يؤدى الى قلب حقيقة ولا افساد دليل فانه من مجوزات العقول فاذا أخبر الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه ثم قرر مذهب الطبائعيين فى العين وأبطله ثم قال ومذهب أهل السنة أن العين انما تفسد وتهلك عند نظر العائن بفعل الله تعالى أجرى الله سبحانه العادة أن يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر وهل ثم جواهر خفية أم لا هذا من مجوزات العقول لا يقطع فيه بواحد (٢) من الأمرين وانما يقطع بنفى الفعل عنها واضافته الى الله تعالى فمن قطع من اطباء الاسلام بانبعاث الجواهر فقد أخطأ فى قطعه وانما هو من الجائزات اه (قوله وروينا فى صحيحيهما عن أم سلمة قال المصنف فى شرح مسلم هذا الحديث مما استدركه الدارقطنى لعلة فيه قال رواه عقيل عن الزهرى عن عروة مرسلا قلت كذا ذكره البخاري فانه قال بعد تخريجه مسندا عن عروة عن زينب بنت أبى سلمة عن أم سلمة فذكره وذكر متابعه ثم قال وقال عقيل عن الزهرى أخبرنى عروة عن النبي ﷺ مرسلا قال الدارقطني وأرسله مالك وغيره من أصحاب يحيي بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة قال الدار قطنى وأسنده أبو معاوية ولا يصح قال وقال عبد الرحمن بن اسحق عن الزهرى عن سعيد ولم يصنع شيئا اه (قوله فى وجهها سفعة) هذا لفظ البخاري وعند مسلم رأى بوجهها (قوله هى تغير وصفرة) فسر فى الحديث فى مسلم السفعة بالصفرة وقال الكرمانى السفعة الصفرة والشحوب فى الوجه وأصل السفع الأخذ بالناصية يريد أن بها مسا

---

(١) عله (مختلا) . (٢) فى النسخ (واحد) . ع

وَأَما النَّظْرَةُ فَهِى العَينُ ، يقالُ صَبِىٌّ منظُورٌ أى أصابَتْهُ العَيْنُ ، ورَوَيْنا فِى صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهُما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ العينُ حَقٌّ وَلَوْ كانَ شَيْءٌ سابِقَ القَدَرِ سَبَقَتْهُ العَيْنُ وإذا استُغْسِلْتُمْ فاغْسِلوا ، قلتُ قال العُلَماءُ الاستِغْسالُ أنْ يُقالَ للعائِنِ وهوَ الصائِبُ بعَيْنِهِ الناظِرُ بها بالاستحْسانِ

من الجن أخذا منها بالناصية اه قال المصنف فى شرح مسلم وقيل هى سواد وقال ابن قتيبة لون يخالف لون الوجه وقيل أخذة من الشيطان (قوله وأما النظرة فهى العين) أى إصابتها .قال فى شرح مسلم وقيل هى المس أى مس الشيطان اه (قوله استرقوا) فيه دليل جواز الرقى والنهي عنها محمول على الرقية بما يجهل معناه من رقي الجاهلية ونحوها (قوله وروينا فى صحيح مسلم) وكذا أخرجه احمد كما فى الجامع الصغير لو كان شىء سابق القدر سبقته العين ، فيه اثبات القدر وهو حق بالنصوص واجماع أهل السنة ومعناه ان الأشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع الا على حسب ماقدرها سبحانه وتعالي وسبق بها علمه فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى وفيه صحة أمر العين وأنها قوية الضرر (قوله قال العلماء الاستغسال الخ) أجمل المصنف فى هذا المحل و بسط الكلام فيه فى شرح مسلم فقال نقلا عن المازرى ورد الشرع بأمر العائن بالوضوء فى حديث سهل بن حنيف رواه مالك فى الموطأ وصفة وضوء العائن عند العلماء أن يؤتى بقدح ماء ولا يوضع القدح فى الارض فيأخذ منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها فى القدح ثم يأخذ منه ماء يغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله ماء يغسل به كفه اليمني ثم بيمينه ماء يغسل به اليسرى ثم بشماله ماء يغسل به مرفقه الايمن ثم بيمينه ماء يغسل به مرفقه الأيسر ولا يغسل مابين المرفقين والكفين ثم يغسل قدمه اليمني ثم اليسرى ثم ركبته اليمني ثم اليسرى على الصفة المتقدمة وكل ذلك في القدح ثم داخلة ازاره وهو الطرف المتدلى الذى يلى حقوه الايمن وقد ظن بعضهم أن داخلة الازار كنى به عن الفرج وجمهور العلماء على ماقدمناه فاذا استكمل هذا صبه من خلفه على رأسه وهذا المعنى لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه وليس فى قوة العقل الاطلاع على أسرار جميع

المعلومات فلا يدفع هذا بأن لا يعقل معناه قال وقد اختلف العلماء فى العائن هل يجبر على الوضوء للمعين أم لا واحتج من أوجبه بقوله ﷺ فى رواية مسلم هذه وإذا استغسلتم فاغسلوا وبرواية الموطأ وفيها أنه ﷺ أمر عائنه بالوضوء والامر للوجوب قال المازرى والصحيح عندى الوجوب ويبعد الخلاف إذا خشى المعين الهلاك وكان وضوء العائن مما جرت العادة بالبرء به أو كان الشرع أخبر به خبراً عاما ولم يكن زوال الهلاك الا بوضوء العائن فانه يصير من باب من تعين عليه احياء نفس مشرفة على الهلاك وقد تقرر أنه يجبر على بذل الطعام للمضطر فهذا أولي وبهذا التقرير يرتفع الخلاف فيه اه قال القاضى عياض بعد أن ذكر قول المازرى الذي حكيته بقى من تفسير هذا الغسل على قول الجمهور - وفسر به الزهرى وأدرك أن العلماء يصفونه واستحسنه علماؤنا ومضى به العمل - أن غسل العائن وجهه انما هو صبة واحدة بيده اليمنى وكذلك باقى الاعضاء انما هو صبة على ذلك العضو فى القدح ليس على صفة غسل الاعضاء في الوضوء وغيره وكذلك غسل داخلة الازار انما هو داخله وغمسه فى القدح ثم الذي فى يده القدح يصبه على رأس المعين من ورائه على جميع جسده ثم يكفأ القدح وراءه على الارض وقيل يستغفله بذلك عند صبه عليه وهذه رواية ابن أبى ذئب عن ابن شهاب وقد جاء عن ابن شهاب من رواية عقيل مثل هذا الا أن فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة وفيه فى غسل القدمين أنه لا يغسل جميعهما وانما قال ثم يفعل ذلك فى طرف قدمه اليمنى من عند أصول أصابعه واليسرى كذلك وقد جاء في حديث سهل بن حنيف من رواية مالك فى صفته أنه قال للعائن اغتسل له فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف قدميه ظاهرها في الاناء قال وحسبته قال وأمره فحسا منه حسوات والله أعلم ، قال القاضى وفى الحديث من الفقه ماقاله بعض العلماء أنه ينبغى إذا عرف واحد بالاصابة بالعين أن يجتنب ويحترز منه وينبغي للامام منعه من مداخلة الناس ويأمره بلزومه بيته فان كان فقيراً رزقه مايكفيه ويكف أذاه عن الناس فضرره أشد من ضرر آكل الثوم والبصل الذى منعه ﷺ دخول المسجد لئلا يؤذى المسلمين ومن ضرر المجذوم الذي منعه عمر والعلماء بعده الاختلاط بالناس وهذا الذي قاله هذا القائل صحيح متعين ولا يعرف عن غيره تصريح

اَغْسِلْ دَاخِلَةَ إِزَارِكَ مِمَّا يَلِي الجِلْدَ بِمَاءٍ ثُمَّ يُصَبُّ على المَعِينِ وهُوَ المَنْظُورُ إِلَيْهِ ، وَثَبَتَ عَنْ عائِشَةَ رضيَ اللهُ عَنها قالَتْ كانَ يُؤْمَرُ العَائِنُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْه المَعِينُ . رَوَاهُ أَبو دَاودَ بإِسنادٍ صَحيحٍ على شَرْطِ البُخاريِّ وَمُسْلِمٍ ؛ ورَوَينا في كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ والنَّسائِيِّ وابنِ ماجَهْ عَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللهُ عنْهُ قال كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الجانِّ وَعَيْنِ الإِنسانِ حَتَّى نَزَلَتِ المُعَوِّذَتانِ فَلَمَّا نَزَلَتَا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ ما سِوَاهُمَا ؛ قال التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَرَوَيْنا في صحيح البُخَاريِّ حَديثَ ابْنِ عباسٍ أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُعوِّذُ الحَسَنَ والحُسَيْنَ أُعِيذُكُما بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطانٍ وَهَامَّةٍ وَمِن كُلِّ عَيْنٍ لاَمَّةٍ ، وَيقولُ إِنَّ أَباكُمَا كانَ يُعَوِّذُ بِهِما إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ .

بخلافه اه (قوله داخلة ازارك) قال القاضى عياض المراد بداخلة الازار ما يلى الجسد منه وقيل المراد موضعه من الجسد وقيل المراد مذاكيره كما يقال عفيف الإزار أى الفرج وقيل المراد وركه إذ هو معقد الازار (قوله المعين) بفتح الميم وكسر المهملة أى الذى أصابته العين (قوله يتعوذ من الجان) بتشديد النون أي أبى الجن وهو ابليس أومن جنسهم الشامل لجميع الشياطين وفى المغرب الجان أبو الجن وحية بيضاء صغيرة (قوله وعين الانسان) أى التى تصيب بالسوء اشارة الى قوله تعالى « و إن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر » قال الحافظ عماد الدين ابن كثير قال ابن عباس ومجاهد يزلقونك ينفذونك بأبصارهم أى ليعينوك بأبصارهم لولا وقاية الله تعالى لك وحمايته اياك منهم وفى هذه الآية دليل على أن العين اصابتها وتأثيرها حق باذن الله تعالى كما وردت به الاحاديث المروية من طرق متعددة اه (قوله حتى نزلت المعوذتان) بكسر الواو أى سورة الفلق والناس فان ضم اليهما الاخلاص قيل المعوذات بالجمع على طريق التغليب (قوله وروينا فى صحيح البخارى) وكذا رواه أحمد كما قاله الحافظ وأصحاب السنن الاربعة كما فى السلاح قال ولفظ أبى داود والترمذى والنسائى أعيذكما بكلمات الله

وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابنِ السُّنِّي عَنْ سعيدِ بْنِ حَكِيمٍ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ كانَ النبيُّ ﷺ إِذَا خافَ أَنْ يُصيبَ شَيئًا بِعَيْنِهِ قالَ اللَّهُمَّ بارِكْ فيهِ ولاَ تَضُرُّهُ ، وروَيْنا فيهِ عَنْ أنَسٍ رضيَ اللهُ عَنه أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ مَنْ رأى شيئًا فأَعْجَبَهُ فقَالَ ماشاءَ اللهُ لاَقُوَّةَ إلاَّ باللهِ لَمْ يَضُرَّهُ ، وروَيْنا فيهِ عَنْ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ رضيَ اللهُ عنه قال قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأى أحدُكُمْ مايُعْجِبُهُ فِي نَفْسِهِ أوْ مالِهِ فلْيُبَرِّكْ علَيهِ فإنَّ العَينَ حَقٌّ . وَرَوينا فيهِ

التامة الخ وكذا رواه ابن السنى وعند البخارى أعوذ بالله الخ وسبق الكلام على الحديث قبيل أذكار المرض والموت وهذا مما تفرد به البخارى عن مسلم كما يومئ اليه صنيع المصنف وبه صرح العماد ابن كثير فى تفسيره (**قوله** وروينا فى كتاب ابن السنى عن سعيد بن حكيم رضى الله عنه) مقتضى عادة المصنف فى التنبيه على من كان من الصحابة لا يعرفه الا أهل العلم بالفن من إلحاقه بقوله الصحابى أن يقول هنا كذلك ولم يذكر ترجمته ابن الاثير فى أسد الغابة والظاهر أنه ليس بصحابى ثم رأيت الحافظ ابن حجر قال فى تقريب التهذيب سعيد بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيرى البصرى أخو بهز صدوق من السادسة أى ممن عاصر صغار التابعين ولم يثبت له لقى بأحد من الصحابة روى عنه أبو داود والنسائى ، ونحوه فى الكاشف الذهبى والله أعلم وحينئذ فالحديث معضل (**قوله** اللهم بارك فيه ولا تضره) أى فيدفع الله تعالى أثر العين عن المنظور اليه (**قوله** وروينا عن أنس الخ) بجانبه فى الجامع الصغير علامة الضعف (**قوله** ماشاء الله) أى كان أو الكائن ماشاء الله وهذا منتزع من قوله تعالى حكاية عن أحد ذينك الرجلين حيث قال « ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لاقوة إلا بالله » أي لتندفع عنك العوارض والمهلكات (**قوله** وروينا فيه) أى فى كتاب ابن السنى وكذا رواه النسائى بلفظ إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه شيئا يعجبه فليدع بالبركة فان العين حق ورواه ابن ماجه والحاكم فى المستدرك وكان العزو الى النسائى وابن ماجه

عَنْ عامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ وَمالِهِ وأَعْجَبَهُ مايُعْجِبُهُ فلْيَدْعُ بالبَرَكةِ ، وذَكَرَ الإمام أبو مُحَمَّدٍ القاضِي حُسَيْنٌ مِنْ أَصْحابِنَا رَحِمَهُمُ اللهُ فِي كِتَابِهِ التَّعليقِ فِي المَذْهَبِ قالَ

أولى من العزو الى كتاب ابن السنى ولعل لايثار الشيخ لكتاب ابن السني سبباً خفي علينا وجهه والله أعلم (قوله عن عامر بن ربيعة) اختلف فيه هل هو من عنز أو من مذحج وعنز بفتح(١) النون والصحيح أنه بسكونها وهو أخو بكر بن وائل وعامر كنيته أبو عبد الله وهو حليف الخطاب بن نفيل والد عمر بن الخطاب أسلم قديماً وهاجر الى الحبشة هو وامرأته وعاد إلى مكة ثم الى المدينة أيضاً ومعه امرأته ليلى بنت أبي حثمة وقيل انه أول من هاجر الى المدينة وقيل أبو سلمة ابن عبد الاسد أول من هاجر الى المدينة شهد عامر بدراً وروى عن النبي ﷺ توفي سنة اثنتين (٢) وثلاثين حين نشم (٣) الناس في أمر عثمان روي مالك عن يحيي ابن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أنه قام من الليل يصلي حين نشم الناس في (٤) أمر عثمان والطعن عليه ثم قام فأتى في المنام فقيل له قم فاسأل الله أن يعيذك من الفتنة التي أعاذ منها صالح عباده فقام يصلي ثم دعا ثم اشتكي فما خرج بعد إلا بجنازته وقيل توفي بعد قتل عثمان بأيام كذا في أسد الغابة وحديثه وحديث سهل واحد أخرج النسائي واللفظ له وأخرجه من ذكر معه أيضا عن عامر بن ربيعة فقال خرجت أنا وسهل بن حنيف نلتمس الخمر أي بفتح أوليه كل ماستر من شجر أو جبل أو نحو ذلك فأصبنا غديراً خمراً أي بوزن فرح وكان أحدنا يستحي أن يتجرد وأحد يراه واستتر حتي اذا رأى أن قد فعل نزع جبة صوف عليه فنظرت اليه فأعجبني خلقه فأصبته بعيني فأخذته قعقعة فدعوته فلم يجبني فأتيت الى النبي ﷺ فأخبرته فقال قوموا بنا ورفع عن ساقيه حتى خاض اليه الماء فكأني أنظر الى وضح ساقي النبي ﷺ فضرب صدره ثم قال بسم الله اللهم أذهب حرها وبردها ووصبها ثم قال قم باذن الله فقام فقال رسول الله ﷺ اذا رأى أحدكم من نفسه

---

(١) (علة قيل بفتح الخ) . ع (٢) في النسخ (اثنين) (٣) بالتشديد أي شرعوا ، وفي النسخ «نقم» (٤) في النسخ (من) . ع

نظرَ بعضُ الأَنبياءِ صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليهم أجمعين إلى قومِهِ يوماً فاستكثرهُمْ وأعجبوهُ فماتَ منهم في ساعةٍ سبعونَ ألفاً فأوحى اللهُ سبحانهُ وتعالى إليهِ إنكَ عِنْتَهُمْ ولَوْ أنكَ إذْ عِنْتَهُمْ حصَّنْتَهُمْ لمْ يهلِكوا ، قال وبأيِّ شيءٍ أُحصِّنُهُمْ ؟ فأوحى اللهُ تعالى إليهِ تقولُ حصَّنْتُكُمْ بالحيِّ القيُّومِ الذي لا يموتُ أبداً ودفعتُ عنكُمُ السوءَ بلا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ قال المعلِّقُ عنِ القاضي حُسَيْنٍ وكانَ عادةُ القاضي رحمهُ اللهُ إذا نظر إلى أصحابِهِ فأعجبهُ

أو ماله أو أخيه شيئا يعجبه فليدع بالبركة فان العين حق أو رده في السلاح هكذا وهم صاحب الحرز السمين (١) في شرح الحصن الحصين في هذا المحل وهما فاحشا فاحذره (قوله(٢) وليبرك عليه) أى كأن يقول اللهم بارك فيه ويضم الى ذلك ماشاء الله لا قوة الا بالله كما قال السيوطى ودليله سبق فى حديث أنس ولعل ضعفه لم يصل الى المنع من العمل به فى الفضائل (قوله فان العين حق) أي إصابتها المعين بقدر الله حق أى والاتيان بالذكر المذكور يدفع ذلك الأثر باذن الله (قوله نظر بعض الانبياء الخ) أخرجه فى أماليه فى باب مايقول بعد الصلاة عن صهيب رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يحرك شفتيه بشيء أيام حنين اذا صلي الغداة فقلنا يارسول الله لا تزال تحرك شفتيك بعد صلاة الغداة ولم تكن تفعله فقال ان نبيا كان قبلي أعجبته كثرة أمته فقال لا يروم هؤلاء أحسبه قال شيء فأوحى الله اليه أن خير أمتك بين ثلاث(٣) اما أن أسلط عليهم الجوع أو العدو أو الموت فعرض عليهم ذلك فقالوا أما الجوع فلا طاقة لنا به ولا العدو ولكن الموت فمات منهم فى ثلاثة أيام تسعون ألفا فأنا اليوم أقول اللهم بك أحاول وبك أقاتل وبك أصاول قال الحافظ حديث صحيح أخرجه أحمد وأخرج النسائي طرفا منه وأخرج الترمذى نحو القصة بسنده على شرط مسلم اه ولعل القاضي حسينا(٤) أشار الى هذه القصة ويحتمل أنه أراد غيرها لقوله فمات فى ساعة واحدة سبعون ألفا والله أعلم (قوله

---

(١) هو الحنفي (٢) هذه القولة وما بعدها مؤخرتان ، انظر المتن ص ٢٦٨ (٣) نسخة (بين احدى ثلاث) (٣) فى النسخ (حسين) . ع

سَمْتِهِمْ وَحُسْنُ حالِهِمْ حصَّنَهُمْ بِهٰذا المَذْكورِ واللهُ أعلمُ

﴿ بابُ مايقولُ إذا رأى ما يُحِبُّ أوْ مايَكْرَهُ ﴾

رَوَيْنا فى كِتابَىِ ابنِ ماجهْ وَابنِ السُّنِّى بإسنادٍ جَيِّدٍ عَنْ عائشةَ رضىَ اللهُ عَنها قالَتْ كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا رَأى ما يُحِبُّ قالَ الحَمْدُ للهِ الَّذى بنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصالحاتُ وَإذا رأى ما يكْرَهُ قال الحمْدُ للهِ

سمتهم) بفتح المهملة وسكون الميم و بالفوقية أى طريقهم (قوله وحسن حالهم) من اضافة الصفة إلى الموصوف أى وحالهم الحسنة وأنث المصنف لفظ حالة(١) والافصح تذكير لفظها وتأنيث معناها فيقال حال حسنة

﴿ باب ما يقول اذا رأى مايحب أو ما يكره ﴾

وظاهر ترجمة السلاح بقوله مايقول اذا حدث له مما يحب (٢) أو يكره يقتضى تخصيص حديث الباب بما يخص الانسان من ذلك لكن فى الحرز تعميم ذلك فيما يتعلق بالانسان نفسه أو غيره وسبق من المصنف رحمه الله أنه يقول فى مثل ذلك اللهم ان العيش عيش الآخرة فان كان محرما قال لبيك ان العيش الخ وحينئذ فينبغى ضم ذلك الى ماذكر فى هذا الباب والمراد من الرؤية فى الترجمة العلم (قوله روينا فى كتاب ابن السنى الخ) ورواه الحاكم أيضا كما أشار اليه الشيخ بقوله قال الحاكم الخ وكان حق الترتيب تقديم ابن ماجه فى الذكر لانه أحد أصحاب السنن خصوصا واللفظ له كما قال فى السلاح قال وعند الحاكم فى رواية كان ﷺ يقول ما يمنع أحدكم اذا عرف الاجابة من نفسه فشفى من مرض أو قدم من سفر أن يقول الحمد لله الذى بعزته وجلاله تتم الصالحات اه وقد رأيت فى نسخ أخرى مصححة بتقديم ابن ماجه فى الذكر على ابن السني وهي الجادة (٣) كما تقدم (قوله بنعمته) أى بسبب نعمته أو بمصاحبتها أى بانعامه (قوله تتم الصالحات) أى تكمل الأعمال الصالحة من الصلاح ضد الفساد (قوله يكرهه) بفتح التحتية ويجوز ضمها وفي

---

(١) كذا . (٢) عله (مايحب) . (٣) فى النسخ (وفى الجادة) . ع

عَلى كُلِّ حالٍ قالَ الحاكِمُ أبو عبدِ اللهِ هذا حديثٌ صَحيحُ الإسنادِ

﴿ بابُ ما يقولُ إذا نظرَ إلى السَّماءِ ﴾

يُسْتَحَبُّ أنْ يقُولَ : رَبَّنا ماخلَقْتَ هذا باطلاً سُبحانَكَ فَقِنا عذابَ النَّارِ إلى آخرِ الآياتِ لحديثِ ابنِ عباسٍ رضىَ اللهُ عَنهُما المُخْرَجِ في صَحيحَيْهِما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ ذٰلِكَ وَقَدْ سَبقَ بيانُه وَاللهُ أعلم

﴿ بابُ مايقُولُ إذا تَطيرَّ بشَيْءٍ ﴾

نسخ أخري يكره بحذف المفعول وعليه فتتعين التحتية(١)(قوله على كل حال) أي من الشدائد المكروهة للنفس أى فان ما تكرهه النفس مما لا يؤول الى عذاب الآخرة موجب للحمد والشكر اذ هو اما كفارة سيئات أو رفع درجات

﴿ باب ما يقول اذا نظر الى السماء ﴾

ترجم البخارى فى كتاب . باب رفع البصر الى السماء وساق فيه أحاديث منها حديث ابن عباس هذا قال الكرمانى قال ابن بطال فيه رد على أهل الزهد فى قولهم إنه لا ينبغى النظر إلى السماء تخشعا وتذللا لله اه ومثله فى تحفة القارى إلا أنه قال وفيه رد على من قال لا ينبغي النظر الخ(قوله وقد سبق بيانه) أى في باب مايقول اذا استيقظ من الليل وخرج من بيته والله أعلم

﴿ باب مايقول اذا تطير بشىء ﴾

أى حصل له فى قلبه تغير من ذكر ما يقع منه الطيرة وفى شرح عدة الحصن لابن جعمان قال ابن الاثير الطيرة بكسر الطاء وفتح التحتية وقد تسكن وهى التشاؤم بالشيء وهو مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا غير هذين وأصل التطير فيما يقول هو التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظبي

---

(١) كذا ولعل فى الكلام قلبا وتحريفا . فنسخة (يكرهه) يتعين فيها فتح التحتية ونسخة (يكره) بحذف الضمير يجوز فيها ضم التحتية وفتحها مع فتح الراء . ع

أى مما لا تأثير له فيما اعتقدوه انما هو تكلف لتعاطى ما لا أصل له اذ لا نطق للطير والظبي يستدل من قوله عليه وطلب العلم من غير مظانه جهل من فاعله كذا فى الحرز قال فى شرح العمدة السانح ما مر من الطير والوحش بين يديك من جهة يسارك الى يمينك والعرب تتيمن به لانه أمكن للرمى والصيد والبارح ما مر من يمينك الى يسارك والعرب تتطير به لانه لا يمكنك أن ترميه حتى تنحرف وفى الحديث برح ظبي ذكر ذلك فى النهاية وكان ذلك يصد أهل الجاهلية عن مقاصدهم مع أن كثيرا منهم كانوا لا يرون للطيرة شيئا و يمدحون من كذب بها كما قال الشاعر

لا يقعدنك عن بغا ء الخير تعقاد التمائم
ولقد غدوت وكنت لا أغدو على واق وحائم
واذا الأشائم كالأيا من والأيامن كالأشائم
وكذاك لا خير ولا شر على أحد بدائم
قد خط ذلك فى خطا ت ٧ الاوليات القدائم

والتمائم جمع تميمة وهى خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم ينفون بها العين فى زعمهم فأبطل ذلك الاسلام قال عكرمة كنت عند ابن عباس فمر طائر يصيح فقال رجل من القوم خير فقال ابن عباس ما عند هذا خير ولا شر قال السيوطى انما أخذت الطيرة من اسم الطير لما ذكر من أنها كانت تتشاءم ببروح الطير نقله فى مرقاة الصعود قال الحليمى فى منهاجه التطير قبل الاسلام كان من وجوه منها زجر الطير وصوت الغراب ومرور الظبي والعجم يتطيرون برؤية الطير حين يذهب الى العلم و يتيمنون برجوعه وكذا يتشاءمون بالسقاء وعلى ظهره قربة مملوءة مشدودة و بالحمال المثقل الحمل وهذا كله باطل وقد نهينا عن الباطل وحديث الشؤم فى ثلاث المرأة والدار والفرس ليس من التطير ثم بين وجه ذلك وأطال فى بيانه (قوله روينا فى صحيح مسلم) ورواه أبو داود والنسائى كلهم فى كتاب الصلاة كما ذكره الحافظ المزى فى أطرافه (قوله عن معاوية بن الحكم) بضم الميم وفتح المهملة وكسر الواو

اللهُ عنْه قالَ قلْتُ يارسُولَ اللهِ مِنَّا رِجالٌ يَتَطَيَّرُونَ قال ذَلِكَ شيءٌ يَجِدُونَه فِي صُدُورِهمْ فلا يَصُدَّنَّهمْ ،

و بعدها تحتية فهاء تأنيث والحكم بفتح المهملة والكاف والسلمى بضم السين المهملة سكن معاوية المدينة قال المصنف فى التهذيب روى معاوية عن النبي صلي الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا خرج عنه مسلم هذا الحديث وهو يجمع أحاديث اقتصرهنا على بعضه وخرج له أبو داود والنسائى روى عنه أبو سلمة وعطاء بن يسار (قوله يتطير ون) قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام الفرق بين التطير والطيرة ان التطير هو الظن السيء الذى يقع فى النفس والطيرة هى الفعل المرتب على الظن السيء قال وانما حرم التطير والطيرة لانهما من باب سوء الظن بالله تعالى وحسن الفأل لانه من باب حسن الظن بالله تعالي وقد قال تعالى أنا عند ظن عبدى بى فليظن بى ماشاء وفى رواية فليظن بى خيرا قال وسأل رجل بعض العلماء فقال إنى إن ظننت الخير وقع لى وان ظننت الشر حل بى هل يشهد لك شيء من الشر يعة قال نعم قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله عز وجل أنا عند ظن عبدى بى وليظن بى خيرا ماشاء وفى رواية مرقاة الصعود نقلا عن صاحب النهاية انما أحب صلى الله عليه وسلم الفأل لأن الناس إذا أملوا فائدة الله و رجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوى فهم على خير ولو غلطوا فى جهة الرجاء فان الرجاء خير لهم فاذا قطعوا أملهم و رجاءهم من الله كان ذلك من الشر وأما الطيرة فان فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء اه (قوله ذلك الشيء يجدونه فى صدورهم فلا يصدهم) قال الخطابى يريد أن ذلك شيء يوجد فى النفوس البشرية ويعترى الانسان من قبل الظنون والأوهام من غير أن يكون له تأثير من جهة الطباع أو يكون فيه ضرر كما كان يزعمه أهل الجاهلية وقال المصنف فى شرح مسلم معني هذا الحديث أن الطيرة تجدونها فى نفوسكم ضرورة فلا عيب عليكم فى ذلك فانه غير مكتسب لكم فلا تكليف به ولكن لا تمتنعوا بسببه عن التصرف فى أموركم فهذا هو الذى تقدرون عليه وهو مكتسب لكم فيقع به التكليف فنهاهم عن العمل بالطيرة والامتناع من تصرفاتهم بسببها وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة فى النهى عن التطير والطيرة

وَرُوِينَا فِي كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ وغَيْرِهِ عَنْ عُقْبَةَ(١) بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عنه قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الطِّيَرَةِ فَقَالَ أَصْدَقُهَا الْفَأْلُ وَلَا يَرُدُّ(٢) مُسْلِماً وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنَ الطِّيَرَةِ(٣) شَيْئاً تَكْرَهُونَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَذْهَبُ بِالسَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ

﴿ بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ دُخُولِ الْحَمَّامِ ﴾

وهي محمولة على العمل بها لا على ما يوجد في النفس من غير عمل على مقتضاه عندهم اهـ (قوله وروينا في كتاب ابن السني وغيره) ورواه أبو داود في سننه وابن أبي شيبة في مصنفه وقال لا حول ولا قوة إلا بك روياه عن عروة بن عامر المكي(٤) وهو مختلف في صحبته ذكره ابن أبي حاتم في ثقات التابعين فالحديث مرسل على كونه تابعياً لكنه يعمل به في مثل ذلك عندنا أيضاً لكونه من الفضائل (قوله أصدقها الفأل) قال في النهاية جاءت الطيرة بمعنى الجنس والفال بمعنى النوع (قوله ولا ترد مسلما) أي شأن المسلم المعتقد أن الله هو الفعال لما يشاء وأنه ليس لغيره أثر في شيء أن لا ترده الطيرة عما يقصده من شيء وان وقع في قلبه منها شيء لما تقرر من أن المكلف بتركه هو التطير لأنه المكتسب للانسان لا الطيرة نفسها لأنه من شأن الطبع أن يتغير منها فلا يؤاخذ به والله أعلم (قوله لا يأتي بالحسنات) قيل الباء للتعدية أي لا يقدر ولا يحصل المستحسنات (الا أنت) (قوله بالسيئات) أي المكروهات

﴿ باب ما يقول عند دخول الحمام ﴾

بفتح المهملة وتشديد الميم قال ابن العماد في مؤلفه المسمى بالقول التمام في دخول الحمام عربي مذكر لا مؤنث كما نقله الازهري في تهذيب اللغة عن العرب وجمعه حمامات ويسمى بالديماس أيضا وأول من اتخذه سليمان ﷺ وعلى نبينا وعلى سائر النبيين روي الحافظ أبو نعيم في تاريخ أصبهان عن أبي موسى الاشعري عن النبي

---

(١) صوابه (عروة) كما في الشرح وكما في الاصابة. (٢) عله (ترد) كما في الشرح والاصابة (٣) في نسخة (الطير) (٤) كذا والذي في كتب الرجال (القرشي أو الجهني) ولم أجد لفظ (المكي)، والحمد لله على توفيقه للصواب. ع

قِيلَ يستَحبّ أنْ يُسَمِّيَ اللهَ تعالى وَأَنْ يَسأَلَهُ الجنّةَ ويستَعِيذَهُ منَ النَّارِ ، وَرَوَيْنا فِي كتابِ ابنِ السُّنيّ بإِسْنادٍ ضَعيفٍ عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضيَ الله عنه قالَ قال رَسُولُ اللهِ ﷺ نِعْمَ البيْتُ الحَمّامُ يدْخُلُهُ المسلمُ

ﷺ قال أول من صنعت له النورة ودخل الحمام سليمان بن داود فلما دخل وجد حره وغمه فقال أوه من عذاب الله وأوه قبل ألا تكون أوه اه وفى الأوائل للسيوطى أول من دخل الحمام سليمان أخرجه الطبرانى عن أبى موسى مرفوعا وتقدم فى الفصول أول الكتاب زيادة فى الكلام على الحمام مأخوذة(١) من التهذيب المصنف قالوا ولم تكن الحمامات بأرض العرب ولم يدخل النبي ﷺ حماما وما نقله الدميرى من أنه دخل حمام الجحفة ردوه بأنه موضوع ولو ورد حمل على أن المراد بالحمام فيه الماء الحار لا المكان المسمى بذلك والله أعلم (قوله قيل يستحب أن يسمى الله تعالى) قال فى شرح الروض ويستحب بعدها التعوذ كأن يقول بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث ويستحب تقديم يسراه دخولا ويمناه خروجاً اه (قوله وأن يسأله الجنة ويستعيذ به من النار) أى يذكر بحرارته برد الجنة فيسألها أوحر النار فيستعيذ منها وفى المجموع فى آداب داخل الحمام وأن يذكر بحرارته حر نار جهنم لشبهها أى فيستعيذ به منها وظاهر تعبير المصنف بقيل انه غير مرتضى له لكن فى المجموع فى آداب دخوله والتسمية ثم التقديم وأن يذكر بحرارته حر جهنم الخ وقد ذكر الشيخ هنا مستند طلب سؤال الجنة والاستعاذة من النار واستحباب التسمية والتعوذ بالقياس على محل قضاء الحاجة لانه مظنة لكشف العورة التي يراها الشيطان فأتى بهذا الذكر ليكون عونا منه ومانعا له والله أعلم (قوله روينا فى كتاب ابن السنى)(٢) (قوله نعم البيت الحمام) أى لكونه وسيلة الى التذكر بحر (٣) جهنم وبرد الجنة فيستعاذ من الأولى ويسأل الثانية ويبادر الى الاعمال الصالحة الموصلة لذلك (قوله يدخله المسلم)

---

(١) فى النسخ (مأخوذ) . (٢) كذا فهنا سقط واهل الشارح بيض لرواة الحديث غير ابن السنى (٣) عله (لحر) . ع

إِذَا دَخَلَهُ سَأَلَ اللهَ عَزَّ وَجلَّ الجنةَ وَاستَعَاذَه منَ النارِ

﴿ بابُ مايقولُه إذَا اشتَرى غُلاَماً أوْ جاريَةً أو دابَّةً وما يقولُه إذا قَضَى دَيْناً ﴾

يُستَحَبُّ فِي الأَوَّلِ أَنْ يَأْخُذَ بِنَاصِيَتِهِ وَيقولَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ خَيْرَهُ وخيرَ ماجُبِلَ عَلَيْهِ وَأَعوذُ بِكَ منْ شَرِّهِ وشرِّ ما جُبِلَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ سَبَقَ فِي كتابِ أَذْكارِ النِّكاحِ الحديثُ الْوَارِدُ في نحْوِ ذَلِكَ في سُنَنِ أبي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ ويقولُ في قَضاءِ الدَّيْنِ بارَكَ اللهُ لكَ فِي أَهلِكَ ومالِكَ وَجزَاكَ خيْراً

يحتمل أن يكون في موضع الحال أوالصفة لان أل في الحمام للجنس وسبق في باب المسائل التي تتفرع على السلام ما يقال لمن يخرج من الحمام بما فيه (**قوله** اذا دخله سأل الله الجنة) أي تذكر بحره بردها فيسألها من الله أي أن يوفقه للاعمال الموصلة اليها بفضل الله تعالى

﴿ باب مايقول اذا اشترى غلاما أوجارية أودابة ومايقوله اذا قضي دينا ﴾

(**قوله** في الأول) أي المشترى من غلام أوجارية أودابة (**قوله** في كتاب اذكار النكاح) أي في باب مايقول اذا دخلت عليه امرأته ليلة الزفاف وسبق الكلام على تخريج الحديث وما يتعلق بمعناه (**قوله** و يقول في قضاء الدين الخ) سبق في باب دعاء الانسان لمن صنع اليه معروفا أوالى الناس كلهم أو بعضهم والثناء عليه وتحريضه على ذلك حديث ابن السني عن عبدالله بن ربيعة الصحابي رضى الله عنه قال استقرض مني النبي ﷺ أربعين ألفا فجاءه مال فدفعه الى وقال بارك الله لك في أهلك ومالك الحديث وسبق في الباب المذكور أيضا حديث أسامة مرفوعا من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد أبلغ في الثناء فجمع الشيخ الذكر المذكور من هذين الخبرين والله أعلم وسكت المصنف عما يقوله الدائن المدين اذا قضاه قال في السلاح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال كان لرجل على النبي ﷺ سن من الابل فجاء يتقاضاه فقال أعطوه فطلب سنه فلم

﴿ بابُ ما يقولُ مَنْ لاَ يَثْبُتَ على الخيلِ وَيُدْعى لَهُ به ﴾

رَوينَا في صحيحي البخاريّ وَمسلمٍ عنْ جَريرِ بْنِ عبدِ اللهِ البَجَليّ رضيَ اللهُ عَنه قالَ شَكَوْتُ إلى النبيّ ﷺ أني لاَ أثبُتُ على الخيلِ فضَرَبَ بيَدِهِ في صَدْرِي وَقال اللهمّ ثَبِّتْهُ واجْعلْهُ

يجدوا الاسنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتنى أوفى الله بك فقال ﷺ ان خياركم أحسنكم قضاء رواه الجماعة الا أباداود وفى رواية للبخارى أيضا أوفيتنى وفى الله بك وفى أخرى له أوفاك الله وهذا الذكر وان كان موقوفا من ذلك القائل لكن أقره عليه المصطفى ﷺ فهو من جملة سنته فيعد من الذكر المأثور عنه ﷺ

﴿ باب مايقول من لايثبت على الخيل ويدعى له به ﴾

أى مايقوله من عرض حاله ممن لا يثبت على الخيل لمن(١) ترجى بركته وتستجاب دعوته من العلماء الوارثين والأولياء الواصلين ومايدعو به ذلك المسئول منه الدعاء المشرف بمقام وراثة الرسول ليبلغ السائل المراد من المسئول (**قوله** روينا فى صحيحي البخاري ومسلم) قضية كلام جامع الاصول انهما انفردا به عن(٢) أصحاب السنن الاربع وفي الاطراف للمزى فيما رواه قيس بن أبي حازم البجلى عن جرير ماحجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رآنى الا تبسم وزاد ابن ادريس من حديثه وشكوت اليه أنى (٣) لا أثبت على الخيل فضرب بيده وقال اللهم اجعله هاديا مهديا رواه البخارى فى الجهاد والادب من صحيحه ومسلم فى الفضائل والترمذى فى المناقب وقال حسن صحيح والنسائى فيها أيضا وابن ماجه فى السنة(٤) اهـ ملخصا (**قوله** شكوت اليه الخ) هذه الشكوى (٥) سأل دفعها ليشرف بمقام الجهاد واعلاء كلمة الاسلام على الدوام (**قوله** فضرب بيده فى صدرى) انما ضرب فى صدره

---

(١) قوله (ممن) بيان لقوله (من) وقوله (لمن) متعلق بقوله (عرض) ، وفى هامش احدى النسخ هنا تعليق خطأ كله فليحذر (٢) فى النسخ (علي) (٣) فى النسخ (أن) (٤) عله (السنن).(٥) يعنى الامر الذى شكامنه وهو عدم الثبوت على الراحلة . ع

هادياً مَهدِيّاً

﴿ بابُ نَهْيِ العالِمِ وَغيرِهِ أنْ يُحَدِّثَ الناسَ بِمَا لاَ يَفْهَمُونَهُ أوْ يَخَافُ عليْهِمْ مِنْ تَحْرِيفِ معنَاهُ وحَمْلِهِ على خِلاَفِ المُرادِ منهُ ﴾

قالَ اللهُ تعالى وَما أرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إلاَّ بِلِسانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ، وَرَوَيْنا في صَحيحَي البُخارِيِّ ومُسْلِمٍ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لِمُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عنهُ حِينَ طَوَّلَ الصَّلاَةَ بالجَماعةِ

لان فيه القلب الذى بثباته يحصل الثبات (قوله هاديا) أى يهدى غيره الى السبيل الحميد (وقوله مهديا) أى فى ذاته لذلك (١)فيكون واصلا مرشدا والله أعلم

﴿ باب نهى العالم وغيره ﴾

أى من الواعظ والقاص (أن يحدث الناس بما لا يفهمونه) مما لا تطيق عقولهم قبوله (أو) بما يفهمونه لكن (يخاف عليهم من تحريفه) اذا أرادوا نقله والتعبير عنه وحاصله نهى من ذكر عن التحدث بما يخاف على السامع من تحريفه لعدم قدرته على التعبير عنه على ماهو عليه لغموضة ودقته(٢) وان كان مما يتسع له عقل المخاطب (وقوله وحمله) أى ومن حمل المخاطب بذلك لذلك (على خلاف المراد منه) هو كالتفسير للتحريف بان يكون خلاف المراد هو المتبادر منه لكونه معناه الاصلى أو المعنى الحقيقى الا أنه غير مراد لما يمنع من ارادته فينهى العالم عن ذكر ذلك من غير بيان الحال لئلا يحمله المخاطب على خلاف المراد وذلك نحو ذكر الوجه أو اليد أو نحو ذلك له عز وجل فهذا ربما يحمله بعض السامعين على المتبادر منه من الجارحة المعروفة لكون ذلك هو المعنى الاصلى للفظ الا أنه غير مراد لما يلزم عليه من اتصافه تعالى بأوصاف الحادث تعالى عن ذلك فحينئذ اذا ذكر العالم ذلك عند من يخشى منه حمله على خلاف المراد عقبه بقوله وظاهر هذا غير مراد أو نحو ذلك والله أعلم (قوله وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه) أى بلغتهم (ليبين لهم) أى ليفهمهم ما أتى به (قوله وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم) ورواه أبوداود والنسائى (قوله حين طول الصلاة بالجماعة) وتلك الصلاة صلاة العشاء

---

(١) عله (كذلك) . (٢) فى النسخ (ووقته) . ع

أَفَتَّانٌ أَنْتَ يامُعاذُ ؟ وَرَوَيْنا فِي صَحِيحِ البُخارِيِّ عن عَلِيٍّ رضيَ اللهُ عنه قال حَدِّثُوا النّاسَ بما

كما فى البخاري وفى أبى عوانة انها المغرب فاما ان القضية تعددت أو تحمل المغرب على العشاء مجازا وقرأ معاذ فى تلك الصلاة بالبقرة كما فى البخارى وعند أحمد فقرأ اقتربت الساعة قال السيوطى وهى شاذة وكان ذلك فى مسجد بني سلمة والرجل الذى انصرف من الصلاة جاء فى رواية البزار أنه حزم بن أبي كعب وانه كان يريد أن يسقي نخله قال الحافظ وهو تصحيف من حرام وقد ظنه جماعة حرام بن ملحان خال أنس يعنى بمهملتين قال وهو تصحيف ولاحمد من وجه آخر انه سليم وصحفه بعضهم سلماً بفتح أوله وسكون ثانيه وجمع بأنهما واقعتان للاختلاف فى الصلاة هل هى المغرب أو العشاء أو فى السورة هل هى البقرة أو اقتربت وفى عذر الرجل هل هو لاجل التطويل فقط أو لكونه جاء من العمل وهو تعبان أو لكونه أراد أن يسقى نخله أو لكونه خاف على الماء فى النخل واستشكل هذا الجمع لانه لا يظن بمعاذ العود الى التطويل بعد أمر النبي ﷺ بالتخفيف وأجيب باحتمال أنه قرأ أولا بالبقرة فلما نهاه قرأ اقتربت ظنا انها لا تستطال وجمع المصنف باحتمال أنه قرأ فى الأولى البقرة فانصرف رجل ثم قرأ اقتربت فى الثانية فانصرف آخر أما ما فى الصحيحين أيضا من حديث أبى مسعود الانصارى : جاء رجل الى النبي ﷺ فقال انى لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبي ﷺ غضب فى موعظة أشد مما غضب يومئذ الحديث فقال الحافظ من قال انه معاذ بن جبل فقد وهم وانما هو أبى بن كعب كما أخرجه أبو يعلى بأسناد حسن من حديث جابر كان أبى بن كعب يصلي بأهل قباء فاستفتح سورة طويلة فدخل معه غلام من الانصار في الصلاة فلما رآه استفتحها انتقل من صلاته فغضب أبى فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام وأتي الغلام يشكو أبيا الحديث (قوله افتان) بتشديد الفوقية صيغة مبالغة من الفتنة وفى البخارى انه قال ذلك ثلاثا أو قال فاتن كذلك ومعنى الفتنة هنا ان التطويل سبب لخروجهم من الصلاة ولكراهة الجماعة وقيل العذاب لانه عذبهم بالتطويل كذا فى التوشيح (قوله وروينا فى صحيح البخارى عن على) انفرد به عن الستة (قوله حدثوا الناس) أى كلموهم (بما

يَعرِفُونَ أتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُه صلّى اللهُ عليه وَسلم؟

﴿ بابُ اسْتِنصاتِ العالِمِ والوَاعِظِ حاضِرِي مَجْلِسِهِ لِيتوَفَّرُوا على اسْتِماعِهِ ﴾

رَوَيْنا في صحيحَي البخاريِّ ومسلمٍ عنْ جَرِيرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه قالَ قال لِيَ النَّبيُّ ﷺ في حَجَّةِ الوَدَاعِ استَنْصِتِ الناسَ ثمَّ قالَ لا تَرْجِعُوا

يعرفون) أي يدركون بعقولهم زاد أبو نعيم في مستخرجه ودعوا ما ينكرون واتركوا(١) ما يشتبه عليهم فهمه (قوله ان يكذب الله) بفتح الذال المعجمة المشددة لان السامع لما لم يفهمه يعتقد استحالته جهلا فلا يعرف(٢) وجوده فيلزم التكذيب روى عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال حفظت من رسول الله ﷺ جرابي علم أما أحدهما فبثثته وأما الثاني فلو بثثته لشق منى هذا البلعوم قيل إنه كان فيما لا تسعه العقول من الحقائق وقيل غير ذلك

﴿ باب استنصات العالم والواعظ ﴾

أي المذكر بالله سبحانه (حاضرى مجلسه ليتوفروا على استماعه) (قوله روينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) ورواه أحمد والنسائى وابن ماجه كلهم عن جرير ورواه أحمد والبخارى وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر ورواه البخارى والنسائى عن أبى بكرة ورواه البخارى والترمذى عن ابن عباس كذا فى الجامع الصغير للسيوطي (قوله فى حجة الوداع بفتح الحاء والواو وكسرهما والفتح فى الوداع على أنه اسم والكسر فيه على أنه مصدر من المفاعلة (قوله استنصت لي الناس) فى آخر كتاب العلم من البخاري أنه ﷺ قال له فى حجة الوداع الخ وادعى أن لفظة (٣) له زائدة لأن جريرا أسلم بعد حجة الوداع بنحو شهرين فيما جزم به ابن عبد البر ورد بأن البغوى وابن حبان قالا انه أسلم قبلها فى

---

(١) عله (أي واتركوا) . (٢) كذا فى نسخة ، وفى غيرها يصرف ولعل الصواب (يصدق) (٣) فى النسخ (لفظ) ، وأنثناه مراعاة للخبر، (وقوله ادعى) بالبناء للمجهول أى ادعى بعضهم كما فى الفتح . ع

بَعدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعْضُكُمْ رِقَابَ بعْضٍ

﴿ بابُ مايقولُه الرَّجلُ المقتَدَى به إذَا فعلَ شيئاً فِي ظاهِرِه مُخالفةٌ للصوّابِ معَ أنه صوَابٌ ﴾

اعْلَمْ أنَّهُ يُسْتَحَبُّ للعالِمِ والْمُعَلِّمِ والقاضِي والْمُفتِي وَالشيخِ المُرَبِّي وَغيرِهِمْ

رمضان واللفظة ثابتة فى الامهات القديمة فتقدم كذا فى التوشيح للحافظ السيوطى وتقدم فى هذا المعنى مزيد فى ترجمة جرير رضى الله عنه (قوله كفارا) أى كالكفار فى استحلال بعضكم دماء بعض فهو منصوب بنزع الخافض على تضمين ترجعوا معني تشبهوا أو بالخبرية على تفسير ترجعوا بتصيروا كذا فى تحفة القارى (قوله يضرب بعضكم) قال القاضى عياض الرواية بالرفع أي لا تفعلوا فعل الكفار فتشبهوهم فى حال قتل بعضهم بعضا قال عياض ومن جزم أحال المعني ، ثم رفعه على الاستئناف بيان لترجعوا أوحال من ضمير ترجعوا أوصفة لكفاراً وجوز فى تحفة القاري جزمه على أنه بجواب شرط مقدر اى فان ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ﴿فائدة﴾ قال السيوطي فى مصباح الزجاجة نقلا عن المصنف في معناه سبعة أقوال أحدها أن ذلك كفر فى حق المستحل الثانى المراد كفر النعمة وحق الاسلام الثالث أنه يقرب من الكفر و يؤدى اليه الرابع أنه فعل كفعل الكفار الخامس المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل دوموا على الاسلام والسادس حكاه الخطابى وغيره ان المراد الكفار المتكفرون بالسلاح يقال تكفر الرجل بسلاحه اذا لبسه قال الأزهرى فى التهذيب يقال للابس السلاح كافر والسابع قاله الخطابى معناه لا يكفر بعضكم بعضا تستحلوا قتال بعضكم بعضا وأظهر الأقوال الرابع وهو اختيار القاضى عياض اه

﴿ باب مايقوله الرجل المقتدي به اذا فعل شيئا فى ظاهره مخالفة للصواب مع أنه صواب ﴾ أى فى نفس الأمر (قوله للعالم) أى من كان من أهل العلم وان لم ينتصب لتعليمه فعطف المعلم عليه من عطف الخاص على العام (قوله والشيخ المربى) أى الذي يربى المريدين بأن يسوسهم بالاخلاق الرضية ويخرجهم من الاخلاق الردية ويؤهلهم للوصول الي ساحات الفيوضات الربانية (قوله وغيرهم) أى كمرشد

مِمَّنْ يُقْتَدَى به ويُؤْخَذُ عنه أنْ يَجْتَنِبَ الأَفعالَ والأَقْوالَ والتَّصرُّفاتِ الَّتي ظاهِرُها خِلافُ الصَّوابِ وإنْ كانَ مُحِقًّا فيها : لِأَنه إذا فعَلَ ذٰلِكَ تَرَتَّبَ عليه مَفاسِدُ ، مِنْ جُمْلَتِها تَوَهُّمُ كثيرٍ مِمَّنْ يَعلَمُ ذٰلِكَ منهُ أنَّ هذا جائِزٌ على ظاهِرِهِ بكلِّ حالٍ وأنْ يَبْقَى ذٰلِكَ شَرْعاً وأَمْراً معْمُولاً بِهِ أبداً ، وَمِنْها وقُوعُ الناسِ فيهِ بالتَنَقُّصِ واعتِقادُهمْ نَقْصَهُ وَإطْلاقُ أَلْسِنَتِهِمْ بذٰلِكَ ، وَمِنْها أنَّ النَّاسَ يُسيئُونَ الظَّنَّ بِهِ فَيَنْفِرُونَ عَنْه وَيُنَفِّرُونَ غَيْرَهُمْ عَنْ أخْذِ الْعِلْمِ عنْهُ وَتَسقُطُ رِوَاياتُه وَشَهادَتُه ويَبطُلُ العَمَلُ بِفَتْواهُ وَيَذْهَبُ

السالكين أومن كان معتقداً لكونه من الصالحين وان لم يكن من المربين ولا من المرشدين (قوله ان يجتنب الافعال الخ) قال بعضهم اياك ومايعتذر منه وان عددت له مخرجا صحيحا (قوله لأنه اذا فعل ذلك) أي المذكور من الاقوال والافعال التي ظاهرها خلاف الصواب وعلمه ذلك منه لكونه يراه يفعله ولايدرى محمله فيه فيحمله على اطلاقه وانه مشروع كذلك كما أشار اليه المصنف (قوله وان يبقى ذلك) أي المذكور (شرعا) أى على عمومه من غير تقييد بالمحمل الذى صحبه مقصوراً (١) عليه (قوله ومنها وقوع الناس فيه) أي لأنه ان لم يقف على المحمل المسوغ لذلك يقع فى فاعله (أو تنقصه) بكونه يباشر مالا يجوز (قوله فينفرون عنه) بضم الفاء (٢) من النفرة (٣) (قوله وينفرون) بتشديد الفاء من التنفير وحذف معموله للتعميم أى فيذهب المقصود من الاقتداء به وأخذ العلم عنه من الانتفاع به والسعى فى حصول الثواب بهذا الامر الذى ظاهره غير رضي (قوله وتسقط روايته وشهادته) أى وذلك لانطلاق الالسنة فيه المقتضى عادة لقلة الوثوق ممن كان كذلك (قوله بفتياه) بضم الفاء ويقال بفتح الفاء وهو ذكر حكم حديث لأمر حديث (قوله

---

(١) فى النسخ (مقصورة) . (٢) أى: وكسرها. (٣) عله (النفر) أو (النفور) . ع

رَكُونُ النفُوسِ إِلى مايقولُهُ مِنَ العُلومِ، وَهذِهِ مَفاسِدُ ظَاهِرَةٌ فَينبغي (١) لَه اَجْتِنابُ أفرَادِها فَكَيفَ بِمَجموعِها فإنِ احْتَاجَ إلى شَيْءٍ مِنْ ذلكَ وَكانَ مُحِقًّا فِي نَفْسِ الأَمْرِ لَمْ يُظْهِرْهُ فإنْ أظْهَرَهُ أَوْ ظَهَرَ أو رَأى المَصلَحَةَ فِي إظْهارِهِ لِيُعْلَمَ جوازُهُ وَحُكْمُ الشرْعِ فيه فَينْبَغِى أنْ يقولَ هٰذَا الذِي فَعلْتُهُ لَيْسَ بِحَرامٍ أو إِنَّمَا(٢) فَعلْتُه لتَعلَمُوا أنَّه لَيْسَ بِحَرامٍ إذا كانَ على هٰذا الْوَجْهِ الذِي فَعلْتُهُ وهوَ كَذَا وكَذَا وَدَلِيلُه كَذا وَكَذا . رَوَيْنَا فِي صَحِيحَي البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٍ عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضيَ اللهُ عَنه قالَ رَأَيْتُ رسُولَ اللهِ ﷺ قامَ عَلَى المِنْبَرِ فكبَّرَ

ركون القلوب) أى استنادها واعتمادها (قوله اجتناب أفرادها) أي باجتناب مايدعوا اليها من الافعال الردية وان كان لها عنده محامل رضية الا لحاجة تدعوه لذلك وتلجئه اليه (قوله لم يظهره) أى ماذكر من الفعل الذي ظاهره معترض وله فيه محمل مرضي خشية من حصول الضرر المذكور على ذلك (قوله فان أظهره) أى قصدا (قوله أوظهر) أى من غير قصده (أورأي المصلحة فى اظهاره) أى أو لم يظهره ولا ظهر ولكن رأى نحو العالم المصلحة فى ظهوره بأن كان من الاحكام التى لا يعرفها الاقليل وخشى جهل الباقين لها فيظهر أنه فعل ذلك و يبين حكمه ليعلم كان يطوف انسان راكبا على دابة بقصد بيان جواز ذلك وانه لا كراهة فيه فضلا عن حرمته ومن عبر بكراهة ذلك أراد بها ما يسميها المتأخرون بخلاف الاولى (قوله ورو ينا فى صحيحى البخارى ومسلم) وأخرجه أبوداود والنسائى كما فى مختصر جامع الاصول (قوله قام على المنبر) قال العلماء المنبر بكسر الميم و سكون النون وفتح الموحدة مأخوذ من النبر وهو الارتفاع وكان المنبر الذي صنع له ﷺ ثلاث درجات كما صرح به مسلم فى روايته وصلاته هذه بعد خطبته كما فى تحفة القارى والامام

---

(١) عله (ينبغى) بحذف الفاء كما يرشد السياق (٢) نسخة (وانما) . ع

وكَبَّرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَقَرَأَ وَرَكَعَ وركَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ رجعَ القَهْقَرَى فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ عادَ إِلَى المِنْبرِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ على النَّاسِ فَقَال أَيُّها النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ هٰذا لِتأْتَمُّوا بِي وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي والأَحادِيثُ فِي هٰذا البَابِ كَثِيرَةٌ كَحَدِيثِ إِنَّهَا صَفِيَّةُ ،

فى الصلاة على المنبر ليريهم أعمال الصلاة كما ذكر ذلك آخر الحديث قال المصنف وفي الحديث جواز صلاة الامام مرتفعا على موضع المأمومين و يقاس به عكسه ثم ان كان الارتفاع لغير حاجة فمكروه ولا تبطل مطلقا على الصحيح وان كان لحاجة كتعليمهم أفعال الصلاة لم يكره بل يستحب لهذا الحديث ولذا اذا أراد المأموم اعلام المأمومين بصلاة الامام واحتاج الى الارتفاع لم يكره (قوله وكبر الناس وراءه) أى عقب تكبيره (قوله ثم رجع القهقرى) تقدم في الفصول أول الكتاب أنه المشى الى الخلف والمراد أنه نزل بعد اكمال الاعتدال الى أصل المنبر بمشي القهقرى الى خلفه وفعل ذلك محافظة على الاستقبال وقدمنا ان درجات المنبر كانت ثلاثة والثالثة المستراح فالنبي ﷺ كان فى الثانية فنزل منها الي الارض فى خطوتين فيؤخذ منه جواز الفعل اليسير فى الصلوات فالخطوتان لا تبطلان الصلاة لكن الاولى ترك ذلك الا لحاجة فان كان لحاجة فلا كراهة كما فعل ﷺ وفيه ان العمل الكثير اذا لم يكن متواليا لا يبطل الصلاة لان النزول عن المنبر والصعود تكرر وجملته كثيرة لكن افراده المتفرقة كل واحد منها قليل (قوله فلما فرغ) أى من الصلاة (قوله قال صنعت هذا) أى صعود المنبر ثم النزول منه فى الصلاة الذى هو لولا حاجة البيان خلاف الاولى (لتأتموا بى) أى لتقتدوا ويرى الجميع الافعال بالعيان فيتعلموا كيفيتها بالرؤية ولذا قال (ولتعلموا صلاتي) أى لتتعلموها فحذف احدى التاءين تخفيفا (قوله كحديث انها صفية) وذلك ما أخرجه أحمد والشيخان وأبوداود والنسائى وابن ماجه وابن حبان والبزار والاسماعيلى وأبو عوانة والبرقانى وأبو نعيم والبيهقي عن صفية قالت كان النبي ﷺ معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته ثم قمت لانقلب فقام معى ليقلبنى وكان مسكنها فى دار أسامة بن زيد فمر رجلان

وَفِي البُخاريِّ أنَّ عَلِيًّا شَرِبَ قائماً وَقال رأيْتُ رسُولَ اللهِ ﷺ فَعلَ كَمَا رَأيْتمُونِي فَعلْتُ . والْأَحادِيثُ والآثارُ في هذا المَعْنى في الصَّحيحِ مَشْهُورَةٌ

من الانصار فلما رايا النبي ﷺ أسرعا فقال ﷺ على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يارسول الله فقال ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وانى خشيت أن يقذف فى قلوبكما،هذا أحد ألفاظ رواية الصحيحين وفيهما روايات بنحو ذلك كما أشار اليه القلقشندى فى شرح عمدة الاحكام،والرجلان قيل هما أسيد بن حضير وعباد بن بشر صاحبا المصباحين قاله ابن العطار فى شرح العمدة وقوله إنها صفية قال السيوطى فى مصباح الزجاجه على سنن ابن ماجه أخرج ابن عساكر في تاريخه من طريق أبي محمد بن أبي حاتم حدثنا محمد بن روح عن ابراهيم بن محمد الشافعى قال كنا في مجلس ابن عيينة والشافعى حاضر فحدث حديث إنها صفية فقال ابن عيينة للشافعى ما فقه هذا الحديث يا أبا عبد الله قال ان كان القوم قد اتهموا النبي ﷺ كانوا بتهمتهم اياه كفارا لكن النبي ﷺ أدب من بعده فقال إذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا حتى لا يظن بكم ظن السوء لا أن النبي ﷺ يتهم وهو أمين الله فى أرضه فقال ابن عيينة جزاك الله خيرا يا أبا عبد الله ما يجيئنا منك الا كل ما نحبه اه (قوله وفى البخارى) ورواه فى الشمائل(١) والنسائى كذا فى الاطراف للمزى (قوله شرب قائما)أي وذلك برحبة الكوفة (قوله ان رسول الله ﷺ فعل٧) أى شرب قائما (كما رأيتمونى أفعل) أى أشرب ذلك،وفعل على لتبليغ شرعه ﷺ وفعله ﷺ لبيان الجواز وان نهيه عن الشرب قائما ليس على سبيل التحريم بل على سبيل الكراهة والتنزيه وقد أشار الى هذا الحمل الحافظ ابن حجر حيث قال

إذا رمت تشرب فاجلس تفز ... بسنة صفوة أهل الحجاز
وقد صححوا شربه قائما ... ولكنه لبيان الجواز

(والاحاديث) أي المرفوعة (والآثار) أى الموقوفة والمقطوعة

---

(١) كذا . ولعل فيه سقطا والاصل (الترمذى فى الشمائل) .ع

﴿ بابُ ما يَقُولُه التّابعُ لِلْمَتْبُوعِ إذا فعلَ ذلِكَ أوْ نحْوَهُ ﴾

اعْلَمْ أنَّهُ يُسْتَحبُّ للتّابعِ إذا رأى مِنْ شَيْخِهِ وغَيْرِهِ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ شَيْئاً فِي ظاهِرِهِ مُخالَفَةٌ لِلْمَعْرُوفِ أنْ يسألَهُ عنه بنِيَّةِ الاسْتِرْشادِ فإنْ كانَ قَدْ فَعَلَهُ ناسِياً تَدارَكَهُ وإنْ كانَ فَعَلَهُ عامِداً وَهُوَ صَحيحٌ فِي نَفْسِ الأَمْرِ بَيَّنَهُ لَه ، فَقَدْ رَوَيْنا فِي صَحِيحَي البخَارِيِّ ومُسْلِمٍ عَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيدٍ رضي اللهُ عنهُما قال دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حتَّى إذَا كانَ بالشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ

﴿ باب ما يقوله التابع للمتبوع إذا فعل ﴾

أي المتبوع (ذلك) أي ماظاهره غير صواب وهو صواب فى نفس الامر (أو نحوه) أى ماظاهره مكروه أوخلاف الاولى وليس كذلك فى نفس الامر وهذا على سبيل التذكير واستبانة الامر لا على وجه الاعتراض وامتحان نحو الاستاذ فانه قبيح (قوله فى ظاهره مخالفة للمعروف) أى بأن يكون ظاهره محرما (٢) أو مكروها وليس كذلك في الحقيقة (قوله بنية الاسترشاد) أى بأن يرشده الاستاذ لبيان ماخفى عليه وجهه (قوله فان كان قدفعله ناسيا الخ) ووجه الارشاد فى هذه الاعلام أن مافعله الاستاذ ليس من المشروع حتى يقتدى به فيه الطالب بل إنما صدر على سبيل النسيان الذى لا يكاد يخلو منه انسان (قوله بينه له) أى بين له ما ذكر من صحة العبادة فى نفس الامر وذلك ببيان الدليل ان كان ذلك الحكم للعموم أو بيان وجه الرخصة ان كان لعذر به دعاه لذلك (قوله رويناً فى صحيحي البخارى ومسلم) ورواه مالك والنسائى وأبوداود كما فى تيسير الوصول للديبع (قوله دفع ﷺ من عرفة) أي أفاض وسمى ذلك دفعاً لأن بعضهم يدفع بعضا أى يزحمه كما فى تحفة القارى (قوله حتى اذا كان بالشعب) بكسر المعجمة وسكون المهملة قال الطبري فى القرى الشعب هو انمراق بين الجبلين من

---

(٢) نسخة (خلاف الأولي) بدل (محرما) . ع

ثُمَّ توَضَّأَ فقلْتُ الصلاةَ يارسولَ اللهِ فقال الصلاةُ أمامَكَ ، قلْتُ إنَّمَا قالَ أسامَةُ ذلك لأنهُ ظَنَّ أنَّ النبيَّ ﷺ نَسِيَ صَلاةَ المَغْرِبِ وكانَ قَدْ دَخَلَ وقْتُها وقَرُبَ خرُوجُه ، ورَوَيْنا في صَحِيحَيْهِما قَوْلَ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ يارسولَ اللهِ مالَكَ عنْ فلانٍ واللهِ إنِّي لأُرَاهُ مُؤْمِناً ،

طريق ونحوه قال البخاري أى الشعب (١) الايسر الذى دون المزدلفة وقال الملا (٢) على يسرة الطريق بين المأزمين ويقال له شعب الأذخر اه (قوله ثم توضأ) أي وضوء الصلاة لكن مقتصرا فيه على أقل مجزىء بأن اقتصر على غسل أعضاء الوضوء من غير تكرار وبالتخفيف وفعله ذلك لا ستعجاله ومبادرته به ليكون على طهارة إذ لا يخلو من ذكر الله تعالى ثم جدد الوضوء وأتى به على الكمال بمزدلفة ويجوز أن يكون طرأ ما يوجبه بالمزدلفة وفى الحديث دليل على أن الوضوء عبادة فى نفسه وان لم يرد به الصلاة كذا فى القرى (قوله الصلاة) بالنصب على الاغراء أو باضمار بريد وأل فى الصلاة للعهد أى المغرب (قوله الصلاة أمامك) مبتدا وخبر أى مشروعة بين يديك أى فى المزدلفة وال فى تحفة القارى ويجوز نصبها بمقدر (قوله ذلك) أى الصلاة أى صلاة المغرب (قوله دخل وقتها) أى وهم بعرفة (قوله وقرب خروجه) أى خروج وقت المغرب عند نزوله بذلك الشعب فذكر بها لذلك فبين له النبي ﷺ أن التأخير لجمع التأخير (قوله وروينا فى صحيحيهما) وكذا رواه أبو داود والنسائى كذا فى الاطراف (قوله سعد الخ) أى وذلك لما أعطى النبى ﷺ جمعا كثيرا ولم يعط رجلا يعلم سعد حاله فتوهم أن النبى ﷺ نسيه فذكره بشأنه بقوله يارسول الله مالك عن فلان واسمه جعيل بن سراقة الضمرى (وقوله مالك عن فلان) أي ما سبب عدولك عنه (قوله لاراه مؤمنا) الرواية بضم الهمزة قال المصنف الصواب الفتح بمعنى العلم لقوله بعد غلبنى ما أعلم منه فالضم

---

(١) قوله الشعب الخ هى من لفظ الحديث فى إحدى روايات البخارى ، لا كما توهمه العبارة . (٢) كذا . ع

وفي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ بُرَيْدَةَ أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى الصلَوَاتِ يَوْمَ الفَتْحِ بِوَضُوءٍ وَاحِدٍ فقالَ عُمرُ لَقَدْ صَنَعْتَ اليوْمَ شيئاً لم تَكنْ تَصْنَعُهُ فقال عَمداً صَنَعْتُهُ ياعُمَرُ، وَنَظائرُ هذَا كثيرةٌ فِي الصَّحيحِ مشْهورَةٌ

بمعنى الظن. قال الحافظ ابن حجر ويجوز أن يكون العلم فى كلامه بمعني الظن فيوافق الضم وتتمة الخبر أن النبي ﷺ قال أو مسلما بسكون الواو أى أنكر عليه الجزم بالايمان الذي محله القلب ولا اطلاع عليه وأرشده الى أن اطلاق الاسلام على من لم يختبر باطن حاله أولى من اطلاق الايمان لأن الاسلام معلوم بحكم الظاهر وليس ذلك لكون جعيل ليس من المؤمنين فقد ورد فى حديث عند الرويانى فى مسنده بسند صحيح عن أبى ذر أن رسول الله ﷺ قال له كيف تري جعيلا فقلت كشكله من المهاجرين قال فكيف ترى فلانا قلت سيد من سادات الناس قال فجعيل خير من ملء الارض من فلان قلت ففلان هكذا وأنت تصنع به ما تصنع قال انه رأس قومه فأنا أبى الرجل لفهم(١) به ٧ فعلم من هذا أن قوله أو مسلما ارشاد الى التحرى فى العبارة لا انكار كون المتروك مؤمنا ولا تعليل لترك اعطائه وقد بين سبب ترك الاعطاء بقوله انى لأعطى الرجل وغيره أحب الى منه مخافة أن يكبه الله فى النار (قوله وفى صحيح مسلم) رواه مسلم فى الطهارة من صحيحه ورواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه فى كتاب الطهارة من سننهم وقال الترمذى حسن صحيح (قوله يوم الفتح) أى فى يوم من اقامته بمكة زمن الفتح ويمكن أن يكون نفس اليوم الذى وقع فيه فتح مكة ودخول النبي ﷺ بها (قوله عمداً صنعته ياعمر) العامل فى عمداً محذوف يفسره المذكور بعده والقصد من هذا الفعل بيان ان الامر(٢) بالطهارة عند القيام عند كل صلاة كان أولا(٣) وأنه يجوز الجمع بين صلوات بطهر واحد ثم الافضل التجديد لمن صلى بطهره الاول صلاة ما

---

(١) نسخة (فأنا أتى لفهم). (٢) فى النسخ (بيان الامر) (٣) فى النسخ (أولى). ع

﴿ بابُ الحَثّ على المُشاوَرَةِ ﴾

قال اللهُ تَعالى وَشاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ . والأَحاديثُ الصَّحيحَةُ في ذلِكَ كثيرَةٌ مشهُورةٌ وتُغْنِي هٰذِهِ الآيَةُ الكريمَةُ عَنْ كلِّ شيءٍ فإنَّهُ إذا أَمَرَ اللهُ سُبحانَهُ وتَعالى في كِتابِهِ نَصًّا جليًّا نبيَّهُ ﷺ بالمشاوَرَةِ مَعَ أنَّهُ أَكْمَلُ الخَلْقِ فَما الظَّنُّ بغَيْرِهِ ؟ وَاعْلَمْ أنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ هَمَّ بأَمْرٍ أنْ يُشاوِرَ فيهِ مَنْ يَثِقُ بدِينِهِ

﴿ باب الحث على المشاورة ﴾

أى الحض على الاستضاءة برأى الغير فيما يريد الانسان فعله (قوله وشاورهم فى الأمر) فى ذلك دليل على المشاورة وتحرير الرأى وتنقيحه والفكر فيه وان ذلك مطلوب شرعا وأمر الله تعالى نبيه ﷺ بمشاورتهم تطييبا لخواطرهم وتنبيها على رضاه ﷺ حيث جعلهم أهلا للمشاورة ايذانا بأنهم أهل المحبة الصادقة والمناصحة اذ لا يستشير الانسان الا من كان فيه المودة والعقل والتجربة ، ومنهج العرب وعادتها الاستشارة فى الأمور واذا لم يشاور أحداً منهم حصل فى نفسه شيء ولذا عز على على وأهل البيت كونهم استبد عليهم بترك المشاورة في خلافة أبى بكر ، وفي أمره ﷺ بالمشاورة التشريع للامة ليقتدوا به في ذلك قال ابن عطية الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الاحكام ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب وهذا مما لا خلاف فيه والمستشار فى الدين عالم دين وقلما يكون ذلك الا فى عاقل اهـ لفظه وفيه بعض تلخيص (قوله وتغني هذه الآية) أى الامر فيها للنبي ﷺ مع كماله وزيادة فضله بالمشاورة فغيره بالاولى (قوله نصا جليا) وصف توضيحى ونصبه إما بنزع الخافض أو على الحال أو وصف المصدر أى أمر نبيه بالمشاورة أمراً نصاً جليا (قوله مع أنه أكمل الخلق) أي عقلا ورأيا وعلما وفي سائر أنواع الكمال (قوله لمن هم بأمر) أى خطر بخاطره وأراد فعله (قوله بدينه) إذ من لا دين له لا وثوق برأيه فقد يحمله هواه مع عدم دينه على الارشاد بما فيه الضرر

وَخُبْرَتِهِ وَحِذْقِهِ وَنَصِيحَتِهِ وَوَرَعِهِ وَشَفَقَتِهِ ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُشَاوِرَ جَمَاعَةً بِالصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ وَيَسْتَكْثِرَ مِنْهُمْ وَيُعَرِّفُهُمْ مَقْصُودَهُ مِنْ ذٰلِكَ الأَمْرِ وَيُبَيِّنَ لَهُمْ مَا فِيهِ مِنْ مَصْلَحَةٍ وَمَفْسَدَةٍ إِنْ عَلِمَ شَيْئاً مِن ذٰلِكَ ، وَيَتَأَكَّدُ الأَمْرُ بِالْمُشَاوَرَةِ فِي حَقِّ وُلَاةِ الأُمُورِ الْعَامَّةِ كَالسُّلْطَانِ وَالْقَاضِي وَنَحْوِهِمَا ، وَالأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ فِي مُشَاوَرَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَصْحَابَهُ وَرُجُوعِهِ إِلَى أَقْوَالِهِمْ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ ،

(قوله وخبرته) بضم المعجمة وسكون الموحدة أى معرفته لبواطن الامور اذ من لا معرفة له بالشيء لا يظهر خيره من غيره (قوله وصدقه) ٧ أى في نفسه فان من كان بخلاف دلك ربما حمله طلب استمالة الخواطر الى الاشارة بما الخير فى نفس الامر بخلافه (قوله ونصيحته) أى لمن استشار مطلقا أوله بخصوصه والاول أكمل فان من يوثق بنصيحته النفس لقوله أسكن (قوله وورعه) أى ليمنعه الورع من الاشارة بخلاف ما يتبع (قوله وشفقته) أى على جميع الخلق أو عليه بخصوصه والاول أكمل لكون شفقته أشمل (قوله و يستحب أن يشاور جماعة) أى ليقوي سكون قلبه لذلك الفعل لما اتفق عليه القوم من الاشارة به واذا اختلف المشيرون عليه قدم رأى ذى الدين والورع والنصح الخير على غيره (قوله ويبين لهم ما فيه من مصلحة ومفسدة ان علم شيئا من ذلك) أى ليزداد الخبير بها بذكر ذلك معرفة الى معرفته وتحصل به الخبرة لغيره (قوله ويتأكد الامر بالمشاورة فى حق ولاة الامور) أى لان أمورهم تعود على العباد صلاحا وفساداً (قوله والاحاديث الصحيحة فى مشاورات عمر بن الخطاب أصحابه ورجوعه الى قولهم كثيرة مشهورة) من ذلك ما فى صحيح البخارى لما أراد الذهاب الى الشام فأخبر بالوباء فاستشار الصحابة فى القدوم الى الشام مع الوباء والرجوع عنها لذلك فأشار الأكثرون بالعود فعاد ثم جاء عبد الرحمن بن عوف وروى فى ذلك خبرا مرفوعا

ثُمَّ فائدةُ المُشَاورةِ القَبُولُ منَ المُستَشارِ إذا كانَ بالصفَةِ المَذكورَةِ ولم تَظهرِ المَفسَدَةُ فيما أشارَ بهِ ، وعلى المستَشارِ بَذلُ الوُسْعِ فِي النَّصيحَةِ وإعمَالُ الفِكرِ فِي ذلِكَ فَقَدْ رَوينَا في صحيحِ مُسلِمٍ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عَنْ رسُولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قالَ الدِّينُ النَّصيحَةُ قالوا لِمَنْ يارسولَ اللهِ ؟ قالَ للهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وأئِمَّةِ المُسلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ، ورَوَيْنَا فِي سُنَنِ أبي دَاوُدَ وَالترمِذيِّ وَالنَّسائِيِّ وَابنِ ماجَهْ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ المُستَشارُ مُؤتَمَنٌ

فيه النهى عن القدوم على الأرض الوبيئة ومنها ما فى (١) (قوله ثم فائدة المشاورة القبول الخ) فان المشير اذا علم العمل باشارته وكان موصوفا بما تقدم زاد فى محض النصح وحسن الاشارة بخلاف ما اذا توهم ان ذلك لمجرد استبانة الرأى من غير عمل ربما حمله ذلك على التساهل فى الأمر لكونه لا يخشى ترتب شىء على ما أشار به (قوله وعلى المستشار بذل الوسع) بضم الواو أى الطاقة فى النصيحة اي لكون المستشير رضى برأيه فحقه أن يبالغ فى ذلك أداء لحق النصح قال بعضهم وآفة من استشير ولم ينصح الا بتلاء بخلل في عقله (قوله وإعمال الفكر فى ذلك) أى فى النصيحة ومحض الرأى والنظر فى عواقب الأمر دينا ودنيا والله الموفق (قوله فقد روينا فى صحيح مسلم(٢) الخ) وترجمة تميم سبقت فى كتاب الأسماء والكنى والكلام على حديثه سيأتى فى الكلام على الاحاديث التى ختم بها الشيخ الكتاب (قوله وروينا فى سنن أبى داود الخ) قال في الجامع الصغير رواه أصحاب السنن الاربعة عن أبى هريرة ورواه الترمذى عن أم سلمة ورواه ابن ماجه عن ابن مسعود ورواه الطبرانى في الكبير عن سمرة وزاد فيه ان شاء أشار وان شاء لم يشر ورواه الطبرانى فى الاوسط عن على رضي الله عنه وزاد بعد قوله مؤتمن فاذا استشير فليشر بما هو صانع لنفسه وتقدم فى اذكار المسافر زيادة بسط فى تخريج هذا الحديث وفوائد متعلقة بالمشاورة (قوله المستشار مؤتمن) أى

---

(١) كذا فهنا سقط . (٢) فى النسخ (البخاري) وهو تحريف . ع

﴿ بابُ الحثّ على طِيبِ الكَلَامِ ﴾

قالَ اللهُ تعالى وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَرَوَيْنا فِي صَحِيحَيِ البخَارِيِ وَمُسْلِمٍ عنْ عَدِيِّ بنِ حاتِمٍ رضيَ اللهُ عنهُ قالَ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ

ومن حق المؤتمن ألا يخون فيما اؤتمن فيه فليمخض الرأى وليمحض النصح والا كان فيما اؤتمن فيه خائنا والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿ باب الحث على طيب الكلام ﴾

(قوله واخفض جناحك للمؤمنين) قال فى النهر هو كناية عن التلطف والرفق وأصله أن الطائر اذاضم الفرخ إليه بسط جناحه ثم قبضه على فرخه والجناحان من ابن آدم جانباه اه (قوله وروينا فى صحيحي البخارى ومسلم الخ) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد وفي الجامع بدل قوله فمن لم يجد فان لم تجدوا وروى قوله اتقوا النار ولو بشق تمرة دون ما بعده الشيخان والنسائى عن عدى وأحمد عن عائشة والبزار والطبرانى فى الأوسط والضياء عن أنس والبزار عن النعمان بن بشير وعن أبي هريرة والطبراني فى الكبير عن ابن عباس وعن أبى أمامة اه وقال السخاوى(١) فى أمالى الاذكار ومن خطه نقلت (قوله عن عدي بن حاتم) هو الطائى والده الجواد المشهور وعدى يكني أبا ظريف وقيل أبا وهب قدم على النبي ﷺ فى شعبان سنة تسع من الهجرة فأسلم وكان نصرانيا روي له عن رسول الله ﷺ ستة وعشرون حديثا اتفقا منها على ثلاثة وانفرد مسلم بحديثين روى عنه قيس بن أبى حازم ومصعب بن سعد وسعيد بن جبير فى آخرين نزل الكوفة وتوفى بها سنة تسع وستين وقيل ثمان وستين وهو ابن مائة وعشرين سنة قال ابن قتيبة وكان عدى طويلا اذا ركب الفرس كادت رجله تخط الارض شهد مع على الجمل ثم صفين قال ولم يبق له عقب إلا من قبل ابنتيه أسد وعمرة وانما أعقب حاتم من ولده عبدالله بن حاتم ولما توفى ﷺ قدم عدى على الصديق فى وقت

---

(١) عله (قاله السخاوى) أو فى الكلام سقط . ع

اتقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ، وروَيِنَا فِي صَحيحَيْهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ

الردة بصدقة قومه وثبت على الاسلام وثبت معه قومه فلم يرتدوا فيمن ارتد من العرب وكان رضي الله عنه جوادا شريفا فى قومه معظما عندهم وعند غيرهم حاضر الجواب روي عنه أنه قال ما دخل على وقت صلاة إلا وأنا مشتاق اليها وكان ﷺ يكرمه اذا دخل عليه وشهد فتوح العراق زمن عمر رضى الله عنهما وشهد وقعة القادسية ووقعة مهران وغير ذلك وكان مع خالدبن الوليدحين سار الى الشام وشهد معه بعض فتوحه وأرسل معه خالد بن الوليد الاخماس الى الصديق وكان يفت الخبز للنمل ويقول إنهن جارات ولهن حق وفى الصحيحين واللفظ للبخاري قال له عمر في قصة نعم والله لأعرفك آمنت اذ كفروا وأقبلت اذ أدبروا ووفيت اذ غدروا وان أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طي جئت بها الى النبي ﷺ فقال عدى فلا أبالى كذا فى التهذيب للمصنف مع نوع تلخيص (قوله اتقوا النار الخ) قال فى النهاية بشق تمرة أي بنصف تمرة يريدأن لا تستقلوا من الصدقة شيئا اهـ وقال المصنف فى شرح مسلم شق التمرة بكسر الشين المعجمة نصفها وجانبها وفيه الحث على الصدقة وأنه لا يمتنع منها لقلتها وان قليلها سبب للنجاة من النار (وقوله فمن لم يجد) أى ما يتقيها به من المال (قوله فبكلمة طيبة) وهى الكلمة التى تطيب قلب الانسان اذا كانت مباحة أو طاعة وقال ابن حجر فى شرح المشكاة التى فيها نفع للنفس أو للغير وظاهر أن المراد كون الكلمة النافعة لنفسه طيبة(١) النافعة له فى دينه أو دنياه المستعين بها عليه أي فانها سبب للنجاة من النار أيضا (قوله وروينا فى صحيحيهما) وكذا رواه الامام أحمد كما فى الجامع الصغير وقال السخاوى (من الناس) هو صفة للمبتدأ وقوله (عليه صدقة) خبر وتذكير الضمير رعاية «لكل» المضافة لنكرة جائز وان كان الاكثر اعتباره بالمضاف اليه كما فى كل نفس ذائقة الموت إن كل نفس

---

(١) لعله (أن المراد بالكلمة النافعة لنفسه حيث وصفت بأنها طيبة) . ع

صَدَقَةٌ كلَّ يومٍ تَطْلُعُ فيهِ الشَّمْسُ تَعدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وتُعِينُ الرَّجُلَ في دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، قال وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إلى الصَّلاَةِ صَدَقَةٌ وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صدَقَةٌ ، قلْتُ السُّلاَمَى بِضَمِّ السِّينِ وَتَخْفِيفِ اللامِ أَحَدُ مَفَاصِلِ أَعْضَاءِ الإِنْسَانِ وَجَمْعُهُ سُلاَمَيَاتٌ بِضَمِّ السينِ وفَتْحِ الميمِ وتخفيفِ الياءِ وتَقَدَّمَ ضَبْطُهَا في أَوَائِلِ الكِتَابِ ،

لما عليها حافظ وطلب منه الصدقة شكراً لنعمة موجده وقوله (كل يوم) أعربه الطيبي مبتدأ والجمل(١) بعده اخباره والرواجع فيها محذوفة أى يعدل(٢) فيه وهكذا و يصح نصبه على الظرفية و يعدل (٢) الخ بدل منه وعلى الأول استئناف جواب لسؤال محذوف كأنه قيل من يقدر على هذا وأى شيء يتصدق به فقيل كل يوم يعدل(٢) فيه بين الاثنين أي فيه صدقة الخ كذا يستفاد من شرح المشكاة لابن حجر وقوله (تطلع فيه الشمس) صفة كاشفة والمراد بطلوعها وجودها وان استترت بنحو غيم (قوله تعدل) بالرفع بتقدير ان ، والفعل وان في تأويل المبتدأ أى عدلك بين الاثنين أى المتخاصمين أى بالاصلاح بينهما ودفع ظلم الظالم منهما صدقة على كل من المظلوم لدفع الظلم عنه وعلى الظالم لمنعه مما فيه هلاك دينه وتقدم أنه على رفع يوم يكون فيه ضمير محذوف أى عدلك بين اثنين فيه صدقة والجملة خبر عنه ومثله في الجمل بعده وعلى النصب يكون بدلا أى بدل اشتمال(٣) (قوله وتعين الرجل) بتقدير ان أى واعانة الرجل وذكره لانه الغالب فمثله المرأة (قوله فتحمله عليها) بأن تمسك له الدابة حتى يركبها (قوله أوترفع له عليها متاعه) أى وحده أو مع صاحبه (قوله وتميط) بتقدير أن كذلك أى اماطة الاذي عن الطريق فلذا عطفه على الجمل الاسمية تارة وعطفها عليه أخرى كما علمت (قوله وتقدم ضبطها في أوائل الكتاب) أى في باب فضل الذكر والذى تقدم ثمة هو ما ذكره الشيخ

---

(١) في النسخ (والجملة) (٢) علة (تعدل) (٣) فيه نظر . ع

وَرَوِينَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ

﴿ بابُ استحبابِ بيانِ الكلامِ وإيضاحِهِ لِلْمُخاطَبِ ﴾

رَوَيْنا فِي سُنَنِ أَبِي دَاودَ عَنْ عائشةَ رضيَ اللهُ عَنْها قالَتْ كانَ كلامُ رسولِ اللهِ ﷺ كلاماً فَصْلاً يفْهمُهُ كلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ، ورَوينا فِي صحيحِ البخاريِّ عنْ أنسٍ رَضِي اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ ﷺ أَنَّهُ كانَ إذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أعادَها ثلاثاً حتَّى تُفْهَمَ عنه وإِذَا أَتَى على قَوْمٍ فسَلَّمَ عليْهِمْ سلَّمَ عليْهِمْ ثلاثاً

هنا سواء وتقدم زيادة على ذلك فى هذا الشرح من ذلك الباب (**قوله** وروينا فى صحيح مسلم الخ) تقدم الكلام على ما يتعلق بالحديث منه فى آخر كتاب السلام فى فضل البشاشة أما سنده فقال السخاوى . . .(١)

﴿ باب استحباب بيان الكلام وايضاحه للمخاطب ﴾

(**قوله** روينا فى سنن أبى داود) ورواه الترمذي في الشمائل بنحوه وقال السخاوى (كلاما فصلا) أى مفصولا بعضه من بعض لبيانه ووضوحه مع اختصاره وحاصله أنه لا يلتبس معناه بمعنى غيره ويحتمل أن يكون المراد فاصلا بين الحق والباطل أو مفصولا عن الباطل ومصونا عنه فليس فى كلامه باطل أصلا والأول أنسب بقوله (يفهمه كل من يسمعه) أى ممن هو أهل الفهم فهو عام أريد به خاص ويحتمل أن المراد من قوله كل من يسمعه كل من خاطبه النبي ﷺ بكلامه فيفهمه ذلك السامع المخاطب لانه ﷺ كان يخاطب كلا بقدر فهمه وعلى حسب استعداده والله أعلم (**قوله** روينا فى صحيح البخارى الخ) سبق الكلام على ما يتعلق بالحديث متنا واسنادا فى آخر باب كيفية السلام والله أعلم

---

(١) بياض بالأصل . ع

﴿ باب المزَاحِ ﴾

رَوَيْنا فى صَحيحَيِ البُخارىُّ وَمُسْلِمٍ عَنْ أنسٍ رَضِىَ اللهُ عنـهُ أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ كانَ يقُولُ لِأَخيهِ الصَّغيرِ ياأبا عُمَيْر ما فَعَلَ النُّغَيْرُ ،

﴿ باب المزاح ﴾

بكسر أوله مصـدر مازح فهو بمعنى الممازحة و بضمه مصدر مزح كـذا قرره جمع وفي المصباح مزح مزحا من باب نفع ومزاحـة بالفتح والاسم المزاح بالضم والمزحـة المرة ومازحته ممازحة ومزاحا من باب قاتل ويقال إن المزاح مشتق من زحت الشيء عن موضعه وأزحته عنه إذا نحيته لأنه تنحيةله عن الجد وفيه ضعف لأن باب مزح غير باب زوح والشيء لا يشتق مما يغايره فى أصوله اهـ (١) و بالجملة هو انبساط مع الغـير من غير ايذاء له و به فارق الاستهزاء والسخرية وقد سئل بعض السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينبسط الناس بذلك

يتلقى الندا بوجه صبيح   وصدور القنا بوجـه وقاح
فبهـذا وذا تـم المعالي   طرق الجد غير طرق المزاح

قال ابن قتيبة انما كان ﷺ يمزح لان الناس مأمورون بالتأسى به والاقتداء بهديه فلوترك الطلاقة والبشاشة ولزم العبوس والقطوب لأخذ الناس أنفسهم بذلك على ما فى مخالفة الغريزة من المشقة والعناء فمزح ليمزحوا ولا يناقض ذلك خـبر ماأنا من الدد ولا الدد مني فان الدد اللهو والباطل وهو كان إذا مزح لايقول الا حقا وأخرج جمع عن عائشة أنه ﷺ كان يمزح و يقول ان الله لايؤاخذ المزاح الصادق فى مزاحه (قوله رو ينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) تقدم الكلام عليه فى باب كنية من لم يولد له وكنية الصغير و روى هذه الجملة من الحـديث الترمذى فى الشمائل وابن السنى فى عمـل اليوم والليلة (قوله كان يقول) على سبيل الممازحة وجبر خاطر ذلك الصغير لما أصابه من الحزن على ذلك الطـير (لاخيه)

---

(١) صححت عبارة المصباح من نسخة المصباح ، وفى النسخ (قاتل والمزاح) ، (لانه اذا مزحت تنحيت عن الجد وفيه نظر) ، (باب دفع). ع

وَرَوَينا في كِتابَيْ أبي دَاودَ والترْمِذيّ عنْ أنسٍ أيضاً أنَّ النبيَّ ﷺ قال لَهُ يا ذَا الأُذُنينِ قال الترْمذيُّ حَديثٌ صحيحٌ ، ورَوَيْنا في كِتابَيْهما أيْضاً أنَّ رجُلاً أتَى النبيَّ ﷺ فقَال يارسُولَ اللهِ احْمِلْني فقَال إنّي حامِلُكَ على وَلَدِ النَّاقةِ فقال يارسُولَ اللهِ وَما أصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقةِ ؟ فقَال رسُولُ اللهِ ﷺ وَهلْ

من أمه (قوله ورو ينا فى كتابى أبى داود والترمذي) وأخرجه ابن السنى فى كتاب عمل اليوم والليلة (قوله قال له) على سبيل المزاح ، فى الشمائل للترمذى بعد تخريج الحديث قال محمود يعني ابن غيلان قال أسامة يعنى يمازحه قال الشيخ وانما كان مزاحا مع كون معناه صحيحا يقصد بالافادة لان فى التعبير عنه بذا الاذنين مباسطة وملاطفة حيث سماه بغير اسمه فهو من جملة مزحه ولطيف أخلاقه كما قال للمرأة عن زوجها ذاك الذى فى عينه بياض (قوله ياذا الاذنين) أى ياصاحب الاذنين ووصفه به مدحاً لذكائه وفطنته وحسن استماعه لان من خلق الله له أذنين سميعتين كان أدعى لحفظه ووعيه جميع مايسمه وبما تقدم عن الترمذي ظهر وجه كون هذا الكلام من المزاح (قوله وروينا فى كتابيهما) وكذا أخرجه الترمذى فى الشمائل : أن رجلا كان فيه نوع من البله ، ولم أر من بين اسمه (قوله احملنى) أى أركبنى على دابة (قوله انى حاملك) أى مريد لحملك (قوله على ولد الناقة) وفى الشمائل على ولد ناقة بحذف أل وهذا الكلام أراد به ﷺ المباسطة للسائل والملاطفة معه مما عساه أن يكون شفاء لبلهه بعد ذلك واظهاراً لتحققه فيه فان أكثر أهل الجنة البله على ماورد والمراد بهم البله فى أمور الدنيا مع كمال فطانتهم فى أمور العقبي فهم من الابرار عكس صفة الكفار التى قال الله تعالى فى بيانها « يعلمون ظاهراً من الحيوة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون » قال بعض العارفين سموا بلها حيث رضوا بالجنة ولم يطلبوا الزيادة قال تعالى « للذين أحسنوا الحسنى وزيادة » فالحسنى الجنة والزيادة اللقاء (قوله وما أصنع الخ) سبق الى خاطر السائل استصغار ما يصدق عليه لفظ البنوة كما هو المتبادر للفهم من ذلك فقال ماأصنع الخ (قوله وهل

تَلِدُ الْإِبلَ إِلاَّ النُّوقُ قال التِّرْمذِيُّ حَدِيثٌ صحيحٌ ، وروَيْنا في كتابِ التِّرْمذيِّ عَنْ أبي هُريرَةَ رَضيَ اللهُ عنْهُ قال : قالُوا يارسُولَ اللهِ إنَّكَ تُدَاعِبُنَا قال إنِّي

تلد الابل الخ)أي ان الابل صغرت أو كبرت ماتلدها جميعها (إلاالنوق)جمع ناقة وهى أنثى الابل قال أبو عبيد ولا تسمى ناقة حتى تجذع كأنه يقول له لوتدبرت لم تقل ذلك ففيه مع المباسطة الايماءالى ارشاده وارشاد غيره الي أنه ينبغي إذاسمع قولا أن يتأمله ولا يبادر برده الا بعد أن يدرك غوره ولا يسارع الى مايقتضيه الصورة (قوله وروينا فى كتاب الترمذى) أى جامعه وكذا رواه فى شمائله (قوله انك تداعبنا) بدال وعين مهملتين أى تمازحنا قال الزمخشرى الدعابة كالنكاية والمزاحة مصدر داعب اذا مزح والمداعبة مفاعلة منه اه وقال فى المصباح دعب يدعب كمزح يمزح وزناً ومعنى فهو داعب والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك اه قال بعضهم وتصدير الجملة بـ«إن» يدل على انكار سابق كأنهم قالوا سبق أنك منعتنا عن المزاح ونحن أتباعك مأمورون باتباعك في الافعال والاخلاق فقال لا أقول الا حقا جواباً للسؤال على وجه يتضمن العلة الباعثة على نهيهم عن المداعبة والمعني انى لا أقول الا حقا فمن قدر على المداعبة كذلك فجائزة والنهي عما ليس كذلك وأطلق النهى نظراً الى حال الاغلب من الناس كما هو من(١) القواعد الشرعية فى بناء الامر على الحال الاغلب وقال آخر وجه الاستبعاد لوقوع المزاح منه ﷺ جليل مكانته وعظيم رتبته فكأنهم سألوا عن الحكمة فى ذلك ، وأما قول الطيبي تصدير الحديث بـ«إن» الدالة على الانكار كأنهم قالوا لاينبغي لمثلك فى صدر الرسالة ومكانتك من الله المداعبة فرد عليهم من باب القول بالموجب وقال اني لاأقول الا حقاً أى نعم أداعب غير أنى لا أقول الا حقا الخ فالمداعبة كذلك لا تنافى الكمال بل هى من توابعه وثباته حيث جرت على طبق القانون الشرعى اه فتعقب بأنه يبعد أن يخطر ببال الصحب أنه يصدر عنه ﷺ مالا ينبغى فضلا عن اعتراضهم عليه فكأنهم قصدوا السؤال عن المداعبة هل هى من خصائصه

(١) عله (أمر) . ع

لاَ أَقُولُ إِلاَّ حَقًّا قالَ التِرْمِذِي حديثٌ حَسَنٌ ، ورَوَينا فِي كِتابِ التِرْمِذِيِّ عن ابنِ عباسٍ رضِيَ اللهُ عنهُما عنِ النبيِّ ﷺ قالَ لاَ تُمَارِ أخاكَ ولاَ تُمَازِحهُ ولاَ تَعِدْهُ مَوْعِداً فَتُخْلِفَهُ . قال العلماء المِزَاحُ المَنْهِيُّ عنهُ هُوَ الَّذِي فيهِ إفراطٌ وَيُدَاوَمُ عَلَيهِ فإِنَّهُ يُورِثُ الضَحِكَ وقَسْوَةَ القَلْبِ ويَشْغَلُ عنْ ذِكرِ اللهِ تعالى والفِكْرِ في مُهِمَّاتِ الدِّينِ

فلا يقتدى به فيها فأجاب بأني لا أقول الا حقا فمن حافظ على الحق وتجنب الكذب مع ابقاء المهابة والوقار فله ذلك أى فهو عند السلامة من المحذور مندوب لامباح خلافا للعصام إذ الأصل فى أفعاله وأقواله ﷺ وجوبا أو ندباً الاقتداء به فيها الا لدليل يمنع ولا مانع هنا (قوله قال الترمذى حديث حسن) زاد ورجاله ثقات (قوله وروينا فى كتاب الترمذى) أى وقال حديث غريب وفى الجامع الصغير رمز التضعيف بجانبه وفى التماس السعد للسخاوى بعد ذكر الحديث : فى الادب المفرد (قوله لا تمار أخاك) أى لا تحاجه وتجادله أى بالباطل قال الراغب في مفرداته الامتراء والمماراة المحاجة فيما فيه مرية وأصل ذلك من مريت الناقة اذا مسحت ضرعها للحلب اه (قوله ولا تعده موعداً فتخلفه) بالنصب فى جواب النهي وسبق فى باب الوفاء بالوعد أن الخلف المذموم هو ما كان مقارناً للوعد أو ترك الوفاء من غير عذر اما لو وعد وعزم على الوفاء وعرض مامنع منه فلا يدخل فى ذلك وينبغي ان يحترز من ذلك أيضا ولا يجعل نفسه معذورا من غير ضرورة حافة (١)(قوله قال العلماء المزاح الخ)وكذا من المنهى عنه المزاح المشتمل على كذب أو غيبة أو نحو ذلك من المحظورات لما سبق من قوله ﷺ ولا أقول الا حقا أى فيما كان من المزاح كذلك وكان لا على سبيل الا كثار فجائز بل مندوب والا فلا (قوله وقسوة القلب) أي الناشئة من كثرة الضحك والاشتغال بما لا يعنى (قوله والفكر) أى و يشغل الفكر عن التفكر (فى مهمات الدين) أى فى أمر الدين المهم وعطفه على ماقبله من باب التدلى اذ الذكر أرقى من الفكر لأن الذكر يوصل

---

(١) فى نسخة (مانعة) . ع

وَيَؤُولُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ إِلَى الإِيذَاءِ وَيُورِثُ الأَحْقَادَ وَيُسْقِطُ الْمَهَابَةَ وَالْوَقَارَ ، فَأَمَّا مَا سَلِمَ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ فَهُوَ الْمُبَاحُ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ ، فَإِنَّهُ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُهُ فِي نَادِرٍ مِنَ الْأَحْوَالِ لِمَصْلَحَةٍ

الى مقام المشاهدة ولا كذلك التفكر نعم يوصل بها الى معرفة أوصافه العلية من كمال القدرة والعظمة الأزلية (**قوله** ويئول فى كثير من الاوقات الى الايذاء) أى للمخاطب بذكر ما يتأذى به مما يظن المتكلم ان السامع لا يتأثر منه فيذكره على وجه المباسطة له فيحصل منه ذلك (**قوله** ويورث الاحقاد) جمع حقد أى اخفاء الضغينة (**قوله** فأما ماسلم من هذه الأمور) أى وما في معناها من الكذب والغيبة والنميمة (فمباح) أى مالم يقترن به ما يصيره مطلوبا مندوبا من نحو جبر خاطر أو ايناس والا فيصير مندوبا كما سيأتى فى آخر كلامه ، وحاصل كلام المصنف اذا خلا (١) عن المحظور وماذكر من المندوب مباح ومع الأول منهى عنه تنزيها تارة كأن أكثر منه واشتغل به عن مهمات الدين المندوبة وتحريما أخرى كأن اشتمل على محرم من نحو غيبة أو كذب ومندوب ان اشتمل على مندوب كايناس وجبر خاطر لكن قضية كلام ابن حجر الهيتمى وغيره أنه عند خلوه عن المنهى عنه مندوب الا أن يقال مزاحه ﷺ لا يفارق شيئا مما يصير المباح مندوبا والله أعلم ، وعبارته : الاظهر ان ما كان خاليا عن ذلك أى المنهى عنه مثل مزاحه ﷺ مندوب وماقيل انه مباح لاغير فضعيف اذ الاصل فى أفعاله ﷺ وجوبا أو ندبا التاسى به فيها الا لدليل يمنع من ذلك ولا مانع هنا فتعين الندب كما هو مقتضى كلام الفقهاء والاصوليين اه (**قوله** للمصلحة) أى التى منها قدرة أصحابه على التشريف (٢) بمجالسته وسماع لذيذ خطابه اذ لولا ما طبع عليه ﷺ من حسن الخلق وملاطفة أصحابه وتواضعه معهم لما أطاقوا مجالسته ولا شهود حضرته لما أسبغ عليه من المهابة والجلال فمن المصالح المرتبة على مزاحه معهم فى بعض الاوقات اقتدارهم على مجالسته والتلقى عنه نقل (٣) الشريعة الشريفة ، ومن المصالح ما فعله من مج الماء فى وجه محمود بن الربيع كما فى صحيح البخاري وكان عمره أربع

---

(١) عله (انه اذا خلا) . (٢) عله (التشرف) (٣) عله (ونقل) . ع

وتَطْيِيبِ نَفْسِ المُخَاطَبِ و مُؤَانَسَتِهِ وَهٰذا لاَ مَنْعَ مِنْهُ قَطْعاً بَلْ هُوَ سُنَّةٌ مُسْتَحَبَّةٌ إِذَا كانَ بِهٰذِهِ الصِّفَةِ ، فاَعْتَمِدْ ما نَقَلْناهُ عنِ العلَماءِ و حقَّقْناهُ في هٰذِهِ الأَحادِيثِ و بيانِ أَحْكامِها فإِنهُ مِمَّا يَعْظُمُ الِاحْتِيَاجُ اليْهِ وَبِاللهِ التَّوْفيقُ

﴿ بابُ الشَّفَاعةِ ﴾

اَعلَمْ أنَّهُ تُسْتَحَبُّ الشَّفاعةُ إِلى وُلاَةِ الأَمْرِ وَغَيْرِهِمْ

سنين فترتب عليه أنه تشرف بمقام الصحبة وأخذ منه أن من يبلغ لذلك السن يقال فيه سمع ما حضر فيه من قراءة الحديث (قوله وتطييب نفس المخاطب) أى ومن فوائد مزاحه تطييب نفس المخاطب كقوله لأخي أنس عند موت طائره وحزنه عليه يا أبا عمير ما فعل النغير (قوله ومؤانسته) أى المخاطب كقوله الاذنين (قوله بل هو سنة مستحبة) أى مؤكدة وما خلا عن المنهى عنه والمأمور به مندوب كما علم مما تقدم بما فيه

﴿ باب الشفاعة ﴾

تقدم تحقيق الكلام على معنى الشفاعة ومأخذها فى باب ما يقول من سمع المؤذن والمقيم ، قال القرطبي في التفسير أصل الشفاعة والشفعة من الشفع وهو الزوج فى العدد ومنه الشفيع لأنه يصير مع صاحب الحاجة شفعا ومنه ناقة شفوع اذا جمعت بين محلبين فى حلبة واحدة وناقة شفيع اذا اجتمع لها حمل وولد يتبعها والشفع بضم الشين ضم واحد الى واحد والشفاعة اذاً (١) ضم غيرك الى جاهك ووسيلتك فهى على التحقيق اظهار لمنزلة الشفيع عند المشفع (٢) وايصال منفعته الى المشفوع له اه (قوله انه تستحب الشفاعة الى ولاة الامور الخ) أى لما فيه من السعى في حاجة الأخ المؤمن وقد ورد فى الصحيح والله في عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه قال القرطبي فى المفهم ولا يخفى ما فى الشفاعة المسنونة من الاجر والثواب لانها من صنائع المعروف فليس كل (٣) يقدر على الوصول الى ذى الامر ولذا كان

---

(١) عله (فالشفاعة إذاً) .(٢) بصيغة اسم الفاعل (٣) اى (كل انسان) . ع

مِنْ أَصْحَابِ الْحُقُوقِ وَالْمُسْتَوْفِينَ لَهَا مَالَمْ تَكُنْ شَفَاعَةً فِي حَدٍّ أَوْ شَفَاعَةً فِي أَمْرٍ لَا يَجُوزُ تَرْكُهُ كَالشَّفَاعَةِ إِلَى نَاظِرٍ عَلَى طِفْلٍ أَوْ مَجْنُونٍ أَوْ وَقْفٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فِي تَرْكِ بَعْضِ الْحُقُوقِ الَّتِي فِي وِلَايَتِهِ؛ فَهٰذِهِ كُلُّهَا شَفَاعَةٌ مُحَرَّمَةٌ تَحْرُمُ عَلَى الشَّافِعِ وَيَحْرُمُ عَلَى الْمَشْفُوعِ إِلَيْهِ قَبُولُهَا وَيَحْرُمُ عَلَى غَيْرِهِمَا السَّعْيُ فِيهَا إِذَا عَلِمَهَا ودلائلُ جميعِ ماذكرتُه ظاهرةٌ في الكتابِ والسُّنَّةِ وأقوالِ علماءِ الأمةِ قال الله تعالى مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَهُ

صلى الله عليه وسلم يقول مع كمال تواضعه وقربه من الناس قويهم والضعيف وعدم احتجابه منهم أبلغوني حاجة من لا يستطيع ابلاغها اه (قوله من أصحاب الحقوق) أى ممن له حق على غيره بأن جني غيره على نفسه بما يؤدى الي هلاكها أو على عضوه بأن قطع نحو يده أو تعدى على عرضه بأن قذفه بالسوء فينبغي أن يشفع عند صاحب الحق فى جميع ماذكر و نحوه فى اسقاطه (قوله والمستوفى لها) أى الحقوق ممن أقيم لذلك وهو داخل فى ولاة الأمور (قوله مالم تكن شفاعة في حد) أى بعد رفعه للحاكم وثبوته عنده فلا تجوز الشفاعة فى ذلك لان الله أولى بالعباد وقد شرع الحدود لما فيها من مصالح العباد وقطع دائرة الفساد والعناد ولا تنبغي الشفاعة بعد وصولها لحلها قال تعالى « ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله » أما قبل الرفع الى الحاكم فاختار أكثر العلماء الشفاعة فيها الا إن كان ممن يعظم ضرره و يكثر شره بأن يجاهر بذلك واشتهر بالتعرض له فلا تنبغى الشفاعة فيه بل ينبغي رفع ذلك الي الحاكم ليزجر أولئك الفجرة الطغام (قوله أو شفاعة في أمر لا يجوز تركه الخ) كأن يشفع فى تنقيص أجرة نحو دار عن أجرة المثل فى مال صبى أو نحو ذلك أو عن شرط الواقف فى وقفه (قوله فهذه كلها شفاعة محرمة) أى لأنها وسيلة لمحرم وللوسائل حكم المقاصد (قوله ويحرم على المشفوع اليه قبولها) أى لما فيه من اعانته على العصيان فان الشافع اذا علم أنه يقبل فى ذلك المحرم جره الى الوقوع وفي قبوله منه اعانة على ذلك وحض على الوقوع فيه وفى عدم القبول زجر عن ذلك (قوله من يشفع شفاعة حسنة) أى كأن راعى بها حق مسلم ودفع

نَصِيبٌ مِنها وَمن يَشفَعْ شفاعَةً سيِّئَةً يكنْ له كِفْلٌ منها وكانَ اللهُ عَلَى كلِّ شيءٍ مُقِيتًا * المُقِيتُ المقتَدِرُ والمُقَدِّرُ هذا قولُ أهلِ اللغةِ وهو محكيٌّ عنِ ابنِ عبَّاسٍ وآخَرِينَ مِنَ المفَسِّرِينَ ، وقال آخَرونَ منهم المُقِيتُ الحَفِيظُ ، وقيلَ

بها عنه شرا أو جلب اليه نفعا ابتغاء لوجه الله ومنها الدعاء لمسلم وقوله ﷺ من دعا لأخيه بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك ولك مثل ذلك (قوله نصيب منها) هو ثواب الشفاعة ، التسبب الى الخير الواقع بها (قوله شفاعة سيئة) يريد بها محرما قال فى النهر قال الحسن الشفاعة الحسنة هى (١) فى البر والطاعة والسيئة فى المعاصي قال القرطبي وهذا القول جامع (قوله كفل منها) أى نصيب من وزرها مساو لها فى القدر كذا فى تفسير البيضاوى وقال الكواشى فرق بعضهم بين الكفل والنصيب فقال النصيب الحظ والكفل هنا مستعار من الكفل الردى (٢) من الشيء واشتقاقه (٣) من الكفل لمشقة الركوب عليه ثم صار متعارفا للحمل على شدة اه وقال فى النهر الظاهر ان من للسبب أى نصيب من الخير وكفل من الشر بسببها وغاير فى النصيب فذكره بلفظ الكفل فى الشفاعة السيئة لأنه أكثر ما يستعمل فى الشر وان كان قد استعمل فى الخير أى فى قوله تعالى « يؤتكم كفلين من رحمته » قالوا وهو مستعار من كفل البعير كساء يدار على سنامه ليركب عليه وسمى كفلا لانه لم يعم الظهر بل بعضا منه اه (قوله المقيت المقتدر) قال البيضاوى من أقات الشيء اذا قدر قال — أي الزبير بن عبد المطلب كما فى تفسير القرطبي —

وذى ضغن كففت الضغن عنه   وكنت على مساءته مقيتا (٤)

---

(١) فى النسخ اسقاط (الحسنة) . (٢) علمه (الردف) أى العجز فانه يسمى الكفل بفتح أوليه وأما (الردى) فليست من معانى الكفل بالكسر ولا الكفل بالتحريك (٣) علمه (أو اشتقاقه) وقوله (من الكفل) أى بكسر أوله وسكون ثانيه وهو الكساء الآتى بيانه . (٤) فى محيط المحيط : وذى ضغن كففت النفس عنه * وكنت على اساءته مقيتا . وفى الكشاف مثله لكن فيه (نهيت السوء) . ع

المُقِيتُ الذى عليه قُوتُ كلِّ دابّةٍ ورِزقُهَا وقال الكَلْبِيُّ المُقِيتُ المُجَازِى بالحسَنَةِ والسَّيئةِ وقيل المقيت الشهيدُ وهو راجعٌ الى معنَى الحفيظِ وَأَمَّا الكِفْلُ فَهُوَ الحظُّ والنَّصِيبُ ، وأما الشَّفَاعَةُ المَذْكُورَةُ فِى الآيَةِ فَالْجُمْهُورُ على أنها هٰذِهِ الشفاعةُ المَعْرُوفَةُ وَهِىَ شَفَاعةُ الناسِ بَعْضِهِمْ فى بَعْضٍ ، وَقِيلَ الشَّفاعةُ الحَسَنَةُ أَنْ يَشْفَعَ إِيمَانُهُ بأَنْ يُقَاتِلَ الكُفَّارَ وَاللهُ أَعلَمُ ،

قال القرطبي فالمعني أن الله يعطى كل انسان قوته ومنه قوله عليه الصلاة والسلام كفى بالمرء اثمـا أن يضيع من يقيت على من (١) رواه هكذا أى من هو تحت قـدرته وفى قبضته من عيال وغـيره (٢) ذكره ابن عطية (قوله وقال آخرون منهم) أى من المفسرين وممن قال به من أهل اللغة أبو عبيدة (قوله المقيت الحفيظ) قال البيضـاوى وقيل شهيدا حافظا واشـتقاقه من القوت فانه يقوى البدن ويحفظه قال القرطبي قال النحاس وقول أبى عبيدة أولى لأنه مشتق من القوت معناه مقدار مايحفظ الانسان اه (قوله وقيل المقيت الذى عليه قوت كل دابة الخ) هذا القول يرجع الى قول أبي عبيدة اذ الاقاتة من الحفظ (قوله وهو) أى ماذكر من الاقوال الثلاثة الاخيرة راجع الى معنى الحفيظ فان من كان شهيدا على الامر أوكان مجازيا به لكونه شهيدا عليه فهو حفيظ له (قوله وأما الكفل فهو النصيب والحظ) وغاير بينه وبين النصيب فى استعماله فى الشر والنصيب فى الخير لما تقـدم (قوله فالجمهور على أن هذه الشفاعة الخ) وبه قال مجاهد والحسن وأبو زيد وغيرهم كما فى تفسير القرطبي (قوله هى شفاعة الناس بعضهم لبعض) أى فمن يشفع لينفع فله نصيب ومن يشفع ليضر فله كفل وان لم يشفع فى الحالين عملا بنيته وشفاعته قال الله تعالى ومن يشفع ولم يقل ومن يشفع(٣) (قوله وقيل الشفاعة الحسنة الخ) حكاه القرطبي فى التفسير بقيل ولم يبين قائله فقيل المعنى من يكن شفيعا لصاحبه

---

(١) عله (على روايه) (٢) عله (وغيرهم) (٣) اى بضم ففتح ففاء مفتوحة مشددة . ع

وَرَوَيْنا فى صَحِيحَى البُخارىّ وَمُسْلِمٍ عنْ أبي مُوسَى الأَشْعَرِىّ رضيَ اللهُ عنْه قال كانَ النَّبيُّ ﷺ إذَا أتاهُ طَالِبُ حاجةٍ أقْبَلَ على جُلَسائِهِ فَقالَ اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا وَيَقْضِى اللهُ عَلَى لِسانِ نَبِيِّهِ ماأحَبَّ، وَفى رِوَايةٍ مَاشَاءَ،

فى الجهاد يكن له نصيب من الأجر ومن يكن شفيعا لآخر فى باطل يكن له نصيب من الوزر وزاد فيه وقيل الشفاعة الحسنة هى فى البر والطاعة والسيئة فى المعاصى فمن يشفع شفاعة حسنة ليصلح بين الناس استوجب الاجر ومن سعى بالنميمة والغيبة اثم وهذا قريب من معنى القول الاول أى قول الجمهور وقيل يعنى بالشفاعة الحسنة الدعاء للمؤمنين، والسيئة الدعاء عليهم، فى صحيح الخبر من دعا لاخيه بظهر الغيب استجيب له وقال الملك آمين ولك بمثله فهذا هو النصيب وكذا فى الشر بل يرجع شؤم دعائه عليه كما كانت اليهود تدعو على المسلمين (قوله وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم الخ) فى الجامع الصغير عزو تخريج قوله اشفعوا الخ لكن بلفظ ماشاء بدل قوله ما أحب الى أبى داود والنسائى والترمذى والدارقطنى فى السنن وكلهم عن أبى موسى (قوله تؤجروا) بالجزم جواب الشرط المقدر أى إن تشفعوا تؤجروا ووقع فى بعض نسخ مسلم رواية(١) للبخارى فى كتاب الادب فلتؤجروا بزيادة فاء ولام قال القرطبي فينبغى أن تكون مكسورة لانها لام كي وان الفاء زائدة كما فى قوله ﷺ قوموا فلاصلي لكم فى بعض رواياته ويكون معني الحديث على تلك الرواية اشفعوا لكى تؤجروا قال ويحتمل أنها لام الامر والمأمور به التعرض للاجر بالاستشفاع كأنهم استشفعوا وتعرضوا بذلك للاجر وعلى هذا فيجوز كسر اللام وسكونها، وقال الشيخ زكريا الفاء للسببية وهي التى ينتصب بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر لام كي وجاز اجتماعهما لانهما أمر واحد أو هى زائدة على مذهب الاخفش أو عاطفة على اشفعوا واللام بالسكون للامر أو على مقدر كما فى وإياى فارهبون وقيل الفاء واللام زائدتان ويوافقه سقوطها(٢) من نسخة، قال الكرمانى فى تفسير معني الحديث أي اذا عرض المحتاج

---

(١) علة (وروانة) . (٢) علة (سقوطهما)

وفي رواية أبي داود اشفعوا إليَّ لتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ماشاء ، وهذه الرواية توضح معنى رواية الصحيحين ، وروينا في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قصة بريرة وزوجها قال قال لها النبي ﷺ

علي حاجته فاشفعوا اليَّ فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم أم لا ويقضي الله أي يجرى الله على لساني ما أحب أي شاء من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها أي ان قضيتها أولم أقضها فهو بتقدير الله وقضائه (قوله وفي رواية ماشاء) هي كذلك عند البخاري في كتاب الادب من الصحيح وتقدم أنها عند الثلاثة من أصحاب السنن والدار قطني في السنن أيضا وحينئذ فان لوحظ صدور أقضية الحاجات باعتبار موردها على يده ﷺ فتحمل رواية شاء على أحب لانه لا يبرز على يده ﷺ من المقضيات الا المحبوب لله سبحانه وان أريد ماهو أعم من بروزها على يده فشمل مابرز على يد غيره من الاقدار على يد ولاة الامور فلا تخصص رواية شاء برواية أحب لأن ذكر بعض أفراد العام لا يخصصه (قوله وفي رواية أبي داود الخ) اللام في لتؤجروا تعليلية أي أمركم بالشفاعة عندي ليعود عليكم الاجر ويصح حملها على الامر على ماتقدم في كلام القرطبي وغيره (قوله وليقضي الله) هكذا هو بالنصب في نسخة معطوف على المنصوب قبله باعادة حرف التعليل وفي نسخة مصححة وليقض بالجزم قال القرطبي وصحت به الرواية كذلك هنا أي في صحيح مسلم باللام وجزم الفعل وحمل ذلك على أن الامر وقع فيها موقع الخبر كما قد جاء ذلك كثيراً انتهى (قوله توضح رواية الصحيحين الخ) أي لأنها تبين أن(٢) المرابطة بين الاجر والشفاعة المدلول عليها بجزم الفعل في جواب الامر في قوله اشفعوا تؤجروا لأنها سبب لحصوله (قوله وروينا في صحيح البخاري الخ) قال المزي في الاطراف رواه البخاري في كتاب الطلاق والترمذي في النكاح (في قصة بريرة) هي بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى وسكون التحتية بينهما أي لما عتقت وفسخت نكاحها من زوجها لكونه رقيقا (قوله وزوجها) اسمه مغيث وهو عبد أسود وما روي عن عائشة أن زوجها كان حرا فمعارض بأنه قد صح عنها أنه كان عبدا (قوله قال) أي ابن عباس (قال لها) أي

---

(٢) كلمة (ان) لعلها من زيادة الناسخ . ع

لَوْ رَاجَعْتِيهِ قالتْ يا رَسُولَ اللهِ تَأْمُرُنِي؟ قالَ إِنَّمَا أَشْفَعُ قالتْ لَا حاجةَ لِي فِيهِ ،

لبريرة (لو راجعتيه) باثبات الياء بعد ضمير المخاطبة تولدت من اشباع الكسرة قال ابن النحوى فى شرح البخارى فى الحديث استشفاع الامام والعالم والخليفة فى الحوائج والرغبة الى أهلها في الاسعاف لسائلها وان ذلك من مكارم الاخلاق ، وفيه أن الساعى فى ذلك مأجور وان لم تنقض الحاجة ، وفيه أنه لا حرج على الامام والحاكم إذا ثبت الحق على أحد الخصمين عنده وسأله من ثبت عليه الحق في الشفاعة(١) الى صاحب الحق فى اسقاط حق أو تأخير أو وضع فيشفع فى ذلك لانه ﷺ شفع الى بريرة فقال لها لو راجعتيه بعد اعلامه اياها بما لها من الخيار بين القرار معه والفسخ ، وفيه أن من سئل من الامور ماهو غير واجب فعله فله رد سائله وترك قضاء حاجته وان كان الشفيع سلطانا أو عالما أو شريفا لانه ﷺ لم ينكر على بريرة ردها إياه فيما شفع فيه وليس أحد من الخلق أعلى رتبة منه ﷺ فغيره من الخلق أحري أن لا يكون منكرا رده فيما يشفع فيه ، وفيه أنه لا حرج على المسلم في حبه امرأة مسلمة سواء ظهر ذلك أو خفي فلا اثم عليه وان أفرط فيه ولم يأت محرما فان مغيثا كان يتبع بريرة بعد أن بانت منه في سكك المدينة مبديا لها مايجده فى نفسه من(٢) فرط الهوى وشدة الحب وكان ذلك بعد بينونتها منه كما يدل عليه قوله ﷺ لو راجعتيه واذا كان كذلك فغير ملوم من ظهر منه محبة امرأة يحل تزوجها سواء تزوجها بعد أم لا مالم يغش مأثما ويأت محرما اه ما يؤخذ من كلام ابن النحوى بتلخيص ، وفى كشف الاسرار لابن العماد الاقفهسي استصعب الناس قول بريرة أتأمر يارسول الله أم تشفع فقال بل أشفع قالت لاحاجة لى فيه وقالوا كيف يظن بهذه الصحابية أنها لم تقبل شفاعته ﷺ وقالت لاحاجة لى فيه مع شفاعته عندها فيه قال والجواب الصحيح فى ذلك موقوف على معرفة الفرق بين الامر والسؤال والشفاعة وقد فرق اليمانى فى شرح اللمع بينهما فقال الطلب ان كان من الاعلى للادنى فأمر وان كان من الادني للاعلى لمن هو دونه سمي الطالب شافعا

(١) نسخة (بالشفاعة) . ع (٢) فى النسخ (من نفسه فى) . ع

وَرَوِينَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ ابْنِ بَدْرٍ نَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ عُيَيْنَةُ يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَـٰذَا الْأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ فَقَالَ الْحُرُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ وَإِنَّ هَـٰذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ وَكَانَ وَقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبْشِيرِ وَالتَّهْنِئَةِ ﴾

والمطلوب منه مشفوعاً اليه والمطلوب له مشفوعا له والشيء مشفوعا فيه فكل شافع فهو داع وسائل وطالب وراغب وكل مشفوع اليه مدعو ومسئول ومرغوب اليه هذا كلامه فشرط في تسميتها شفاعة أن يكون الشافع دون المشفوع اليه وحينئذ فقول بريرة أتأمر أم تشفع لم ترد حقيقة الشفاعة لفقدان شرطها بل المعنى أم تخير وقوله بل اشفع معناه بل أخير ولم تفهم بريرة غير ذلك واطلاق الشفاعة على التخيير مجاز لما بينهما من عدم الايجاب في الموضعين ويجوز أن يكون أراد ﷺ من كلامه هذا اختبار بريرة هل لها رغبة في زوجها فيأمرها برده فلما قالت لا حاجة لي فيه ظهر له كراهتها له فلم يأمرها برده اهـ ملخصا (قوله وروينا في صحيح البخاري الخ) تقدم الكلام عليه في باب الاعراض عن الجاهلين

﴿ باب استحباب التبشير والتهنئة ﴾

ألف الحافظ السيوطي في هذا المعنى جزءا وسماه محصول الاماني باصول التهاني وأورد فيه أحاديث وآثارا في التهنئة بأحوال عالية وأزمنة فاضلة وأعمال كاملة

وحوادث مسفرة : فمن الاول حديث الشيخين عن أنس قال أنزلت على النبي ﷺ «ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر» مرجعه من الحديبية فقال ﷺ لقد أنزلت علي آية أحب الي مما علي الارض ثم قرأها عليهم فقالوا هنيئاً لك يارسول الله الحديث، ومنه حديث الحاكم فى المستدرك عن أسامة تبعت النبي ﷺ الى بيت حمزة فلم يجده فقال له جئت يارسول الله وأنا أريد أن آتيك وأهنئك أخبرني أبو عمارة يعني حمزة انك أعطيت نهرا فى الجنة يدعى الكوثر، ومنه حديث ابن عساكر عن عبدالله بن جعفر أن رسول الله ﷺ قال ياعبدالله هنيئا لك مريئا خلقت من طين وأبوك يطير مع الملائكة فى الجنة، ومنه حديث أحمد ومسلم عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ سأله أي آية فى كتاب الله أعظم قال آية الكرسي قال ليهنك العلم أبا المنذر، ومنه تهنئة كعب بتوبته وسيأتى فى الأصل، ومن الثانى التهنئة بشهر رمضان أخرج الأصبهانى فى الترغيب عن سلمان الفارسى قال خطب رسول الله ﷺ فى آخر يوم من شعبان فقال أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم شهر مبارك فيه ليلة خير من ألف شهر الحديث، قال ابن رجب فى اللطائف هذا الحديث أصل فى التهنئة بشهر رمضان ومنه التهنئة بالعيد وأورد فيه آثارا كثيرة عن الصحابة والتابعين، ومنه التهنئة بالصباح والمساء أخرج الطبرانى بسند حسن عن أبي بكر قال قال رسول الله ﷺ لرجل كيف أصبحت يافلان قال أحمد الله اليك يارسول الله فقال ﷺ ذلك الذى أردت منك، ومن الثالث التهنئة بالحج أخرج البخارى عن عروة بن مضرس قال أتيت النبي ﷺ بمنى فقال اخرج روعك ياعروة أى ذهب الفزع ومنه التهنئة بالقدوم من الحج وسبق فى اذكار المسافر ما يقال لمن قدم من الحج من قوله ﷺ قبل الله حجك وأخلف نفقتك، ومنه التهنئة بالقدوم من الغزو أخرج الحاكم فى المستدرك عن عروة رضى الله عنه قال لما قفل النبي ﷺ وأصحابه من بدر استقبلهم المسلمون بالروحاء يهنئونهم مرسل صحيح الاسناد وتقدم حديث ابن السنى عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ فى غزوة فلما دخل استقبلته وأخذت بيده فقلت الحمد لله الذى نصرك وأعزك وأكرمك وأخرج ابن سعد عن عبدالله بن أبى سفيان الى أحمد قال لقى أسيد بن حضير رسول الله ﷺ حين أقبل من بدر فقال الحمد لله الذى أظفرك وأقر عينك ومن الرابع

قال اللهُ تعالى فَنَادَتْهُ الْمَلٰئِكَةُ وهُوَ قائِمٌ يُصلّي في المِحْرَابِ أَنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيى
وَقالَ تعالى وَلَمَّا جاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى، وقالَ تعالى وَلَقَدْ جاءَتْ

التهنئة بالنكاح وبالمولود وبدخول الحمام وتقدم مايقال للأول فى كتاب النكاح وللثانى فى كتاب الأسماء وللثالث فى أواخر باب السلام فى الاستئذان ﴿ تتمة ﴾ قال القمولى فى الجواهر لم أجد لأصحابنا كلاما في التهنئة بالعيد والاعوام والاشهر كما يفعله الناس ورأيت من فوائد الشيخ زكي الدين بن عبد العظيم المنذرى أن الحافظ أبا الحسن المقدسى سئل عن التهنئة فى أوائل الشهور والسنين أهو بدعة أم لا فأجاب أن الناس لم يزالوا مختلفين فيه قال والذى أراه أنه مباح ليس بسنة ولا بدعة ونقله الشريف الغزى فى شرح المنهاج الفرعى ولم يرد عليه وأجاب الحافظ ابن حجر بعد اطلاعه على ذلك بأنها مشروعة واحتج له بأن البيهقى عقد لذلك بابا وقال باب ما روى فى قول الناس بعضهم لبعض فى العيد تقبل الله منك وساق فيه أخبارا وآثارا ضعيفة لكن مجموعها يحتج به فى مثل ذلك ثم قال ويستدل لعموم التهنئة لما يحدث من نعمة أو يندفع من نقمة مشروعية سجود الشكر والله أعلم * ثم التبشير مصدر بشر من البشارة بتثليث بائه الموحدة كما ذكره النسفى فى تفسيره وهى القول السار للمخبر قال البيضاوى في التفسير فانه يظهر أثر السرور فى البشرة ولذا قال الفقهاء البشارة هو الخبر الأول حتى لو قال الرجل لعبيده من بشرني بقدوم ولدى فهو حر فأخبروه فرادى عتق الأول ولو قال من أخبرنى عتقوا جميعا اهـ والتهنئة الدعاء بالهناء لمن فاز بخير دينى أو دنيوي لا يضره فى دينه (قوله فنادته الملائكة) أي مناد من جنسهم كما يقال فلان يركب الخيل فان المنادى كان جبريل وحده (قوله وهو قائم يصلي في المحراب) أي قائما فى الصلاة ويصلى صفة قائم أو خبر أو حال آخر عن الضمير فى قائم والمحراب المسجد أو أشرف مواضعه أو مقدمها سمى به لانه محل محاربة الشيطان (قوله ان الله يبشرك بيحيي) أى بأن الله يبشرك ويحيي اسم أعجمى وان جعل عربيا فمنع صرفه للتعريف ووزن الفعل كيعمر (قوله جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى) يعنى الملائكة قيل

رُسُلُنا إِبْرٰهِيمَ بِالْبُشْرَى وقالَ تَعالى فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ، وَقال تَعالى قالُوا لا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ وَقال تعالى قالُوا لاَ تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ، وقالَ تعالى وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ

كانوا تسعة وقيل ثلاثة جبريل وميكائيل واسرافيل والبشرى بشارة الولد وقيل هلاك قوم لوط (**قوله** فبشرناه) أى ابراهيم (بغلام حليم) بشره بالولد و بأنه ذكر يبلغ أوان الحلم فان(١) الصبي لا يوصف بالحلم أو يكون حليما وأي حلم مثل حلمه حين عرض عليه أبوه الذبح وهو مراهق فقال ستجدنى ان شاء الله من الصابرين وقيل ما نعت الله نبيا بالحلم لعزة وجوده غير ابراهيم وابنه عليهما السلام وحالهما المذكور بعد فى الآيات بعد هذه الآية يشهد عليه ، لخص وما قبله من تفسير البيضاوي (**قوله** لا توجل) قال فى النهر صرح فى هذه الآية أى بقوله انا منكم وجلون بأنه كان وجل منهم بعد تقريبه اليهم ما ضافهم(٢) به من العجل الحنيذ وامتناعهم من الاكل ، وفى هود : وأوجس فى نفسه خيفة فيمكن أن هذا التصريح كان بعد إيجاس الخيفة ويحتمل أن يكون القول هنا مجازا بأنه قد ظهر عليه مخايل الخوف حتى صارت كالمصرح بها اه وتقدم فى باب الفرق بينه وبين الخوف بالاعتبار وان كانا متحدين بالذات (**قوله** انا نبشرك بغلام عليم) استئناف فى معنى التعليل للنهى عن الوجل ، بشروه بأمرين أحدهما أنه ذكر والثانى وصفه بالعلم على سبيل المبالغة (**قوله** وامرأته) أى امرأة ابراهيم وهى سارة بنت هاران بن ناحور وهى ابنة عمه وقوله (قائمة) أى لخدمة الضيفان(٣) وكان نساؤهم لا يحتجبن كعادة العرب ونازلة البوادى والصحراء ولم يكن التبرج مكروها عندهم وكانت عجوزا وخدمة الاضياف مما تعد من مكارم الاخلاق (**قوله** فضحكت) قال مجاهد أى حاضت وقال الجمهور هو الضحك المعروف فقيل هو مجاز معبر به عن طلاقة الوجه وسرورها بنجاة أخيها وهلاك قومه كذا فى النهر وهو مشكل لانه يقتضى حل التزوج

---

(١) فى النسخ (وإن) . (٢) فى النسخ (ما أضافهم) وهو تحريف يعلم من كتب اللغة . (٣) نسخة (بخدمة الاضياف) .

فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَقَ يَعْقُوبَ . وَقَالَ تَعَالَى إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَامَرْيَمُ إِنَّ اللّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ . الْآيَةَ . وَقَالَ تَعَالَى ذَٰلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ .

بنت الاخ لان لوطا كان ابن هاران أخي ابراهيم لكن في تفسير سورة الانبياء من تفسير العماد ابن كثير حكاية قول رواه ابن جرير ان سارة ابنة ملك حران قال العماد وهو غريب والمشهور أنها ابنة عم ابراهيم عليه السلام (قوله فبشرناها باسحق) هذا موافق لقوله تعالى « ولقد جاءت رسلنا ابرهيم بالبشري » والمعنى بشرناها على لسان رسلنا بشرتها الملائكة باسحاق وبأن اسحاق سيلد يعقوب (قوله يبشرك) بتشديد الشين مضارع بشر وقرئ بتخفيف الشين مضارع أبشر (قوله بكلمة) بفتح الكاف وكسر اللام فى جميع القرآن قال البيضاوى أى بعيسى وسمى بذلك لانه وجد بأمره تعالى دون أب فشابه البدعيات التى هى عالم الأمر أو بكتاب الله سمى كلمة كما قيل كلمة الحويدرة (١) لقصيدته (قوله اسمه المسيح عيسى بن مريم) تقدم الكلام على لغات المسيح ولم سمى عليه السلام بذلك فى آخر اذكار الصلاة وعيسى معرب أشيوع والقول بأنه مشتق من العيس وهو بياض يعلوه حمرة قال القاضى البيضاوي تكلف لا طائل تحته وابن مريم لما كانت صفة تميز تميز الأسماء نظمت فى سلكها ولا ينافى تعدد الخبر افراد المبتدأ فانه اسم جنس مضاف ويحتمل أن يراد الذي يعرف به ويتميز عن غيره هذه الثلاثة ويجوز أن يكون عيسى خبر مبتدأ محذوف وابن مريم صفته وانما قيل ابن مريم والخطاب لها تنبيها على أنه يولد من غير أب اذ الأولاد تنسب للآباء ولا تنسب للأم الا اذا فقد الأب (قوله وجيها فى الدنيا والآخرة) حال مقدرة من كلمة وهى وان كانت نكرة لكنها موصوفة وتذكيره للمعنى والوجاهة فى الدنيا النباهة وفي الآخرة الشفاعة (قوله ومن المقربين) أى من الله قربا معنويا وقيل اشارة الى علو درجته فى الجنة ورفعه الى السماء وصحبته الملائكة (قوله ذلك) المشار به اليه ما أعد الله لهم من الكرامة وهو مبتدأ خبره

---

(١) فى النسخ (الحق ندره) وهو تصحيف وفى الاساس « من المجاز : حفظت كلمة الحويدرة ، لقصيدته » اهـ . ع

وقال تعالى فَبَشِّرْ عِبَادِ (١) الذينَ يَسْتَمِعُونَ القَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أحْسَنَهُ وقالَ تعالى وَأبْشِرُوا بالجَنَّةِ التى كُنْتُمْ توعَدُونَ ، وقال تعالى يوْمَ تَرَى المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِناتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أيْدِيهِمْ وَبأيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ اليَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِها الأنْهارُ وقال تعالى يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ *

الموصول والعائد عليه محذوف أى ذلك الذى يبشر الله به عباده حذف حرف الجر فانتصب الضمير ثم حذف قال الزمخشرى أو ذلك التبشير الذى يبشر الله به عباده اه واعترض النهر كلام الكشاف بانه لم يتقدم فى السورة لفظ البشرى ولا ما يدل عليها من مبشر أو شبهه قال ومن النحاة من جعل الذى مصدرية حكاه ابن مالك عن يونس وتأول عليه هذه الآية أي(٢) ذلك تبشير الله عباده وليس بشىء لأنه اثبات الاشتراك بين مختلفى الحد بلا دليل وقد ثبتت اسمية الذي فلا يعدل عن ذلك لشىء لا يقوم به دليل ولا شبهة اه (قوله فبشر عبادى) أي المجتنبين الطاغوت المنيبين الى الله تعالى ووضع الظاهر موضع المضمر ليدل على أنهم هم وليرتب على الظاهر الوصف وهم (الذين يستمعون القول) وهو عام فى جميع الاقوال (فيتبعون أحسنه) ثناء عليهم بنفوذ(٣) بصائرهم وتمييزهم (قوله يوم ترى المؤمنين الخ) العامل فى يوم هو العامل فى لهم والتقدير ومستقر لهم أجر كريم يوم ترى المؤمنين أو اذكر يوم تري اعظاما لذلك اليوم والرؤية هنا رؤية العين والنور حقيقة والظاهر أن النور يتقدم لهم بين أيديهم ويكون أيضا بأيمانهم فيظهر أنهما نوران نور ساع بين أيديهم ونور بأيمانهم فلذلك تضىء الجهة التى يؤمونها وهذا يضىء به ما حوله من الجهات (قوله بشراكم اليوم جنات) جملة معمولة لقول محذوف تقديره تقول لهم الملائكة الذين يتلقونهم بشراكم اليوم جنات أى دخول جنات (قوله مقيم)

---

(١) فى النسخ (عبادى) بالياء وهو مخالف للرسم والقراءة (٢) فى النسخ أن (٣) فى النسخ بنفود . ع

وَأَما الْأَحادِيثُ الْوَارِدَةُ فِى الْبِشارَةِ فَكَثِيرَةٌ جِدًّا فِى الصَّحِيحِ مَشْهُورَةٌ :
فَمِنْها حديثُ تَبْشِيرِ خَدِيجَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْها بِبَيْتٍ فِى الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لاَ نَصَبَ فِيهِ وَلاَ صَخَبَ ،

أى دائم (قوله وأما الاحاديث الواردة فى البشارة فكثيرة جدا فى الصحيح الخ) فمنها حديث البخارى ومسلم والترمذى وهذا لفظ البخارى فى احدى رواياته عن أبى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال ان النبى ﷺ دخل حائطا - أى وهو البستان الذى فيه بئر أريس عندقباء - وأمرنى بحفظ الباب فجاء رجل يستأذن فقال ائذن له و بشره بالجنة فاذا أبو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له و بشره بالجنة ثم جاء عثمان فقال ائذن له و بشره بالجنة الحديث ومنها حديث البخارى ومسلم عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ رأيتنى دخلت الجنة فاذا أنا بالرميصاء امرأة أبى طلحة وسمعت خشفة(١) فقلت من هذا فقال هذا بلال و رأيت قصرا بفنائه جارية فقلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فأردت أن أدخله فأنظر اليه فذكرت غيرتك فوليت مدبرا الحديث ، ومنها حديث البخارى ومسلم عن أبى موسى الاشعرى قال كنت عند رسول الله ﷺ وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة ومعه بلال فأتى أعرابى فقال ألا تنجز لى يا محمد ماوعدتنى فقال له أبشر فقال قد أكثرت على من أبشر فأقبل على وعلى بلال كهيئة الغضبان فقال ان هذا رد البشرى فاقبلا أنتما فقلنا قبلنا ثم دعا بقدح فيه ماء فغسل به يديه و وجهه ومج فيه ثم قال اشربا وأفرغا على وجوهكما ونحوركما وأبشرا فأخذنا القدح ففعلنا فنادت أم سلمة من وراء الستر ان أفضلا لأمكما من انائكما فأفضلنا لها منه طائفة (قوله فمنها حديث تبشير خديجة رضى الله عنها الخ) أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبى هريرة والقصب بالقاف والصاد المهملة و بالموحدة اللؤلؤة المجوفة والنصب بفتح النون والصاد المهملة بعدها موحدة المشقة والتعب والصخب بفتح الصاد المهملة والخاء المعجمة بعدها موحدة الصوت المختلط المرتفع والمراد انه خال من التعب الذاتى بالسلامة من النصب والعارض بالخلو من الصخب وفى تحفة القارىء تفصيل

---

(١) الخشفة بالتحريك الحركة و بالسكون الصوت . ع

وَمِنْهَا حَدِيثُ كَعْبِ بنِ مالِكٍ رضيَ اللهُ عنه المُخَرَّجُ في الصَّحِيحَيْنِ في قِصَّةِ تَوْبَتِهِ قال سَمِعْتُ صَوْتَ صارِخٍ يقولُ بأَعْلَى صَوْتِهِ يا كَعْبَ بنَ مالِكٍ أَبْشِرْ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنا وَانْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ رسُولَ اللهِ ﷺ يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً يُهَنِّئُونِي بالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ لِيَهْنِئْكَ تَوْبَةُ اللهِ تعالى عليكَ

في التفضيل بين خديجة ومن يذكر معها فخديجة أفضل من حيث السبق في الاسلام واعانة النبي ﷺ في المهمات وعائشة أفضل من حيث العلم وفاطمة افضل من حيث القرابة ومريم من حيث الاختلاف في نبوتها وذكرها مع الانبياء وآسية امرأة فرعون من هذه الحيثية لكن لم تذكر مع الانبياء وعلى ذلك تنزل الاخبار الواردة في تفضيلهن اه (قوله ومنها حديث كعب بن مالك المخرج في الصحيحين) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي أيضا كلهم عن عبدالرحمن ابن عبدالله بن كعب عن ابيه وكان قائد كعب بن مالك عن كعب أبيه رضي الله عنهما (قوله توبته) أي من تبعة تخلفه عن شهود غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم (قوله قال) يعني كعب ابن مالك (قوله صوت صارخ) أي رافع صوته وكان الصارخ أوفى على جبل سلع ونادى بأعلى صوته يا كعب بن مالك أبشر فذهب الناس يبشروننا . فيه استحباب التبشير وتهنئة من تجددت له نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه كربة شديدة ونحو ذلك وهذا الاستحباب عام في كل نعمة حصلت أو كربة انكشفت سواء كان من امور الدنيا أو الدين (قوله أتأمم رسول الله ﷺ) أي أقصده يقال تأممه وتيممه وأممه ويممه أي قصده قال الشاعر

وما أدري اذا يممت أرضا ... أريد الخير أيهما يليني
أألخير الذي أنا أبتغيه ... أم الشر الذي هو يبتغيني

(قوله فوجا) بالنصب على الحال والفوج الجماعة من الناس والفيج بالتحتية مثله وهو مخفف من الفيج وأصله الواو يقال فاج يفوج فهو فيج ويخفف فيقال فيج كذا يؤخذ من النهاية (قوله يهنئوني بالتوبة) فيه تهنئة من رزقه الله خيرا ظاهرا

حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَوْلَهُ النَّاسُ فقام طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ يُهَرْوِلُ حتى صافحني وَهَنَّأَنِي ، وَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاها لِطَلْحَةَ ؛ قَالَ كَعْبٌ فَلَمَّا سَلَّمْتُ على رَسُولِ اللهِ ﷺ قال وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهه من السُّرُورِ أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عليكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ

﴿ بابُ جوازِ التعجُّبِ بلَفْظِ التسبيحِ والتهليلِ ونحوِهما ﴾

(قوله حتى دخلت المسجد) أى المسجد النبوى (فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم) اذا فيه فجائية والباء فيه زائدة ورسول الله مبتدأ والخبر محذوف أى بارز ظاهر (وقوله حوله الناس) بفتح اللام من حول وتقدم لغاته فى اذكار صلاة الاستسقاء والجملة فى محل الحال قال ابن هشام فى شرح اللمحة ومما قد يخفى على الطلبة اعرابه قولك خرجت فاذا به قائم وتقريره ان الباء زائدة والضمير مبتدأ والاصل فاذا هو موجود قائما اه (قوله فقام طلحة بن عبيدالله) الخ قال المصنف فيه استحباب مصافحة القادم والقيام له اكراما والهرولة الى لقائه بشاشة له وفرحا (قوله يبرق وجهه من السرور) قال في النهاية أى يلمع و يستنير كالبرق اه اى وذلك بسبب سروره بتوبة الله تعالى على كعب ففية استحباب سرور الامام وكبير القوم بما يسر أصحابه واتباعه (قوله أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك) أى سوى اسلامك وانما لم يستثنه لأنه معلوم لابد منه والله أعلم

﴿ باب التعجب بلفظ التسبيح والتهليل ونحوهما ﴾

أى كالتكبير والحوقلة وترجم البخارى باب التكبير والتسبيح عند التعجب ، اخرج البخارى فى تعليقاته بصيغة الجزم عن ابن أبى ثور عن ابن عباس عن عمر قال قلت للنبي ﷺ طلقت نساءك قال لاقلت الله اكبر واخرج أبوداود عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة ارايت رسول الله ﷺ كان يغتسل من الجنابة فى أول الليل ام فى آخره قالت ربما اغتسل فى أوله وربما اغتسل فى آخره قلت الله أكبر الحمد لله الذى جعل فى الامور سعة الحديث وفيه مثل ذلك لما اجابته بتعجيل رسول الله ﷺ بالوتر تارة وتاخيره اخرى ولما اجابته بجهره ﷺ بالقراءة

رَوَيْنا في صَحِيحَي البُخاري ومُسْلِمٍ عنْ أَبي هُرَيْرةَ رضي الله عنهُ أنَّ

تارة واسراره بها اخري ، واخرج البخاري وغيره عن ابي موسى الاشعرى قال كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فيكنا اذا علونا كبرنا فقال ﷺ أيها الناس اربعوا على أنفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا ولكن تدعون سميعا بصيرا ثم أتى علي وانا أقول لا حول ولا قوة الا بالله فقال ياعبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة أوقال ألا أدلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله ثم التعجب استعظام زيادة في وصف الفاعل خفي سببها وخرج بها المتعجب منه عن نظائره أو قل نظيره قاله ابن عصفور وفي كشف الاسرار لابن العماد انما تكون الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم طاعة اذا قصد بها التحية والقربة أما اذا اتخذها عادة كالبياع الذي يقولها على معاشه فانه لا يثاب عليها لأنه يقولها للتعجب من حسن بضاعته تنفيقا لها وقد حكي الحليمي في المنهاج أنه يكفر بذلك اه وفي الدر المنضود لابن حجر الهيتمي كره سحنون المالكي الصلاة على النبي ﷺ عند التعجب وقال الحليمي من أئمتنا لا يكره ذلك كسبحان الله ولا اله الا الله أي لا يأتي بالنادر وغيره إلا الله فان صلى عليه ﷺ عندما يستقذر أو يضحك منه فأخشى على صاحبه فان عرف أنه جعلها عجبا ولم يجتنبها كفر اه ونظر فيه القونوي والذى يتجه انه لا بد في الكفر من قيد زائد على ذلك ربما يؤدى اليه فحوى كلامه وهو أن يذكرها عند المستقذر والمضحوك منه بقصد استقذارها أوجعلها ضحكة فيكفر حينئذ كما هو ظاهر وجزم البدر العيني بحرمتها كالتسبيح والتهليل عند عمل محرم أو غرض يبلغه اه وللتعجب عبارات كثيرة واردة في الكتاب والسنة وكلام العرب فمن الكتاب قوله تعالى « كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم » ومن السنة أحاديث الباب ومن كلام العرب قولهم لله دره فارسا وانما لم يبوب في النحو لما عدا صيغتي ما أفعله وأفعل به لان ماعداهما لم يدل على التعجب بالوضع بل بالقرينة كما في التصريح للشيخ خالد الأزهري (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) وأخرجه أبو داود وكذا أخرجه الترمذي وابن ماجه

النبيَّ ﷺ لقيَـهُ وهُوَ جُنُبٌ فانسلَّ فذهَبَ فاغتَسَلَ فتفَقَّدَهُ النبيُّ ﷺ فلمّا جاءَ قال أيْنَ كُنتَ يا أبا هريرَةَ قالَ يارسولَ اللهِ لقيتَني وأنا جُنُبٌ فكرِهْتُ أنْ أجالِسَكَ حتى أغتَسلَ فقَـالَ سُبحانَ اللهِ إنَّ المؤْمنَ لايَنْجُسُ

لكن ليس فيه قوله سبحان الله (قوله جنب) هو بضمتين لفظ يستوى فيه الواحد وغيره قال تعـالي « وان كنتم جنبا فاطهروا » والجنابة فى الأصل البعد وسمى الشخص جنبا لأنه نهى أن يقرب الصلاة مالم يتطهر. قوله فانسل (١) من النسلان وهو كما فى النهاية الاسراع فى المشى ووجه الاتيان بضمير الغائب فى هذه الافعال كونه نقلا لكلام أبى هريرة بالمعنى ويجوز أن يكون صـدر ذلك منه بان يجعل نفسه غائبا ويحكي عنها ومثله يسمى بالتجريد يعني جرد من نفسه شخصا وأخبر عنه وعلى هذا يكون النقل لعينه بلفظه أيضا أشار إليه الكرمانى (قوله يا أباهريرة) قال الكرمانى بحذف الالف من الأب تخفيفا (٢) (قوله سبحان الله) استعمل للتعجب ومعني التعجب هنا كيف يخفى مثل هذا الظاهر عليك وفيه التسبيح عند التعجب من الشيء واستعظامه قال الخطابي فى الحديث دليـل على جواز تأخير الاغتسال عن أول وقت وجوبه قال ابن بطال هذا يدل على أن النجاسة اذا لم تكن عينا فى الأجسام فان المؤمن حينئذ طاهر لما المؤمن عليه من التطهر والنظافة لأعضائه بخلاف ما عليه المشرك من ترك التحفظ من النجاسة والقذر فحملت كل طائفة على خلقها وعادتها قال تعالى « انمـا المشركون نجس » تغليبا للحال وقد قيل فى الآية انه ليس بمعني نجاسة الأعضاء بل بمعنى نجاسة الأفعال والكراهة لهم وإبعادهم عما قدس الله تعالي من بقعة أو كتاب أو رجل صالح ولا خلاف بين الفقهاء فى طهارة عرق الجنب قيـل لما أباح الله نكاح نساء أهل الكتاب ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من ضاجعهن ولا غسل عليه من الكتابية إلا كما عليه من المسلمة دل على أن ابن آدم ليس بنجس فى ذاته مالم تعرض له نجاسة تحل به قال المصنف هذا الحديث أصل عظيم فى طهارة المسلم حيا وميتا أما الحى

---

(١) الظاهر انه من السل كما يؤخذ من الفتح وغيره - (٢) لعل الرواية على إحدي اللغات فى الأسماء الخمسة . ع

وَرَوَيْنَا فِى صَحِيحَيْهِمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِىَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الحَيْضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ خُذِى

فطاهر وأما الميت ففيه خلاف والصحيح من قولى الشافعى أنه طاهر وأما الكافر فحكمه في الطهارة حكم المسلم وأما قوله تعالى «انما المشركون نجس» فالمراد نجاسة الاعتقاد لا نجاسة أعضائهم واذا ثبتت طهارة الآدمي مسلما كان أو كافرا فعرقه ودمعه ولعا به طاهرة سواء كان محدثا أو جنبا أو حائضا وفى الحديث استحباب احترام أهل الفضل وان يوقرهم جليسهم ومصاحبهم فيكون على أكمل الهيئات وأحسن الصفات وقد استحب العلماء لطالب العلم أن يحسن حاله عند مجالسة شيخه فيكون متطهرا متنظفا بازالة الشعور المأمور بازالتها وقص الاظفار وازالة الروائح المكروهة وغير ذلك وفى الحديث من الآداب أن العالم اذا رأى من تابعه أمرا خاف عليه فيه خلاف الصواب سأله عنه وقال له صوابه و بين له حكمه (**قوله** وروينا فى صحيحيهما الخ) وأخرجه أبو داود والنسائى (**قوله** ان امرأة) جاء فى رواية الصحيحين ومن ذكرمعهما زيادة قوله من الانصار قال العراقي فى مبهماته(١) قال الخطيب هى أسماء بنت يزيد بن السكن خطيبة النساء وكذا قال غيره وفي رواية صحيح مسلم أن أسماء وهى بنت شكل أى بفتح الشين والكاف وقيل باسكان الكاف فيجوز أن القصة جرت للمرأتين وقال ابن بشكوال هى أسماء بنت شكل قال ابن طاهر كذا ذكرها مسلم فى صحيحه والصواب أسماء بنت يزيد بن السكن قلت نقل الشيخ تقى الدين السبكى فى شرح المنهاج عن شيخه الحافظ عبد المؤمن بن خلف الدمياطي ان أسماء بنت شكل نسبة الى جدها وتصحيف فى اسمه اه وقال السيوطى فى الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج ذكر الخطيب وغيره ان اسم السائلة أسماء بنت يزيد بن السكن وجزم به جماعة منهم الشرف الدمياطي وقال ان الذى فى مسلم تصحيف قال ابن حجر وهو رد للرواية الثابتة(٢) بغير دليل قال ويحتمل أن يكون شكل لقبا لاسماء (٣) اه (**قوله** قال خذى

---

(١) فى النسخ (مهماته) (٢) فى النسخ (الثانية) . (٣) عله لاسما) . ع

فِرْصَةً مِنْ مِسكٍ فَتَطَهَّرِي بها قالَتْ كيفَ أتطَهَّرُ بها ؟ قالَ تطَهَّرِي بها قالتْ كيفَ ؟ قال سُبحَانَ اللهِ تطَهَّرِي ، فاجتذَبْتُها إليَّ فقلْتُ تَتَبَّعِي أثرَ الدَّمِ * قلتُ هذَا لفظُ إحدَى رِواياتِ البُخَارِيِّ وباقيهاورَواياتُ(١) مسلِمٍ بمعنَاهُ والفِرْصةُ بكَسْرِ الفاءِ وبالصَّادِ

فرصة الخ) قال الكرمانى هو بيان لامرها ، فان قلت كيف يكون بيانا للاغتسال وهو إيصال الماء الى جميع البشرة لا أخذ الفرصة قلت السؤال لم يكن عن نفس الاغتسال لانه معلوم لكل أحد بل عما كان مختصا بغسل الحيض فلذا أجاب به أو الجملة حالية لا بيانية قلت ويقوى هذا قوله فى إحدي روايات مسلم قال تأخذ احداكن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور فتصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتي تبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها قالت أسماء كيف تتطهر بها قال سبحان الله تطهرى بها قالت عائشة كأنها تخفى ذلك تتبعى بها أثر الدم (قوله سبحان الله) المراد بها في مثل هذا الموضع التعجب كما تقدم ومعنى التعجب هنا : كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذى لا يحتاج الانسان فى فهمه الى ذكر قال المصنف فيه جواز التسبيح عند التعجب وكذا عند التنبيه على الشىء والتذكير به (قوله فاجتذبتها) وفي بعض نسخ البخارى فاجتبذتها بتقديم الموحدة على المعجمة وهو مقول عائشة رضى الله عنها (قوله تتبعى) أمر للواحدة من التتبع وهو المراد من تطهرى قال المصنف وجمهور العلماء قالوا تعنى بقولها أثر الدم الفرج وقال المحاملى من الشافعية فى كتابه المقنع بضم الميم انه يستحب أن تطيب جميع المواضع التى أصابها الدم وهذا الذى قاله غريب لا أعرفه لغيره اهـ لكن ظاهر الحديث حجة له قال الكرمانى وفى الحديث جواز تفسير كلام الرئيس بحضوره وفيه ورود(٢) الامر لغير الايجاب (قوله وباقيها وروايات مسلم بمعناه) روايات مرفوع عطفا على باقيها ففى رواية لها خذى فرصة ممسكة فتوضئى ثلاثا ثم ان النبي ﷺ استحيا وأعرض بوجهه وتقدمت رواية لمسلم (قوله والفرصة بكسر الفاء وبالصاد

---

(١) فى النسخ (روايات) بحذف الواو . (٢) فى النسخ (ورد) . ع

المهملةِ القِطْعةُ والمِسكُ بكسرِ الميمِ وهُوَ الطيبُ المعروفُ وقيلَ الميمُ مفتُوحةٌ والمرادُ الجِلْدُ وقيلَ أقوالٌ كثيرةٌ ، والمختارُ أنها تأخذُ قليلاً من مِسْكٍ فتجعْلُهُ فى قُطْنةٍ أوصُوفَةٍ أو خِرْقةٍ أونحوِها فتجعْلهُ فى الفرجِ لتُطَيِّبَ المحَلَّ وتُزِيلَ الرائحةَ

المهملة القطعة) أى من قطن أو صوف تفرص أي تقطع قال فى النهاية وحكي أبو داود فى رواية عن بعضهم قرصة بالقاف والصاد المهملة أى شيئا يسيرا مثل القرصة بطرف الاصبعين وحكي بعضهم عن ابن قتيبة قرضة بالقاف والضاد المعجمة أى قطعة من القرض القطع قلت ضعف فى شرح مسلم قول ابن قتيبة وصوب مافى الاصل من أنه فرصة بالفاء والصاد المهملة (قوله والمسك بكسر الميم الطيب المعروف) قال المصنف فى شرح مسلم هذا هو الصحيح الذى رواه المحققون وعليه الفقهاء وغيرهم من أهل العلوم اه وأشار الكرمانى الى أن تقدير الحديث عليه خذى قطعة من نحو قطن مطيبة من مسك (قوله وقيل الميم مفتوحة) قال القاضى عياض فتح الميم هى رواية الاكثرين أى والسين ساكنة على الوجهين وقول ابن باطيس إن الجلد بفتح أوليه جميعا خطأ صريح وجهل قبيح باتفاق أهل اللغة قاله المصنف فى التهذيب وتقدير الحديث على هذا الوجه خذى فرصة من جلد عليه صوف قاله ابن بطال لا أرى التفسير بالمشموم بالجلد و بالذى عليه الصوف صحيحا اذ ما كان منهن من يستطيع (١) أن يمتهن بالمسك هذا الامتهان ولا يعلم فى الصوف معني يخصه به دون القطن ونحوه والذي عندي فيه أن الناس يقولون للحائض احملى معك كذا يريدون عالجى به قبلك أو امسكي معك كذا يكنون به فيكون أحسن من الافصاح اه قال المصنف والصحيح أن الرواية بكسر الميم وانه الطيب المعروف (قوله انها) الحائض ومثلها النفساء لانها فى معنى الحائض (قوله ليطيب بضم التحتية الاولى وكسر الثانية المخففة (٢) بدليل ويزيل الرائحة بضم

---

(١) فى النسخ (من أن يستطيع) . (٢) مقتضاه ان الطاء ساكنة والذى فى كتب اللغة أن معني (أطيب فلان الشيء) وجده طيبا ، (واطاب فلان الشيء) جعله طيبا ، (وطيب فلان الشيء تطييبا) جعله طيبا و وجده طيبا وعالجه بالطيب

الكَرِيهَةَ ، وقِيلَ إنَّ المطلوبَ منهُ إسراعُ عُلُوقِ الوَلدِ وهُو ضَعِيفٌ واللهُ أعلم *
وَرَوَيْنا فى صَحِيحِ مسلمٍ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه أنَّ أُختَ الرُّبَيِّعِ

التحتية (قوله وقيل ان المطلوب الخ) حكي الماوردى القولين المذكورين فى المسئلة وجهين للاصحاب قال المصنف والصحيح المختار الاول قال الماوردى فان قلنا بالاول ففقدت المسك استعملت ما يخلفه في طيب الرائحة وان قلنا بالثاني استعملت ما قام مقامه فى ذلك من القسط والاظفار وشبههما قال المصنف وقول من قال إن المراد الاسراع فى العلوق ضعيف أو باطل فانه على مقتضى قوله ينبغي أن يخص به ذات الزوج الحاضر الذى يتوقع جماعه فى الحال وهذا شيء لم يصل اليه أحد بعمله واطلاق الاحاديث ترد على من التزمه بل الصواب ان المراد تطييب المحل وازالة الرائحة الكريهة وان ذلك مستحب لكل مغتسلة من الحيض والنفاس سواء ذات الزوج وغيرها فان لم تجد مسكا فتستعمل أى طيب فان لم تجد طيبا استحب لها استعمال طين ونحوه مما يزيل الكراهة نص عليه أصحابنا فان لم تفعل شيئا فالماء كاف لكنها ان تركت التطييب مع التمكن منه كره لها والافلا كراهة فى حقها اه ثم محل استحباب التطييب لغير نحو محرمة ومحدة أما الأولى فيحرم عليها الطيب مطلقا والآخرة تأخذ نحو قسط واظفار والله أعلم (قوله وروينا فى صحيح مسلم الخ) وكذا رواه البخاري وأبو داود والنسائى كما فى جامع الاصول ونبه الشيخ على سبب عزو الحديث لمسلم مع أنه فى الصحيحين ان مسلما انفرد بذكر التعجب بقوله سبحان الله ورواية البخارى انها كسرت ثنية جارية ورواية مسلم فى الجرح وفى رواية البخارى فقال أنس بن النضر وفى رواية مسلم فقالت أم الربيع (قوله ان أخت الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية ـ وكذا ضبط الربيع الجارحة على رواية البخارى ـ كذا فى رواية مسلم ان الجانى أخت الربيع ورواية البخارى ان الجانى الربيع وبما ذكر فى هذه القولة وماقبلها علم ان بين روايتى البخارى ومسلم اختلافا

وإذاً ينبغى ضبط ماهنا بكسر الطاء ، من أطاب ، أو بفتحها مع تشديد التحتية ، من طيب ، وفى نسخ المتن تطيب بالمثناة الفوقية فى أوله ويضبط بالضبطين أيضا .ع

أمُّ حارثَةَ جَرحَتْ إنساناً فاختَصَمُوا إلى النَّبيِّ ﷺ فقالَ القِصاصَ القِصاصَ فقالَتْ أمُّ الرَّبِيعِ يارسُولَ اللهِ أتقتَصُّ منْ فلانَةَ ؟ واللهِ لا يُقتَصُّ منهَا ،فقالَ النبيُّ ﷺ سبحانَ اللهِ ياأمَّ الرَّبِيعِ القِصاصُ كِتَابُ اللهِ * قلتُ

كثيرا وجعلهما (١) الحميدي فى الجمع بين الصحيحين حديثا واحدا وقد أخرجه فى المتفق عليه قال فى جامع الاصول كان كل واحد من روايتى البخارى ومسلم منفرد لما ذكر من الاختلاف فى الجانى وفى الجناية وفى القاتل اه وفى شرح مسلم بعد بيان اختلاف روايتى الصحيحين فى اسم الجارح واسم القائل (٢) أهى أم الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة أو أنس بن النضر قال العلماء المعروف فى الروايات رواية البخارى وقد ذكرها من طرقه الصحيحة كما ذكرنا عنه وكذا رواه أصحاب كتب السنن قلت يحتمل أنهما قضيتان اه أقول فى صحيح البخاري فى كتاب الديات فى باب القصاص بين الرجال والنساء فى الجراحات تعليقا مجزوما به : وجرحت أخت الربيع انسانا فقال ﷺ القصاص. قال الشيخ زكريا فى تحفة القارى صوب بعضهم حذف أخت ليوافق مامر فى البقرة وبعضهم أنهما قضيتان اه (قوله أم حارثة)أى ابن سراقة الذى استشهد بين يدى رسول الله ﷺ ببدر فأتت أمه النبى ﷺ فقالت أخبرنى عن حارثة فان كان فى الجنة صبرت واحتسبت وان كان غيرذلك اجتهدت في البكاء فقال انها جنان وإنه أصاب الفردوس الأعلى لكن الذى فى أسد الغابة ان أم حارثة هى الربيع بصيغة التصغير بنت النضر وهو الموافق لما سبق عن البخارى ثم نقل فيه القول بأنها أخت الربيع وانها أم حارثة (قوله القصاص القصاص) بنصبهما أى ادوا القصاص وسلموه لمستحقه (قوله فقالت أم الربيع) بفتح الراء وكسر الموحدة وتقدم ان الذى فى البخارى ان قائل ذلك أنس بن النضر (قوله لا والله لا يقتص منها) قال المصنف ليس معناه رد حكم رسول الله ﷺ بل المراد به الرغبة الى مستحق القصاص أن يعفوا والى النبى ﷺ فى الشفاعة اليهم فى العفو وانما حلفت ثقة بهم ان لا يحنثوها أوثقة بفضل الله ولطفه بها أن لا يحنثها بل يلهمهم العفو (قوله كتاب الله القصاص) أى حكم كتاب الله وجوب القصاص وفى الحديث استحباب

(١) فى النسخ (وجعلها) (٢) فى النسخ (القاتل) . ع

أصلُ الحديثِ فى الصحيحين ولكنْ هٰذَا المذكور لفظُ مسلمٍ وهُوَ غرَضُنا هُنا ؛ والرُّبَيِّعُ بضمّ الراءِ وفتح الباءِ الموحّدةِ وكسرِ الياءِ المشدَّدةِ ، ورَوَيْنا فى صحيح مُسلِمٍ عَنْ عِمْرانَ بن الْحُصَيْنِ رضىَ اللهُ عَنهُما فى حديثه (١) الطويلِ فى قِصَّةِ المرْأةِ التي أُسِرَتْ فانفَلَتَتْ وركِبَتْ ناقةَ النبيِّ ﷺ ونذرَتْ إنْ نجَّاهَا اللهُ تعالى لَتَنحرَنَّها فجاءَتْ فذَكَرُوا ذَلِكَ لرسولِ اللهِ ﷺ فقالَ سبحانَ اللهِ بِئْسَ ماجَزَتْها ، ورَوَيْنا فى صحيحِ مُسْلمٍ عَنْ أبى مُوسَى الأَشعَرىِّ رضىَ اللهُ عَنْهُ فى حديثِ الاسْتئذَانِ أنهُ قال لِعُمرَ رضىَ اللهُ عنهُ الحديثَ وفى آخرِهِ يابْنَ الخَطَّابِ لاتكُونَنَّ عذَاباً على أصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ قالَ

العفو عن القصاص واستحباب الشفاعة فى العفو وان فيه الخيرة فى القصاص والدية الى مستحقه لا المستحق عليه وفيه اثبات القصاص بين الرجل والمرأة (قوله أصل الحديث الخ) تقدم مابين روايتى الصحيحين من الاختلاف (قوله وهو غرضنا هنا) لأن فيه الاتيان بسبحان الله فى التعجب ؛ أى كيف يخفى مثل هذا الحكم الظاهر عليك (قوله والربيع الخ) أى التى وقع منها الجناية كما هو عند البخارى أوالربيع المضاف اليها أخت فى أخت الربيع أما الربيع الذى أضيف الى أم فبفتح الراء كما تقدم وقد بينه هكذا المصنف فى شرح مسلم (قوله وروينا فى صحيح مسلم الخ) وأخرجه أبو داود وأخرج الترمذي منه طرفا يسيرا كذا في جامع الاصول (قوله فى المرأة التى أسرت) قال فى الحديث وأسرت امرأة من الانصار الحديث قال المصنف هى امرأة أبى ذر رضي الله عنهما (قوله وركبت ناقة النبي ﷺ) هى العضباء كما صرح به في الرواية (قوله سبحان الله) وجه التعجب قبح المجازاة كما صرح به بقوله بئسماجزتها الخ (قوله وروينا في صحيح مسلم) وأصل الحديث فى البخارى والترمذى لكن ليس فيه عندهما قول عمر سبحان الله انما سمعت شيئا الخ (قوله وفى آخره يابن الخطاب لا تكونن عذابا الخ)

---

(١) عله (حديثه) بحذف (فى) . ع

سبحانَ اللهِ إنّمـا سَمِعْتُ شيئاً فأَحْبَبْتُ أنْ أتثَبَّتَ ، وروَينَـا فى الصحيحَين فى حديثِ عبْدِ اللهِ بنِ سَـلامٍ الطويلِ لَمَّـا قيلَ إنكَ منْ أهلِ الجنَّـةِ قالَ سُبحانَ اللهِ ما يَنْبغى لأَحَـدٍ أنْ يقولَ مالمْ يعلمْ وذَكرَ الحديثَ

﴿ بابُ الأَمرِ بالمعرُوفِ وَالنَّهْىِ عن المُنكَرِ ﴾

قائل هذا الـكلام هو أبى بن كعب رضى الله عنه كما صرح به فى الحـديث في رواية مسلم وان كان فى العبارة ما يوهم أنه أبو موسى (قوله سبحان الله) وجه التعجب انـكاره على أبى حيث أنكر عليه التثبت فى الأمر وقصد عمر مما فعله مع أبى موسى زجر من لاخلاق له من المبتدعة والمنافقين ونحوهم من القول على رسول الله ﷺ مالم يقل فان من وقعت له قضية وضع فيها حديثا عن النبي ﷺ فأراد سد الباب خوفا من غير أبى موسى لا شكا فى رواية أبى موسى فانه عند عمر أجـل من أن يظن به أن يحدث عن النبي ﷺ مالم يقل بل اراد زجر غيره بطريقه فان من دون أبى موسى اذا رأى هذه القضية أو بلغته وكان فى قلبـه مرض وأراد وضع حديث خاف من مثل قضية أبى موسى فامتنع من وضع الحديث والمسارعة الى الرواية بغير يقين ومما يدل على أن هذا مراده قوله سبحان الله الخ أشار اليه المصنف فى شرح مسلم (قوله وروينا في الصحيحين) أى من حديث قيس بن عبادة بضم المهملة وخفة الموحدة (قوله سبحان الله ماينبغي الخ) قال المصنف هذا انكار من ابن سلام حيث قطعوا له بالجنة فيحمل على أنهـم بلغهم حديث سعد ابن أبى وقاص ماسمعت رسول الله ﷺ يقول لحى يمشى إنه من أهل الجنة الا لعبد الله بن سلام رواه مسلم وهو لم يسمع ذلك و يحتمل أنه كره الثناء عليه بذلك تواضعا وايثارا للخمول وكراهة الشهرة اهـ

﴿ باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴾

المعروف يشمل الواجب والمندوب والمباح والمنكر المحرم ومنه تعاطى مامنع الشرع

هٰـذَا البابُ أهَمُّ الأَبْوَابِ أوْ مِنْ أهَمِّهَا لِكَثْرَةِ النُّصوصِ الْوَارِدَةِ فيهِ

منه من عبادة فاسدة أوعقد كذلك وهل المنكر (١) يشمل المكروه فيه كلام يأتى للبيضاوي (قوله أهم الأبواب) اذ هو معظم الشريعة التى هى أمر بمعروف أونهى عن منكر (قوله أومن أهمها) فأهم الابواب الايمان بالله تعالى وبرسوله ﷺ ومايتعلق بذلك ومعرفة العلم العيني والقيام بالفرض العينى (قوله لكثرة النصوص) أى من الكتاب والسنة وسيأتى بعضها (قوله الواردة فيه) أي فى طلبه وايجابه قال المصنف وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الكتاب والسنة واجماع الأمة وهو أيضا من النصيحة التى هى الدين ولم يخالف في ذلك الا بعض الرافضة ولا يعتد بخلافهم كما قال أبو المعالى إمام الحرمين لا يكترث بخلافهم فى هذا فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن ينبغ(٢) هؤلاء ووجوبه بالشرع لا بالعقل ثم هو فرض كفاية تارة فاذا قام به بعض الناس سقط عن الباقين واذا تركه الجميع اثم كل من يتمكن منه بلاعذر ولاخوف وفرض عين أخرى كما اذا كان فى موضع لا يعلم به الا هو ولايتمكن من ازالته الا هو قال العلماء (٣) ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لكونه لا يفيد فى ظنه بل يجب عليه فعله فان الذكرى تنفع المؤمنين وعليه الامر والنهى لا القبول كما قال عزوجل ماعلى الرسول الا البلاغ ، ثم لايشترط فى الآمر والناهى أن يكون كامل الحال ممتثلا مايأمر به مجتنبا ماينهى عنه بل عليه الأمر وان كان مخلا بما أمر به والنهى(٤) وان كان متلبسا بما ينهى عنه فانه يجب عليه شيئان أن يأمر نفسه وينهاها ويأمر غيره وينهاه فاذا أخل بأحدهما كيف يباح له الاخلال بالآخر ولا يختص الامر بالمعروف والنهى عن المنكر بأصحاب الولايات بل ذلك جائز لآحاد المسلمين قال امام الحرمين والدليل عليه اجماع المسلمين فان غير الولاة فى الصدر الأول والعصر الذى يليه كانوا يأمرون الولاة بالمعروف وينهونهم عن المنكر مع تقرير المسلمين اياهم

(١) فى النسخ (أمر) (٢) بضم ثالثه وكسره أى يظهر . (٣) نسخة (الماوردى) بدل (العلماء) . (٤) فى النسخ اسقاط (والنهى) والسياق يقتضيها . ع

لِعظَمِ مَوْقِعِهِ وَشدَّةِ الِاهْتِمَامِ بِهِ وكَثْرَةِ تَساهلِ أكثَرِ الناسِ فيهِ ، ولاَ يمكِنُ اسْتِقْصاءُ ما فيهِ هُنا لٰكِنْ لاَ نُخِلُّ بشَيْءٍ منْ أُصُولِهِ وَقَدْ صَنَّفَ العُلمَاءُ فِيهِ

وترك تو بيخهم على التشاغل بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر نعم شرط الآمر والناهى أن يكون عالما بما يأمر به وينهى عنه فكل أحد أهل للامر بالواجبات الظاهرة كالصلاة والصوم والنهي عن المنكرات كذلك كشرب الخمر والزنى اذ جميع المسلمين علماء بذلك أما دقائق الافعال والاقوال وما يتعلق بالاجتهاد فلا مدخل فيه للعوام وليس لهم انكاره بل ذلك للعلماء ثم الانكار انما يكون فيما أجمع عليه أما المختلف فيه فلا انكار الا ان كان الفاعل يعتقد تحريمه أو أراد المنكر النصيحة الى الخروج عن الخلاف كما أشار اليه المصنف فى شرح مسلم اه ملخصا منه (قوله ولعظم موقعه) اذ به يحصل انتظام أمر الدارين (قوله وشدة الاهتمام به) أى شرعا لعظم ثمرته (قوله ولكثرة تساهل الناس فيه) أتي باللام فى المعطوفات اشارة الى أن كل واحد منها علة للاهتمام بهذا الباب وانه أهم أومن أهم الابواب ، قال المصنف فى شرح مسلم : واعلم أن هذا الباب أى باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة ولم يبق منه فى هذه الازمان الا رسوم قليلة جدا وهو باب عظيم به قوام الامر وملاكه واذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح واذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله بعقابه فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وينبغى المعتني بالآخرة أن يعتنى بهذا الباب فان نفعه عظيم لاسيما وقد ذهب معظمه ويخلص نيته ولا يهابن من ينكر عليه لارتفاع منزلته فان الله تعالى قال ولينصرن الله من ينصره ولا يتاركه أيضا لصداقته ومحبته وطلب الجاه عنده ودوام المنزلة لديه فان صداقته توجب له حقا ومن حقه أن ينصحه ويهديه الى مصالح آخرته وينقذه من مضاره وصديق الانسان من يفعل به ذلك اه (قوله ولا يمكن استقصاء مافيه) أي لايمكن فى هذا الكتاب استقصاء أى طلب أقصى مافيه من النصوص الطالبة له ومن حسن ثمراته (قوله لكن لايخل بشىء من أصوله) اذ مالايدرك كله لا يترك كله وقليل الخير كثير قال الشاعر

مُتَفَرِّقَاتٍ ، وَقَدْ جَمَعْتُ قِطْعَةً مِنْهُ فِي أَوَائِلِ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَنَبَّهْتُ فِيهِ عَلَى مُهِمَّاتٍ لَا يُسْتَغْنَى عَنْ مَعْرِفَتِهَا * قال اللهُ تعالى وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ

افعل الخير ما استطعت وان كا ن قليلا فلن تطيق لكله
ومتى تفعل الكثير من الخير اذا كنت تاركا لاقله

وهذا أحسن من قول محمود الوراق

لو رأيت الصغير من عمل الخير ثوابا عجبت من كبره
أو رأيت الحقير من عمل الشر جزاء أشفقت من حذره

(قوله متفرقات) أي فبعضها فى الامر بالجمعة ونحو ذلك من المعروف و بعضها في النهى عن التعرض للصحابة رضى الله عنهم بسوء و بعضها فى النهى عن الابتداع ونحو ذلك من المنكرات (قوله وقد جمعت قطعة صالحة الخ) قد لخصنا منها مهمها فيما سبق ومما بقى منه قوله: ينبغى للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر أن يرفق ليكون أقرب الى تحصيل المطلوب فقد قال امامنا الشافعى من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه جهرا فقد فضحه وشانه ومما يتساهل أكثر الناس فيه من هذا الباب ما اذا رأى انسانا يبيع متاعا معيبا ونحوه فانهم لا ينكرون ذلك ولا يعرفون المشتري بعينه وهذا خطأ ظاهر وقد نص العلماء على انه يجب على من علم ذلك أن ينكر على البائع وان يعلم به المشترى اه (قوله ولتكن منكم أمة) من للتبعيض لان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر من فروض الكفاية ولانه لا يصلح له كل أحد كما علم مما تقدم قال البيضاوى اذ المتصدى له شروط لا يشترك فيها جميع الامة كالعلم بالاحكام ومراتب الاحتساب وكيفية اقامتها والتمكن من القيام بها خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل علي انه واجب على الكل حتى لو تركوه رأسا أثموا جميعا ولكن يسقط أى الوجوب بفعل بعضهم وكذا كل ماهو فرض كفاية أو للتبيين بمعني كونوا أمة تأمرون قال فى لباب التفاسير فيلزم الجميع الدعاء والامر بالمعروف والنهي عن المنكر أي كونوا كلكم آمرين بالمعروف

يَدْعُونَ إِلَى الخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وَاُولئكَ هُمُ المُفْلِحُونَ ، وَقَالَ تعالى خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ ، وقال تعالى وَالمُؤْمِنُونَ وَالمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ ، وَقَالَ تعالى كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ . وَالآيَاتُ بِمَعْنَى ماذَكَرْتُه مَشْهُورَةٌ *

ناهين عن المنكر (قوله يدعون الى الخير) عام للدعاء الى مافيه صلاح دينى ودنيوى وعطف الامر بالمعروف وما بعده عليه عطف الخاص على العام إيذانا بفضله قال القاضي البيضاوى والامر بالمعروف يكون واجبا ومندوبا على حسب مايأمر به والنهى عن المنكر واجب كله لان جميع ماأنكره الشرع حرام اه وقال الشيخ زكريا فى حاشيته عليه قوله والنهى عن المنكر واجب كله ليس كذلك اذ المكروه منكر يندب تركه ولا يجب اه (قوله وأولئك هم المفلحون) أي مخصوصون بكمال الفلاح روى عنه ﷺ سئل من خير الناس قال آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأتقاهم لله وأوصلهم قال الحافظ فى تخريج أحاديث الكشاف أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبرانى والبيهقي فى الشعب (قوله خذ العفو الآية) تقدم الكلام على شىء مما يتعلق بها فى باب الاعراض عن الجاهلين (قوله والمؤمنون والمؤمنات الخ) لما عدد مثالب المنافقين ذكر بعدها مناقب المؤمنين وبضدها تتميز الاشياء (قوله بعضهم أولياء بعض) أى يتولون ويتناصرون حتى ان الرجل يخرج الى الجهاد وامرأته تهيء أسبابه ويخرجن النساء مع الرجال فيداوين الجرحى ويعالجن المرضى ويصلحن الطعام ويحملن الماء قيل ذكر فى المنافقين بعضهم من بعض ولم يقل بعضهم أولياء بعض لان المؤمنين يتوالون ويتناصرون على الدين الحق والكفار لهم دين باطل يتوالون عليه أما المنافقون فليس لهم دين يظهرونه ويمكنهم التوالى عليه لكن بعضهم على صفة بعض (قوله كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه الآية) قال فى النهر ظاهره التفاعل بمعني الاشتراك أى لا ينهى بعضهم بعضا وذلك انهم جمعوا بين فعل المنكر والتجاهر به وعدم النهى عنه والمعصية اذا فعلت وقدرت على العبد ينبغى أن يستتر بها ، في الحديث من بلى منكم بشىء من هذه القاذورات فليستتر فاذا فعلت جهارا وتواطئوا

ورَوَينا في صَحيح مُسْلِمٍ عَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللهُ عنْهُ قال سَمِعْتُ رسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ مَنْ رَأى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فإنْ لم يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ فإنْ لم يَسْتَطِعْ

على عدم الانكار كان ذلك تحريضا على فعلها وسببا مثيرا لافشائها كثيرا اه (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) ورواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة كما في الجامع الصغير (قوله عن أبي سعيد الخ) قال حين (١) لم يلتفت مروان بن الحكم لرجل أنكر عليه لما عزم على تقديم خطبة العيد على صلاته: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ الخ (قوله من رأى منكم) خطاب لكل من يتأتى توجيه الخطاب اليه كما في ولو ترى إذ وقفوا على النار ورأى يجوز أن يكون من رؤية البصر فليس عليه انكار ماعلمه ولم يره أو من رؤية البصيرة فهو أعم مما أبصره أوعلمه لتناوله اياهما (وقوله فليغيره) أي يزله و يبدله بغيره وهو المعروف اذ لا واسطة بينهما اذ المعروف كما تقدم ماعرفه الشرع من واجب أو مندوب أو مباح والمنكر ما أنكره الشرع وأباه فيجب تغييره ان كان حراما دفعا لمفسدة المنكر ويكون التعبير بالمعروف لقوله صلى الله عليه وسلم من أمر بمعروف فليكن أمره فيه بمعروف ثم ظاهر الأمر بتغييره يقتضي وجوبه مطلقا قدر أولم يقدر والتحقيق وجوبه مع القدرة عليه والامن على نفسه ولم تعارض مصلحة الانكار مفسدة راجحة أومساوية والا فهو معذور والمكلف به غيره وظاهره أيضا انه لا يتوقف على اذن الامام أونائبه وسبق أول الباب عن امام الحرمين نقل اجماع المسلمين عليه ثم خص من ذلك من خاف من ترك اذنه مفسدة بانحرافه عليه بأنه افتيات عليه فيجب استئذانه في تغييره دفعا للمفسدة وخص عمومه في الاشخاص بغير المكلف كالصبي والمجنون اذ لا قدرة على تغييره بخلاف المكلف القادر عليه والتغيير باليد لمن قدر عليه أبلغ في ازالة المنكر كاراقة الخمر (٢) وتفكيك آلة اللهو (قوله فبلسانه) أي فليغيره بلسانه

---

(١) نسخة (لما) (٢) أي من غير كسر الاناء لأن الأناء مال فكسره تضييع للمال وهو يطهر بالغسل فليتنبه . ع

فَبِقَلْبِهِ وَذَٰلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ . وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ

كأن يصيح عليهم فيتركوه أو يسلط عليهم من يغيره (قوله فبقلبه) أى فليكرهه بقلبه و ينوى أنه لوقدر على تغييره لغيره لأن الانسان يجب عليه ايجاب عين كراهة ما كرهه الله تعالى وهذا تدريج فى التغيير بحسب الاستطاعة الأبلغ فالابلغ كقوله لعمران بن الحصين صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب وعكسه قول الفقهاء فى دفع الصائل يتنزل من الكلام الى العصا الى السيف ونحوه الاسهل فالاسهل (قوله وذلك أضعف الايمان) أى كراهيته بالقلب أقل الايمان ثمرة اذ لايحصل بها زوال مفسدة المنكر المطلوب زواله فهو قاصر بخلافه باليد واللسان فانه متعدلانه كراهة وازالة وفى رواية زيادة ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل أى ليس وراء هذه المرتبة مرتبة أخرى لأنه اذا لم يكرهه بقلبه فقد رضى به وذلك ليس من شأن أهل الايمان وهذا يقتضي أن تغييره من الايمان وقد مر أنه مؤول بأنه من آثاره وثمراته لامن حقيقته أى وذلك أضعف الايمان (١) وثمراته (قوله لتأمرن) بضم الراء والفاعل محذوف ضمير الجماعة المخاطبين (قوله ولتنهون) بفتح اللام والفوقية وسكون النون وفتح الهاء وضم الواو وتشديد النون وأصله لتنهوون (٢) فتحركت الواو وانفتح ماقبلها فقلبت ألفا ثم حذفت فالتقى ساكنان الواو ونون التوكيد المدغمة ولا يمكن حذف احداهما فحركت الواو بحركة تجانسها وهى الضمة ولم تقلب ألفا لتحركها وانفتاح ماقبلها لأن الحركة عارضة وماسلكته من أن المحذوف الألف المنقلبة من الواو والباقى واو الضمير حركت لدفع التقاء الساكنين أولى مما سلكه القلقشندى فى قوله ﷺ لتسون صفوفكم أو

---

(١) عله (آثار الايمان) (٢) الصواب أن الاصل (لتنهيون) قلبت الياء الفا ثم حذفت ثم حذفت نون الرفع ثم ضمت واو الجماعة وهذا هو الصواب فما فى النسخ سبق قلم . ح

يا أبا أيوبَ لا يكنْ بكَ السوءُ ، ورَوينا فيهِ عنْ عبدِ اللهِ بنِ بكرٍ الباهليِّ قالَ أخذَ عُمَرُ رضيَ اللهُ عنهُ منْ لحيةِ رجلٍ أوْ رأسِهِ شيئاً فقالَ الرجلُ صرفَ اللهُ عنكَ السوءَ فقالَ عمرُ رضيَ اللهُ عنهُ صرفَ عنّا السوءَ منذُ أسلمْنا ولكنْ إذا أُخِذَ عنكَ شيءٌ فقلْ أخذتْ يداكَ خيراً

﴿ بابُ مايقولُ إذا رأى الباكورةَ منَ الثمرِ ﴾

الاقرب تعددها (قوله لا يكن بك السوء) أي لا يوجد بك السوء لتنحيتك عن رسول الله ﷺ ما نحيت ولا دعائية والفعل بعدها مجزوم بها وتكرار الدعاء اهتماما (١) بشأن أبي أيوب والسوء مايسوء الانسان في نفسه أو أهله أو ماله فهو دعاء له بصرف كل سوء بناء على أن أل فى السوء للاستغراق أو لصرف حقيقة السوء المنتفى بانتفائها كل ما يطلق عليه أنه سوء بناء على أن أل للجنس والله أعلم (قوله صرف الله عنك السوء) أى الكفر والعصيان الذى هو سوء الحال والمآل وأما سائر مايراه الانسان من الامتحان فى البدن أو الاهل أو المال فليس من السوء لأنه من نعمة المولى بعبده إذ يترقى به الى المنازل العلا ان صبر على البلا فان رضي به كان أسني مقاما وأعلى انما السوء مايؤون بالعبد الى غضب الجبار وهو الاشراك بالله والعياذ بالله ومعاصيه وقد صرف ذلك عن المؤمنين بالايمان فالدعاء به تحصيل الحاصل (قوله أخذت يداك خيراً) أى ثوابا لتنحية الأذى عن المؤمنين

﴿ باب ما يقول اذا رأى الباكورة من التمر ﴾

الباكورة بوزن فاعولة قال فى النهاية أول كل شيء باكورته يقال ابتكر الرجل اذا أكل باكورة الفواكه اه والتمر بالمثناة واسكان الميم تمر النخل ويحتمل أن يقرأ بالمثلثة والميم المفتوحتين فيشمل سائر الثمار وهذا أنسب بادخال المصنف حديث

---

(١) علة (اهتماما) وسبق نصب مثل هذه الكلمة مرارا فى كلام الشارح . ع

وَرَوِينا فِى سُنَنِ أَبِى دَاوُدَ وَالترمذِىِّ والنَّسائِى وَابنِ ماجه بأسانِيدَ صَحِيحَةٍ عَنْ أَبى بكرٍ الصِّدِّيقِ رضىَ اللهُ عنه قالَ يا أَيُّها الناسُ إنَّكُمْ تقرءُونَ هـذِهِ الآيةَ

الاختلاف فى حال عبدالله الانصارى وهو ابن عبدالرحمن الاشهلى فوثقه عبدالله ابن عبدالصمد بن أبى خداش الاسدى الموصلى عن المعافى وابن عيينة فى آخرين (١) وضعفه أبو حاتم لكن اعتضد بشواهد وتوابعه من أحاديث الباب وباقي رجاله رجال الصحيح والله أعلم (قوله وروينا فى سنن أبى داود الخ) هذا أحد ألفاظ روايات أبى داود وفى أخرى له مامن قوم يعمل فيهم بالمعاصى ثم يقدرون على أن يغيروا إلا يوشك ان يعمهم الله بعقاب وفى أخرى له مامن قوم يعمل فيهم بالمعاصى وهم أكثر ممن يعمله ولفظ رواية الترمذى وابن ماجه ان الناس اذا رأوا منكرا فلم يغيروا يوشك أن يعمهم الله بعقابه كما أشار الى ذلك فى المشكاة وبه يعلم ان عزو الحديث لتخريج من عدا أباداود (٢) أريدبه رواية أصل المعنى لابخصوص هذا المبنى ثم راجعت كتاب الترمذى فرأيته رواه بلفظ الكتاب المعزو لابى داود ومن معه وابن ماجه فرايته كما فى المشكاة (قوله بالاسانيد الصحيحة) فيه ان مدار سنده عند الترمذى وابن ماجه على اسمعيل بن أبى خالد فسنده واحد نعم الطرق الى اسمعيل متعددة فيصح اطلاق الجمع في الاسانيد بهذا الاعتبار لكن سبق عن الحافظ تعقب الشيخ فى قوله فى مثل ذلك بالاسانيد المتعددة بما مر (٣) ثم رجاله رجال الصحيح الا اسمعيل بن أبى خالد فروى عنه هو وابن ماجه وقد ضعف كما فى الكاشف للذهبي ولم يصحح الترمذى الحديث ولا حسنه نعم حكي اختلافا على اسمعيل فى رفع الحديث ووقفه فقال هكذا روى غير واحد الحديث عن اسمعيل نحو حديث يزيد أى موقوفا ورفعه بعضهم عن اسمعيل ووقفه بعضهم والله أعلم (قوله تقرءون) وفى نسخة لتقرءون بلام لزيادة التأكيد والنون مخففة على كلا النسختين وكأنه احتيج للتأكيد لاقتضاء المقام ذلك أو من مخاطبة غير المنكر بخطاب المنكر لكون حاله كالمنكر كما يقال كتارك الصلاة العالم بفرضيتها ان

---

(١)، (٢)، (٣) فى النسخ (وابن عيينة وآخرين) (ابى داود) (مامر) . ع

يا أَيُّها الَّذِينَ ءامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ ،

الصلاة الواجبة (قوله يأيها الذين ءامنوا الخ) بيان للآية أو بدل منها فهو فى محل نصب أو خبر مبتدأ محذوف أى هى فهو في محل رفع ا (قوله وإني سمعت الخ) قال العاقولى الفاء فيه فصيحة تدل على محذوف كأنه قال انكم تقرءون هذه الآية وتجرون على عمومها وليس كذلك فانى سمعت رسول الله ﷺ يقول أيها الناس الخ وهذا عام فى حق جميع الناس فيجب العمل به (قوله فلم يأخذوا على يديه) أى يمنعه من الظلم في النهاية يقال أخذت على يد فلان اذا منعته عما يريد ان يفعله كأنك أمسكت يده اه (قوله أوشك) أى قرب قال ابن حجر فى الزواجر ومن أقبح البدع أن بعض الجهلة اذا أمر بمعروف أونهى عن منكر قال قال تعالي عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وما علم الجاهل بقول أبى بكر ان من فعل ذلك ازداد إثم معصيته باثم تفسيره القرآن برأيه أى وهو من الكبائر وانما معنى الآية عليكم أنفسكم بعد الامر بالمعروف والنهى عن المنكر قاله ابن المسيب وفيها أقوال أخر اه قال الامام الواحدى فى تفسيره الوسيط خاف الصديق أن يتأول الناس الآية غير متأولها فتدعوهم الى ترك الامر بالمعروف فاراد أن يعلمهم انها ليست كذلك وانه لو كان وجهها ذلك ماتكلم رسول الله ﷺ بخلافها والذى أذن الله في الامساك عن تغييره من المنكر الشرك الذى ينطق به المعاهد من أجل أنهم أهل ملل يتدينون بها ثم ان (١) قد صولحوا على أن شرط لهم ذلك فاما الفسق والعصيان والريب من أهل الاسلام فلا يدخل فى الآية و يدل على صحة هذه الجملة حديث ابن عباس وهو حينئذ ضرا بر ذكر الصديق فقال رحمه الله قعد على منبر رسول الله ﷺ وهو خليفة رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ثم مد يده فوضعها على المجلس الذى كان رسول الله ﷺ يجلس من منبره ثم قال سمعت الحبيب وهو جالس فى هذا المجلس اذا

---

(١) عله (إنهم) ع ٠

ورَوَيْنا في سُنَنِ أبي دَاودَ والترْمذيّ وغيرِهما عَنْ أبي سَعيدٍ عنِ النبيِّ ﷺ قالَ

تأول « يأيها الذين ءامنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم » فسرها وكان تفسيره لها أن قال نعم ليس من قوم عمل فيهم بمنكر وسن فيهم بقبيح فلم يغيروه أو لم ينكروه إلا وحق على الله أن يعمهم بالعقوبة جميعا ثم لا يستجاب لهم ثم أدخل أصبعيه في أذنيه فقال إلا أكن سمعتها من الحبيب فصمتا (١) قال الواحدى بعد تخريجه ولابن مسعود رضى الله عنه طريق أخرى في هذه الآية وأخرج عنه أنه قال لم يجئ تأويل هذه الآية بعد (٢) إذ (٣) القرآن حين نزل كان منه آى مضى تأويلها قبل أن ينزل ومنه آى وقع تأويلها على عهده ﷺ ومنه آى وقع تأويلها بعد رسول الله ﷺ بسنين ومنه آى يقع تأويلها عند الساعة فما دامت قلوبكم واحدة ولم تلبسوا شيعا ولم يذق بعضكم بأس بعض فمروا وانهوا فاذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعا وذاق بعضكم بأس بعض فليأمر (٤) كل امرئ نفسه قال الواحدى يدل على صحة ماذهب اليه ابن مسعود في تأويل هذه الآية حديث أبي ثعلبة الخشني قال سألت رسول الله ﷺ عنها فقال نعم بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرا واعجاب كل ذي رأي برأيه ورأيت الأمر لا يدان لك فعليك نفسك ودع أمر العوام الحديث اه بتلخيص (قوله وروينا في سنن أبي داود والترمذي الخ) قال السخاوى في المقاصد الحسنة أخرجه أبو داود في الملاحم من حديث أبي سعيد مرفوعا وزاد في آخره أو أمير جائر ورواه الترمذي في الفتن من جامعه بلفظ إن من أعظم الجهاد وذكره بدون أو أمير جائر وقال انه حسن غريب وهو عند ابن ماجه في الفتن أيضا بلفظ أبي داود أفضل الجهاد كلمة عدل الخ ولم يذكر فيه أو أمير جائر وأخرجه ابن ماجه أيضا من حديث أبي امامة قال عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى فقال يا رسول الله أى الجهاد أفضل فسكت عنه فلما رمى الجمرة الثانية سأله فسكت عنه فلما رمى جمرة العقبة ووضع رجله في

(١) بفتح الصاد وتشديد الميم مفتوحة . ماض من الصمم . (٢) أى لم يجئ إلى الآن بل سيأتي عند اختلاف القلوب الخ (٣) . (٤) في النسخ (أن) (فأمر) . ع

أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ قال الترمذيُّ حديثٌ حسنٌ * قلتُ وَالْأَحَادِيثُ في الباب أَشهرُ من أَنْ تُذْكَرَ ، وَهَـذِهِ الْآيَةُ الكريمةُ مِمَّا يَغْتَرُّ بها كثيرٌ مِنَ الجاهلينَ وَيَحْمِلُونَهَا على غَيْرِ وَجْهِهَا ، بَلِ الصَّوَابُ في مَعْنَاهَا إِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ما أُمِرْتُمْ بِهِ فَلَا يَضُرُّكُمْ ضَلَالَةُ مَنْ ضَلَّ وَمِنْ جُمْلَةِ ما أُمِرُوا بِهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ والآيةُ قريبةُ المعنى من قوله تعالى ما على الرَّسُولِ إِلَّا البَلَاغُ ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأَمْرَ بالمعروفِ وَالنَّهْيَ عنِ

الغرز لير كب قال أين السائل قال أنا يارسول الله قال كلمة حق عندسلطان جائر اه وقال فى الجامع الصغير وأخرجه ابن ماجه لكن قال كلمة حق أى بدل قوله كلمة عدل وأخرجه باللفظ الذى عندابن ماجه أحمد والطبرانى فى الكبير والبيهقى فى الشعب عن أبى امامة وأخرجه ابن عبدالبر فى التمهيد من حديث أبى امامة وفى الدرر المنتثرة للسيوطى حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر البيهقى فى الشعب من حديث أبى امامة بسند لين وله شاهد من مرسل طارق بن شهاب قلت والحديث عند أبى داود والترمذى من حديث أبى سعيد أى بنحوه اه (قوله أفضل الجهاد الخ) قال الخطابى انما صار ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين رجاء وخوف لايدرى هل يغلب أو يغلب وصاحب السلطان مقهور فى يده فاذا قال الحق وأمر بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف (قوله على خلاف وجهها) أى من ان الانسان اذا قام بالطاعة بنفسه لا يضره فعل غيره للضلال من فعل المنكر ومنه ترك الواجب (قوله والصواب الخ) أي فالامر بالمعروف والنهى عن المنكر من جملة(١) ما هو على الانسان وكلف به فاذا قام بهما ولم يسمع منه فقد أتى بالواجب الذي عليه ولا يضره ضلال غيره بعد السماع فهي كما قال الشيخ قريبة المعنى من قوله عز وجل « ما على الرسول إلا البلاغ » وقريب منه قوله تعالى

---

(١) فى النسخ (المنكر وجملة) . ع

الْمُنْكَرِ لَهُ شُرُوطٌ وَصِفَاتٌ مَعْرُوفَةٌ لَيْسَ هٰذَا مَوْضِعَ بَسْطِهَا وَأَحْسَنُ مَظَانِّهَا إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ وَقَدْ أَوْضَحْتُ مُهِمَّاتِهَا فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ

﴿ كِتَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ ﴾

قال اللهُ تعالىَ مايَلْفِظُ مِنْ قولٍ إلاَّ لَدَيْهِ رقيبٌ عَتيدٌ وقالَ اللهُ تعالىَ

«انما أنت منذر ولكل قوم هاد» (قوله شروط) بعضها لاصل طلبه بأن يكون المنكر عالما بما ينكره وقد تقدم تفصيله و بعضها لجوازه بأن لا يترتب على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر محذور أشد منه كأن عرف أنه متى أنكر عليه غصب درهم من الانسان غلبه الحمق فغصب مائة أو قتل نفسا محترمة و بعضها لوجوبه بأن يأمن على نفسه وماله وتقدمت جملة صالحة من ذلك أوائل الباب (قوله مظانه) جمع مظنة بكسر الظاء كما تقدم نقله عن الحافظ عثمان ٧ (قوله وقد أوضحت مهماته الخ) وقد لخصت مهمه فيما تقدم أول الباب والله أعلم

﴿ كتاب حفظ اللسان ﴾

أي عن محرم وجوبا وعما لا يعني ولو من مباح ندبا وقوله حفظ اللسان من باب اضافة المصدر إلى مفعوله (قوله قال تعالي ما يلفظ من قول الخ) قال في النهر ظاهر ما يلفظ العموم قال مجاهد و يكتب عليه كل شيء حتى أنينه في مرضه وقال السيوطي في الاكليل استدل به ابن عباس على أنه يكتب كل مايتكلم به حتى قوله أكلت شربت ذهبت جئت أخرجه ابن أبي حاتم من طريق علي بن طلحة عنه لكن أخرج الحاكم من طريق عكرمة عنه قال انما يكتب الخير والشر لا يكتب ياغلام أسرج الفرس و ياغلام اسقني الماء وجرى على الثاني الوارد من طريق عكرمة البيضاوي فقال لعله أي الملك يكتب ما فيه من ثواب أو عقاب اه وعلى هذا القول الثاني فالآية مخصوصة بالقول الثاني المترتب عليه ثواب أو عقاب وسبق في أول الكتاب في الكلام على الذكر القلبي عن المصنف ان الأصح أن الملك يطلع على ذلك وقوله (رقيب) أي ملك يرقب عمله و (عتيد) أي معد حاضر وفي الحديث كاتب الحسنات أمير على كاتب السيئات فاذا عمل حسنة كتبها ملك اليمين و إذا عمل سيئة قال

إِنَّ رَبَّكَ لبِالْمِرْصَادِ ، وقدْ ذكرتُ مايسَّرَ اللهُ سبحانه وتعالى منَ الاذكارِ المستحبةِ ونحوِهَا فيما سبق وأردتُ أنْ أضمَّ إليهَا مايُكرَهُ أو يحرُمُ منَ الالفاظِ ليكونَ الكتابُ جامعاً لاحكامِ الالفاظِ ومبيناً أقسامَها فأذكرُ منْ ذلكَ مقاصدَ يحتاجُ إلى معرفتِها كلُّ متدينٍ وأكثرُ ماأذكرُهُ معروفٌ فلهذَا أتركُ الأدلةَ فى أكثرِه وباللهِ التَّوفيقُ

صاحب اليمين لصاحب الشمال دعه سبع ساعات لعله يسبح أو يستغفر وللحديث طرق فأخرجه الثعلبي والبغوى والطبرانى والبيهقى من حديث أبى امامة وعند الطبراني دخل عثمان بن عفان على رسول الله ﷺ فقال يارسول الله كم مع العبد ملك الحديث أشار إليه الحافظ فى تخريج أحاديث الكشاف (قوله ان ربك لبالمرصاد) في النهر المرصاد المكان الذى يترقب فيه الرصد مفعال من رصده وهذا تمثيل لارصاده العصاة بالعقاب اه أى فلا يهمل سبحانه شيئا وان كان قد تفضل بأمهال(١) من سبقت له العناية وتنصل(٢) مما جناه من الجناية وان ذلك الامهال(٣) من جملة آثار ان ربك لبالمرصاد لما فيه من استدراجه الزيادة فى العصيان ٧ فيبوء بزيادة العذاب (قوله ونحوها) أى نحو الاذكار من الأقوال كالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وبذل النصيحة ووعظ انسان أخاه وغيرها مما سبق (قوله اليها) أى الاذكار وما معها مما يطلب التلفظ به إما لذاته كالذكر أو لثمرته كالامر بالمعروف ونحوه (قوله ما يكره) أى كراهة تنزيه والمراد منه ما يشمل خلاف الاولى والكراهة إما لورود النهى عن خصوص ذلك اللفظ أو لغيره كأن كان فيه اشتغال بما لا يعنى ففى الحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه (قوله ليكون الكتاب جامعا لاحكام الالفاظ) أى من الوجوب والندب فيما يطلب والكراهة والتحريم بالتصريح والاباحة بالمفهوم فيما عدا ما ذكره من اللفظ المباح وكان التلفظ به مما يعني الانسان (قوله ومبينا أقسامها) أي بالصراحة تارة وبغيرها أخري (قوله كل متدين) أي متخلق بالدين وفى التعبير به اشارة

---

(١) ، (٢) ، (٣) فى النسخ (بالامهال) (و يتنصل) (الاهمال) . ع

﴿ فصلٌ ﴾ اعلم أنهُ ينبغي لِكلِّ مكلَّفٍ أنْ يحفظ لِسانَهُ عَنْ جميعِ الكلامِ إلا كلاماً تظهرُ المصلحةُ فيهِ ومتى استوى الكلامُ وتركُه في المصلحةِ فالسُّنَّةُ الإمساكُ عنهُ لأنهُ قدْ ينجرّ الكلامُ المباحُ إلى حرامٍ أوْ مكروهٍ بلْ هذا كثيرٌ أوْ غالبٌ في العادةِ والسلامةُ لا يَعْدِلُها شيءٌ ، رويْنا في صحيحي البُخاريّ ومسلمٍ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال

إلي مشقة القيام به إلا على من يسره الله عليه وأعانه وأوصله بفضله إليه وما أحسن ما أنشدنا شيخنا العلامة عبد الرحيم الحسانى للعلامة الثانى السعد التفتازانى وفيه جناس تام

قد كنت قدما مثريا متمولا ... متجملا متعففا متدينا
والآن صرت وقد عدمت تمولي ... متجملا متعففا متدينا

أراد من المتدين في الاول ذادين بكسر المهملة وفى الثانى ذادين بفتحها (١) والله أعلم

﴿ فصل : اعلم أنه ينبغي لكل مكلف الخ ﴾ فى أحاسن المحاسن للرقى فى ترجمة مجاهد قال ان من كان قبلكم كانوا يكرهون فضول الكلام وكانوا يعدون فضوله ما عدا كتاب الله تعالى أن تقرأ أو تأمر بمعروف أو تنهى عن منكر أو تنطق بحاجتك فى معيشتك التى لا بد لك منها أتنكرون ان عليكم حافظين كراما كاتبين عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد أما يستحي أحدكم ان لو نشرت صحيفته التي أملى صدر نهاره كان أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ولا دنياه اه (قوله والسلامة لا يعدلها شيء) أى فينبغي الاعتناء بما وصل اليها وهو الصمت عما لا يعني وان كان من المباح (قوله روينا فى صحيحي البخارى ومسلم الخ) فى الجامع الصغير وأخرجه أحمد والترمذي

---

(١) سكت عما أراده بقوله فى البيتين (متجملا متعففا) ولعله أراد بقوله متجملا فى الاول متزينا وفى الثانى آكلا الشحم المذاب وبقوله متعففا فى الاول كافاً عما لا يحل وفى الثانى شاربا العفافة وهى بقية اللبن فى الضرع بعد ما مص أكثره . ع

مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ قلتُ فَهٰذَا الحَدِيثُ المُتَّفَقُ عَلَى صِحَّتِهِ نَصٌّ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَكَلَّمَ إِلَّا إِذَا كَانَ

وابن ماجه عن أبى شريح وعن أبى هريرة من جملة حديث لفظه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وفى الاربعين للمصنف بتقديم هذه الجملة أي فليقل خيرا الخ وقال فليصمت وقال رواه الشيخان وقد جاء عند الشيخين بلفظ فليصمت و بلفظ فليسكت اه وفى بعض شروح الاربعين حديثا للمصنف قال ابن أبى زيد امام المالكية بالمغرب فى زمانه جماع الخير متفرع من أربعة أحاديث قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أوليصمت وقوله لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه وقوله من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وقوله لا تغضب (قوله من كان يؤمن بالله) أى الايمان الكامل المنجى من عذابه الموصل الى رضاه فالمتوقف على امتثال مافى الخبر كمال الايمان لاحقيقته أوهو على المبالغة فى الاستحباب (١) الى مافيه كما يقول القائل لولده ان كنت ابنى فأطعنى تحريضا وتهييجا على الطاعة والمبادرة اليها مع شهود حق الابوة وما يجب لها لاعلى انه بانتفاء طاعته ينتفى انه ابنه (قوله واليوم الآخر) هو يوم القيامة وهو محل الجزاء على الاعمال حسنها وقبيحها ففي ذكره دون نحو الملائكة مما ذكر معه فى حديث جبريل تنبيه وارشاد لما أشير اليه مما يوقظ النفس ويحركها فى الهمة للمبادرة الي امتثال جزاء الشرط أى قوله فليقل واللام فيه اللامر ويجوز اسكانها وكسرها حيث دخلت عليها الواو أوالفاء أوثم بخلافها فى ليسكت فانها مكسورة لاغير والمراد فليقل ماظهر له بعد تفكره فيه انه خير محقق لاتترتب عليه مفسدة ولايجر الى محرم أومكروه (قوله أوليصمت) قال المصنف قال أهل اللغة صمت يصمت بضم الميم صموتا وصماتا سكت قال الجوهري أصمت بمعني صمت والتصميت (٢) أيضا السكوت اه واعترض بأن المسموع والقياس

---

(١) عله (الاستجابة). (٢) فى النسخ (التصمت). ع

الكَلَامُ خيْراً وَهُوَ الذِى ظَهَرَتْ لَهُ مَصْلحَتُهُ ، وَمتى شكَّ فِى ظُهُورِ المَصْلحَةِ فلاَ يَتكَلَّمُ وَقَدْ قالَ الإِمامُ الشَّافِعِىُّ رَحِمَهُ اللهُ إِذَا أَرادَ الْكَلَامَ فعلَيْهِ أَنْ يُفَكِّرَ قبلَ كَلَامِهِ فإنْ ظَهَرَتِ المَصْلَحةُ تَكَلَّمَ وَإِنْ شَكَّ لمْ يَتكلَّمْ حتّى

كسرها اذ قياس فعل مفتوح العين يفعل بكسرها ، و يفعل بضمها دخيل نص عليه ابن جنى قال ابن حجر الهيتمى وانما يتجه ان سبرت كتب اللغة فلم ير ماقاله والا فهو حجة فى النقل وهو لم يقل هذا قياسا حتى يعترض بما ذكر وانما قاله نقلا كما هو ظاهر من كلامه فوجب قبوله (١) قيل وآثر يصمت على يسكت أى فى هذه الرواية لأن الصمت يكون مع القدرة على الكلام بخلاف السكوت فانه أعم والمراد من الحديث ليسكت أى ان لم يظهر له ذلك فيسن له الصمت عن المباح لانه ربما أدى الي مكروه أو محرم وعلى فرض أن لا يؤدى اليهما ففيه ضياع الوقت فيما لا يعنى ومن حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه (قوله ومتى شك فى ظهور المصلحة فلا يتكلم) أي اذا لم يظهر ان فى الكلام نفعا ولاضررا أمسك عنه واشتغل بما هو أهم مما تحققت أو ظهرت مصلحته من ذكر الله تعالى ومافى معناه ثم فى الحديث ان قول الخير خير من الصمت لتقديمه عليه ولانه أمر به عند عدم قول الخير وأن الصمت خير من قول الشر وان قول الخير غنيمة والسكوت عن الشر سلامة وفوات الغنيمة والسلامة ينافى حال المؤمن ومايقتضيه شرف الايمان المشتق من الأمان ولا أمان لمن فاتته الغنيمة والسلامة وان الانسان اما أن يتكلم أو يسكت فان تكلم فامابخير وهو ربح واما بشر وهو خسارة وان سكت (٢) فاماعن شر فهو ربح أوعن خير فهو خسارة فله ربحان وخسارتان فينبغي أن يتجنبهما و يكتسب الربحين ثم قيل هذا الامر عام مخصوص بما لو أكره على قول شر أوسكوت عن خير أو خاف على نفسه من قول الخير ونحوه لحديث رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فالمكره (٣) عليه منهما هو خير وكذا المأتى به منهما عند النسيان

---

(١) ثم مقتضى القاموس أن (يصمت) بالضم وصرح به صاحب المصباح فالاعتراض ساقط (٢) . (٣) فى النسخ (أو أن يسكت) (فالمكروه) . ع

تَطْهَرَ ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحَيْهِمَا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قال قلتُ يا رَسُولَ

لارتفاع العقاب فيه (قوله وروينا فى صحيحيها الخ) ورواه النسائى لكن هذا اللفظ للبخارى ولفظ مسلم أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أى المسلمين خير فقال من سلم المسلمون الخ كذا فى المشكاة قال شارحها ابن حجر فرق بين خير وأفضل وان كانا أفعل تفضيل بأن الأول من الكيفية اذ هو النفع فى مقابلة الشر والثانى من الكمية اذ هو كثرة الثواب فى مقابلة القلة اهـ ثم لهذا الحديث شواهد كحديث المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده أخرجه مسلم عن جابر مرفوعا وقد اتفق على هذا اللفظ الشيخان ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث جابر مرفوعا أسلم المسلمين اسلاما من سلم المسلمون من لسانه ويده واخرجه احمد والترمذى والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم عن أبى هريرة مرفوعا بزيادة والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم ، قال العراقي وهذه الزيادة أي والمؤمن الخ صحيحة على شرط مسلم اهـ ورواه البخاري وأبو داود والنسائي عن ابن عمر وزاد فى آخره والمهاجر من هجر مانهى الله عنه وليس فيه قوله والمؤمن الخ كما فى الجامع الصغير ورواه الحاكم أيضا من حديث فضالة بن عبيد رضى الله عنه بزيادة والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب قال الحاكم وهذه الزيادة على شرطهما ولم يخرجاها ذكره العراقى فى أماليه ثم قال بعد اخراجه من طرق حديث صحيح أخرجه ابن ماجه مقتصرا على المؤمن والمهاجر وأخرجه الترمذى والنسائى في سننه الكبرى مقتصرين على ذكر المجاهد وقال الترمذى حديث حسن صحيح قال العراقي ومما قلته فى هذا المعنى

المسلم الكامل الأسلام (١) من تجده ... قد سلم الناس من لسانه ويده
والمؤمن الكامل الايمان من أمنوا ... منه على النفس والاموال من رشده
ومن يكن هاجراً ماالله عنه نهى ... فهو المهاجر مع سكناه فى بلده
ومن يجاهد فيه نفسه فهو المـ ... ـجاهد الجاهد الساعى ليوم غده

(١) فى النسخ (الكامل إسلامه) وهو تصحيف لاخلاله بالوزن . ع

اللهِ أيُّ المُسلِمِينَ أفْضَلُ ؟ قالَ مَنْ سَلِمَ المسْلِمُونَ منْ لِسانِه ويدِهِ ،

اهـ (قوله من سلم المسلمون) أى الشامل للمسلمات كما فى النصوص الا لدليل والتقييد بالمسلمين لكونه خرج مخرج الغالب لامفهوم له فأهل الذمة مثلهم على انه جاء فى رواية ابن حبان المسلم من سلم الناس الخ وهم الانس بل والجن كما فى العباب والقاموس فيؤخذ منه ان الخير والافضل من ترك إيذاء الجن بقول وكذا فعل إن تصور، وزعم بعض ان المراد بالناس فيها المسلمون ليس فى محله (قوله من لسانه ويده) أى من أذي لسانه وعبر به دون القول ليشمل اخراجه استهزاء بغيره وقدم لان الايذاء به أكثر واسهل ولأنه أشد نكاية ومن ثم قال ﷺ لحسان اهج المشركين فانه أشق عليهم من رشق النبل ولان الايذاء به أعم لانه يتعدى الي الماضين والحاضرين(١) وان شاركه فى هذا الايذاء باليد بالكتابة وقوله ويده أي ومن أذى يده أى سائر جوارحه فهى كناية عن سائر الجوارح لان سلطنة الافعال انما تظهر بها اذبها البطش والقطع والوصل والاخذ والمنع ومن ثم غلبت فقيل فى كل عمل مما عملت أيديهم وان لم يكن وقوعه بها ولا يدخل فى الحديث طلب الايذاء على وجه الحد والتعزير والدفع لنحو الصائل لان ذلك استصلاح السلامة والمراد من كون الخير والافضل من سلم المسلمون الخ اذا جمع الى ذلك باقى أركان الاسلام لجمع بين أداء حق الله تعالى بأن أتى بأركان الاسلام وأداء حق المسلمين بأن كف عنهم أذاه وكأن التقدير خير المسلمين من أسلم وجهه لله ورضى بقضائه فلم يتعرض لاحد بنوع من أذى ولاسيما اخوانه المسلمين وجماع ذلك حسن التخلق مع العالم وقد فسر الحسن البصرى الابرار بانهم الذين لا يؤذون الذر ولا يرضون الشر فكنى بالذر عن كل حيوان فلم يصل منه لشيء من الحيوانات شيء من الأذى فهذا أمر معروف من العارفين اذ هم المتخلقون بكمال الرحمة للعالم وفيه اشارة الى حسن المعاملة مع الحق لانه اذا أحسن معاملة أقرانه كان محسنا(٢) لمعاملة مولاه بالاولى كذا قيل، وتعقب بأن المفهوم من الاشارة ما دل عليه اللفظ لا بطريق القصد وهذا ليس كذلك وأجيب بأنه ليس المراد بالاشارة هنا نظير قولهم أشار قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الأسود من الفجر الى صحة صوم

(١) نسخة (والحادثين) (٢) فى النسخ (حسنا) . ع

وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ البخاري عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رضيَ اللهُ عنه عن رسولِ الله ﷺ قال: مَنْ يَضْمَنْ لِي ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَما بينَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ . وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحَي البُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ إِنَّ

الجنب، بل مادل عليه اللفظ لا بذلك القيد وهذا قد دل عليه اللفظ دلالة أولوية كدلالة ولا تقل لهما أف على حرمة الضرب وان كانت الاولوية ثمة أظهر منها ههنا والمراد ان من أحسن معاملة الخلق لكمال اسلامه وحسن استسلامه فهو أولى بحسن معاملة الحق فلا يقال نجد كثيرا يحسن معاملة الخلق دون الحق (قوله وروينا في صحيح البخاري الخ) قال في المرقاة ورواه أحمد والحاكم عن أبي موسى بلفظ من حفظ ما بين فقميه ورجليه دخل الجنة والفقم بالضم والفتح اللحي على ما في النهاية ورواه الترمذي وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة مرفوعا من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل الجنة قلت وسيأتي الحديث في الأصل قريبا وفي رواية للبيهقي عن أنس من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وجبت له الجنة اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر كذا في مختصر النهاية للسيوطي اهـ قلت وفي الموطأ من حديث عمار بن ياسر ان رسول الله ﷺ قال من وقاه الله شر ثنتين ولج الجنة فقال رجل يارسول الله الا تخبرنا فسكت ﷺ ثم عاد رسول الله ﷺ فقال مثل مقالته الاولى الى تمام المرة الثالثة وأراد الرجل أن يقول مثل مقالته الاولى فاسكته رجل الى جنبه فقال ﷺ من وقاه الله شر ثنتين فقد ولج الجنة ما بين لحييه وما بين رجليه ما بين لحييه وما بين رجليه ما بين لحييه وما بين رجليه وهذه شواهد لحديث الكتاب (قوله من يضمن) بالجزم على أن من شرطية (قوله ما بين لحييه) بفتح اللام العظمان في جانب الفم وما بينهما هو اللسان (وما بين رجليه) هو الفرج قال الشيخ زكريا في تحفة القاري المراد بالضمان الاول والثاني لازمهما وهو اداء الحق في الاول والمجاوزة في الثاني أي من أدى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه أو الصمت عما لا يعنيه وأدى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام جازيته بالجنة(١) اهـ (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم الخ) في الجامع الصغير بعد ايراده بلفظ ما بين المشرق

---

(١) في النسخ (بالحسنة) ٠ ع

الْعَبْدَ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَايَتَبَيَّنُ فِيهَا يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الْمَغْرِبِ وَمَعْنَى يَتَبَيَّنُ يَتَفَكَّرُ فِي أَنَّهَا خَيْرٌ أَمْ لَا ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ

والمغرب رواه أحمد والشيخان اهـ وظاهره أن لفظ والمغرب من زيادات مسلم وحينئذ فما في تلك النسخة من غلط الكاتب(١) (قوله يزل) بفتح أوله وكسر الزاي أي يسقط (وقوله أبعد) صفة مصدر محذوف أي هويا بعيدا (٢) المبدأ والمنتهى جدا وفي نسخة صحيحة من الأذكار ينزل بزيادة نون (قوله وفي رواية للبخاري ٧ الخ) وعليه فأل في المشرق للجنس أي بين محلي الشروق اذ مشرق الصيف غير مشرق الشتاء أو المراد من رواية البخاري ما جاء في رواية مسلم والمغرب واكتفى باحدهما عن الآخر كما في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أشار اليه الشيخ زكريا في التحفة (قوله ومعنى ما يتبين الخ) أي لا يتطلب معنى تلك الكلمة ولا يتأمله و يتفكر فيه أخير هو فيأتي به أم لا فيدعه (قوله ورويناه في صحيح البخاري) ورواه أحمد من حديث أبي هريرة أيضا كما في الجامع الصغير قلت ورواه في الموطأ وقال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يرفعه الله بها في الجنة وفي الجامع الصغير من حديث أبي هريرة مرفوعا ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوى بها سبعين خريفا في النار رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم في المستدرك قلت وقال صحيح على شرط مسلم ورواه البيهقي بنحو حديث الباب وزاد البيهقي وان الرجل ليزل على لسانه أشد مما يزل على غيره (قوله من رضوان الله) أي مما يرضاه الله بضم الراء أفصح من كسرها(٣) ومن بيانية حال من الكلمة وكذا (لا يلقي ٧ لها بالا) أي لا يعرف لها قدرا و يظنها هينة قليلة الاعتبار وهي عند الله عظيمة المقدار (قوله يرفع الله) جملة مستأنفة

---

(١) كذا ، والعبارة غير مفهومة (٢) الياء في هويا والباء والياء في بعيد غير منقوطات في النسخ (٣) عبارة المختار : الرضوان بكسر الراء وضمها الرضا . انتهت . ع

لَيتكَلَّمُ بالْكَلِمةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ تعالى لاَ يُلقِى لَها بالاً يَهْوِى بها فِى جَهَنَّمَ * قُلْتُ كَذَا فى أُصُولِ البُخارىّ يَرْفعُ اللهُ بها دَرجاتٍ وَهُوَ صحيحٌ أى دَرَجاتِهِ أَوْ يكُونُ تَقْدِيرُهُ يَرْفَعه وَيَلْقى بالقافِ ،

بيان للموجب كأن قائلا يقول ماذا يستحق بعد أى بطريق الوعد والفضل قيل يرفع الله أى له بها درجات والاستئناف البيانى ما كان جوابا لسؤال مقدر اه (١) (قوله من سخط الله) بفتحتين أو بضم فسكون أى مما يسخط أى يوجب غضبه وانتقامه ان لم يتفضل بالعفو (قوله يهوى) بفتح أوله وكسر الواو أى يسقط (بها)(٢)أى بتلك الكلمة (فى جهنم) تقدم الكلام عليها أعاذنا الله منها وقد زاد الترمذى وابن ماجه وغيرهما سبعين خريفا كما تقدم (قوله وهو صحيح أى درجاته) قلت جاء كذلك عند بعض رواة البخارى ويجوز أن يكون التقدير يرفعه الله درجات فعلى تقدير الضمير بعد درجات يكون مفعولا به وعلى الثانى يكون مثل قوله تعالى ورفع بعضهم درجات قال السفاقسي درجات منصوب على المصدر لأن الدرجة بمعنى الرفعة أو على الحال أو على المفعول الثانى لرفع(٣) على طريقة التضمين أي بلغ أو على اسقاط حرف الجر وهو على أو إلى ويحتمل أن يكون بدل اشتمال أي رفع درجات بعضهم على درجات بعض اه وتقدير البدل فى الحديث يرفع الله يرفعه درجات والله أعلم (قوله ويلقى بالقاف) سكت عن ضبط اعرابه قال بعضهم هى بضم الياء وكسر القاف وبالا بالنصب مفعوله أى لا يرى لها شأنا وفى بعض نسخ المشكاة بفتح الياء والقاف والمعنى أنه لا يجد لها عظمة عنده وفى شرح المشارق أنه بفتحها ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال قيل والظاهر أنه في المصابيح كذلك فان شارحه زين العرب قال أى لا يلحقه بأس وتعب فى قولها أو لا يحضر باله أى قلبه لما يقوله منها أو هو من قولهم ليس هذا على بالى أى مما أباليه والمعنى أنه يتكلم بكلمة يظنها قليلة وهى عند الله

---

(١) كذا ولفظ اه لابد أن يسبق أو يلحق ببيان من نقل عنه الكلام (٢) فى النسخ اسقاط (بها) والسياق يقتضيه (٣) فى النسخ (ليرفع) . ع

رَوَيْنَا فِي مُوَطَّإِ الإِمَامِ مَالِكٍ وَكِتَابَيِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ عَنْ بِلَالِ بْنِ الحَارِثِ المُزَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَنَّ

جليلة فيحصل له رضوانه اه وفي التوشيح لا يلقي لها بالا أي لا يتأملها بخاطره ولا يتفكر في عاقبتها ولا يظن أنها تؤثر شيئا وفسرها ابن عبد البر بالكلمة تقال عند السلطان قلت وسيأتي نقل عبارته في حديث مالك المذكور بعده وفسرها القاضي عياض بالتعريض بالمسلم أو الاستهزاء وابن عبد السلام بالكلمة لا يعرف حسنها من قبيحها اه (قوله وروينا في موطأ الامام مالك الخ) أشار ابن عبد البر في التمهيد الي اختلاف في سند الحديث قال فرواه مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث هكذا رواه عنه جميع رواة الموطأ وقال غير مالك عن محمد ابن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن بلال فهو من رواية مالك غير متصل ومن رواية من قال عن أبيه عن جده متصل سند وقد تابع مالكا على مثل روايته الليث وابن لهيعة فروياه عن ابن عجلان عن محمد بن عمرو عن أبيه عن بلال بن الحارث ولم يقولا عن جده ورواه الدراوردي وسفيان بن عيينة ومعاذ بن جبل وأبو معاوية الضرير في آخرين عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال وتابعهم حيوة بن شريح عن ابن عجلان عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده ورواه الثوري وموسى بن عقبة عن محمد بن عمرو عن جده علقمة لم يقولا عن أبيه والقول عندي فيه والله أعلم قول من قال عن أبيه عن جده وإليه مال الدارقطني اه وفي الجامع الصغير رواه مالك وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن بلال بن الحارث مرفوعا فذكره بمثله وكذا رواه في شرح السنة كما في المشكاة بنحوه وفي الاحياء كان علقمة يقول وكم من كلام قد منعنيه حديث بلال بن الحارث اه قال ابن حجر الهيتمي ان الحديث رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه بلفظ ان أحدكم والباقي سواء (قوله عن بلال بن الحارث المزني) قال المصنف في التهذيب هو أبو عبد الرحمن بن بلال بن الحارث بن عصم ابن سعد بن قيره (١) بن خلاوة بفتح المعجمة بن ثعلبة بن ثور بن هذبة بضم الهاء واسكان الذال المعجمة ابن لاطم بن عثمان بن عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس

---

(١) في الاصابة (ابن سعيد بن قرة) . ع

رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ من رِضْوَانِ اللهِ تعالى ما كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بلَغَتْ يَكْتُبُ اللهُ تعالى لَهُ بها رِضْوَانَهُ إلى يَوْمِ يَلْقاهُ وَإنَّ الرَّجُلَ لَيتكَلَّمُ بالْكَلمةِ منْ سَخَطِ اللهِ تعالَى ما كانَ يَظنُّ أَنْ تَبلُغَ ما بَلغَتْ يكْتُبُ اللهُ تعالَى بهَا سَخَطَهُ إلى يَوْمِ يلْقَاهُ قالَ الترمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ ، وَرَوَيْنَا فى كتابِ التِّرْمِذِيِّ والنَّسائِيِّ وابنِ ماجَهْ

ابن مضر بن نزار المزنى وولد عثمان المذكور يقال لهم مزنيون نسبة الى أمه مزينه و بلال مدنى وفد الى رسول الله ﷺ فى وفد وكان يحمل لواء مزينة يوم فتح مكة ثم سكن البصرة وتوفى سنة ستين وهو ابن ثمانين سنة روى عن النبي ﷺ ثمانية أحاديث (قوله ان الرجل ليتكلم بالكلمة الخ) قال ابن عبدالبر فى التمهيد لاأعلم خلافا فى قوله ﷺ فى هذا الحديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة انها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله عزوجل ويزين(١)له باطلا يريده من اراقة دم أوظلم مسلم ونحوه ممـا ينحط به فى حبل هواه فيبعد من الله ر ينال سخطه وكذا الكلمة التى يرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن هواه و يكفه عن معصية يريدها وهكذا فسره ابن عيينة وغيره وذلك بين فى هذه الرواية اه (قوله ما كان يظن) اى مايقع فى باله لكونه يظن انها يسيرة قليلة وهي عند الله عظيمة جليلة (قوله يكتب الله بها رضوانه الخ) قال العاقولى يوفقه لما يرضى الله تعالى من الطاعات و يثبته على ذلك الى يوم يموت فيلقى الله عز وجل مطيعا و يحصل له ثواب الطائعين اه وظاهر تقريره ان رضوان فيه مصدر مضاف لمفعوله قيل والاظهر أنه مضاف لفاعله لمقابلة القرينة الآتية (قوله وروينا فى كتاب الترمذى الخ) قال العراقي فى تخريج أحاديث الاحياء وهو عند مسلم دون آخر الحديث الذى فيه ذكر اللسان اه قلت ولفظ حديث مسلم عن سفيان بن عبدالله قال قلت يارسول الله قل لى في الاسلام قولا لاأسأل عنه أحدا غيرك قال قل آمنت

---

(١) فى النسخ (ونزين) . ع

عَنْ سُفْيَانَ بنِ عبْدِ اللهِ رَضِي اللهُ عنهُ قالَ قلْتُ يارسولَ اللهِ حدِّثْني بأَمْرٍ أعْتَصِمُ بهِ قال قُلْ رَبِّيَ اللهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ ، قلْتُ يارَسُولَ اللهِ

بالله ثم استقم و به يعلم ان مراد العراقي بكون ذلك عند مسلم أى أصل المعنى لا بخصوص اللفظ والمبنى وفى الجامع الصغير حديث قل آمنت بالله ثم استقم رواه أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه عن سفيان بن عبدالله الثقفى قال العراقي ورواه النسائى عن عبدالله الثقفى قال قلت يارسول الله حدثنى بأمر أعتصم به الحديث قال ابن عساكر وهو خطأ والصواب سفيان بن عبدالله كما رواه الترمذى وصححه وابن ماجه اه ووقع فى نسخ المصابيح سعيد بن عبدالله الثقفى وذكر قوله قلت يارسول الله ما أخوف الخ قال ابن الجزرى والصواب سفيان بن عبدالله اه (قوله عن سفيان ابن عبد الله الثقفي) قال المصنف في التهذيب هو أبو عمرو وقيل أبو عمرة سفيان بن عبد الله بن أبى ربيعة الثقفي الطائفى الصحابى كان عاملا لعمر بن الخطاب على الطائف استعمله إذ عزل عثمان بن أبى العاص ونقله عنها روى عن النبي ﷺ سبعة أحاديث روى منها (١) مسلم فى صحيحه حديثا واحدا وهو أنه قال قلت يارسول الله قل لي فى الاسلام قولا الخ وهذا الحديث أحد الأحاديث التى عليها مدار الاسلام روى عنه ابنه عبدالله وعروة وجبير بن نفير وغيرهم اه وخرج له الترمذى والنسائى وابن ماجه (قوله بأمر) أي جامع لمعانى الدين وشعبه بحيث يكفينى فى مطلوبى بحيث (أعتصم) أى استمسك (به) من عصم بمعنى منع (قوله قل ربى الله) وعند مسلم كما تقدم آمنت بالله والمراد جدد ايمانك متفكرا بجنانك ذاكرا بلسانك مستحضرا لتفاصيل الايمان التى أشير اليها فى حديث جبريل فانه لا بد فى الايمان من ذلك (قوله ثم استقم) أي على عمل الطاعات والانتهاء عن المخالفات إذ لا يتأتى (٢) مع شىء من الاعوجاج فانها ضده وما فى الحديث منتزع من قوله تعالى « إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا » الآية اى آمنوا به ووحدوه مع شهود ألوهيته وربوبيته لهم ثم استقاموا واعتدلوا على ذلك وعلى طاعته

---

(١) في النسخ (عنها) . (٢) عله (تتأتي) أى الاستقامة . ع

ما أَخْوَفُ ما يُخَافُ عَلَيَّ ؟ فأَخَذَ بِلِسانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قالَ هٰذَا قال التِّرْمِذِيُّ حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ،

عقداوقولا وفعلا وداوموا على ذلك إلى أن توفاهم عليه ويؤيد ذلك قول الصديق رضى الله عنه لم يشركوا بالله شيئا ولم يلتفتوا إلى إله غيره واستقاموا على أن الله ربهم وقول عمر رضى الله عنه استقاموا والله على طاعته ولم يروغوا روغان الثعلب وكذا قال آخرون والمراد بذلك كله الاستقامة على التوحيد الكامل وهو مستلزم للتحقيق بجميع ماقلناه أولا ويؤيده أنه جاء عن الصديق أنه فسرها أيضا بأنهم لم يلتفتوا الى غير الاستقامة ونهايتها والاستقامة هى الدرجة القصوى التى بها كمال المعارف والأحوال وصفاء القلوب فى الأعمال وتنزيه العقائد عن سفاسف البدع والضلال *ومن ثم قال الأستاذ أبو القاسم القشيرى من لم يكن مستقيما فى أحواله ضاع سعيه وخاب جده ونقل أنه لا يطيقها إلا الأكابر لانها الخروج عن المألوفات ومفارقة الرسوم والعادات والقيام بين يدى الله تعالى على حقيقة الصدق ولعزتها أخبر ﷺ ان لن يطيقوها بقوله عند أحمد استقيموا ولن تطيقوا وقد جمع ﷺ لهذا السائل فى هاتين الكلمتين جميع معانى الايمان والاسلام اعتقاداً وقولا وعملا كما أشرنا إلى ذلك فى تقرير معناهما وحاصله أن الاسلام توحيد وطاعة فالتوحيد حاصل بالجملة الاولى والطاعة بجميع أنواعها فى ضمن الجملة الثانية اذ الاستقامة امتثال كل مأمور واجتناب كل منهى ومن ثم فان ابن عباس فى قوله تعالى « فاستقم كما أمرت » ما أنزل على النبي ﷺ فى جميع القرآن آية كانت أشد ولا أشق عليه من هذه الآية ولذا قال ﷺ شيبنى هود وأخواتها وأخرج ابن أبى حاتم لما نزلت هذه الآية شمر رسول الله ﷺ فما رىء ضاحكا (قوله ما أخوف مايخاف علي) ما الاولى استفهامية مبتدأ خبره أخوف ، وهو اسم تفضيل بنى للمفعول نحو أشهر وألوم وما الثانية موصولة أو موصوفة فهى مضاف اليه والعائد محذوف علي طريقة جد جده فالمضاف اليه المصدر المنسبك من الموصول وصلته والباء فى قوله بلسانه زائدة فى المفعول وقوله هذا مبتدأ أو خبر والمعنى هذا أكثر خوفى عليك منه وأسند الخوف الى اللسان لانه زمام الانسان فانه اذا أطلق لزم منه مالا يرضى صاحبه شاء

ورَوينا في كِتاب الترمذيّ عَن ابن عُمَرَ رضىَ اللهُ عَنهما قال قال رسول الله ﷺ لاَ تُكْثِرُوا الكَلاَمَ بِغَيرِ ذِكرِ اللهِ فإنَّ كثرَةَ الكَلاَمِ بِغَيرِ ذكْرِ اللهِ تَعَالى قَسْوَةٌ للقَلْبِ وَإنَّ أبعَدَ النَّاسِ مِنَ اللهِ تعالَى

أو ابى وليس هذا الوصف في عضو آخر من الاعضاء سواه قاله العاقولى وقال بعضهم قال هذا تنبيها على أن أعظم ماتراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان فانه ترجمان القلب والمعبر به عنه وقد أخرج أحمد لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه وفى الاحياء انما أسند ﷺ شدة خوفه على أمته في سائر الاخبار الى اللسان لانه أعظم الأعضاء عملا إذ مامن طاعة أو معصية إلا وله فيها مجال فمن أطلق عذبة اللسان وأهمله مرخى العنان سلك به الشيطان في كل ميدان وساقه الى شفا جرف هار الي أن يضطره الى البوار ولا يكب الناس على مناخرهم فى النار إلا حصائد ألسنتهم ولا ينجي من شره إلا أن يقيد بلجام الشرع ، وعلم مايحمد اطلاق اللسان فيه أو يذم غامض عزيز والعمل بمقتضاه على من عرفه ثقيل عسير لكن على من يسره الله يسير اه (قوله وروينا في كتاب الترمذى) قال المنذرى ورواه البيهقى (قوله قسوة للقلب) أى سبب للقسوة ففيه الاخبار بها مبالغة وهى غلظه وحينئذ يجفو(١) عن قبول ذكر الله تعالى والتأثر بالمواعظ قال تعالى « فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله » أخرج الحاكم اطلبوا المعروف من رحماء أمتى تعيشوا فى اكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم وأخرج الخرائطى فى مكارم الأخلاق بنحوه وفى آخره ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم فانهم ينتظرون سخطى(٢) وفى مسند البزار عن أنس قال قال رسول الله ﷺ أربعة من الشقاء جمود العين وقساوة القلب وطول الأمل والحرص علي الدنيا ولما تضمنه الاحاديث من اللعنة والسخط وكونه من الشقاء قال بعضهم قسوة القلب من الكبائر وقيده ابن حجر فى الزواجر اذا كانت بحيث تحمل على منع اطعام المضطر مثلا اه (قوله وان أبعد الناس من الله

---

(١) فى النسخ (يجفي) . (٢) فى النسخ اسقاط (سخطى) . ع

الْقَلْبُ الْقَاسِى ، وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَشَرَّ مَا بَيْنَ

أى من رحمته ورضاه وشهوده ورؤياه (قوله القلب القاسى) أى صاحبه لأنه عرى من خوف الله تعالى ورجائه ومحبته وامتلأ بمحبة الأغيار واستأنس بمحادثة الاشرار وعبر بالقلب عن الشخص لانه أشرف مافيه فيكون مجازا مرسلا أو أنه على تقدير المضاف فيكون من مجاز الحذف (قوله ورويناه فيه الخ) قال في الجامع الصغير وأخرجه ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى المستدرك كلهم من حديث أبى هريرة وقد تقدم في الكلام على حديث البخارى من يضمن لى ما بين لحييه الخ من حديث عمار بن ياسر أخرجه مالك فى الموطأ وهو شاهد لهذا الحديث أيضا وفى الترغيب للمنذرى أخرجه ابن أبى الدنيا إلا أنه قال من حفظ ما بين لحييه وأحاديث أخر فى الباب تقدمت ثمة (قوله من وقاه الله شر ما بين لحييه الخ) قال ابن عبد البر معلوم أنه أراد بقوله ما بين لحييه اللسان وما بين رجليه الفرج قال وفى الحديث من الفقه أن الكبائر أكثر ما تكون والله أعلم من الفرج والفم وقد وجدنا الكفر وشرب الخمر وأكل الربا وقذف المحصنات وأكل أموال الناس ظلما من الفم واللسان ووجدنا الزنى من الفرج وأحسب أن المراد من الحديث أن من اتقى لسانه وما يأتى منه من القذف والغيبة والسب كان أحرى أن يتقى القتل ومن اتقى أكل الربا لم يعمل به لان البغية من العمل به التصرف فى أكله فهذا وجه فى تخصيص الجارحتين فى الحديث وضمان الجنة لمن وقى شرهما ويحتمل أن ذلك خطاب منه ﷺ لقوم بأعيانهم اتقى عليهم من اللسان والفرج ما لم يتق عليهم من سائر الجوارح ويحتمل أيضا أن يكون قبل قوله ذلك كلام لم يسمعه الناقل كأنه قال من عافاه الله وقاه(١) كذا وكذا وشر ما بين لحييه ورجليه دخل الجنة فسمع الناقل بعض الحديث ولم يسمع بعضه فنقل ما سمع وإنما احتجنا الى هذه الاحتمالات لاجماع الامة أن من أحصن فرجه عن الزنى ومنع لسانه من كل سوء ولم يتق ماسوى ذلك من القتل والظلم أنه لا تضمن

---

(١) علة (أو وقاه). ع

رِجْلَيْهِ دَخَلَ الجَنَّةَ قال التِرْمِذيُّ حديثٌ حسَنٌ ، ورَوَيْنا فيه عن عُقْبَة ابنِ عامِرٍ رضى اللهُ عنهُ قال قلتُ يارسُولَ اللهِ ماالنَّجاةُ ؟ قال أمْسِكْ عليكَ لِسانَكَ

له الجنة بل ان مات كذلك ولم يتب تحت(١) مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له(٢) ان مات على الاسلام ثم قال ابن عبد البر بعد ذكر عدة أحاديث فيها جملة من الكبائر فمن وقاه الله الكبائر وعصمه منها ضمنت له الجنة ما أدي فرائضه فمن مات كذلك ثم زحزح عن النار وأدخل الجنة كان مضمون ذلك ومن أتي كبيرة من الكبائر ثم تاب منها توبة صحيحة (٣) كان كمن لم يأتها ومن أتى كبيرة ومات مسلما على غير توبة فأمره الي الله ان شاء عذبه وإن شاء غفر له اه بتلخيص (قوله وروينا فيه) أى فى كتاب الترمذى قال المنذرى ورواه ابن أبى الدنيا فى العزلة وفى الصمت ورواه البيهقي في كتاب الزهد كلهم عن أبى أمامة عن عقبة اه وفى المرقاة ورواه أحمد وروى ابن قانع والطبرانى عن الحارث بن هشام املك عليك لسانك اه وهذا شاهد لصدر الحديث وللحديث شاهد من حديث ثوبان رضى الله عنه قال طوبى لمن ملك لسانه ووسعه بيته وبكي على خطيئته رواه الطبرانى فى الاوسط والصغير باسناد حسن (قوله أمسك عليك لسانك) هكذا هو فى نسخ الاذكار بالسين المهملة قال الشيخ زكريا في شرح الرسالة رواه الترمذى بلفظ أمسك اه أى لا تطلقه الا فيما ينفعك وفى المصابيح املك باللام وكذا فى الجامع الصغير قال العاقولى أى لا تجريه (٤) الا بما يكون لك لا عليك قلت وأصله فى النهاية وهو حاصل المعنى وأصل معناه كما فى المرقاة أمسك عليك لسانك حافظا عليك أمورك مراعيا لأحوالك ففيه نوع من التضمين وعن بعضهم أى اجعل لسانك مملوكا لك فيما عليك وباله وتبعته فأمسكه عما يضرك وأطلقه فيما ينفعك وهو ناظر الى أن الصيغة من الثلاثى المجرد ففي القاموس ملكه يملكه ملكا مثلثة احتواه قادرا على الاستبداد وأملكه الشيء وملكه إياه تمليكا بمعني اه لكن فى النسخ المصححة والاصول المعتمدة بفتح الهمزة وكسر اللام من المزيد ولعل الاتيان به من المزيد

(١) عله (فهو تحت) (٢) نسخة (عفا عنه) . (٣) نسخة (نصوحا)

(٤) الاولى (لا تجره) بحذف الياء . ع

وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ قالَ التِرْمِذِيُّ حديثٌ حَسَنٌ ، وَرَوَيْنا فيه عنْ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ ﷺ قال إذا أصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فإنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ اللِّسانَ فتَقولُ اتَّقِ اللهَ فِينا فإنَّما

لزيادة المبالغة فى التعدية اه قال العاقولى والطيبي هو من أسلوب الحكيم سئل عن حقيقة النجاة فأجاب عن سببه لأنه أهم وكان الظاهر أن يقول حفظ اللسان فأخرجه على سبيل الأمر المقتضى لوجوبه مزيدا للتقرير اه قيل وفيه من التكليف(١) مالا يخفي بل من التعسف فى حق الصحابى فانه جعل العدول عن معرفة حقيقة النجاة بالنسبة اليه أولى فالأولى أن تقدير السؤال ماسبب النجاة على تقدير المضاف بقرينة الجواب وقيل معني ماالنجاة ماالخلاص من الآفات حتي أحترس به وعليهما فالمطابقة حاصلة والله أعلم (قوله وليسعك بيتك) أمر للبيت وفى الحقيقة أمر لصاحبه أى اشتغل بما هو سبب للزوم البيت وهو طاعة الله تعالى والاعتزال عن الاغيار ولا تضجر من الجلوس فيه بل تراه من الغنيمة لأنه سبب الخلاص من الشر والفتنة ولذا قيل هذا زمن السكوت وملازمة البيوت والقناعة بالقوت (قوله وابك على خطيئتك) ضمن ابك معني اندم فعدي بعلى أى ابك نادما على خطيئتك (قوله وروينا فيه الخ) ورواه من حديث أبى سعيد ابن خزيمة والبيهقى فى الشعب كما فى الجامع الصغير (قوله تكفر اللسان) كذا فى نسخ الاذكار وفى الجامع الصغير بتعريف اللسان ونصبه وفي نسخة مصححة من المشكاة للسان بلام الجر قبل اللسان (٢) وعليها شرح صاحب المرقاة وكذا هو فى النهاية وهو ظاهر ولعل الاول من النساخ قال فى النهاية فان الاعضاء كلها لتكفر للسان أى تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحني الانسان و يطأطئ رأسه قريبا كما يفعل من يريد الركوع اه ورواه ابن الأثير فى جامع الأصول لتستكفى اللسان ومثله فى مختصره للديبع أي تطلب منه كفاية الشر وانما كان كذلك لأنه الترجمان عما فيه صلاحا أو فسادا قال الطيبي ان قلت كيف التوفيق بين هذا و بين قوله ﷺ ان فى الجسد لمضغة الى أن قال ألا وهى القلب قلت اللسان ترجمان القلب

---

(١) عله (التكلف) ف. (٢) وكذا فى نسخة من الاذكار معنا . ع

نَحْنُ مِنْكَ فَإِنِ ٱسْتَقَمْتَ ٱسْتَقَمْنَا وَإِنِ ٱعْوَجَجْتَ ٱعْوَجَجْنَا ، وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ وَٱبْنِ مَاجَهْ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

وخليفته فى ظاهر البدن فاذا أسند اليه الأمر يكون على سبيل المجاز فى الحكم كما فى قولك شفي الطبيب المريض قال فى المرقاة لايخفى ظهور توقف صلاح الأعضاء وفسادها على القلب بحسب صلاحه وفساده فانه معدن الاخلاق الكريمة كما أنه منبع الاحوال الذميمة فهو كالملك المطاع والرئيس المتبع فانه اذا صلح المتبوع صلح التبع وأما تعلق الاعضاء جميعها باللسان فلم يظهر لي مدة من الزمان حتى ألهمني الله تعالى ببركة الصلاة على النبي ﷺ وهو أن اللسان من أعضاء الانسان للكفر والايمان فمع استقامته ينفع استقامة سائر الاعضاء ومع اعوجاجه تبطل أحوالها سواء كانت مستقيمة أو معوجة اه (قوله وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه) قال الحافظ المنذرى في الترغيب ورواه ابن أبي الدنيا وقال الترمذى حديث غريب لانعرفه الامن هذا الوجه عن محمد بن زيد بن حنين قال المنذرى ورواته ثقات وفي محمد بن زيد كلام قريب لايقدح وهو شيخ صالح (قوله عن أم حبيبة رضى الله عنها) هى أم المؤمنين بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف اسمها رملة وبه قال الاكثرون كنيت بابنتها حبيبة بنت عبيد الله بن جحش وكانت من السابقين الى الاسلام هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش الى الحبشة فتوفى عنها فتزوجها النبي ﷺ وهى هناك سنة ست من الهجرة قال أبو عبيدة وخليفة ويقال سنة سبع قال أبو عبيد القاسم بن سلام والواقدى توفيت سنة أربع وأربعين وقال أبو خيثمة توفيت قبل وفاة معاوية بسنة ووفاة معاوية فى سنة ستين وهذا غريب ضعيف قال الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق قدمت زائرة أخاها معاوية وقيل إن قبرها بها قال والصحيح أنها ماتت بالمدينة قال ابن منده توفيت سنة اثنتين وأربعين وقيل سنة أربع وأربعين وكان النجاشى أمهرها من عنده عن النبي ﷺ وكان وليها عثمان بن عفان قال أبو نصر الكلاباذى أمهرها النجاشى أربعة آلاف درهم وبعثها الى النبي ﷺ مع شرحبيل بن حسنة وقال أبو نعيم

أَنَّهُ قال كُلُّ كلاَمِ ابنِ آدَمَ عَلَيْهِ لاَ لَهُ إلاَّ أَمْراً بِمَعْرُوفٍ وَنَهْياً عن مُنْكَرٍ

الاصبهانى مهرها أربعمائة دينار وتولاها عثمان بن عفان وقيل خالد بن سعيد بن العاص ابن أمية بن عبد شمس وقال غيره كان التزويج سنة ست من الهجرة وقيل سنة سبع وقدم بها الى المدينة ولها بضع وثلاثون سنة وكان الخاطب عمرو بن أمية الضمري وكان زوجها قبل النبي ﷺ عبيد الله بن جحش تنصر بالحبشة ومات نصرانيا وهو أخو عبد الله بن جحش الصحابى الجليل استشهد يوم أحد نقله المصنف فى التهذيب وفى رياض العامري خرج حديثها الاربعة وغيرهم روى لها عن النبي ﷺ (١) أخرج منها فى الصحيحين أربعة أحاديث اتفقا على حديثين والآخران لمسلم روى عنها معاوية وعنبسة وعروة اهـ (قوله كل كلام ابن آدم عليه لاله) أى يكتب اثمه عليه لايكتب له ثواب فى مقابلته ويستثنى المباح فانه لا عليه ولاله كما هو معلوم من الادلة والاجماع وعدم ذكره للعلم به من ذلك أو ايهاما لدخوله فى المستثنى منه تحذيرا عنه وتنفيرا منه فان به تضييع الوقت الذى لا أنفس منه فيما لافائدة فيه وقيل المباح ليس بمستثنى بل هو داخل تحت قوله كل كلام ابن آدم عليه فانه من جملته لانه محاسب به أخذاً بظاهر قوله تعالى مايلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ولأنه يورث قساوة القلب كما تقدم وقال الطيبي الكلام فى الخير أجر وهو المستثنى وفى الشر اثم وفى المباح عفو وهذا يؤيد عدم الاستثناء وان المباح مما عليه اذ العفو يقتضى الجريمة فعفى عنها تفضلا والحاصل أن قوله كل كلام ابن آدم الخ دل على أن جميع ماينطق به مضرته عليه ولذا ورد من صمت نجا ثم خص هذا العام (٢) بما (٣) لابد للانسان منه من الامور الدينية من ذكر الله وما والاه وأخرى بالامور الدنيوية وما (٤) نظام أمر المكلف عليه من المباحات تفضلا من الله تعالى عفوا عنه وتعقبه ابن حجر فى شرح المشكاة بأن قوله فى المباح أقله أن يحاسب عليه ليس فى محله كيف والاجماع على أن المباح لاعقاب عليه أصلا على أن جزمه بأنه لابد أن يحاسب عليه يحتاج الى حديث صحيح صريح فان

(١) بياض بالاصل . (٢) فى النسخ (العالم) . (٣) علة (تارة بما) . (٤) «ما» اسم موصول معطوف على الامور ونظام مبتدأ وعليه خبر . ع

أَوْ ذِكْرُ اللهِ تعالَى ، ورَوَيْنا في كِتابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ مُعَاذٍ رضي اللهُ عنهُ

فرض وروده كان معنى المحاسبة أن يعدد ما فعله من تلك المباحات اظهارا للنعمة عليه حيث لم يؤاخذ بها وليس فى قوله رقيب عتيد مايخالف ذلك لانه جاء أن الكاتبين يكتبان مايلفظ به ثم بعد يمحى مالا اثم فيه ولا ثواب ، وأخذه من قول غيره والمباح عفو الاستدلال على أن المباح مما عليه ليس فى محله فان العفو على نوعين عفو بمعنى المجاوزة عن اثم الفعل بعد وجوده وكتابته على المكلف وعفو بمعنى عدم جعل شيء من العقاب فى مقابلة الفعل وهذا هو المراد فجعله دليلا لما ذكره وقوله ان العفو يقتضى الجريمة ممنوع قال على أنه ناقض نفسه حيث جعل المباح مستثنى من قوله جميع مانطق به تعود مضرته عليه ولو قال ما أشرنا اليه فيما مر أن المباح لما كان فيه ضياع الوقت الذى لا أنفس منه فيما لا فائدة فيه نزل منزلة ماهو عليه فجعل داخلا فيه تنفيرا وتحذيرا و يستثنى الطاعة التى ذكر بعض أفرادها فى قوله الا أمر بمعروف الخ المراد (١) به هنا كما قال بعضهم مافيه رضى الله تعالى من الكلام كالتلاوة والصلاة على النبى ﷺ والتسبيح والدعاء للمؤمنين وماأشبه ذلك فذكر بعض الافراد اهتماما بشأنه والله أعلم (قوله وروينا فى كتاب الترمذى الخ) قال السخاوى فى تخريج الأربعين الحديث التى جمعها المصنف بعد تخريجه هذا الحديث هذا حديث حسن أخرجه أحمد والترمذى والنسائي وابن ماجه والبيهقى فى الادب المفرد وقال الترمذى حسن صحيح وكل هؤلاء مداره عندهم على أبى وائل عن معاذ قلت نظر الحافظ المنذرى فى سماع أبى وائل من معاذ وقال انه أدركه بالسن وفى سماعه منه نظر وكان أبو وائل بالكوفة ومعاذ بالشام وقال قال الدارقطنى هذا الحديث معروف من رواية شهر بن حوشب عن معاذ وهو أشبه بالصواب على اختلاف فيه عليه هكذا وقال شهر مع ماقيل فيه لم يسمع معاذاً اه قال السخاوي وممن روى الحديث عن معاذ ميمون بن أبي شبيب وعبد الرحمن بن غنم وعروة بن النزال أو النزال بن عروة وفى ايراد طرق ذلك طول قلت وقد بينه المنذرى في الترغيب ماعدا رواية عروة بن النزال والنزال بن عروة فقال ورواه البيهقى وغيره عن

(١) (المراد) بالجر صفة (قوله) . ع

قالَ قلتُ يا رَسُولَ اللهِ أَخبِرْنى بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجنةَ وَيُباعِدُنى مِنَ النارِ قالَ

ميمون بن شبيب عن معاذ وميمون هذا كوفى ثقة ما أراه سمع معاذا بل ولا أدركه فان أباداود قال لم يدرك ميمون بن أبي شبيب وعائشة تأخرت بعد موت معاذ نحوا من ثلاثين سنة وقال عمرو بن على كان يحدث عن أصحاب رسول الله ﷺ وليس عندنا فى شيء منه يقول سمعت ولم أخبر أن أحدا يزعم أنه سمع من أصحاب النبي ﷺ ورواه أحمد وغيره عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم أن معاذا سأل رسول الله ﷺ فذكر الحديث بنحوه اه ولم يتعرض فى الترغيب لرواته وقد عزا شيخي يعني الحافظ ابن حجر فى تلخيص تخريج أحاديث الكشاف طريق ابن أبى وائل للحاكم وهو سهو فانما هو عنده من طريق ابن أبى شبيب وليس هو على شرط الشيخين كما قال فميمون لم يدرك معاذا اه (قوله قال) قلت كان هذا فى السفر كما فى أول الحديث عند أحمد ومن معه (قوله أخبرني بعمل الخ) فيه عظيم فصاحته فقد أوجز وأبلغ ومن ثم مدح ﷺ مسئلته وعجب من فصاحته حيث قال لقد سألت عن عظيم أى عن عمل عظيم وعظمته اما لان عظم المسبب يستدعى عظم السبب والمسبب أى دخول الجنة والتباعد من النار أمر عظيم سببه امتثال الأوامر واجتناب النواهى وذلك عظيم صعب جدا ولذا قال تعالى « وقليل من عبادى الشكور ، ولا تجد أكثرهم شاكرين » وأما لانه صعب على النفوس والغالب عدم وفائها لما يطلب له وفيه من الوسائل والمقاصد الواجبة والمندوبة وأجلها الاخلاص إذ هو روح العمل وأسه المقوم له وأنى به لا يوجد كما له إلا للشاذ النادر من العاملين ولعزته كان مما استأثر به تعالى كما تقدم في الحديث القدسى فى أول الكتاب انه سر بين الله وعبده لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا (قوله يدخلنى الجنة) مرفوع على أنه صفة عمل إما مخصصة أو مادحة أو كاشفة اذ العمل اذا لم يكن كذلك كأنه لا عمل أو مجزوم جوابا للأمر أى أخبرنى بعمل إن تخبرنى يدخلني الجنة بمعنى أن الخبر وسيلة إلى العمل والعمل وسيلة إلى الادخال واسناد الادخال إلى العمل إسناد إلى السبب أو شبه العمل لكونه سببا للمطلوب بالفاعل الحقيقى وجعل نسبة الادخال تخييلا للمكنية (قوله ويباعدنى) أخرج

لَقَدْ سأَلْتَ عنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تعالَى عَلَيه تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شيئاً وتُقِيمُ الصلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتصُومُ رَمضانَ وَتَحُجُّ البيْتَ . ثُمَّ قالَ أَلاَ أَدُلُّكَ

على صيغة المفاعلة مبالغة فى البعد (قوله وانه ليسير) أتي بهذه الجملة بعد ماقبلها للاعلام بأنه ليس القصد من تلك استعظام الجزاء ونتيجة العمل بل هو فى نفسه لماسبق من وجهيه والذى سهل عليه هو من وفقه الله سبحانه للقيام بالطاعة على ما ينبغى وشرح صدره إلى السعى فيما يكمل له القربة والقرب من ربه (قوله تعبد الله الخ) تفسير للعظيم المسئول عنه وعدل اليه عن صيغة الامر تنبيها على أن المأمور كانه يسارع إلى الامتثال فهو يخبر عنه اظهارا للرغبة فى وقوعه وقوله تعبد الله أى توحده وقيل معناه تأتى بجميع عباداته وقوله لا تشرك به شيئا فى محل الحال من الفاعل (قوله وتقيم الصلاة) أى تعدل أركانها وتحفظها عن أن يقع زيغ فى أفعالها من أقام العود إذا قومه أو تواظب عليها من قامت السوق اذا نفقت وأقمتها جعلتها نافقة أو تشمر لأدائها من غير فتور من قام بالأمر وأقامه إذا جد فيه وتجلد أو تؤديها عبر عن الأداء بالاقامة لاشتمال الصلاة على القيام كما عبر عنها بالقنوت والركوع والسجود والتسبيح فعلى الاول استعارة تبعية شبه تعديل أركانها بتقويم الرجل العود واستعير له الاقامة ثم اشتق منه الفعل وعلى الثانى كناية عن الدوام وعلي الثالث مجاز فى الاسناد بمعني تجعلها(١) قائمة فيفيد التشمير وعلى الرابع كذلك إذ المعنى توجد (٢) قيامها فيكون من اطلاق الجزء وارادة الكل (قوله وتؤتى الزكاة) الايتاء الاعطاء (قوله وتحج البيت) أى ان استطعت إليه سبيلا فالمطلق محمول على المقيد وحذف لعلم المخاطب به فعلم أن دخول الجنة يتوقف على تلك الاعمال والحكم ليس مقصورا على معاذ بن جبل بل يعم كل مؤمن إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ثم قال) أى النبي ﷺ بعد فراغه من جواب سؤال معاذ مستطرداً أمر النوافل لتكميل الفرائض (ألا أدلك الخ) وهذا عرض أى

---

(١) ، (٢) فى النسخ (يجعلها) (يوجد) . ع

عَلى أبْوَابِ الخَيْرِ الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ

أعرض ذلك عليك فهل تحبه وفيه غاية التشويق إلى ما سيذكره له ليكون أوقع في نفسه وأبلغ في ملازمته (وقوله على أبواب الخير) فيه زيادة في التشويق والمراد بالخير هنا ضد الشر واللام في الخير للجنس ثم الاضافة ان كانت بيانية كان المراد به الاعمال الصالحة التي يتوصل بها إلى أعمال أخري أكمل منها كما استفيد من تسميتها أبوابا من المجاز البليغ لما فيه من تشبيه المعقول بالمحسوس وأوثر فيه جمع القلة اشارة الى تسهيل الامر على السامع ليزيد نشاطه واقباله وهو أولى مما قيل انما أوثر لانه ليس له جمع كثرة كأقلام وآذان وأقسام وان كانت بمعنى اللام كان المراد به الجزاء العظيم والثواب الجسيم وبها سائر الاعمال الصالحة على طريق الاستعارة المكنية شبه الخير بدار فيها كل ما يتمناه وأثبت لها الباب تخييلا ويدل للثاني رواية ابن ماجه الا أدلك على أبواب الخير وللأول تخصيصه بعض الاعمال بالذكر من الصوم والصدقة وغيرهما مما يأتي وانما لم يتوقف صلى الله عليه وسلم حتى يقول معاذ بلى كما في السؤالين الآتيين بل سرد الكلام تنبيها على أنه لا ينبغي أن ينتظر تصديقه اهتماما بشأنه فقال والصوم جنة الخ (قوله الصوم) اى الاكثار من نفله لأن فرضه مر قبله ومثله في التقييد بالنفل لما ذكر قوله الآتي والصدقة فاللام فيه للعهد الخارجي ولا يجب فيه تقديم المعهود كما ظن بل قد يستغني عنه بعلم المخاطب بالقرائن كقولك لمن دخل البيت أغلق الباب قاله الكازروني (قوله جنة) بضم الجيم أى وقاية من سورة الشهوة في الدنيا والنار في العقبي كالجنة ففيه تشبيه المعقول بالمحسوس وقيل ان مثله استعارة (قوله تطفىء الخطيئة) أي تمحو الخطيئة أي الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى حتى يذهب أثرها ففيه استعارة تبعية شبه اذهاب الصدقة الخطيئة بالاطفاء واستعير له ثم اشتق منه الفعل أو يقال شبه الخطيئة بالنار وأثبت لها ما يلازمها من الاطفاء تخييلا قاله الكازروني وقال ابن حجر الهيتمي استعار لمحو الخطيئة الاطفاء لمقابلته بقوله كما الخ أو أن الخطيئة يترتب عليها النار الذي هو أثر الغضب المستعمل فيه الاطفاء يقال طفىء غضبه لما مر أن الغضب فوران دم

كَما يُطْفِئُ المــاءُ النارَ وَصلاةُ الرَّجُـلِ فى جَوْفِ اللَّيْلِ

القلب عند غلبة الحرارة اهـ (قوله كما يطفىء الماء النار) مافيه مصدرية أى إطفاء مثل اطفاء النار وخصت الصدقة بذلك كأنه لتعدى نفعها ولان الخلق عيال الله وهى احسان اليهم والعادة أن الاحسان الى عيال الشخص يطفئ غضبه وسبب اطفاء الماء النار مابينهما من غاية التضاد اذ هى حارة يابسة وهو بارد رطب فقد ضادها بكيفيتيه جميعا والضد يقمع الضدد باطفاء الخطيئة يتنور القلب وتصفو الاعمال فلذا كانت الصدقة بابا عظيما كغيرها من الاعمال الفاضلة (قوله وصلاة الرجل فى جوف الليل) مبتدا خبره محذوف أى تطفىء الخطيئة أو هى من أبواب الخير والأظهر أن يقدر الخبر شعار الصالحين كما فى جامع الاصول والاولى أن يقال حذف الخبر اشعارا بأنه لا يكتنه كنهه أى صلاة الرجل فى جوف الليل لا تعلم نفس ما أخفى لهم (١) ولفظ من للابتداء أى ابتداء قيامه من جوف الليل ليكون من القائمين لان من قام فيه قام سائر الاوقات وقيل انها بمعنى فى وبها عبر فى نسخة لكن الرواية على الاول وذكر الرجل فى الخبر لانه السائل أو لان الخير غالب فى الرجال اذ أكثر أهل النار النساء لا للاحتراز عن المرأة لانها مثله فى ذلك وقدم الصلاة على الزكاة أولا وعكس ثانيا لأن الاول مسوق لبيان أمر الدين فقدم الاهم فالاهم والثانى لتكميله فالترقى أولى (٢) ولذا شبه الصوم بالجنة التى هى دون الماء لانها تدفع العدو والماء يعميه و يطفئه ٧ ثم النفل فى الليل أفضل منه فى النهار لان الخشوع والتضرع فيه اسهل وأكمل ومن ثم كان بابا عظيما من أبواب الخير لانه يوصل الى صفاء السر ودوام الشكر والذكر وهو بعد النوم أفضل منه فيه قبله و يحصل فضل قيامه بصلاة ركعتين وافضل أجزائه كما دلت عليه الاحاديث النبوية وذهب اليه الشافعى النصف الثانى إن جزأه نصفين والثلث الاخير إن جزأه أثلاثا والسدس الرابع والخامس إن جزأه أسداسا وهذا هو الاكمل على الاطلاق لانه الذى واظب عليه ﷺ وقال أفضل الصلاة صلاة أخى داود كان ينام نصف الليل و يقوم ثلثه و ينام سدسه

(١) عله (ما أخفى بها له) (٢) فى النسخ (أول) ع

ثمَّ تلا تَتَجافَى جُنُوبُهُمْ عنِ المَضاجِعِ ـ حتّى بلغ ـ يعملون ثمَّ قال ألا أُخبِرُكَ برأسِ الأمرِ وعمودِهِ وذِروةِ سنامه؟ قلتُ بلى يا رسولَ اللهِ قال رأسُ الأمرِ الإسلامُ وعمودُهُ الصلاةُ وذِروةُ سنامِهِ الجهادُ ثمَّ قال ألا أُخبِرُكَ

(قوله ثم تلا) أي رسول الله ﷺ (تتجافى) أي تتنحى وتتبعد (جنوبهم عن المضاجع) أي مواضع الهجوع وهي كناية عن التهجد كما قاله الجمهور وهو الذى يدل عليه سياق الحديث بل والآية حيث قال فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين الخ على (٣) انهم لما أخفوا عملهم جوزوا (٤) بما أخفى لهم من قرة الاعين وانما تم اخفاؤه بالصلاة فى جوف الليل المصرح به فى هذا الحديث لان المصلى حينئذ ترك نومه ولذته وآثر مايرجوه من ربه عليهما فحق له أن يجازى ذلك الجزاء العظيم وقد جاء أن الله تعالى يباهي بقوام الليل فى الظلام الملائكة يقول انظروا الى عبادى قد قاموا فى ظلم الليل حيث لا يراهم غيرى أشهدكم انى قد ابحتهم كرامتى وقوله « يدعون ربهم » أى يعبدونه « خوفا » من سخطه « وطمعا » فى رحمته « ومما رزقناهم ينفقون » فى وجوه الخير « فلا تعلم نفس » لا ملك مقرب ولا نبى مرسل « ما أخفى لهم من قرة أعين » أى ما تقر به عيونهم سرورا من الثواب « جزاء بما كانوا يعملون » أى جزوا جزاء وأخفى الجزاء ، وقال الراوى (حتى بلغ) أي رسول الله ﷺ (يعملون) للاختصار وجعلت هذه الاشياء أبوابا للخير لما تقدم ولان من اعتادها مع شدتها يسهل عليه كل خير ولان العمل إما بدنى أو مالى فالصدقة مالية والصلاة والصوم بدنيان نهارى وليلى (قوله برأس الامر) أى الدين وفيه وما بعده من الاوصاف التشويق (٥) المرة بعد المرة تحريضا عليه (قوله وعموده) مادة ع م د للاستناد والقصد ومنه الاعتماد والعمد والقصد عمد إذ القاصد متوكل على المقصود جزما والعمود من حيث (٦) يعتمد عليه الخيمة ويستعمل مجازا فى كل ما يتخذه الانسان من أى نوع كان (قوله وذروة سنامه الجهاد) إذ به الذب عن الدين ودفع غوائل المشركين فيكون من أعلى شعبه والحديث هكذا فى نسخ الاذكار كما

---

(٣) عله (دل على) (٤) فى النسخ (فجوزوا) (٥) فى النسخ (من التشويق)

(٦) نسخة حسب ولعل الصواب (خشب)

نبه عليه ابن حجر الهيتمي وقال وكذلك فى نسخ الاربعين الحديث المصنف ألا أخبرك برأس الامر وعموده وذروة سنامه الجهاد وقد سقط منه شطر (١) ثابت في أصل الترمذى لا يتم الكلام الابه ومع ذلك لم يتنبه له أكثر الشراح وكانه انتقل نظره من سنامه الى سنامه اذ لفظ الترمذى بعد سنامه المذكور قلت بلي يارسول الله قال رأس الأمر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وكأن المصنف قلد فيه الحافظ ابن الصلاح لما ذكر الاحاديث التي قيل إنها أصول الاسلام أو الدين أو التى عليها مدارهما أو مدار العلم ذكر من جملتها هذا الحديث بالاسقاط المذكور لكن عذر بأن ابن ماجه ذكره كذلك فلا اعتراض عليه لانه لم يلتزم رواية شخص بخصوصها بخلاف المصنف فانه إنما ساق لفظ الترمذى ولفظه ليس فيه الاسقاط المذكور ويقع فى بعض نسخ الاربعين ذكر ذلك الاسقاط فيحتمل أن المصنف تنبه له بعد فألحقه ويحتمل أنه من فعل بعض تلامذته أوغيرهم اه قلت وعلى نسخة عدم الاسقاط أكثر الشراح وهى نسخة السخاوي التى خرج عليها فلذا لم يذكر ذلك ثم فى قوله رأس الامر الاسلام الخ استعارة بالكناية تتبعها استعارة ترشيحية لانه شبه الامر المذكور بفحل وبالبيت القائم على عمد وأضمر هذا التشبيه فى النفس ثم ذكر مايلائم المشبه به وهو الرأس والسنام والعمود ووجه ايثار الابل بالذكر أنها خيار أموالهم ومن ثم كانوا يشبهون بها رؤساءهم وانما كان الاسلام المراد به الايمان هو الرأس لانه لاحياة لشيء من الاعمال بدونه كما أنه لاحياة للحيوان بدون رأسه والصلاة هى العمود لانه الذى يقيم البيت ويرفعه ويهيئه للانتفاع به والصلاة هى التى تقيم الدين وترفعه وتهيء فاعلها لتحليه بمعالى القرب واستغراقه فى أنوار الشهود ، والجهاد هو ذروة السنام لأن ذروة الشيء أعلاه والجهاد أعلى أنواع الطاعات من حيث إن به ظهور الاسلام والعلو على سائر الاديان وليس ذلك لغيره من العبادات فهو أعلاها بهذا الاعتبار وان كان فيها ماهو أفضل منه ووجه رواية ابن ماجه التى جرى عليها المصنف هنا وفى بعض نسخ الاربعين الحديث أن الجهاد مقرون بالهداية قال تعالي والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والهداية محصلة لمقصود هذا السائل إذ يلزمها دخول

---

(١) لم يسقط من النسخ التى بيدنا فلعلها مصلحة . ع

وَأما النَّظْرَةُ فَهي العَينُ ، يُقالُ صَبِيٌّ مَنْظُورٌ أي أصابَتْهُ العَيْنُ ، ورَوَيْنا فِي صَحِيح مُسْلِمٍ عَنِ ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهُما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ العينُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شيْءٌ سَابِقَ القَدَرِ سَبَقَتْهُ العَيْنُ وإذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فاغْسِلوا ، قلْتُ قال العُلَماءُ الاِسْتِغْسالُ أنْ يُقالَ للعائِنِ وهُوَ الصائِبُ بعَيْنِه الناظِرُ بها بالاستحْسَانِ

من الجن أخذا منها بالناصية اه قال المصنف فى شرح مسلم وقيل هى سواد وقال ابن قتيبة لون يخالف لون الوجه وقيل أخذة من الشيطان (قوله وأما النظرة فهى العين) أى إصابتها قال فى شرح مسلم وقيل هى المس أى مس الشيطان اه (قوله استرقوا) فيه دليل جواز الرقى والنهي عنها محمول على الرقية بما يجهل معناه من رقي الجاهلية ونحوها (قوله وروينا فى صحيح مسلم) وكذا أخرجه احمد كما فى الجامع الصغير لو كان شىء سابق القدر سبقته العين ، فيه اثبات القدر وهو حق بالنصوص واجماع أهل السنة ومعناه ان الأشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع الا على حسب ماقدرها سبحانه وتعالي وسبق بها علمه فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى وفيه صحة أمر العين وأنها قوية الضرر (قوله قال العلماء الاستغسال الخ) أجمل المصنف فى هذا المحل و بسط الكلام فيه فى شرح مسلم فقال نقلا عن المازرى ورد الشرع بأمر العائن بالوضوء فى حديث سهل بن حنيف رواه مالك فى الموطأ وصفة وضوء العائن عند العلماء أن يؤتى بقدح ماء ولا يوضع القدح فى الارض فيأخذ منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها فى القدح ثم يأخذ منه ماء يغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله ماء يغسل به كفه اليمني ثم بيمينه ماء يغسل به اليسرى ثم بشماله ماء يغسل به مرفقه الايمن ثم بيمينه ماء يغسل به مرفقه الأيسر ولا يغسل مابين المرفقين والكفين ثم يغسل قدمه اليمني ثم اليسرى ثم ركبته اليمني ثم اليسرى على الصفة المتقدمة وكل ذلك في القدح ثم داخلة ازاره وهو الطرف المتدلى الذى يلى حقوه الايمن وقد ظن بعضهم أن داخلة الازار كنى به عن الفرج وجمهور العلماء على ماقدمناه فاذا استكمل هذا صبه من خلفه على رأسه وهذا المعنى لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه وليس فى قوة العقل الاطلاع على أسرار جميع

ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ وهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ * قلت الذِّرْوَة بِكَسْرِ الذَّالِ المُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا

بالحلال والحرام معاذ لأنه انما صار أعلمهم بعد هـذا السؤال وأمثاله من أنواع التعلم والاستعادة (١) أوالمراد بالحلال والحرام المعاملات الظاهرة بين الناس وهذا فى معاملة العبد مع ربه (قوله ثكلتك أمك) أى فقدتك لفقدك ادراك المؤاخذة بذلك مع ظهورها والثكل من فقد الشيء والاكثر أنه يستعمل فى المصاب بفلذة الكبد ومصدره الثكل بفتح الثاء وضمها يقال فلان ثاكل وفلانة ثكلى وظاهره الدعاء عليه بالموت وليس المراد بل هذا مما جرت به عادة العرب للتحريض على الشيء والتهييج اليـه أولاستعظامه بحسب المقام وخص الثكل بالأم لقلة صبرها وشدة جزعها عن فقد الولد(قوله وهل يكب الخ) الاستفهام انكاري معطوف على مقدر أى علمت ماقلت وهل يكب ، الاستفهام (٢) بمعني النفى أى مايكب الناس أى أكثرهم أى يلقيهم و (حصائد) بالرفع فاعل يكب جمع حصيدة بمعني محصودة وهى فى الأصل مايحصد من الزرع والمراد منه ماتلفظ به ألسنتهم شبه ماتكتسبه الألسنة من الكلام الحرام بحصائد الزرع بجامع الكسب وشبه اللسان فى تكيله ذلك بحد المنجل الذى يحصد به الزرع ففيه استعارة بالكناية من حيث تشبيه ذلك الكلام بالزرع المحصود واللسان بالمنجل بجامع أنه يحصد ولا يميز بين الرطب واليابس فكذلك اللسان فتكون الاستعارة مصرحة قاله الكازروني (٣) والحصر فى ذلك إضافى اذ من الناس من يكبه عمله لا كلامه لكن خرج ذلك مخرج المبالغة فى تعظيم جرم اللسان نحو الحج عرفة أى معظمه ذلك كما أن معظم أسباب النار الكلام كالكفر والغيبة والنميمة ونحوها ولأن الأعمال يقارنها الكلام غالبا فله حصة فى ترتب الجزاء عليه عقلا وثوابا (قوله بكسر الذال وضمها)قال ابن حجر

---

(١) في النسخ (والاستعاذة) (٢) علة (والاستفهام) (٣) كذا وفى العبارة خلل والحاصل أنه ان شبه اللسان بالمنجل وأبقى الحصائد بلا تشبيه ففى الكلام استعارة بالكناية وان شبه الكلام بالحصائد وأبقي اللسان على حقيقته ففي الكلام

وَهِيَ أَعْلَاهُ ، وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَالَا

الهيتمى قيل والقياس فتحها (قوله ورويتا فى كتابى الترمذى وابن ماجه الخ) ورواه أحمد وأبو يعلى من حديث أبى هريرة أيضا قال بعضهم وكذا رواه من حديث البيهقى فى الشعب وبه صرح فى المشكاة قال فى الجامع الصغير وأخرجه أحمد والطبرانى فى الكبير عن الحسن بن على والترمذي وابن ماجه عن أبى هريرة وأخرجه الحاكم فى الكنى عن أبى بكر الشيرازى عن أبى نارنجة(٤) وأخرجه الحاكم فى تاريخه عن على بن أبى طالب قلت وأخرجه عن على أيضا العسكرى كما قاله السخاوى فى المقاصد قال فى الجامع وأخرجه الطبرانى فى الاوسط عن زيد بن ثابت وأخرجه ابن عساكر عن الحارث بن هشام اه وقال ميرك شاه حديث من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه الخ رواه ابن ماجه والترمذى من حديث أبى هريرة وقال غريب لانعرفه الا من هذا الوجه قال وحدثنا قتيبة عن مالك عن الزهري عن على بن الحسين عن النبى ﷺ ان من حسن اسلام المرء الخ قال وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهرى عنه عن على بن الحسين نحو حديث مالك قال وهذا عندنا أصح من حديث أبى سلمة عن أبى هريرة اه كلام الترمذى وطريقه عن أبى سلمة عن أبى هريرة جيدة وقال الشيخ النووي حديث حسن قاله الشيخ الجزري وقال جماعة من الحفاظ الصواب أنه عن على بن الحسين عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا كذا قاله أحمد وابن معين والبخارى وغيرهم وكذا رواه مالك عن الزهرى عن على بن الحسين ذكره المنذرى والله أعلم وسيأتى عقب الكلام على الحديث ترجيح رواية أبى سلمة عن أبى هريرة (قوله من حسن اسلام المرء الخ) وجه الاتيان بالحسن الاشارة الى أنه لاعبرة لاعمال الظاهرة الشاملة للفعل والترك الذى هو مسمى الاسلام فعلا وتركا الا اذا اتصفت بالحسن بان وجدت شروط مكملاتها فضلا عن مصححاتها وجعل ترك

استعارة تصريحية . (٤) نسخة : ذر . ع

يَعْنِيهِ . حديثٌ حسَنٌ ؛

مالا يعنى من الحسن مبالغة مع الاشارة لما ذكر وعبر بالاسلام دون الايمان لأنه من الأعمال الظاهرة والفعل والترك انما يتعاقبان عليها لأنها حركات اختيارية يتأتيان فيها اختيارا وأما الباطنة الراجعة للايمان فاضطرارية تابعة لما يخلقه الله فى النفوس ويوقعه فيها (وقوله يعنيه) هو بفتح التحتية من عنى بالامر تعلقت عنايته به وكان من غرضه والذى يعنى به الانسان من الامور مايتعلق بضرورة حياته فى معاشه مما يشبعه من جوع ويرويه من عطش ونحو ذلك مما يدفع الضرورة دون مافيه تلذذ واستمتاع واستكثار وفى معاده هو الاسلام والايمان والاحسان وذلك يسير بالنسبة الى مالا يعنيه فاذا اقتصر على مايعنيه سلم من سائر الآفات وجميع الشرور والمخاصمات وكان ذلك من الفوائد الدالة على حسن اسلامه ورسوخ ايمانه وحقيقة تقواه ومجانبة هواه لاشتغاله بمصالحه الاخروية وإعراضه عن أغراضه الدنيوية من التوسع فى الدنيا وطلب المناصب وغير ذلك مما لا يعود منه نفع أخروي فانه ضياع للوقت الذى لا يمكن أن يعوض فائته فيما لم يخلق لأجله ثم « من » فى الحديث قيل تبعيضية ويجوز أن تكون بيانية وبيانه أن تركه مالا يعنيه هو حسن اسلام المرء وكماله فيه وتقديم الخبر لكون التركيب من باب على التمرة مثلها زبدا قال الطيبي وعلى أن تكون تبعيضية اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم الاحسان أن تعبد الله كانك تراه الحديث بعد الايمان والاسلام وأنت تعلم أن التحلية مسبوقة بالتخلية فالترك بعض من الاحسان فيكون اشارة الى الانسلاخ عما يشغله عن الله تعالى فاذا أخذ السالك فى السلوك تجرد بحسب أحواله ومقاماته شيئا فشيئا مما لا يعنيه الي أن يتجرد عن جميع أوصافه ويتوجه بكليته الي الله سبحانه وتعالى واليه يلمح قوله تعالى بلي من أسلم وجهه لله وهو محسن وقول ابراهيم اذ قال له ربه اسلم قال أسلمت لرب العالمين اه وفى الحديث اشارة الى أن الشىء اما أن يعنى الانسان أولا وعلى كل اما أن يعني بتركه أو بفعله فالاقسام أربعة فعل مايعنى ترك مالايعنى وهما حسنان ترك مايعنى وفعل مالايعنى وهما قبيحان (قوله حديث حسن) قال ابن حجر الهيتمى فى شرح الار

بعين

وَرَوِينَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ صَمَتَ نَجَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَإِنَّمَا

بل أشار ابن عبد البر الى صحته وفى الار بعين للمصنف رواه الترمذى وغيره وهكذا قال ابن حجر أى موصولا ولا ينافيه رواية مالك له فى الموطأ عن الزهرى مرسلا لان للزهرى فيه اسنادين أحدهما مرسل وهو ماروواه مالك والآخر موصول وصله عن أبى سلمة عن أبى هريرة وهو ماروواه الترمذى وغيره قلت كابن ماجه وأبى يعلى فقد صرح السخاوى بانه عندهم بهذا السند والله أعلم والاتصال مقدم على الارسال وبهذا يجاب عن قول أحمد والبخارى وابن معين والدار قطني لايصح الامرسلا على أن له طرقا مرفوعة اذا اجتمعت أحدثت له قوة ولعل هذا من أسباب تحسين المصنف له والسخاوى فى تخريج الار بعين الحديث موافق لاحمد وغيره وعبارته (١) وفسره آخر ووثقه وان ضعفه قوم ووثقه آخرون ومن ثم قال ابن عبد البر رواته ثقات اه (قوله ورو ينا فى كتاب الترمذى) زاد فى الجامع الصغير ورواه أحمد وفى المقاصد الحسنة للسخاوى رواه الترمذي وقال غريب والدارمى وأحمد وآخرون من حديث عبدالله بن عمرو ومداره على ابن لهيعة رواه عن يزيد بن عمرو عن أبى عبد الرحمن الحبلي عنه وله شواهد كثيرة منها عند الطبرانى بسند جيد اه زاد السيوطى فى حسن السمت فى مخرجيه ابن أبى الدنيا والبيهقى فى الشعب قلت ومن شواهده ماجاء من حديث معاذ عند الطبراني مرفوعا انك لن تزال سالما ماسكت فاذا تكلمت كان لك أوعليك أورده فى الترغيب (قوله من صمت) أى سكت عن الشر (نجا) أى فاز وظفر بكل خير أونجا من آفات الدارين قال الراغب الصمت أبلغ من السكوت لانه قد يستعمل فيما لاقوة له للنطق وفيما له قوة النطق ولذا قيل لما لانطق له الصامت والمصمت والسكوت يقال لماله نطق فيترك استعماله قال الغزالى اعلم أن ماذكره ﷺ من فصل الخطاب وجوامع الكلم وجواهر الحكم ولا يعرف أحد ماتحت كلماته من بحار المعانى إلاخواص العلماء

---

(١) بياض بالأصل

ذَكَرْتُهُ لِأُبَيِّنَهُ لِكَوْنِهِ مَشْهُوراً وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِنَحْوِ مَاذَكَرْتُهُ كَثِيرَةٌ وفِيمَا أَشَرْتُ بِهِ كِفَايَةٌ لِمَنْ وُفِّقَ وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ فِي بَابِ الْغِيبَةِ جُمَلٌ مِنْ ذٰلِكَ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ وَأَمَّا الآثَارُ عَنِ السَّلَفِ وَغَيْرِهِمْ فِي هٰذَا الْبَابِ

وذلك أن خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة من الخطأ والكذب والنميمة والغيبة والرياء والسمعة والنفاق والفحش والمراء وتزكية النفس والخوض فى الباطل وغيرها ومع ذلك فالنفس مائلة اليها لانها سباقة الى اللسان لاتثقل عليه ولها حلاوة فى النفس وعليها بواعث من الطبع ومن الشيطان والخائض فيها قلمايقدر على أن يزم اللسان فيطلقه بما يحب ويكفه عما لايحب ففي الخوض خطر وفى الصمت سلامة مع مافيه من جمع الهم ودوام الوقار والفراغة للفكر والعبادة والذكر والسلامة من تبعات القول فى الدنيا ومن حسابه فى العقبى قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ويدلك على لزوم الصمت أمر هو أن الكلام أربعة أقسام قسم هو ضرر محض وقسم هو نفع محض وقسم فيه ضرر ومنفعة وقسم لاضرر فيه ولامنفعة أما الذي هو ضرر محض فلا بد من السكوت عنه وكذا مافيه ضرر ونفع لا يفي بالضرر أما ما لا منفعة فيه ولاضرر فهو فضول والاشتغال به تضييع الوقت وهو عين الخسران فلم يبق الا القسم الرابع وفيه خطر اذ قد يمتزج به مافيه اثم من دقائق الرياء والتصنع والغيبة ونحو ذلك امتزاجا يخفى مدركه فيكون الانسان مخاطرا اه وحاصله أن آفات اللسان محصورة وفى الصمت سلامة منها وقد قيل اللسان جرمه صغير وجرمه كبير وكثير (قوله لابينه) أى ضعف اسناده (قوله لمن وفق) بضم الواو وشدة الفاء وبالقاف آخره مبنى للمجهول ولو قرىء بالبناء للمعلوم (١) صح وكان العائد ضميرا منصوبا محذوفا أى لمن وفقه الله (قوله وأما الآثار) الأثر يطلق مرادفا للخبر والحديث بمعنى ماأضيف اليه صلى الله عليه وسلم أوالى من دونه من قول أو فعل أونحوه ويطلق

---

(١) فى النسخ (للمعمول). ع

فكثيرةٌ ولاَ حاجةَ اليْها معَ ماسبقَ لٰكِنْ نُذَبّهُ على عيونٍ منْها : بلَغنا أنّ قسَّ بْنَ ساعِدَةَ وأكْثَمَ بْنَ صيْفِيٍّ آجْتَمَعا فقال أحدُهُما لِصاحِبِهِ كَمْ وَجَدْتَ فى آبْنِ آدَمَ منَ الْعُيُوبِ فقال هِيَ أكثَرُ منْ أنْ تُحْصَى والذى أحْصَيْتُهُ ثمانيةُ آلاَفِ عيْبٍ ، وَجدْتُ خَصْلَةً إنِ آسْتَعْمَلْها سَتَرَتِ العُيُوبَ كُلَّها قالَ

مغايرا لهما فالأكثر أن يخص بما جاء عن الصحابى وقد يطلق على ماجاء عن غير الصحابى ومنه قول الشيخ وأما الآثار عن السلف أى من حكماء الجاهلية ومن الصحابة والتابعين واتباعهم وغيرهم أى من بعدهم (قوله بلغنا الخ) لم يذكر المصنف مخرجه ولم أر من تكلم عليه (قوله قس بن ساعدة) بضم القاف وتشديد السين المهملة وهو ابن ساعدة بالمهملة الأيادى وقد أورده ابن الاثير فى أسد الغابة وقال وهو مشهور أورده عبدان وابن شاهين وحديثه لمارآه ﷺ كان قبل المبعث (قوله وأكثم بن صيفى) ذكره ابن الاثير فى أسد الغابة أيضا وقال فيه بعد خلاف طويل قدمه فى نسب أكثم بن صيفى الصحيح أنه أكثم بن صيفى بن رباح بن الحارث بن مخاش بن معاوية بن شريف بن حروه ابن أسيد بن عمرو بن تميم هكذا نسبه غير واحد من العلماء منهم ابن حبيب وابن الكلبى وابن ماكولا لا اختلاف عندهم أنه من تميم ثم من أسيد اه وأكثم بفتح الهمزة وسكون الكاف وبالمثلثة وقد عقدت ماذكراه فى قولى

عيوب ابن آدم لا تحصر ... وكثرتها فوق ماتذكر
وحفظ اللسان لها كلها ... غدا ساترا فادر مايستر

(قوله سترت العيوب كلها) لان العيوب انما تبدو بالتنقيب والتفتيش وذلك إنما يكون عند إرسال الأنسان لسانه بما لا يعنى واطلاقه له فى الاعراض قال بعضهم من غربل الناس نخلوه أى من بحث عن أحوالهم بحثوا عن أحواله حتى صيروه نخالة والى هذا أشار من قال

اذا شئت أن تحيا سليما من الأذى ... وعقلك موفور وعرضك صين
لسانك لاتذكر به عورة امرئ ... فكلك عورات وللناس ألسن

ماهِيَ ؟ قال حِفْظُ اللِّسانِ ، وَرَوينا عنْ أبي عَلِيٍّ الفُضَيْلِ بنِ عِياض رضى اللهُ عنهُ قال مَنْ عدَّ كَلامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَّ كَلامُه فِيما لا يَعْنيه ، وَقالَ الإمامُ الشافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ لِصاحِبِهِ الرَّبيع ِ يارَبيعُ لاَ تَتَكَلَّمْ فيما لاَ يَعْنيكَ فإِنَّكَ إذَا

(قوله وروينا عن أبى على الفضيل) تقدم ضبط اسمه وأنه بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة وسكون التحتية فى باب الاخلاص من أول الكتاب وكنى بعلى أكبر أولاده توفى فى حياته وعياض بكسر العين المهملة بعدها تحتية وآخره ضاد معجمة (قوله من عد كلامه من عمله) أى من تنبه وعلم أن الكلام من جملة مايحاسب به من العمل ويجازى عليه فعد كلامه من عمله بالغ فى التجنب عما لا يعنيه منه لانه علم أنه محاسب بما قال مجازى بما لا يليق من ذلك المقال فصان لسانه وأخذ حذره وأمانه وقد نقل مثل ذلك عن عمر بن عبد العزيز قال الأوزاعى كتب الينا عمر بن عبد العزيز أما بعد فان من أكثر ذكر الموت رضى من الدنيا باليسير ومن عد كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعنيه ذكره فى المرقاة وقد جاء هذا المعنى في خبر مرفوع عند ابن حبان فى صحف ابراهيم وعلى العاقل مالم يكن مغلوبا على عقله أن يكون له أربع ساعات ساعة يناجى فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب الى أن قال ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه أى خوف أن يجره الى الوقوع فيما يكون سبب العذاب فى المآب (قوله وقال الامام الشافعي لصاحبه الربيع) بفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية آخره مهملة وهو الربيع ابن سليمان المرادى وهذا الاثر مقتبس مما تقدم آنفا من حديث معاذ مرفوعا عند الطبرانى إنك لن تزال سالما ماسكت فاذا تكلمت كان ذلك لك أو عليك وقد عقد هذا المعنى محمد بن عبيد الله بن الزنجى البغدادي أخرجه عنه ابن النجار من طريق ابن السني (١) فقال

أنت من الصمت آمن الزلل ومن كثير الكلام فى وجل
لا تقل القول ثم تتبعه ياليت ما كنت قلت لم أقل

---

(١) نسخة (ابن حبان السنى) . ع

تَكَلَّمْتَ بِالْكَلِمَةِ مَلَكَتْكَ وَلَمْ تَمْلِكْهَا ، وَرَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ أَحَقُّ بِالسِّجْنِ مِنَ اللِّسَانِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : مَثَلُ اللِّسَانِ مَثَلُ السَّبُعِ إِنْ لَمْ تُوثِقْهُ عَدَا عَلَيْكَ ، وَرَوَيْنَا عَنِ الْأُسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي رِسَالَتِهِ الْمَشْهُورَةِ قَالَ الصَّمْتُ سَلَامَةٌ وَهُوَ الْأَصْلُ وَالسُّكُوتُ فِي وَقْتِهِ صِفَةُ الرِّجَالِ كَمَا أَنَّ النُّطْقَ فِي مَوْضِعِهِ أَشْرَفُ الْخِصَالِ ، قَالَ

(قوله وروينا الخ) قال ابن عبدالبر في التمهيد روى عن ابن مسعود قال ما الشر الا في اللسان وما شيء أحق بطول السجن منه (قوله ما من شيء احق بطول السجن من اللسان) أى لكثرة البلاء المرتب عليه اذا اطلق فيما لا يعنيه وتقدم فى أوائل الباب من حديث البيهقى أن الرجل لزل على لسانه أشد مما يزل على غيره (قوله وقال غيره مثل اللسان الخ) بمعناه ما فى شرح الاربعين الحديث لابن حجر الهيتمى فى الحكمة لسانك أسدك ان أطلقته فرسك وان أمسكته حرسك (قوله وهو الاصل) قال الشيخ زكريا الاولى وهى يعني بضمير المؤنث وذلك منه باعتبار ان المرجع السلامة ولاحظ القشيرى اعتبار محط الفائدة وهو الاصل فذكر الضمير لذلك قال النحاة إذا دار الضمير بين مذكر ومؤنث جاز التذكير والتأنيث زاد بعضهم ومراعاة الخبر أولى لانه محط الفائدة وانما كانت السلامة الاصل لانه لا غنيمة إلا بعد السلامة فكل غانم سالم (قوله والسكوت فى وقته صفة الرجال) أي كأن يسكت خوفا من الزلل ثم ان المصنف حذف من كلام الرسالة قوله والصمت عليه ندامة إذا ورد عنه الزجر فالواجب أن يعتبر فيه الشرع والامر ولا يظهر فيه وجه حذفه فانه كما يطلب الصمت فى محله بأن لم تتيقن المصلحة فيه يطلب الكلام فى محله بأن ترتب عليه مصلحة دينية أو معاشية فالصمت حينئذ ليس بمحبوب إلا أنه لما كان مضمون قوله والسكوت فى وقته الخ بمعناه اكتفي به (قوله والنطق فى موضعه)أى كأن يأمر بمعروف أو بتغيير منكر أو يتكلم بكلمة حق عند من يخاف أو يرجى (قوله قال) أى القشيري ، لا يحتاج اليه لان المنقول عنه عن أبى

سَمِعْتُ أبا عليٍّ الدَّقَّاقَ رضِيَ اللهُ عنهُ يقُولُ مَنْ سكتَ عنِ الحقِّ فهُوَ شيْطانٌ أخْرَسُ ، قال فأمَّا إيثارُ أصْحابِ المُجاهَدةِ السُّكُوتَ فلِمَا علِمُوا فِي الكَلَامِ مِنَ الآفاتِ ثُمَّ مافيهِ منْ حَظِّ النَّفْسِ وإظْهارِ صفَاتِ المَدْحِ والمَيْلِ إلى أنْ يتَمَيَّزَ بيْنَ أشْكالِهِ بحُسْنِ النُّطْقِ وغيْرِ هذَا منَ الآفاتِ ، وَذلِكَ نَعْتُ أرْبابِ الرِّياضَةِ وهُوَ أحَدُ أرْكانِهِمْ فِي حُكْمِ المُنازَلَةِ وتَهْذِيبِ الخُلُقِ وَمِمَّا أنْشَدُوهُ فِي هذَا البابِ

على الدقاق متصل بالكلام الذى نقله عن القشيرى قبله فيها (١) (قوله من سكت عن الحق) أي من أمر بمعروف أو نهى عن منكر (قوله فهو شيطان أخرس) أى كشيطان أخرس فهو تشبيه بليغ والجامع أن الشيطان يوسوس بالباطل و يسكت عن الحق فلما سكت من ذكر عن الحق أشبهه (قوله قال) أى (٢) القشيرى وأتي به لئلا يتوهم ان ما بعده من كلام أبى على (قوله علموا مافى الكلام من الآفات) أى وهى كثيرة عد منها جانبا كثيرا فى الاحياء وقد أشرنا الى نقل بعضه فى حديث من صمت نجا (قوله ثم مافيه) أي ثم علموا مافيه (قوله وذلك) أي السكوت لما فى الكلام من تلك الآفات أى وصف أرباب الرياضة (قوله وهو أحد أركانهم في حكم المنازلة) هى من المقامات وتهذيب الاخلاق قال الشيخ زكريا ويدل لذلك الخبر الصحيح إن الرجل ليتكلم بالكلمة مايلقى لها بالا يهوى بها فى نارجهنم وقد قال أبو بكر الصديق لعمر رضى الله عنهما لما رآه آخذاً بلسانه وقال له عمر مه غفر الله لك : هذا الذى أوردنى الموارد ورؤى ابن عباس آخذاً بثمرة لسانه يقول قل خيرا تغنم واسكت عن شر تسلم فحفظ اللسان من أهم الامور لانه ترجمان مافى القلب وسلامته من الزلل تستلزم تثبته بقلبه و ينبغى التحفظ أيضا مما يقوم مقام اللسان من إشارة وكتابة وغيرهما فكم من ساكت هو متكلم اه (قوله ومما أنشدوه الخ)

---

(١) قلت لفظ (قال) محتاج اليه إذ لولاه لتوهم من لا يعرف التواريخ ان «سمعت ابا على الخ) من كلام المصنف . (٢) فى النسخ حذف (أى) . ع

إِحْفَظْ لِسَانَكَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ ... لَا يَلْدَغَنَّكَ إِنَّهُ ثُعْبَانُ
كَمْ فِي الْمَقَابِرِ مِنْ قَتِيلِ لِسَانِهِ ... قَدْ كَانَ هَابَ لِقَاءَهُ الشُّجْعَانُ

وَقَالَ الرِّيَاشِيُّ رَحِمَهُ اللهُ :

لَعَمْرُكَ إِنَّ فِي ذَنْبِي لَشُغْلًا ... لِنَفْسِي عَنْ ذُنُوبِ بَنِي أُمَيَّهْ
عَلَى رَبِّي حِسَابُهُمُ إِلَيْهِ ... تَنَاهَى عِلْمُ ذٰلِكَ لَا إِلَيَّهْ
وَلَيْسَ بِضَائِرِي مَا قَدْ أَتَوْهُ ... إِذَا مَا اللهُ أَصْلَحَ مَا لَدَيَّهْ

﴿ بَابُ تَحْرِيمِ الْغِيبَةِ وَالنَّمِيمَةِ ﴾

اعْلَمْ أَنَّ هَاتَيْنِ الْخَصْلَتَيْنِ مِنْ أَقْبَحِ الْقَبَائِحِ وَأَكْثَرِهَا انْتِشَارًا فِي النَّاسِ

هذا من كلام المصنف وليس هو فى الرسالة (قوله احفظ لسانك الخ) هو عقد لما تقدم من نحو لسانك أسدك الخ وقريب منه ماأورده فى التمهيد من شعر نصر ابن أحمد فقال

لسان الفتى حتف الفتى حيث يجهل ... وكل امرىء ما بين فكيه مقتل(١)
وكم فاتح أبواب شر لنفسه ... اذا لم يكن قفل على فيه مقفل

(قوله الرياشى) بكسر الراء وخفة التحتية وشين معجمة بعدها ياء النسب (قوله إن فى ذنبى) أى فى اشتغالى به والتفكر فيما يترتب عليه (قوله على ربى حسابهم الخ) فيه اقتباس من قوله تعالى ثم إن علينا حسابهم ومن قوله ﷺ فى حديث ابن عمر وحسابهم على الله (قوله بضائرى)اسم فاعل من ضار أى أوقع فى الضير أى الضر وفيه إقتباس من قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى والله أعلم ثم الهاء فى إليه وفى لديه هاء السكت أتى بها بعد ياء المتكلم لفقد حركتها حال الوقف ولمناسبة البيت قبله والله أعلم

﴿ باب تحريم الغيبة والنميمة ﴾

(قوله من أقبح القبائح) من اضافة الصفة الى موصوفها أى القبائح القبيحة وقد

---

(١) نسخة (معقل) . ع

حتّى مايَسلمُ منْهما إلاّ القليلُ منَ الناسِ ، فَلِعُمُومِ الحاجةِ إلى التَّحْذيرِ منْهما

نقل المنذرى إجماع الأمة على تحريم النميمة وعلى أنها من أعظم الذنوب عند الله عز وجل واختلف العلماء في الغيبة فقيل انها من الصغائر مطلقا ونقل عن صاحب العدة وسكت المصنف عليه كالرافعي ومال اليه الجلال البلقيني واستدل له بما هو متعقب فيه كما بينه ابن حجر الهيتمي في الزواجر قال الإذرعي إطلاق القول بأنها من الصغائر ضعيف أو باطل وقد نقل القرطبي المفسر وغيره الاجماع على أنها من الكبائر ويوافقه كلام جماعة من أصحابنا وقد غلظ أمرها فى الكتاب والسنة ومن تتبع الأحاديث فيها علم أنها من الكبائر ولم أر من صرح بأنها من الصغائر غير الغزالى وصاحب العدة والعجب أنه أطلق ان ترك النهى عن المنكر من الكبائر وقضيته ان يكون السكوت عن النهى عنها من الكبائر أيضا إذ هى من أقبح المنكرات لاسيما غيبة الاولياء وأهل الكرامات وأقل الدرجات إن لم يثبت إجماع أن يفصل بين غيبة وغيبة لتفاوت مراتبها ومفاسدها والتأذى بحسب الخفة والثقل والاذى ثم قال بعد بيان بعض خفيف الالفاظ من ثقيلها فيقرب أن يقال ذكر الاعرج والاعمش والأسود وعيب الملبوس ونحو ذلك من الصغائر لخفة التأذى بها بخلاف الوصف بالفسق والفجور وغير ذلك من عظائم المعاصي ويجوز أن لا يفصل سدا للباب كما في الخمر ويقال للغيبة حلاوة كحلاوة التمر وضراوة كضراوة الخمر عافانا الله منها وقضى عنا حقوق أربابها فلا يحصيهم غيره سبحانه ثم نقل عن الشافعي وأكابر من أئمة المذهب القول بما قاله من أنها كبيرة قال والعجب من سكوت الرافعي على كلام صاحب العدة وقد جزم الرافعي قبله بأن الوقيعة فى أهل العلم وحملة القرآن من الكبائر وفسروا الوقيعة بالغيبة والقرآن والاحاديث متظاهرة على ذلك أى كونها كبيرة مطلقا وقال ابن حجر فى الزواجر بعد ذكر كلام طويل فظهر أن الذى دلت عليه الدلائل الكثيرة الصحيحة الظاهرة أنها كبيرة لكنها تختلف عظما وضده باختلاف مفسدتها كامر في كلام الاذرعى وظهر أيضا أنها الداء العضال والسم الذى هو أحلى فى الالسن من الزلال وقد جعلها من أوتى جوامع الكلم عديلة غصب المال وقتل النفس بقوله كل المسلم على المسلم حرا

بَدَأْتُ بِهِمَا : فَأَمَّا الغِيبَةُ فَهِيَ ذِكْرُكَ الإِنْسَانَ بِمَا فِيهِ مِمَّا يَكْرَهُهُ سَوَاءٌ كَانَ فِي بَدَنِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ أَوْ نَفْسِهِ أَوْ خَلْقِهِ أَوْ خُلُقِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ وَلَدِهِ

الحديث والغصب والقتل كبيرتان اجماعا فكذا ثلب العرض قلت وفى التمهيد لابن عبد البر قال الشاعر

احذر الغيبة فهى الـ ـفسق لا رخصة فيه انما المغتاب كالآ كل من لحم أخيه

وتردد الزركشي فى تحريم غيبة الصبي والمجنون قال في الزواجر بعد نقله ذلك عن الخادم والوجه حرمة غيبتهما واما التوبة منها فتتوقف على أركانها ومنها هنا الاعتذار لكنه ان فات بنحو موت وجدت باقي أركان التوبة سقط حق الله وبقي حق الآدمى (قوله الغيبة) أى بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية (قوله ذكرك الانسان) أى سواء كان مسلما أو ذميا والتعبير بالأخ في الآية والحديث نحو ذكرك أخاك الخ للعطف والتذكير بالسبب الباعث على تركها نعم الترك آكد فى حق المسلم لانه أشرف وأعظم حرمة وسواء كان الانسان حيا أو ميتا وسواء كان ذلك بحضرته أو غيبة (قوله بما فيه) خرج ذكره بما يكرهه مما ليس فيه فذلك مع كونه غيبة أيضا بهت وكذب وسيأتى ذلك فى حديث مسلم قال ان كان فيه فقد اغتبته والا فقد بهته المرو ليس اد بالذكر في الحديث اللساني فقط بل هو وما يقوم مقامه من اشارة ورمز كما سيأتى فى كلام المصنف (قوله أو فى دينه) وقول بعض لا غيبة فى ذكر مايكرهه من أمر الدين ـ لانه ذم من ذمه الله تعالى ولانه ﷺ ذكر له عبادة امرأة وانها تؤذى جيرانها فقال هى في النار وعن امرأة انها بخيلة فقال فما خيرها اذاً ـ قال الغزالى إنه فاسد لانهم كانوا يذكرون ذلك لحاجاتهم الى تعرف الاحكام بالسؤال ولم يكن غرضهم التنقيص ولا يحتاج الى ذلك فى غير مجلسه ﷺ والدليل عليه اجماع الامة أن من ذكر غيره بما يكرهه فهو مغتاب لانه داخل فيما ذكره ﷺ (قوله أو نفسه) أى النفس الناطقة المعبر عنها عند قوم بالروح والوصف الذى يكره لها نحو الجهل والدناءة (قوله أو خلقه) بفتح المعجمة هو والخلق بضمها فى الاصل بمعنى لكن خصص العرف المفتوح بما يدرك بالبصر من الاوصاف

أَوْ وَالِدِهِ أَوْ زَوْجِهِ أَوْ خَادِمِهِ أَوْ مَمْلُوكِهِ أَوْ عِمَامَتِهِ أَوْ ثَوْبِهِ أَوْ مِشْيَتِهِ وَحَرَكَتِهِ وَبَشَاشَتِهِ وَخَلَاعَتِهِ وَعَبُوسِهِ وَطَلَاقَتِهِ أَوْ غَيْرِ ذَٰلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ سَوَاءٌ ذَكَرْتَهُ بِلَفْظِكَ أَوْ كِتَابِكَ أَوْ رَمَزْتَ أَوْ أَشَرْتَ إِلَيْهِ بِعَيْنِكَ أَوْ يَدِكَ أَوْ رَأْسِكَ أَوْ نَحْوِ ذَٰلِكَ ، أَمَّا الْبَدَنُ فَكَقَوْلِكَ أَعْمَى أَعْرَجُ أَعْمَشُ أَقْرَعُ قَصِيرٌ طَوِيلٌ أَسْوَدُ أَصْفَرُ ، وَأَمَّا الدِّينُ فَكَقَوْلِكَ فَاسِقٌ سَارِقٌ خَائِنٌ ظَالِمٌ مُتَهَاوِنٌ بِالصَّلَاةِ مُتَسَاهِلٌ فِى النَّجَاسَاتِ لَيْسَ بَارًّا بِوَالِدِهِ لَا يَضَعُ الزَّكَاةَ مَوَاضِعَهَا لَا يَجْتَنِبُ الْغِيبَةَ ، وَأَمَّا الدُّنْيَا فَقَلِيلُ الْأَدَبِ : يَتَهَاوَنُ

الظاهرة والمضموم بالمعاني المدركة بالبصيرة وتقدم فى باب (١) مزيد بيان لهذا المقام ثم مثال مايكره بالخلق نحو هيئته قبيحة أو صورته (٢) فظيعة (**قوله** مشيته) بكسر الميم (**قوله** و بشاشته) هى بالموحدة المفتوحة و بالمعجمتين الخفيفتين بينهما ألف فرحه وسروره بالمرء وانبساطه اليه والانس به كما في النهاية وذلك بأن يذكر فيهاما يلحقها بالذل والضعة ونحوها (**قوله** وطلاقته) هو بمعنى البشاشة وفى الخبر الصحيح لاتحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق (**قوله** وخلاعته) بالمعجمة المفتوحة وبعد الالف عين مهملة وهى الاستهتار باللهو (**قوله** سواء ذكرته بلفظك) هذا هو المنصوص عليه فى الخبر ، والكتابة وما بعدها مقيسة عليه بجامع الايذاء فى الكل وهو تفهيم الغير نقصان المغتاب وهو موجود حيث أفهمت الغير ما يكرهه المغتاب (**قوله** فأما البدن) أى ما من شأنه ان يكرهه (٣) الانسان من أوصاف البدن وتقدم عن الاذرعى ان ذكر نحو الاقرع والاعمش والاصفر والاسود وعيب العمامة والملبوس والدابة ونحو ذلك اخف من الوصف بالفسق والفجور والظلم وعقوق الوالدين والتهاون بالصلاة ونحو ذلك وانه تردد بين كون الاول من الصغائر والثانى من الكبائر لما بينهما من التفاوت فى الخفة والثقل او الكل من الكبائر سدا للباب لكن يختلف عظمها وضده بحسب اختلاف مفسدتها (**قوله** فقليل الادب) اى مع الناس اما قلته مع الله عز وجل فهو مما يتعلق بالدين والادب

---

(١) بياض . . (٢) ، (٣) فى النسخ (صورة) ، (انما يكرهه) . ع

بالنَّاسِ ، لا يرَى لِأَحَدٍ عليْهِ حقًّا ، كثِيرُ الـكلاَمِ كثيرُ الْأَكْلِ أوِ النَّوْمِ يَنامُ فِي غيرِ وَقْتِهِ يَجْلِسُ فى غيْرِ موْضعِهِ ، وَأَمَّا الْمُتعلِّقُ بِوَالِدِهِ فكَقَوْلِهِ أَبُوهُ فاسِقٌ أَوْ هِنْدِيٌّ أَو نَبَطِيٌّ أَوْ زِنْجِيٌّ إِسْكافٌ بَزَّازٌ ٧ نَخَّاسٌ نَجَّارٌ حَدَّادٌ حائِكٌ ، وَأَما الْخُلُقُ فَكَقَوْلِهِ

عند أهل الله ثلاثة أقسام أدب الشريعة وهو امتثال الامر واجتناب النهى على ما جاء به مرسوم الشريعة وأدب الطريقة وهو التلبس بالعمل مع عدم الركون اليه وأدب الحقيقة وهو أن تعرف أوصافه من العز والبقاء والقدرة والغنى وتعرف أوصافك من الذل والفناء والعجز والفقر قال بعض العارفين العمل يوصل الى الجنة والادب فيه يوصل الى الله عز وجل (قوله لا يرى لأحد عليه حقا) أى لأحد من كبراء الدنيا ممن لم يؤمر الانسان بتعظيمهم من الرؤساء والاغنياء بل أمر بالترفع عليهم ففى الحديث من تواضع لغنى لغناه ذهب ثلثا دينه(١) أما عدم رؤية الحق لمن أمر الله برؤيته له من الشيخ والوالدين والكبير فذلك من القدح بما يتعلق بالدين (قوله يجلس فى غير موضعه) أي باعتبار نظر ابناء الزمان والتفاتهم الى مالا يعنى من عالى المكان أما اذا أريد به الكناية عن كونه ذا كبر وعجب فلا يرى لنفسه الا أعلى مكان فذلك من الثلم بما يرجع الي الدين (قوله وأما المتعلق بوالده) لم يتقدم لهذا ذكر فى اجمال ما تكون به المذمة ولعله أدرجه فيما يتعلق بالدنيا لأن الفخر بالنسب من شأن أبناء الدنيا أما ابناء الآخرة فانتسابهم الى عبودية مولاهم وافتخارهم بحوزهم لتقواهم نفعنا الله بهم ثم رأيته ذكر والده فى اجمال ما يذم به فى نسخة(٢) (قوله أو نبطي) هو بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة نسبة للنبط واحد الانباط كسبب وأسباب سموا بذلك لاستخراجهم ينابيع الارض (قوله زنجى) بكسر الزاي وسكون النون وبالجيم منسوب الى الزنج طائفة معروفة (قوله جزار ويقال له القصاب (قوله نخاس) بالنون والمعجمة وآخره مهملة دلال الرقيق (قوله وأما الخلق) أى بضم المعجمة واللام ويجوز تسكينها تخفيفا أى الأمور

---

(١) لم يظهر لى وجه كون هذا قدحا بعد تفسيره بما ذكر (٢) كما فى النسخة هنا

سَيِّئُ الْخُلُقِ ، مُتَكَبِّرٌ مُرَاءٍ عَجُولٌ جَبَّارٌ ٧ عاجِزٌ ضَعِيفُ الْقَلْبِ مُتَهَوِّرٌ عَبُوسٌ خَلِيعٌ وَنَحْوُهُ ، وَأَمَّا الثَّوْبُ فَوَاسِعُ الْكُمِّ طَوِيلُ الذَّيْلِ وَسِخُ الثَّوْبِ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَيُقَاسُ الباقي بِما ذَكَرْناهُ وضابِطُه ذِكْرُهُ بِمَا يَكْرَهُهُ ، وقَدْ نقَلَ الْإِمامُ أَبو حامِدٍ الغَزَالِيُّ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ على أَنَّ الغِيبةَ ذِكْرُكَ غيرَكَ بِما يَكْرَهُهُ وسيَأْتى الحديثُ الصَّحِيحُ المُصَرِّحُ بِذَلِكَ ، وَأَمَّا النَّمِيمَةُ فَهِيَ نَقْلُ كَلَامِ الناسِ بَعضِهِمْ إِلى بَعْضٍ على جِهَةِ الْإِفْسادِ ، هٰذا بيانُهُما * وَأَما حُكْمُهُما فَهما مُحَرَّمتانِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وقَدْ تَظاهَرَ على تَحْرِيمِهِما الدَّلَائِلُ الصَّرِيحَةُ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ قال اللهُ تعالى وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ، وقال تعالى

التى يكره ذكرها مما يتعلق بالاوصاف الباطنة المدركة بالبصيرة (قوله سيئ الخلق) هو من صدر القبيح عنه وسهل ذلك عليه (قوله جبان) ضد الشجاع (قوله متهور) أى يسقط على الامور ولا يتثبت فيها (قوله طويل الذيل) وطوله إن كان بمجاوزة العقب فمكروهة وكلما زاد الطول زادت الكراهة لقربه من احتمال النجاسة ومحل الكراهة اذا لم يكن على وجه الخيلاء والا فيحرم ومحلها بالنسبة الرجال أما للنساء فتستحب اطالة الجلباب وأن تكون زائدة على الساتر شبر وهل ذلك من أول ما يماس الارض أومن العقب فيه خلاف (قوله وضابطه الخ) أى ان استيعاب جميع ما من شأنه أن يكره سواء عاد الى النفس أو الى ما ذكرمعه صعب لكن الضابط الذى لا يشذ عنه شيء منه ذكرك أخاك بما يكره (قوله فهما محرمتان باجماع المسلمين) هذا أصل حكمهما ثم قد تجب الغيبة تارة وتباح أخرى كما سيأتى بيانه وتقدم ان النميمة كبيرة بالاجماع وان الاصح فى الغيبة انها كذلك وان اختلفت مراتبها بتفاوت المغتاب به فى الايذاء خفة وثقلا كما تقدم عن الزواجر (قوله وقد تظاهرت) من التظاهر وهو التعاون قال تعالى وإن تظاهرا عليه أى تتعاونا عليه والمراد هنا شد بعض الادلة بعضا فصار فى غاية القوة (قوله ولا يغتب بعضكم بعضا)

وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ، وَقَالَ تَعَالَى ٧ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ، وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحَيِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ

اى لا يتكلم احد منكم فى حق اخيه فى غيبته بما هو فيه مما يكرهه وألحق به التكلم بذلك فى حضرته للايذاء بل هو ابلغ فى الاذية (قوله ويل لكل همزة لمزة) قال مجاهد الهمزة الطعان فى الناس والمزة الذى يأكل لحوم الناس وروى البيهقي عن الليث اللمزة الذى يعيبك فى وجهك والهمزة الذى يعيبك بالغيب اه وروى عن ابن جرير الهمز بالعين والشدق واليد واللمز باللسان وقيل اللمز بالقول وغيره والهمز بالقول فقط وقيل اللمزة النمام وتقدم فى باب ما يقول اذا غضب ان همزة ولمزة لمن يكثر منه الهمز واللمز وسبق فى ذلك الباب الفرق بين فعلة مضموم الفاء مفتوح العين وفعلة مضموم الفاء ساكن العين وفى مفردات الراغب ويل قبوح وقد يستعمل على التحسر ومن قال ويل واد فى جهنم لم يرد أن ويلا فى اللغة موضوع لذلك انما أراد من قال الله فيه ذلك فقد استحق مقرا من النار وثبت ذلك له نحو ويل لكل همزة لمزة اه (قوله ولا تطع كل حلاف) اى كثير الحلف بالباطل (مهين) فعيل من المهانة وهى القلة فى الرأى والتميز قال الواحدى قال عطاء يعني الاخنس بن شريق أى فهو عام اريد به خاص او المراد هو ومن كان بوصفه المذكور فى الآية وقال مقاتل يعنى الوليد بن المغيرة عرض على النبي صلى الله عليه وسلم المال ليرجع عن دينه (قوله همازمشاء بنميم) هماز مغتاب طعان للناس مشاء بنميم أى يمشي بالنميمة بين الناس ليفسد بينهم (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) فى جامع الاصول أخرج البخارى ومسلم وابو داود والترمذى عن حذيفة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يدخل الجنة قتات ولمسلم مثله وقال نمام وعبارة التيسير للديبع بعد ايراده بلفظ لا يدخل الجنة قتات أخرجه الخمسة إلا النسائى يعنى الشيخين وابا داود والترمذى ولفظ مسلم لا يدخل الجنة نمام انتهت فأفادت ان لفظ نمام لمسلم وانه عند البخاري بلفظ قتات وهو كذلك عند مسلم أيضا وانما عزا المصنف الحديث للبخارى باعتبار انه عنده بالمعنى وان اختلف بعض المبنى اذ النمام هو القتات وقيل النمام الذى يكون مع جمع يتحدثون فينم عليهم والقتات

عَنْـهُ عنِ النبيِّ ﷺ قال لاَ يَدْخُـلُ الجَنَّةَ نَمَّـامٌ ، وَرَوَينا فِي صَحِيحَيْهِما عنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عَنْهُما أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِقَـبْرَيْنِ فقالَ

هو الذي يسمع عليهم وهم لا يعلمون ثم ينم وبالجملة فهما سواء فى كون كل منهما نماما (قوله لا يدخل الجنة نمـام) قال المصنف أي لا يدخلها مع الناجين أو يحمل على المستحل من غير تأويل مع العلم أي بالحرمة اه (قوله وروينا فى صحيحيهما) وكذا رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم وفي رواية أحمد والطبراني واللفظ للطبراني عن أبي بكرة قال بينما النبي ﷺ يمشي بيني وبين رجل آخر إذ أتى على قبرين فقال ان صاحبي هـذين القبرين يعذبان فائتياني بجريدة قال فاستبقت أنا وصاحبي فأتيته بجريدة فشقها نصفين فوضع في هـذا القبر واحدة وفي ذا القبر واحدة قال لعله يخفف عنهما ما دامتا رطبتين إنهما يعذبان بغير كبير الغيبة والبول وسند الحديث صحيح كما قاله ابن حجر في الزواجر قال وفي رواية لابن حبان فى فى صحيحه عن أبي هريرة كان أحدهما لا يستنزه (١) من البول وكان الآخر يؤذى الناس بلسانه ويمشي بينهم بالنميمة وللحديث طرق كثيرة مشهورة عن جماعة من الصحابة في الصحاح وغيرها وبتأملها يعلم أن القصة متعددة وبه يندفع ما يوهمه ظواهرها من التعارض ثم رأيت الحافظ المنذرى أشار لبعض ذلك فقال أكثر الطرق انهـما يعذبان في البول والنميمة والظاهر انه اتفق مروره ﷺ مرة بقبرين يعذب أحدهما فى النميمة والآخر فى البول ومرة بقبرين يعذب أحدهما في الغيبة والآخر فى البول اه (قوله مر بقبرين) قيل المراد بصاحبي قبرين فعبر بهما عن صاحبهما من تسمية الحال باسم المحل ففيه مجاز مرسل قال الحافظ ابن حجر لم يعرف اسم المقبورين ولا أحدهما والظاهر ان ذلك كان على عمد من الرواة لقصد الستر عليهما وهو عمل مستحسن وينبغي أن لا يبالغ فى الفحص عن تسمية من وقع فى حقه ما يذم به قال وقد اختلف فيهما فقيل كانا كافرين وبه جزم أبو موسى المديني قال لانهما لو كانا مسلمين لما كانا لشفاعته الى أن ييبس الجريدتان معنى ولـكنه لمـا رآهما يعذبان لم

---

(١) نسخة (لا يستتر) . وقد اختلفت نسخ المنذرى أيضا . ع

إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِى كَبِيرٍ، قال وَفِى رِوايَةِ الْبُخَارِىِّ: بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ أَمَّا أَحَدُهُمَا

يستنجز للطفه وعطفه حرمانهما من احسانه فشفع لهما الى المدة المذكورة قيل وهو الاظهر وقال الحافظ ابن حجر هو الظاهر من مجموع طرق الحديث (قوله انهما) قيل أعاد الضمير على غير مذكور اكتفاء بدلالة سياق الكلام عليه كقوله تعالى انا أنزلناه فى ليلة القدر وقيل أعاده على القبرين مجازا أوأراد من فيهما كما تقدم (قوله فى كبير) قال ابن مالك فيه شاهد على ورود فى للتعليل وهو مثل قوله ﷺ عذبت امرأة فى هرة وخفي ذلك على اكثر النحويين مع ورود القرآن به كقوله تعالى لمسكم فيما أفضتم (قوله قال وفى رواية البخارى الخ) قال القلقشندى هى من زيادات جرير على الاعمش وهى ترد على ابن بطال استدلاله برواية الاعمش على ان التعذيب لا يختص بالكبائر بل قد يقع على الصغائر معللا بأن الاستتار من البول لم يرد فيه وعيد شديد (قوله انه لكبير) اختلفوا فى معنى هذا الكلام منه ﷺ فقال البونى شارح الموطأ يحتمل أنه ﷺ ظن أنه غير كبير فأوحى اليه في الحال انه كبير فاستدرك قيل ويحتمل أن الضمير فى وإنه عائد الى العذاب لما ورد فى صحيح ابن حبان من حديث أبى هريرة عذابا شديدا فى ذنب هين وقال الداودى وابن العربى كبير المنفى بمعني أكبر والمثبت واحد الكبائر أى ليس ذلك بأكبر الكبائر كالقتل مثلا وان كان كبيرا فى الجملة قال المصنف فعلى هذا يكون المراد الزجر والتحذير لغيرهما من توهم ان التعذيب لا يكون الا فى أكبر الكبائر كالموبقات فانه يكون فى غيرها وقيل المعنى ليس بكبير فى الصورة لان تعاطيه يدل على الدناءة والحقارة وهو كبير فى الاثم وقيل ليس بكبير فى اعتقاد المخاطبين وهو عند الله كبير كقوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم وهذا القول بدأ به المصنف وقيل ليس بكبير ازالته والاحتراز منه فانه سهل على من يريد التوقي منه وهذا جزم به الخطابى والبغوي والمنذري وقال ابن دقيق العيد انه الذي يجب حمل الحديث عليه وقيل ليس كبيرا بمجرده وانما صار كبيرا بالمواظبة عليه ويرشد الى ذلك السياق فانه وصف كلا منهما بما يدل على تكرر ذلك واستمراره عليه للاتيان بصيغة المضارع بعد كان وقيل غير ذلك (قوله اما أحدهما) أما حرف شرط وتفصيل كما

فَـكانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ وأما الآخَرُ فكانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ * قلْتُ قال العُلَمَاء مَعْنَى و ما يُعَذَّبانِ فى كبيرِ

هو معروف عند النحاة وزاد الزمخشرى انه حرف توكيد وذكرنا كلام شرح التوضيح فيها سابقا (قوله لا يستتر) بتحتية فمهملة ثم مثناتين فوقيتين أولاهما مفتوحة والاخرى مكسورة من الاستتار وكذا في أكثر الروايات وفى رواية للصحيحين لا يستنزه بنون ساكنة بعدها زاى من التنزه وهو كذلك عند النسائى وفي رواية للبخارى وقال الاسماعيلى انها أشبه الروايات لا يستبريء بموحدة ساكنة وهمزة بعد الراء من الاستبراء وفيه روايات أخر عند غير الصحيحين وقوله لا يستتر يحتمل أن يحمل على الاستتار عن الأعين وهو الحقيقة فيكون العذاب على كشف العورة ويحتمل ان يحمل على المجاز بأن يراد بالاستتار التنزه عن البول والتوقي منه إما بعدم ملابسته أو بالاحتراز عن مفسدة تتعلق به كانتقاض الطهارة وعبر بالاستتار عن التوقى مجازا ووجه العلاقة بينهما ان التستر عن الشيء فيه بعد عنه واحتجاب وذلك شبيه بالبعد عن ملابسة البول قال القلقشندى نقلا عن ابن دقيق العيد والحمل على المجاز المذكور أقرب لوجهين أحدهما أنه لو حمل على حقيقته للزم ان مجرد كشف العورة يحصل به العذاب وان لم يكن ثم بول والحديث يدل على ان للبول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية وأيضا فان لفظة من لما أضيفت إلى البول وهى لابتداء الغاية حقيقة أو ما يرجع الى ابتداء الغاية مجازا اقتضت نسبة الاستتار الذي عدمه سبب العذاب الى البول أن يكون المعنى سبب عذابه من البول ولو حملناه على كشف العورة زال هذا المعنى ثانيهما أن فى بعض الروايات لا يتوقى البول وهى رواية وكيع وفى بعضها لا يستنزه فيحمل على تلك لتتفق الروايات ثم قال القلقشندى ويتأيد أيضا بأن مخرج الحديث واحد وبأن فى حديث أبى بكرة عند أحمد وابن ماجه أما أحدهما فيعذب فى البول ومثله فى الطبراني عن أنس وقد أجيب عما قاله ابن دقيق العيد أولا بأن تقسده بالبول لان الاغلب فى التكشف انما هو عنده أو ان الغالب التكشف له قائما قبل القعود وعن الثانى بأنا وان سلمنا ان «من» حقيقة فيما ذكر فقد يستعمل المجاز بالقرينة ويترجح على الحقيقة لا سيما وقد اختلفت الروايات اهـ (قوله يمشى بالنميمة) أي يجهر فى الناس متصفا بهذه الصفة فالماء

أيْ فى كبير فِي زَعْمِهِما أوْ كبيرٍ ترْكُهُ علَيْهِما ، وَرَوَيْنا فى صَحِيحِ مُسْلِمٍ وسُنَنِ أبي دَاودَ وَالتِّرْمِذِيِّ والنَّسائيِّ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضيَ اللهُ عنْهُ أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ أتَدْرُونَ مَاالغِيبَةُ ؟ قالُوا اللهُ ورسُولُهُ أعلمُ قال ذِكْرُكَ أخاكَ بِما يَكْرَهُ ، قِيلَ أفَرأيْتَ إنْ كانَ فى أخِى ماأقُولُ ؟ قالَ إنْ كانَ فيه ما تَقُولُ فقَدِ اغْتَبْتَهُ وإنْلمْ يكُنْ فيهِ ما تقُولُ فقَدْ بَهَتَّهُ قالالترمذِيُّ حديثٌ

حينئذ للمصاحبة وجوز بعضهم أن تكون سببية أى يمشى بسبب ذلك (قوله أى فى كبير فى زعمها) أى ولكنه كبير عند الله (قوله وروينا فى صحيح مسلم الخ) وأخرجه ابن عبدالبر فى التمهيد من طريقين عن أبى هريرة وقال المنذري فى الترغيب قد روى هذا الحديث من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة اكتفينا بهذا عن عن سائرها اه قال ابن عبدالبر هذا الحديث يخرج فى التفسير المسند فى قول الله سبحانه ولا يغتب بعضكم بعضا فبين ﷺ الغيبة وكيف هى وماهى وهو المبين عن الله سبحانه (قوله ذكرك أخاك الخ) يشمل ذكره بما يكرهه فى غيبته وحضوره وسبق أن الاول لما فيه من مزيد النكاية أتم فى الاثم ، وفى الخادم للزركشى من المهم ضابط الغيبة هل هى ذكر المساوىء فى الغيبة كما يقتضيه اسمها أولا فرق بين الغيبة والحضور وقد دار السؤال بين جماعة ثم رأيت ابن فورك ذكر فى مشكل القرآن فى تفسير سورة الحجرات ضابطا حسنا فقال الغيبة ذكر العيب بظهر الغيب وكذا قال سليم الرازى فى تفسيره الغيبة أن يذكر الانسان من خلفه بسوء وان كان فيه اه وفى المحكم لايكون الامن ورائه اه وبفرض اختصاص مفهوم الغيبة بذكر العيب فى الغيبة فذكره فى الحضور حرام بل شديد الحرمة لما فيه من الايذاء مع مزيد النكاية اذا واجهه بما ذكره والله أعلم ويشمل ما يكرهه فى خلقه أو خلقه أو ينسب اليه مما تقدم فى كلام المصنف (قوله أفرأيت) أى فأخبرنى (قوله بهته) هو بتخفيف الهاء المفتوحة من البهت وهو الكذب والافتراء أى كذبت وافتريت عليه وقال المصنف يقال بهته بفتح الهاء مخففة أى قلت فيه البهتان وهو الباطل

حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَرَوَيْنا فِي صَحِيحي البخاريِّ وَمسلمٍ عنْ أبي بَكْرَةَ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ رسُولَ الله ﷺ قالَ في خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى في حَجَّةِ الْوَدَاعِ إنَّ دِمَاءَكُمْ وأمْوَالَكُمْ وأعْرَاضَكُمْ

وأصل البهت أن يقال له الباطل في وجهه وهما يعني الغيبة والنميمة حرامان اه (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) أي رواه البخاري في التفسير وفي بدء الخلق وفي المغازي وفي غيرها من صحيحه ورواه مسلم في الديات من صحيحه وأخرجه أيضا النسائي في العلم كذا في الأطراف المزي ملخصا (قوله في خطبته) أي في ضمن خطبته التي أتى بها يوم النحر وهو يوم عاشر ذي الحجة ومنه ومن أحاديث أخر بعضها في الصحيحين كحديث عبد الله بن عمرو و بعضها في السنن كحديث أبي أمامة عند أبي داود وحديث الهرماس بن زياد الباهلي عند أبي داود والنسائي وألفاظهم في المنسك الكبير لابن جماعة ــ أخذ أصحابنا استحباب خطبة يوم النحر يعلم القوم فيها أحكام المناسك لكن قالوا يسن فعلها بعد صلاة الظهر وقد استشكل بأن الذي في الأحاديث الصحيحة أن النبي ﷺ خطب يوم النحر ضحى أجاب عن ذلك المصنف بأن رواية ابن عباس في الصحيح تدل على أنه كان بعد ذلك الزوال إذ فيها أن بعض السائلين قال رميت بعدما أمسيت والمساء يطلق على ما بعد الزوال أي فقدمت لأنها أصح وأشهر وأجاب السبكي بأنه ورد في طبقات ابن سعد عن عمرو ابن يثربي بتحتية مفتوحة فمثلثة ساكنة فراء مكسورة فموحدة فياء النسب أنه حفظ خطبته ﷺ الغد يوم النحر بعد الظهر وهو على ناقته القصوى وكان يحكيها بطولها وكأن بعضهم جمع بين الحديثين حيث قال خطب ﷺ خطبتين يوم النحر في وقتين قال ابن جماعة بعد أن أورد أحاديث وهو مقتضى هذه الأحاديث اه (قوله في حجة الوداع) بكسر الواو وفتحها وسبق بيان وجهها في باب استنصات العالم والواعظ (قوله إن دماءكم) بدأ بها لأنها آكد الثلاثة وأخطرها ومن ثم كان أكبر الكبائر بعد الشرك القتل على الأصح وقدم الأموال على الأعراض مع أن الأعراض أخطر لأن الابتلاء بالجناية فيها أكثر والأعراض جمع عرض وله معان كثيرة منها النفس وليس مرادا

حَرَامٌ عليكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هـذا فى شَهْرِكُمْ هـذا فِى بَلَدِكُمْ هـذا ، ألاَ

هنا والا كان تكرارا مع دماءكم أو جانب (١) الرجل الذى يصونه من نفسه وحسبه أن ينتقص ويثلب أو (سواء) كان فى نفسه أو (سلفه أو) من يلزمه أمره أو موضع المدح والذم منه أو (ما) يفتخر به من حسب وشرف وقد يراد به الآباء والاجداد والخليقة المحمودة اه (٢) قال فى فتح الاله وكلها مناسبة هنا إذ المراد بتحريم الاعراض تحريم التعرض الى الانسان بما يعير أو ينقص به فى نفسه أو أحد من أقاربه بل يلحق بذلك كله من له علاقة بحيث يؤدى تنقيصه أو تعييره اليه أخذا من قولهم فى حد الغيبة ذكرك أخاك بما يكره في نفسه وأهله ومماليكه وغيرهم وفى قول الشاعر

إذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه فكل رداء يرتديه جميل

وقول أبى ضمضم اللهم إنى تصدقت بعرضي على عبادك فمن شتمني لا أشتمه إلى آخر ما يناسب ما ذكرته وأما قول من قال إن المراد بالأعراض هنا الأخلاق النفسانية فهو وإن أمكن إرجاعه إلي ماقلناه لكن ماقلناه أوضح ثم رأيت بعضهم أرجعه اليه فقال وحين كان المدح نسبة الشخص الى الاخلاق الحميدة والذم نسبته الى الذميمة سواء كانت فيه أولا قال من قال العرض الخلق اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم اه وقول النهاية العرض موضع المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه أو سلفه صحيح موافق لما قلناه إلا أن ماذكرناه أعم اه (قوله كحرمة يومكم الخ) كأن وجه هذا التشبيه مع كون الثلاثة المشبهة أعلى حرمة من الثلاثة المشبه بها هو أحد الوجوه فى قوله كما صليت علي ابراهيم وهو تشبيه من لم يشتهر وان كان أفضل بما اشتهر وان كان مفضولا ليحصل له من الشهرة مايوازى شهرة المشبه به ، وقوله كحرمة يومكم هذا أى كحرمة معصيتكم فيه حال اليوم (٣) علي وجه التجوز ، في بلدكم هذا وحرمة المعصية بها عظيمة فقد قال جمع بمضاعفة السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات بها

---

(١) لعل هنا سقطا والاصل «وفى القاموس العرض النفس أو جانب الخ» (٢) صحح التحريف وزيد السقط وكتب بين قوسين . من محيط المحيط (٣) لعله (فيه) أضاف الحرمة لليوم) ع

هلْ بَلَغْتُ ؟ » وروينا فِي سُنَنِ أَبي دَاوُدَ والترمذيِّ عنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالتْ قُلْتُ لِلنبيِّ ﷺ حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كذَا وَكذَا قال بعْضُ الرُّوَاةِ تَعْنِي قَصِيرَةً فقال لَقدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِماءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ ، قالتْ

وأول بأن المراد العظم في الكيف لا في الكم لان قوله تعالى من جاء بالسيئة فلا يجزى الامثلها لا تخصص له وقوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم دليل للعظم الذى ذكرناه لا للتعدد الذى ذكروه ولعظم شرف ذى الحجة كان عظم المعصية فيه أكثر منه فى غيره (قوله وروينا فى سنن أبى داود الخ) ورواه أحمد كما فى المشكاة والبيهقى كما فى الترغيب "للمنذرى (قوله حسبك) أي يكفيك (من صفية) أى من عيوبها البدنية (وقوله كذا وكذا) كناية عن ذكر بعضها وهو كذلك فى جميع نسخ الاذكار كنسخ المشكاة قيل وهو تحريف والصواب حسبك من صفية انها كذا وكذا وقيل إن قولها كذا اشارة الى شبرها قال في المرقاة الظاهر من كذا تعداد نعتها فلعلها قالت بلسانها إنها قصيرة وأشارت بشبرها الى أنها فى غاية القصر فأرادت بالتأكيد الجمع بين القول والفعل والله أعلم (قوله قال بعض الرواة) قال أبو داود بعد اخراجه من طريق مسدد بلفظ كذا وكذا قال غير مسدد وحسبك من صفية قصرها وكأن هذا وجه عزو ابن الاثير فى جامع الاصول الحديث بهذا اللفظ أي قصرها الى أبى دواد والترمذى (قوله لو مزجت بماء البحر الخ) اشار العاقولى الى أن فى بعض نسخ أبى داود ولو مزج بها البحر لمزجته الى أن حق اللفظ لو مزجت بالبحر كما أورد المصنف هنا قال لكن المزج يستدعى الامتزاج فكل من الممتزجين يمتزج بالآخر ومثله فاختلط به نبات الارض كان من حق اللفظ فاختلط بنبات الارض ووجه مجيئه فيما قاله صاحب الكشاف أن كل مختلطين موصوف كل واحد منهما بصفة صاحبه على أن هذا التركيب أبلغ لانه حينئذ من باب عرض الناقة على الحوض اه ونقل مثله الطيبي وسكت عليه وقوله حق اللفظ الخ وجهه ان العادة والعرف ان ينسب القليل الى الكثير لا عكسه وان جاز ذلك لغة فانه نحو اختلط الماء باللبن

وعكسه وحكمة ماجاء فى تلك الرواية الاشارة اللطيفة الي عظم تلك الكلمة فكانه قال ان هـذه الكلمة وان كانت صغيرة وقليلة عندك فهى عنـد الله كبيرة وكثيرة بحيث لو مزجت بماء البحر بأجناسه واصنافه وأنواعه ووسعه من طوله وعرضه وعمقه لغلبته وهـذامن البلاغة غاية مبلغها وفيه من الزجر نهـايته ومنتهاه واما قول الكشاف فى قوله تعالى فاختلط به نبات الارض حق اللفظ الخ فقال بعضهم انه خطأ فاحش لانه ليس المعنى على أنه اختلط بالماء نبات الارض اذ ليس تحته طائل بل الصواب أن الباء للسببية وأن المختلط هو بعض نبات الارض ببعضه وتوضيحه أن المطر سابق وجوده على تحقق النبات على ماأشار اليه الفاء التعقيبية فى قوله تعالى انما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض ، فان قلت لعل صاحب الكشاف أراد اختلاط ماء أثر المطر بما تنبت به الارض من الحبة مثـلا قلت الظاهر أن هذا مطمح نظره ومطامح فكره لكنه يرده قوله تعالى فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيما تذروه الرياح اذ تعقيبه الاصباح المذكور انمـا هو عنـد حصول اختلاط النبات بعضه ببعض لاحين اختلاط الماء بالحب والنوى كما لايخفى ومما يدل صريحا على كون الباء للسببية قوله تعالى وهو الذى أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء ثم رأيت الكشاف اختار مااخترناه وحرر ماحررناه حيث قال فالتف بسببه وتكاثف حتى خالط بعضه بعضا ثم قال (١) وقيل نجع فى النبات الماء فاختلط به حتى روى ورف رفيفا وكان حق اللفظ على هذا التفسير فاختلط بنبات الأرض ووجه صحته ان كلا من المختلطين موصوف بصفة صاحبه اه كلامه ففى نقل كلام الكشاف قصور من الناقلين لان ماذكر مبنى على شيء أسسه ومهـده والله أعلم وفي قوله حق اللفظ مع سوء الأدب بالنسبة الى الآية القرآنية دسيسة اعتزالية والله ولي دينه وناصر نبيه اه وقول العاقولى والطيبي على أن هذا التركيب من باب عرضت الناقة الخ اعترض بانه ممنوع ومدفوع بأن العرض انما يكون على أرباب التمييز فبهذه القرينة تعرف أن الكلام مقلوب بخلاف مانحن فيـه فان

---

(١) قوله (ثم قال) ينبغى حذفه لان مابعده متصل بما قبله فى الـكشاف . ع

وحكيتُ لَهُ إنْساناً فقال ماأحِبُّ أنى حكَيْتُ إنساناً وَإنَّ لِي كـذا وَكـذا قال الترْمذِيُّ حديثٌ حسَنٌ صَحيحٌ * قلْتُ مَزَجَتْهُ أيْ خالَطَتْهُ مُخالَطة يتغيَّرُ بِهَا طعْمُهُ أوْ رِيحُهُ لِشدَّةِ نَتْنِها وقُبْحِها ، وَهـذَا الحَدِيثُ منْ أعظَمِ الزَّوَاجِرِ عَنِ الغِيبَةِ أوْ أعْظَمُهَا وما أعْلَمُ شيئاً منَ الأحاديثِ يبْلُغُ فِي الذمِّ لهَا هذَا المَبْلغَ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الهوَى إنْ هوَ إلاَّ وَحْيٌ يُوحَى . نَسألُ اللهَ الكَرِيمَ لُطْفَهُ والعافيَةَ منْ كلِّ مَكْرُوهٍ ، وروينا فِي سُنَنِ أبِي دَاوُدَ عنْ أنسٍ رَضِىَ اللهُ عنْـهُ قال قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ لمَّا عُرِجَ بِى مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لهُمْ أظْفارٌ مِنْ نُحاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ فَقُلْتُ مَنْ هؤُلاءِ يا جِبرِيلُ ؟ قال هؤُلاءِ الَّذِينَ

لكل من الطرفين قابلية الخلط والمزج والله أعلم (قوله وحكيت له انسانا) أي ذكرته بما يكرهه ذلك الانسان أو حكيت مايكره من أفعاله أو أحواله (قوله ماأحب أنى حكيت انسانا) أى بما يكرهه (قوله وإن لي كذا الخ) اشارة الى عظم اثم الغيبة وانه لايقاومها ماأعطيه من غيرها أى وان كان كثيرا كما يدل عليه كذاوكذا اذهي كناية عن الاعداد الكثيرة وانما كان كذلك لان ترك الاغتياب سلامة وعمل البر غنيمة والسلامة مقدمة على الغنيمة كما تقدم والله اعلم (قوله أى خالطته مخالطة) أى لو كانت أجساما محسوسة لغيرت طعمه لشدة قبحها وريحه لنتنها أي عفونتها ففى العبارة لف ونشر مشوش (قوله أو أعظمها) أي بل أعظمها فأو بمعني بل ويحتمل أن يكون حصل للشيخ تردد فى الامرين فأتى بأو المؤذنة لذلك وقد أشارت آية الحجرات فى الغيبة الى أعظم زجر عنها وقد بين ذلك ابن حجر فى الزواجر بيانا شافيا (قوله وروينا فى سنن أبى داود) قال المنذري فى الترغيب وذكر أى أبو داود أن بعضهم رواه مرسلا اه وفى الجامع الصغير ورواه أحمد والضياء فى المختارة كلهم من حديث أنس (قوله يخمشون وجوههم) قال الحافظ ابن حجر فى مقدمته للفتح خموش أي خدوش وهى الجراحات التى

يأكُلُونَ لُحُومَ النّاسِ ويقعُونَ فى أعْرَاضِهِمْ ، وَرَوينْا فيهِ عَنْ سعيدِ بنِ زَيْدٍ رضىَ اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ ﷺ قالَ إنَّ منْ أرْبَى الرِّبا الاسْتِطالَةَ فى عِرْضِ المُسْلِمِ بغَيرِ حَقٍّ ، ورَوينْا فِى كِتابِ التِّرْمِذىِّ عنْ أبى هُرَيْرَةَ رضىَ اللهُ عنهُ قال قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم

لا أثر بها اه قال بعضهم ومنه حديث أبى داود يخمشون وجوههم (قوله يأكلون لحوم الناس) أى بالاغتياب كما قال عز وجل « ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً » وفى الحديث عن عائشة قالت قلت لامرأة مرة وأنا عند النبى ﷺ ان هذه لطويلة الذيل فقال الفظى الفظى أى ارمى ما فى فيك فلفظت بضعة من لحم رواه ابن أبى الدنيا وبمعناه أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة (قوله ويقعون فى أعراضهم) فيه استعارة مكنية شبه الأعراض بوهدة من شأن المار الوقوع فيها إلا من احترز فالتشبيه المضمر فى النفس استعارة مكنية واثبات الوقوع استعارة تخييلية (قوله وروينا فيه) أى فى سنن أبى داود وكذا رواه الامام أحمد كما فى الجامع الصغير وفى الترغيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ إن (١) من أربى الربا استطالة المرء فى عرض أخيه رواه البزار باسناد جيد قوى وهو فى بعض نسخ أبى داود الا أنه قال من اكبر الكبائر استطالة الرجل فى عرض رجل مسلم بغير حق ومن الكبائر السبتان بالسبة وروواه ابن أبى الدنيا أطول منه ولفظه الربا سبعون حوبا وأيسرها كنكاح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض المسلم اه (قوله الاستطالة فى عرض المسلم) قال فى النهاية أى احتقاره والترفع عليه والوقيعة فيه وخرج بقوله بغير حق ما اذا كانت بحق كأن عزره بالكلام لفعله مايقتضيه أو اغتابه بسبب مبيح للغيبة من استفتاء ونحوه (قوله وروينا فى كتاب الترمذى) وكذا رواه مسلم من جملة حديث الا انه قال لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره

---

(١) فى الترغيب اسقاط (إن) وفيه (باسنادين احدهما قوى) وفيه (ان من الكبائر) بدل من أكبر الكبائر ، وفيه (السبتان بالسبة) وفيه (عرض الرجل المسلم) . ع

الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَخُونُهُ وَلاَ يَكْذِبُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عِرْضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ ، التَّقْوَى هٰهُنَا ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ

وزاد بعد قوله التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلاث مرات والباقي سواء وسيأتى حديث مسلم فى باب تحريم احتقار المسلمين والسخرية منهم (قوله المسلم أخو المسلم) أى بشهادة إنما المؤمنون إخوة أى إخوة نسب أو دين وإخوة الدين أقوى وأعظم ومن ثم ورث الشافعى المؤمنين بعضهم بعضا عند فقد الوارث ولم يورث باخوة النسب عند الافتراق فى الدين وهذا استعطاف منه ﷺ لكل على الآخر وتليين لقلبه كما يقال إنه أخوك لا لمجرد اخبار بذلك (قوله لا يخونه) أى إذا ائتمنه من الخيانة أو لا ينسبه اليها من التخوين (قوله ولا يكذبه) بفتح التحتية وكسر المعجمة المخففة أي لا يخبره بأمر على خلاف ما هو عليه لأنه غش وخيانة وهو من حيث هو أشد الامور ضرراً والصدق من حيث هو أشد نفعا إلا أن يعرض لهما ما يصير به الكذب نافعا والصدق ضاراً كأن سأله ظالم عن انسان يريد قتله فان صدق ضره وان كذب نفعه (قوله ولا يخذله) بضم الذال المعجمة أى لا يترك اعانته ونصره من غير عذر فترك نصره وإعانته خذلان سواء كان دنيويا كأن رأى عدواً يريد أن يبطش به فيتركهما أو دينياً كأن يري الشيطان مستولياً عليه فى أمر يريد أن يستفزه ويهلكه فى دينه فلا يخلصه من حبالته بوعظ أو نحوه فكل ذلك حرام (قوله كل المسلم الخ) جملة مركبة من مبتدأ وخبر وإضافة كل إلى المعرفة دليل لجوازه وان منعه البعض (قوله عرضه الخ) بدل مما قبله بدل مفصل من مجمل ، وجعله هذه الثلاثة كل المسلم وحقيقته لشدة احتياجه اليها ، واقتصاره عليها لان ماسواها فرع عليها وراجع اليها وقدم العرض اهتماما به لكثرة الابتلاء بالوقوع فيه ثم المال لكثرة الوقوع فى الظلم به أكثر من الدماء (قوله التقوى ههنا) أى فى القلب كما جاء التصريح به فى مسلم والتقوى اتقاء عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه ومعني كون التقوى فى القلب أن محل سببها الذى هو خشية الله الحاملة عليها هو القلب لا حقيقتها الذى هو الاتقاء من العذاب (قوله بحسب امرىء من الشر الخ) حسب بأسكان السين أى كافيه من خلال الشر ورذائل الاخلاق وهو مبتدأ وقوله

أَنْ يَحْتَقِرَ أَخاهُ المسْلِمَ قال التِّرْمذيُّ حديثٌ حسَنٌ * قلْتُ ما أعْظَمَ نَفْعَ هذا الحديثِ وأكْثَرَ فوائدَهُ وباللهِ التَّوْفيقُ

باب بيانِ مُهِمَّاتٍ تتعلَّقُ بحدِّ الغِيبةِ

قَدْ ذَكَرْنا في البابِ السَّابِقِ أنَّ الغِيبَةَ ذِكْرُكَ الإنْسانَ بِما يَكْرَهُهُ سَواءٌ ذَكَرْتَهُ بلَفْظِكَ أوْ في كِتابِكَ أوْ رمَزْتَ أوْ أشَرْتَ إليْهِ بعيْنِكَ أوْ يدِكَ أوْ رأسِكَ ، وضابِطُهُ كُلُّ ما أفْهَمْتَ بهِ غيْرَكَ نُقْصانَ مُسْلِمٍ فهُوَ غِيبَةٌ

(أن يحقر أخاه المسلم) خبره و يستوى فى حسب الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث لانه مصدر قال بعضهم اذا كان مابعده معرفة فرفعه على الخبرية والاضافة لفظية أو على الابتداء، وان كان نكرة فرفعه على الابتداء فقط والاضافة معنوية ثم في هذه الجملة تفظيع لشأن الاحتقار وتعظيم له وذلك لان الله عز وجل لم يحتقر الانسان اذ خلقه فى أحسن تقويم وخلق له مافي الارض وسخرله مافى السموات وما فى الارض وسخر له الانهار وسخر له الشمس والقمر دائبين وسخر له الليل والنهار وآتاه من كل ماسأله فمن حقر أخاه المسلم فقد حقر ماعظم الله وكفاه ذلك شراً ، ومن احتقاره أن يسلم عليه فلايرد عليه السلام (قوله حديث حسن) تقدم أنه جاء من حديث مسلم باختلاف يسير وحديث مسلم صحيح ولا يبعد أن يصير به حديث الباب صحيحا وتكون صحته لغيره (قوله ماأعظم نفع هذا الحديث) أى حيث اشتمل على جميع مايطلب فعله من الافعال الجميلة ، والاخلاق الجليلة ، من التقوى ونصر المؤمن واعانته وعلي مايطلب تركه من الاخلاق الرذيلة من الكذب والخيانة ، وترك نصر المؤمن والاعانة .

باب بيان مهمات تتعلق بحد الغيبة

(قوله نقصان مسلم) ومثله كما علم مما تقدم الذمى ولذا عبر فيما يأتى آخر الباب بقوله الضابط تفهيمك المخاطب تنقيص انسان أى محترم والا فنحو الحربى لا

مُحَرَّمَةٌ وَمِنْ ذَلِكَ المحَاكَاةُ بِأَنْ يَمْشِيَ مُتَعَارِجاً أَوْ مُطَاطِئاً أَوْ على غيرِ ذَلِكَ مِنَ الْهَيْآتِ مُرِيداً حكايةَ هَيْئَةِ مَنْ يَتَنَقَّصُهُ بِذَلِكَ فَكُلُّ ذَلِكَ حَرَامٌ بلاَ خِلاَفٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ إِذَا ذَكَرَ مُصَنِّفُ كِتَابٍ شَخْصاً بِعَيْنِهِ فِي كتابِهِ قائلاً قال فلاَنٌ كذَا مُرِيداً تَنَقُّصَهُ وَالشناعَةَ عَلَيْهِ فَهُوَ حرَامٌ فإِنْ أرادَ بيانَ غَلَطِهِ لِئَلاَّ يُقَلَّدَ أَوْ بيانَ ضَعْفِهِ فِي العِلْمِ لِئَلاَّ يُغْتَرَّ بِهِ وَيُقْبَلَ قَوْلُهُ فَهٰذَا لَيْسَ غِيبةً بلْ نَصِيحَةٌ واجِبَةٌ يُثَابُ عَلَيْهَا إِذَا أرادَ ذَلِكَ ، وكذَا إِذَا قالَ المصنِّفُ أَوْ غيرُهُ : قال قومٌ أوْ جَماعة كذَا وهٰذَا غلَطٌ أوْ خطأٌ أَوْ جَهالَةٌ

تحرم غيبته (قوله بأن يمشي متعارجا الخ) قال الغزالى هو أعظم الغيبة أي لانه أبلغ فى التصوير والتفهيم وأنكي للقلب (قوله ومن ذلك) أى ذكر الغير بما يكره (اذا ذكرمصنف كتاب الخ) (قوله قال فلان الخ) أي لكون ذلك القول من الغلط الذى يكره قائله نسبته اليه (فان أراد بيان غلطه) أى الشخص القائل فالمصدر مضاف للفاعل أو القول فالاضافة بيانية ومحل كونه عند ارادة بيان نحو غلطه لا يكون غيبة اذا كان على وجه النصيحة كما يؤذن به قول المصنف بل نصيحة لا على وجه التنقيص والفضيحة والا فيحرم ولو ضم اليه قصد ارادة البيان (قوله أو ضعفه) أى ضعف القائل بدليل قوله لئلا يغتر به و يقبل قوله (قوله فهذا ليس بغيبة) أى وان تأذى به من ذكر عنه لانه عند عدم قصده ايذاءه انتفى عنه اثمها بل وجب عليه ذلك بذلا للنصيحة وحفظا للشريعة فلذا كان مثابا عليها عند ارادة ذلك (قوله وكذا) أى ليس بغيبة (إذا قال المصنف قال قوم الخ) محله مالم يفهم منه المخاطب معينا ولو بقرينة خفية و يقصد المتكلم تنقيصه والا فيحرم نظير مايأتى في قول المصنف ومن الغيبة قول فعل بعض الناس كذا اذا كان المخاطب يفهمه بعينه و يومىء اليه تعليل المصنف بقوله إنما الغيبة ذكر انسان بعينه أو جماعة معينين ، وقد تقدم أن الذكر لا يشترط أن يكون بصريح العبارة بل يكفى مايقوم

وَغَفْلَةٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ فَلَيْسَ غِيبَةً إِنَّمَا الغِيبَةُ ذِكْرُ إِنْسَانٍ بِعَيْنِهِ أَوْ جَمَاعَةٍ مُعَيَّنِينَ وَمِنَ الغِيبَةِ المُحَرَّمَةِ قَوْلُكَ فَعَلَ كَذَا بَعْضُ النَّاسِ أَوْ بَعْضُ الفُقَهَاءِ أَوْ بَعْضُ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ أَوْ بَعْضُ المُفْتِينَ أَوْ بَعْضُ مَنْ يُنْسَبُ إِلَى الصَّلَاحِ أَوْ يَدَّعِي الزُّهْدَ أَوْ بَعْضُ مَنْ مَرَّ بِنَا اليَوْمَ أَوْ بَعْضُ مَنْ رَأَيْنَاهُ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ المُخَاطَبُ يَفْهَمُهُ بِعَيْنِهِ لِحُصُولِ التَّفْهِيمِ، وَمِنْ ذَلِكَ غِيبَةُ المُتَفَقِّهِينَ وَالمُتَعَبِّدِينَ فَإِنَّهُمْ يُعَرِّضُونَ بِالغِيبَةِ تَعْرِيضاً يُفْهَمُ بِهِ كَمَا يُفْهَمُ بِالصَّرِيحِ فَيُقَالُ لِأَحَدِهِمْ كَيْفَ حَالُ فُلَانٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يُصْلِحُنَا اللَّهُ يَغْفِرُ لَنَا اللَّهُ يُصْلِحُهُ نَسْأَلُ اللَّهَ العَافِيَةَ نَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي لَمْ يَبْتَلِنَا بِالدُّخُولِ عَلَى الظَّلَمَةِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّرِّ اللَّهُ يُعَافِينَا مِنْ قِلَّةِ الحَيَاءِ اللَّهُ يَتُوبُ عَلَيْنَا وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يُفْهَمُ

مقامها فى الافهام ولو من التعريض والرمز والاشارة (قوله فليس غيبة) أى فلا حرمة (قوله إذا كان المخاطب يفهمه) أى ولو بقرينة خفية، وإلا: أي بان لم يعرفه المخاطب فلا يحرم كما فى الاحياء وغيره قال فى الزواجر فان قلت ينافيه قولهم تحرم الغيبة بالقلب أيضا فلا عبرة بفهم المخاطب قلت الغيبة بالقلب هى أن تظن السوء وتصمم عليه بقلبك من غير أن تستند فى ذلك الى مسوغ شرعى فهذا هو الذى يتعين أن يكون مرادهم بالغيبة بالقلب وأما مجرد الحكاية عن مبهم لمخاطبك ولكنه معين عندك فليس فيه ذلك الاعتقاد بالقلب فافترقا ثم أيد ذلك بكلام للاحياء فى الغيبة وانها عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء قوله ومن ذلك غيبة المتفقهين الخ) فى الزواجر من أخبث أنواع الغيبة غيبة من يفهم المقصود بطريقة الصالحين اظهارا للتعفف عنها ولا يدرى أنه بجهله جمع بين فاحشتى الريا والغيبة كما يقع لبعض المرائين أنه يذكر عنده انسان فيقول الحمد لله الذى ما ابتلانا بقلة الحياء الله يصلحنا وليس قصده بدعائه الا أن يفهم عيب الغير اه (قوله فانهم يعرضون الخ) ولا بد من قصد ذلك التعريض والتنقيص كما صرح به ابن حجر آنفا

مِنْهُ تَنَقُّصُهُ فَكُلُّ ذَلِكَ غِيبَةٌ مُحَرَّمَةٌ وَكَذَلِكَ إِذَا قال فُلَانٌ يُبْتَلَى بِمَا ابْتُلِينَا بِهِ كُلُّنَا أَوْ مَالَهُ حِيلَةٌ فِى هَذَا كُلُّنَا نَفْعَلُهُ وَهَذِهِ أَمْثِلَةٌ وَإِلَّا فَضَابِطُ الغِيبَةِ تَفْهِيمُكَ المُخَاطَبَ نَقْصَ إِنْسَانٍ كَمَا سَبَقَ وَكُلُّ هَذَا مَعْلُومٌ مِنْ مُقْتَضَى الحَدِيثِ الذِى ذَكَرْنَاهُ فِى البَابِ الذِى قَبْلَ هَذَا عَنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ فِى حَدِّ الغِيبَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ

﴿ فَصْلٌ ﴾ اعْلَمْ أَنَّ الغِيبَةَ كَمَا يَحْرُمُ عَلَى المُغْتَابِ ذِكْرُهَا يَحْرُمُ عَلَى السَّامِعِ اسْتِمَاعُهَا وَإِقْرَارُهَا فَيَجِبُ عَلَى مَنْ سَمِعَ إِنْسَانًا يَبْتَدِئُ بِغِيبَةٍ مُحَرَّمَةٍ أَنْ يَنْهَاهُ إِنْ لَمْ يَخَفْ ضَرَرًا ظَاهِرًا فَإِنْ خَافَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الإِنْكَارُ بِقَلْبِهِ وَمُفَارَقَةُ ذَلِكَ المَجْلِسِ إِنْ تَمَكَّنَ مِنْ مُفَارَقَتِهِ فَإِنْ قَدَرَ عَلَى الإِنْكَارِ بِلِسَانِهِ أَوْ عَلَى قَطْعِ الغِيبَةِ بِكَلَامٍ آخَرَ لَزِمَهُ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ عَصَى فَإِنْ قَالَ بِلِسَانِهِ اسْكُتْ وَهُوَ يَشْتَهِى بِقَلْبِهِ اسْتِمْرَارَهُ فَقَالَ أَبُو حَامِدٍ الغَزَالِيُّ ذَلِكَ نِفَاقٌ لَا يُخْرِجُهُ عَنِ الإِثْمِ وَلَا بُدَّ مِنْ كَرَاهَتِهِ بِقَلْبِهِ، وَمَتَى اضْطُرَّ إِلَى المَقَامِ فِى ذَلِكَ المَجْلِسِ الذِى فِيهِ الغِيبَةُ وَعَجَزَ عَنِ الإِنْكَارِ، أَوْ أَنْكَرَ فَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ

(قوله فى حد الغيبة) وفى نسخة فى حديث الغيبة أى الذى فيه حدها
﴿ فصل ﴾(١) (قوله يحرم على السامع استماعها) جعله فى الزواجر من افرادها حيث قال أخبث (٢) أنواع الغيبة الاصغاء للمغتاب على جهة التعجب ايزداد نشاطه واسترساله فى الغيبة ومادرى الجاهل أن التصديق بالغيبة غيبة بل الساكت عليها شريك المغتاب كما فى خبر المستمع أحد المغتابين فلا يخرج عن الشركة الاان أنكر ولو بأن يخوض فى كلام آخر فان عجز فبقلبه اه وكأنه أدخله تحت الذكر وأراد به مايشمل الذكر بالقوة فانه لما تسبب لها بأصغائه صار كأنه قالها (قوله أوقطع الغيبة بكلام آخر)

---

(١) كلمة (فصل) كانت موضوعة قبل موضعها . (٢) عله (من أخبث) . ع

وَلَم يُمْكِنْهُ المفارَقةُ بطَرِيقٍ حَرُمَ عليهِ الِاسْتِماعُ وَالإِصغاءُ لِلغِيبةِ بَلْ طَرِيقُهُ أَنْ يذْكُرَ اللّهَ تعالَى بِلِسانِهِ وَقلْبِهِ أَوْ بِقَلْبِهِ أَوْ يُفَكِّرَ فِي أَمْرٍ آخَرَ لِيَشْتَغِلَ عنِ اسْتِماعِها وَلَا يَضُرُّهُ بَعْدَ ذلِكَ السَّماعُ منْ غيرِ اسْتِماعٍ وَإِصغاءٍ في هذهِ الحالةِ المَذْكُورَةِ فإِنْ تَمَكَّنَ بَعْدَ ذلِكَ منَ المفارَقةِ وَهُمْ مُستَمِرُّونَ فى الغِيبةِ وَنحوِها وَجبَ عليْهِ المُفارَقةُ قالَ اللّهُ تعالى وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فى ءايَاتِنا فأَعْرِضْ عَنْهُمْ حتَّى يَخُوضُوا فى حديثٍ غيرِهِ

أي يشغل المغتاب عن الغيبة فينتفى المحرم فهي قائمة مقام الانكار عند عدم القدرة عليه كما يشعر به عبارة المصنف هنا وكلام الزواجر يقتضى أنه من أنواع الانكار وانه يكتفى به مع القدرة على صريح الانكار باللسان وكلام المصنف اقعد لان فى الانكار إعلاما بأنها من المنكر الذى يتعين انكاره على من يقدر عليه بخلاف قطعها بالخوض فى كلام آخر فانه محتمل لذلك ولغيره والله أعلم (قوله الاستماع) أي قصد سماعها لا سماعها أى وصولها لسمعه من غير توجه (قوله ليشتغل عن استماعها) أى فان القلب ليس له الا وجهة واحدة (١) فاذا اشتغل بأمر منعه اشتغاله به من غيره قال تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه (قوله واصغاء) فى مفردات الراغب أصغيت الى فلان ملت بسمعى نحوه اه فالعطف للتفسير والبيان (قوله فان تمكن بعد ذلك) أى ما ذكر من الاعراض والتفكر فى أمر آخر ، وتمكنه منها بأن زال من المجلس من كان يخشى منه لو فارق المجلس بحضوره (قوله قال تعالى وإذا رأيت الذين يخوضون فى ءاياتنا فأعرض عنهم) هذا خطاب لرسول الله ﷺ ويدخل فيه المؤمنون لان علة النهى وهو سماع الخوض في آيات الله تشمله وإياهم ورأيت هنا بصرية ولذا تعدت الى واحد ولا بد من تقدير حال محذوفة أى واذا رأيت الذين يخوضون فى ءاياتنا وهم خائضون فيها والخوض أصله فى الماء شبه تنقلهم فى آيات الله بالخوض فى الماء ، وتنقلهم قولهم فى الآيات هذا سحر هذا افتراء هذا أساطير الأولين (قوله فأعرض عنهم) أمر له عليه الصلاة والسلام بالاعراض

---

(١) فى النسخ اسقاط (الا) ولا بد منها . ع

وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ، وروينا عنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ أَدْهَمَ رضى الله عنهُ أَنَّهُ دُعِيَ إلى وَلِيمَةٍ فحَضَرَ فذَكَرُوا رَجُلاً لَمْ يأْتِهِمْ فقالوا إِنَّهُ ثَقِيلٌ فقال إِبْرَاهِيمُ أنا فَعَلْتُ هذَا بنفسى حيثُ حَضَرْتُ مَوْضِعاً يُغْتَابُ فيهِ النَّاسُ فَخَرَجَ وَلَمْ يأْكلْ ثلاثَةَ أَيامٍ ، وَمِمَّا أَنْشَدُوهُ فى هذَا

عنهم وهو تركهم أي ترك الجلوس معهم ، يبينه قوله تعالي وقد نزل عليكم الآية وفيها فلا تقعدوا معهم حتي يخوضوا فى حديث غيره (قوله واما ينسينك الشيطان) أي يشغله لك عن النهى عن مجالستهم (قوله فلا تقعد) أى معهم (بعد الذكرى) أى بعد ذكرك النهى أى تذكرك وما أحسن مجيء الشرط الاول بأذا التى المحقق لان كونهم يخوضون فى الآيات محقق ومجيء الشرط الثانى بأن لان أن لغير المحقق وجاء (مع القوم الظالمين) تنبيها على علة الخوض فى الآيات والطعن فيها وان سبب ذلك ظلمهم وهو مجاوزة الحد وما زائدة بعد ان الشرطية والفعل وقد لحقته النون الشديدة وكثر ذلك فى القرآن و يجوز في غير القرآن حذف ما ونون التوكيد وحذف أيهما شئت فتقول إما تقم أقم وان تقومن أقم نص على ذلك سيبويه كذا فى النهر لابى حيان و به يعلم ما فى قول البيضاوى فى قوله تعالى فاما ترين : ما مزيدة للتأكيد ولذا أكد بالنون(١) (قوله وروينا عن ابراهيم بن أدهم) البلخى الولى الجليل من شيوخ الطائفة الجليلة الصوفية ومن رجال الرسالة القشيرية والقصة ذكرها فى الرسالة فقال وقيل دعى ابراهيم الى وليمة الخ قال شيخ الاسلام فى شرح الرسالة فيه دلالة على أن من حضر الغيبة ورضى بها كان شريكا فيها ولما فرط ابراهيم فى الحضور مع من لا يحترز منها أدب نفسه بالجوع ثلاثة أيام مقابلة للشيء بضده أى لانه لما (٢) حضر ذلك المجلس لشهوة الطعام هذا مع أنه لم يرض الغيبة بل أنكرها بحسب قدرته وقام ولم يأكل اهـ (قوله ومما أنشدوه فى هذا المعنى) قال فى التمهيد أحسن محمود فى قوله : تحرمن الطرق أوساطها ⁂ وعد عن الموضع المشتبه ⁂ وسمعك صن عن سماع القبيح الخ ، قال وهذا مأخوذ من

---

(١) لم يظهر لى وجه الاعتراض (٢) لفظ (لما) لعله من زيادة النساخ . ع

وَسَمْعَكَ صُنْ عَنْ سَمَاعِ القَبِيحِ كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهْ
فَإِنَّكَ عِنْدَ سَمَاعِ القَبِيحِ شَرِيكٌ لِقَائِلِهِ فَانْتَبِهْ

﴿ بابُ بيانِ ما يَدفَعُ بهِ الغيبةَ عَن نَفْسِهِ ﴾

اعلمْ أنَّ هٰذا البابَ له أدلةٌ كثيرةٌ في الكتابِ والسنةِ ولكنّي أقتصِر

كلام كعب بن زهير فالسامع الذم شريك له * ومعظم(١) المأكول كالآكل

﴿ باب بيان مايدفع به الغيبة عن نفسه ﴾

أي العلاج الذي تندفع به نفسه عن اغتياب الغير قال في الزواجر يتعين معرفة علاج الغيبة ، وهو إما إجمالي بأن تعلم أنك قدتعرضت بها اسخط الله تعالى وعقوبته كما دلت عليه الآيات والأخبار أيضا فهي تحبط حسناتك لما في خبرمسلم في المفلس من أنه تؤخذ حسناته الى أن تفنى وان بقي عليك شيء وقع عليك من سيئات خصمك ومعلوم أن من زادت حسناته كان من أهل الجنة أو سيئاته كان من أهل النار فان استويا فمن أهل الاعراف فاحذر أن تكون الغيبة سببا لفناء حسناتك وزيادة سيئاتك فتكون من أهل النار على أنه روى ماالنار في اليبس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد ومن آمن بتلك الاخبار وطم نفسه عن الغيبة فطماً كليا خوفا من عقابها المترتب عليها في الاخبار ، ومما ينفعك أيضا أنك تتدبر في عيوب نفسك وتجتهد في الطهارة منها لتدخل تحت ماروي عنه من قوله ﷺ طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس ويستحيي من ذم غيره بما هو متلبس به أو بنظيره فان كان أمراً خلقيا فالذم له ذم للخالق إذ من ذم صنعة ذم صانعها قال رجل لحكيم ياقبيح الوجه قال ما كان خلق وجهي إلي فأحسنه فان لم تجد عيباً فاشكر الله إذ تفضل عليك بالنزاهة عن العيوب فلا تسم نفسك بأعظمها ، وينفعك أيضا أن تعلم أن تأذي غيرك بالغيبة كتأذيك بها فكيف ترضى تؤذي (٢) غيرك بما تتأذى به ، وإما تفصيلي (٣) بأن تنظر في باعثها فتقطعه من أصله إذ علاج العلة إنما يكون بقطع سببها كأن تستحضر في الغضب أحد أسبابها (٤) أنك إذا أمضيت غضبك فيه بغيبته أمضى الله غضبه

---

(١) نسخة (ومطعم) (٢) أي (أن تؤذي) . (٣) مقابل قوله فيما تقدم « إما إجمالي »
(٤) أحد : صفة للغضب . ع

مِنْهُ عَلَى الإِشَارَةِ إِلَى أَحْرُفٍ، فَمَنْ كَانَ مُوَفَّقاً انْزَجَرَ بِهَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا يَنْزَجِرُ بِمُجَلَّدَاتٍ، وَعُمْدَةُ الْبَابِ أَنْ يَعْرِضَ عَلَى نَفْسِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ النُّصُوصِ فِي تَحْرِيمِ الْغِيبَةِ ثُمَّ يُفَكِّرَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ، وَمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بَالاً يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا قَدَّمْنَاهُ فِي بَابِ حِفْظِ اللِّسَانِ وَبَابِ الْغِيبَةِ وَيَضُمُّ إِلَى ذَلِكَ

فيك لاستخفافك بنهيه وجرأتك على وعيده وفى الحديث إن فى جهنم بابا لا يدخله إلا من شفى غيظه بمعصية الله تعالى، وفى الموافقة (١) أنك اذا أرضيت المخاليق بغضب الله عاجلك بعقوبته إذ لا أغير من الله، وفي الحسد أنك جمعت بين خسارتى الدنيا بحسدك له على نعمته وكونك معذبا بالحسد والآخرة لانك نصرته بأهداء حسناتك اليه أوطرح سيئاته عليك فصرت صديقه وعدو نفسك فجمعت الى خبث حسدك جهل حماقتك، وفى الاستهزاء أنك إذا أخزيت غيرك عند الناس فقد أخزيت نفسك عند الله وشتان ما بينهما اه (قوله فمن كان موفقا) بأن أراد الله به الخير فى المآل (انزجر) لحلول باعث الانزجار فى قلبه بمشيئة الله ومعونته قال تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته مازكي منكم من أحد أبدا ولكن الله يزكى من يشاء (قوله ومن لم يكن كذلك) أى موفقا (فلا ينزجر) وان أوضحت له الزواجر واتضحت عنده الآيات والدلائل قال تعالي ولو أننا نزلنا اليهم الملئكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلا ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله، وقال الاستاذ أبو الحسن الشاذلى العلوم فى الصدور كالدراهم فى الايدى ان شاء نفعك بها وان شاء منعك نفعها وقال الشاعر لا تنتهى الأنفس عن غيها ما لم يكن منها لها زاجر (قوله من النصوص) أى القرآن والسنة سواء كان نصا فيها نحو ولا يغتب بعضكم بعضا ونحوه أو بطريق العموم لها نحو ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقد تقدم الكلام على ما يتعلق بالآية فى أول كتاب حفظ اللسان (قوله وتحسبونه هينا) أى ذنبا صغيرا (وهو عند الله عظيم) أي من الكبائر (قوله و يضم الى ذلك)

---

(١) أى التي هى أحد الاسباب، وكذا الى الحسد والاستهزاء . ع

ٰإِلَكَ قولُهم اللهُ معِي اللهُ شاهِدِي اللهُ نَاظِرٌ إليَّ ، وعن الحسن البصري رحمه الله أنَّ رجلاً قال له إنّك تغتابُني فقالَ ما بلغَ قدرُكَ عِندِي أنْ أحكِّمَكَ في حَسنَاتِي ، وروينا عن ابن المبارَكِ رحمه الله قالَ لو كنتُ مغتابًا أحدًا لاغتبتُ والِدَيَّ لأنهما أحقُّ بحسناتِي

أي النصوص المحرمة للغيبة من الكتاب والسنة إما بالخصوص لها أو بالعموم لها ولغيرها (قوله قولهم الله معي الخ) في ترجمة سهل بن عبدالله التستري من الرسالة القشيرية بسنده الى سهل قال قال لي خالي محمد بن سوار يوما وكان عمري إذ ذاك ثلاث سنين ألا تذكر الله الذي خلقك فقلت كيف أذكره قال قل بقلبك عند تقلبك في ثيابك ثلاث مرات من غير أن تحرك لسانك الله معي الله ناظر إلى الله شاهدي فقلت ذلك ليالي ثم أعلمته قال قل في كل ليلة سبع مرات فقلت ذلك ثم أعلمته قال قل في كل ليلة إحدى عشرة مرة فقلت فوقع في قلبي حلاوة فلما كان بعد سنة قال لي خالي احفظ ما علمتك ودم عليه الي أن تدخل القبر فانه ينفعك في الدنيا والآخرة فلم أزل على ذلك سنين فوجدت لها حلاوة في سري ثم قال لي خالي يوماً أي منبها على فائدة تلك الكلمات وترقيا من المبنى الى المعنى ياسهل من كان الله معه وهو ناظر اليه وشاهده أيعصيه - أي وجوابه لا فان من استشعر من الله ذلك لم يعصه - اياك والمعصية وساق بقية القصة فقوله اياك والمعصية وتنبيهه(١) على سبب تركها والمعصية شاملة لانواع العصيان باللسان أو الجنان أو الاركان (قوله وعن الحسن البصري الخ) فيه تنبيه على أن الغيبة لا تصدر من كاملي العقول لما فيها من تحكيم الخصم في حسنات الانسان وفي الرسالة قيل للحسن البصري ان فلانا اغتابك فبعث اليه طبق حلوى وقال بلغني أنك أهديت الى حسناتك فكافأتك قال الشيخ زكريا هذا من أحسن التأديب والارشاد الى ترك الغيبة فانه نبهه بذلك على أنه أهدى اليه أحسن ما عنده مما ينفع في الآخرة فكافأه على ذلك من طيبات الدنيا وهي الحلوى (قوله وروينا عن ابن المبارك الخ) وانما كان والداه أحق بحسناته لانتفاعهما به وفيه الزجر عن الغيبة وأنها تضر في الدنيا والآخرة وتحكم المغتاب في حسنات من اغتابه

---

(١) عله (تنبيه) بحذف الواو والضمير . ع

تم الجزء السادس ويليه السابع وأوله « باب مايباح من الغيبة »

﴿ فهرس الجزء السادس من شرح الاذكار ﴾

فهرس التراجم